دورية دولية محكمة

مجلة

الدراسات الإستراتيجية والمسكرية

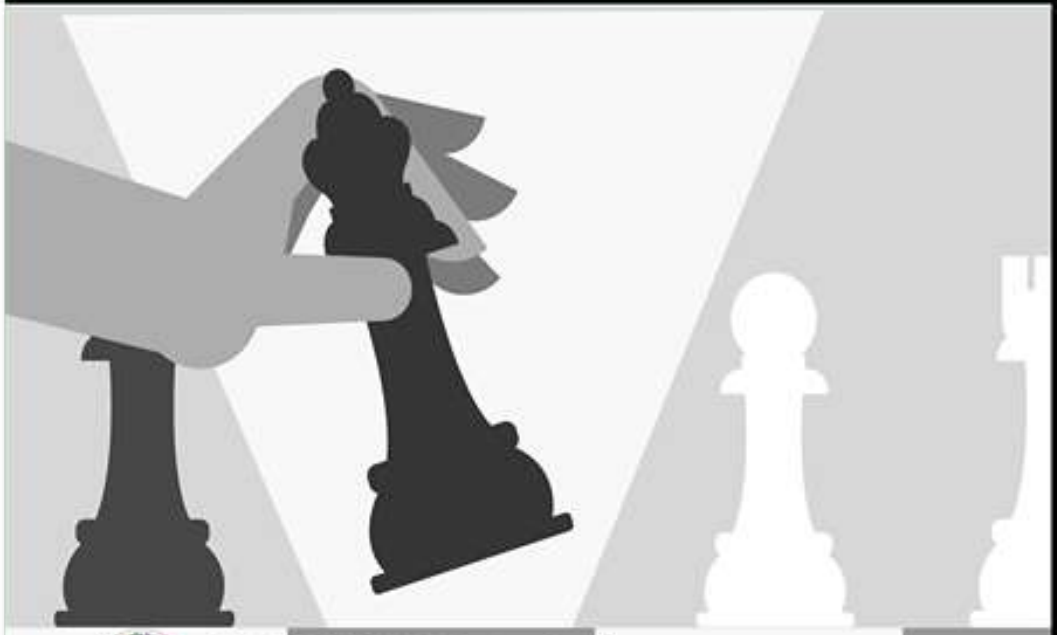

رقم التسجيل: VR.3373.6325.B

مجلة الدراسات الإستراتيجية والعسكرية

المركز الديمقراطي العربي

Journal of Strategic and military studies

International scientific periodical journal

المجلة الدولية للدراسات الإستراتيجية والعسكرية .. المركز الديمقراطي العربي

JSMS

Germany: Berlin 10315
Gensinger- Str: 112
http://democraticac.de

الـنـــــــــاشـــــــر:

المركز الديمقراطي العربي

للدراسات الاستراتيجية والسياسية والاقتصادية

ألمانيا / برلين

Democratic Arab Center

For Strategic, Political & Economic Studies

Berlin / Germany

لا يسمح بإعادة إصدار هذا الكتاب أو أي جزء منه أو تخزينه في نطاق استعادة المعلومات أو نقله بأي شكل من الأشكال، دون إذن مسبق خطي من الناشر.

جميع حقوق الطبع محفوظة

All rights reserved

No part of this book may be reproduced, stored in a retrieval system, or transmitted in any form or by any means, without the prior written permission of the publisher.

المركز الديمقراطي العربي

للدراسات الاستراتيجية والسياسية والاقتصادية ألمانيا/برلين

البريد الإلكتروني

book@democraticac.de

مجلة

الدراسات الإستراتيجية والعسكرية

Journal

Of Strategic and Military Studies

دورية علمية دولية محكمة

الرقم التسلسلي المعياري

Nationales ISSN-Zentrum für Deutschland

ISSN (ONLINE) 2626-**093X**

مجلة الدراسات الإستراتيجية والعسكرية مجلة دولية محكمة ثلاثية تصدرعن المركزالديمقراطي العربي للدراسات الاستراتيجية والسياسية والاقتصادية ألمانيا/برلين.

تعنى المجلة في مجال البحوث المتعلقة بموضوعات الدراسات الإستراتيجية والعسكرية والأمنية والجيوسياسية، وفي مجال العلاقات الدولية، وقضايا التخطيط الاستراتيجي للتنمية، وإعداد وتهيئة المجال والحكامة الترابية، والمواضيع المتعلقة بوضع السياسات والبرامج وتقييمها، إِنْ في المجال الاقتصادي والمالي أو في المجال الاجتماعي، سواء كانت هذه القضايا ذات بعد وطني، إقليمي أو دولي؛ إضافة إلى البحوث في العلوم الإنسانية والاجتماعية.

تصدر المجلة بشكل دوري ولها هيئة علمية دولية فاعلة تشرف على عملها وتشمل مجموعة كبيرة لأفضل الأكاديميين من عدة دول، حيث تشرف على تحكيم الأبحاث الواردة إلى المجلة.

وتستند المجلة إلى ميثاق أخلاقي لقواعد النشرفيها، وإلى لائحة داخلية تنظّم عمل التحكيم، كما تعتمد مجلة الدراسات الاستراتيجية والعسكرية في انتقاء محتويات أعدادها المواصفات الشكلية والموضوعية للمجلات الدولية المحكّمة.

مجلة الدراسات الاستراتيجية والعسكرية
Journal of Strategic and Military Studies

رئيس المركز الديمقراطي العربي: أ. عمار شرعان

رئيس التحرير: د. عبد القادر التايري

نائب رئيس التحرير: د. خالد شيات

مدير التحرير: دة. ليلى الرطيمات

رئيس اللجنة العلمية: د. المصطفى طايل

تنسيق العدد:

الدكتور حكيم زروق

العدد الثاني والعشرين

المجلد السادس

مارس 2024 م

البريد الالكتروني للمجلة:

strategy@democraticac.de

International Standard Serial Number

ISSN (ONLINE) 2626-093X

اللجنة العلمية

رئيس اللجنة العلمية:

- د. المصطفى طايل، أستاذ باحث، كلية العلوم القانونية والاقتصادية والاجتماعية، جامعة محمد الأول، وجدة، المغرب.

أعضاء اللجنة العلمية:

- د. خالد شيات، أستاذ العلاقات الدولية، جامعة محمد الأول، وجدة، المغرب.
- دة. ليلى الرطيمات، أستاذة باحثة في العلاقات الدولية والقانون العام، كلية العلوم القانونية والسياسية، جامعة الحسن الأول، سطات -المغرب
- دة. مليكة الزخنيني، أستاذة باحثة في العلاقات الدولية، جامعة السلطان مولاي سليمان بني ملال، المغرب.
- د. فؤاد الربع، باحث في القانون والعلاقات الدولية، مركز الشرق للدراسات والأبحاث، المغرب
- د. مصطفى سدني، مختبر: حسن الأداء في القانون الدولي والمقارن، كلية العلوم القانونية والاقتصادية والاجتماعية السويسي بالرباط، المغرب
- د. محمد حيتومي، أستاذ باحث في علم الاجتماع، جامعة عبد المالك السعدي- تطوان، المغرب
- د. محمد أحميان، أستاذ باحث في التاريخ، كلية الآداب والعلوم الإنسانية، جامعة محمد الأول، وجدة، المغرب.
- د. عبد العزيز بن لحسن، أستاذ باحث، معهد الدراسات الإفريقية، جامعة محمد الخامس، الرباط، المغرب.
- د. عبد الواحد بوبرية، أستاذ باحث، الكلية متعددة التخصصات، تازة، جامعة فاس، المغرب.
- د. محمد عسيوي، أستاذ باحث، جامعة سيدي محمد بن عبد الله، المغرب.
- د. علي بوخلخال، أستاذ باحث، جامعة عمار ثليجي، الأغواط، الجزائر.
- د. نسيم بلهول. أستاذ التعليم العالي في العلوم السياسية. جامعة البليدة 2. الجزائر.
- د. إدريس آيت الشيخ، أستاذ باحث في العلوم السياسية، معهد الدراسات الافريقية، جامعة محمد الخامس، الرباط، المغرب.
- د. علا الحسين، أستاذ باحث في الاقتصاد، المدرسة الوطنية للعلوم التطبيقية، جامعة فاس، المغرب.
- د. باهني عبد الكبير أستاذ باحث في الجغرافية البشرية والتنمية، المعهد الجامعي للبحث العلمي، جامعة محمد الخامس، الرباط، المغرب.
- د. موسى المالكي، أستاذ باحث، جامعة محمد الخامس، الرباط، المغرب.
- د. عبد النور صديق، أستاذ باحث، جامعة محمد الخامس، الرباط، المغرب.

- د. عبد الحق البكوري، أستاذ باحث، جامعة محمد الأول، وجدة، المغرب.
- د. عزي هرو، أستاذ باحث، جامعة محمد الأول، وجدة، المغرب.
- د. لبيد عماد، أستاذ محاضر قسم أ، قسم العلوم السياسية، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة محمد لمين دباغين سطيف 2 ، الجزائر
- د. حازم محفوظ، خبير بوحدة العلاقات الدولية بمركز الأهرام للدراسات السياسية والاستراتيجية، مصر
- د. عبد الحق الصدق، أستاذ باحث، جامعة محمد الأول، وجدة، المغرب
- د. بلباي إكرام، أستاذ محاضر قسم أ، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة عبد الحميد بن باديس، مستغانم، الجزائر
- د. فاطمة الزهراء عزيزي، أستاذة باحثة في الاقتصاد، معهد الدراسات الافريقية جامعة محمد الخامس الرباط، المغرب
- د. خديجة بوتخيلي، أستاذة باحثة في العلاقات الدولية، كلية العلوم القانونية والاقتصادية والاجتماعية سلا، جامعة محمد الخامس الرباط.
- د. إدريس بلعابد، أستاذ باحث في التاريخ، المركز الجهوي لمهن التربية والتكوين، وجدة، المغرب.
- د. عبد الهادي أحمد عبد الكريم محاضر، كلية العلوم التربوية، جامعة أنجمينا – تشاد
- د. سليمان حامدون حرمة منسق شعبة التنمية المحلية كلية الآداب والعلوم الإنسانية جامعة نواكشوط العصرية، موريتانيا
- د. فيصل فاتح، أستاذ باحث، جامعة ابن طفيل، القنيطرة، المغرب.
- دة. شيرين جابر باحث أول بمركز الدراسات الاستراتيجية بمكتبة الإسكندرية، مصر.
- دة. بشرى عبد الكاظم عبيد، باحثة في الجغرافيا السياسية، وزارة التربية العراقية، العراق.
- د. عبد الرحيم فراح، أستاذ باحث، المركز الجهوي لمهن التربية والتكوين، فاس، المغرب.
- د. امحمد موساوي، أستاذ باحث، المركز الجهوي لمهن التربية والتكوين، فاس، المغرب.
- د. رضوان بريول، أستاذ باحث، الكلية متعددة التخصصات بتازة، جامعة سيدي محمد بن عبد الله، فاس، المغرب.
- د. هشام المكي، أستاذ باحث، جامعة سيدي محمد بن عبد الله، فاس، المغرب.
- د. عبد السلام الأشهب، أستاذ باحث، جامعة محمد الخامس، الرباط، المغرب.
- دة. ديمة عبد الله أحمد، أستاذ مساعد، الجامعة العراقية، كلية التربية للبنات، بغداد،
- د. الرواص بدر الدين: دكتوراه في الجغرافيا البشرية، جامعة عبد المالك السعدي، تطوان، المغرب
- د. ميثم منفي كاظم العميدي: أستاذ مساعد دكتور، قسم القانون، أقسام بابل، جامعه الكاظم، العراق

- د. محمد عصام لعروسي، أستاذ العلاقات الدولية بالأكاديمية الدبلوماسية بأبو ظبي، مدير سابق للبحوث والدراسات بمركز ترينذز، أبو ظبي، الإمارات العربية المتحدة
- دة. بثينة حساني، أستاذة الأدب الفرنسي، كلية الآداب والعلوم الإنسانية، جامعة محمد الأول، وجدة، المغرب
- د. الهاشمي عقاوي، أستاذ الأدب الأنجليزي، جامعة محمد الخامس، الرباط، المغرب
- دة. امال بن صويلح، أستاذة محاضرة تخصص حقوق – جامعة 8 ماي 1945 قالمة، الجزائر
- د. أحمد المرابطي، دكتور في القانون الدولي والعلاقات الدولية، جامعة سيدي محمد بن عبد الله، المغرب.
- د. المصطفى طايل، كلية العلوم القانونية والاقتصادية والاجتماعية، جامعة محمد الأول، وجدة، المغرب.
- دة. حياة بوبشيري، دكتوراه في الجغرافيا، جامعة الحسن الثاني، المحمدية، المغرب، أستاذة زائرة بالمدرسة العليا للتربية والتكوين، وجدة، المغرب

المحتويات

المقال	الصفحة
مصطفى راشد محمد جرار **أثر ذبذبة شمال الأطلسي (NAO) على التغيرات المناخية في فلسطين**	9
فيصل حياني **المنتخب الجماعي ورهانات التنمية الترابية المجلس الجماعي بجماعة قلعة السراغنة نموذجا**	23
فاطمة الزهراء الدحماني - مصطفى الزاوي **دور البحث الجغرافي في دراسة المنظومة الصحية في سياقات المخاطر الوبائية والبيئية: نموذج مدينة فاس**	60
القلوشي محمد - بلغثري الحسن **أزمة الموارد المائية بالريف الشرقي بين الاستغلال المكثف ورهانات التدبير**	80
بندحو شهرزاد – حميش أيوب – بلغثري الحسن **القطاع الفلاحي واكراهات التنمية القروية بإقليم تاوريرت (شرق المغرب)**	91
بندحو شهرزاد – حميش أيوب – بلغثري الحسن **تثمين الموارد الترابية ورهان تحقيق التنمية المستدامة بكتلة دبدو (المغرب الشرقي)**	108
ثريا بوحفاض – عبد الكبير الفاضيلي **السياحة البديلة بإقليم اليوسفية بين وفرة الموارد وضعف الإعداد**	126
فاطمة قدادا **الاقتصاد الاجتماعي التضامني في المغرب: التعاونيات النسائية بجماعة اغزران نموذجا**	145
محمد الزين محمد **الجيش والثورة: دراسة في صناعة واتخاذ القرار العسكري لماذا؟ كيف؟ متى؟**	164
خالد عبد القادر التومي **سيادة الدولة مقابل السيادة العالمية وآثارها على الأمن القومي للدول**	184
مشكورعلي **القانون الدولي الإنساني وحماية الأطفال الجنود**	206
عبده صالح صالح السلامي - عمادالدين حسين بحرالدين عبد الله **أثر التخطيط الاستراتيجي على أداء العاملين في مؤسسات التعليم المهني في اليمن: دراسة حالة المعهد الصيني للعلوم التقنية والتطبيقية (2019- 2021م)**	220
الناجي بليق **التاريخ ومسألة الحدود بين العلوم الاجتماعية**	257
فتحي فتحى جادالله الحوشي **التدابير الوقتية ماهيتها والأساس القانوني لسلطة محكمة العدل الدولية في إصدارها والتعليق على حالة جنوب افريقيا وإسرائيل بشأن الإبادة الجماعية بغزة**	266

Sommaire

Article	Page
NOUIB Abdelouahad ; Ali El Mazliqi Les Défis de la Souveraineté Financière au Maroc : Analyse de la Dette Souveraine et des Dynamiques Institutionnelles	296
EL OUAHMANI Khalid ; KASBAOUI TARIK L'impact de la nouvelle réforme du système de santé sur le financement de l'hôpital public au Maroc: Quel rôle pour le contrôle interne?	314
Yasser Mostafa Abd el Wahab The Impact of the Crusader-Islamic Conflict on the Europeans Pilgrimage in the Thirteenth Century AD/Seventh AH	341

أثر ذبذبة شمال الأطلسي (NAO) على التغيرات المناخية في فلسطين

مصطفى راشد محمد جرار: أستاذ غير متفرغ في قسم نظم المعلومات الجغرافية، الجامعة العربية الأمريكية، جنين، فلسطين

Mustafa.jarrar@aaup.edu

الملخص

تتناول هذه الدراسة العلاقة الدينامية بين التغيرات المناخية لدرجات الحرارة وكميات الأمطار في فلسطين، والذبذبات المناخية للدورة الهوائية في الغلاف الجوي والتي تتمثل في ذبذبة شمال الأطلسي، التي لها علاقة بالتغيرات المناخية لدرجات الحرارة وكميات الأمطار في نصف الكرة الشمالي ومنطقة حوض البحر المتوسط وكذلك فلسطين، وتمت دراسة وتحليل هذه العلاقة من خلال طريقة الترابط بعيد المدى بين تلك الذبذبة (Nao) للدوران بالغلاف الجوي وتغيرات المناخ في فلسطين، وذلك من أجل التعرف على أحد أسباب التغيرات المناخية بفلسطين.

وهدفت هذه الدراسة لإظهار صورة تفصيلة عن أحد الأسباب الدينامية المهمة للتغيرات المناخية لعنصري الحرارة والأمطار في فلسطين عامة، من خلال محاولة تحليل ومحاكاة الدور الدينامي لذبذبة شمال الأطلسي على تغيرات الحرارة والأمطار في فلسطين شرقي حوض البحر المتوسط، نجد أن هذه الدراسة توصلت إلى وجود علاقة ايجابية بين متوسطات الأمطار وذبذبة شمال الأطلسي وفي المقابل كانت العلاقة سلبية مع درجة الحرارة.

الكلمات المفتاحية: التغيرات المناخية، الترابط بعيد المدى، ذبذبة شمال الأطلسي، فلسطين.

The impact of the North Atlantic Oscillation (NAO) on climate changes in Palestine

Abstract

This study deals with the dynamic relationship between climate changes in temperatures and amounts of rain in Palestine, and the climatic oscillations of the air cycle in the atmosphere, which is represented by the North Atlantic oscillation, which is related to climatic changes in temperatures and amounts of rain in the Northern Hemisphere and the Mediterranean Basin region as well as Palestine. Study and analyze this relationship through the method of long-range correlation between the oscillation (Nao) of atmospheric circulation and climate changes in Palestine, in order to identify one of the causes of climate changes in Palestine.

This study aimed to show a detailed picture of one of the important dynamic causes of climate changes in the elements of temperature and rain in Palestine in general, by trying to analyze and simulate the dynamic role of the North Atlantic oscillation on temperature and rain changes in Palestine in the eastern Mediterranean basin. We find that this study concluded that

there is a positive relationship. Between rainfall averages and the North Atlantic oscillation, on the other hand, the relationship was negative with temperature.

Keywords: Climate changes. Teleconnection. North Atlantic Oscillation. Palestine.

المقدمة

كثير من الباحثين وعلماء المناخ والطقس يعتبرون أن الذبذبات المناخية في أي مكان لا تنحصر في أسباب محلية أو إقليمية فقط، بل ترتبط بالتقلبات المناخية على نطاق كوكبي في إطار ما يسمى بالترابطات بعيدة المدى[1]Teleconnection. فالعلاقة بين الدورة الهوائية في الغلاف الجوي فوق مختلف الأقاليم من حيث الترابط عن بعد وآثارها على المناخ الإقليمي، هو موضوع بحث ازداد بشكل كبير في العقود القليلة الماضية، والإتصال أو الترابط الجوي بعيد المدى يحدد في علاقة إحصائية ذات دلالة (إيجابية أو سلبية) للشذوذات المستمرة في دوران الغلاف الجوي عند مستوى سطح البحر أو على مستويات عليا في منطقتين أو في عدة مناطق، والتي يمكن أن تكون متجاورة أو على مسافات بعيدة. وقد تم الاعتماد على طريقتين أو منهجين في دراسة الترابطات بعيدة المدى، وهي كما يلي([2]):

أ- المنهج الأول: الترابط بعيد المدى للضغط الجوي السطحي، أو على مستويات عليا كمستوى 500 هيكتوباسكال مع الأحوال المتطرفة، التي تحدث لكل من درجات الحرارة وكميات الأمطار ضمن نطاق المنطقة المحددة عند الدراسة على أساس المتوسطات اليومية، الشهرية، الفصلية، أو السنوية. وتعتمد هذه الدراسة على المتوسطات السنوية لكل من درجات الحرارة وكميات الأمطار.

ب- المنهج الثاني: البحث والتحقق من الترابط عن بعد بشكل مستقل خلال وقوع الأحداث المتطرفة لعناصر المناخ.

وفي هذه الدراسة، تم التركيز بشكل رئيسي على الطريقة الأولى، أي المنهج الأول في دراسة الترابط بعيد المدى بين عدة ذبذبات ومؤشرات مناخية للدوران في الغلاف الجوي ومتوسطات كميات الأمطار ودرجات الحرارة السنوية([3]) في فلسطين.

---

[1] - مفهوم الترابط بعيد المدى في الغلاف الجوي يستخدم كثيرا في الدراسات الحالية من أجل وصف ودراسة الدورات الهوائية الإقليمية والعالمية ومدى تأثيرها على درجات الحرارة وأنظمة التساقطات(Hain Regiors and others. 2004 p181-194).

[2] - Christing Anagnotopoulu and others.2004.Relationship Between atmospheric Circulation Types over Greece and western central Europe during the period 1958 – 1997. Int.j.Climotology. vol 24. Pp 1745 – 1758.

[3]- عندما نتحدث عن ظاهرة الترابط بعيدة المدى بين الذبذبات المناخية والتغيرات المناخية في فلسطين، يجب أن لا نكتفي بالترابط السنوي فقط ومن الأفضل من الناحية المناخية أن يكون الترابط على المستوى الفصلي والشهري، ولكن مقتضيات البحث هنا تفرض علينا الاقتصار على الترابط السنوي فقط.

أ: منطقة الدراسة

تضم منطقة الدراسة فلسطين التي تقع ضمن نطاق مناخ البحر المتوسط في الجهة الشرقية من حوضه، أنظر الخريطة رقم (1)، و تمتد فلكيا بين 30 ¯ ,29 ˚ و 15 ¯ ,33 ˚ دائرتي شمال خط الاستواء وخطي 15 ¯ ,34 ˚ و 40 ¯ ,35 ˚ طول شرق خط غرينتش، وتبلغ مساحة فلسطين الإجمالية نحو 27000.27كم2 ، وتضم أربعة أقاليم تضاريسية وهي: إقليم الجبال في الشمال والوسط وإقليم السهل الساحلي في الغرب، وإقليم الغور في الجهة الشرقية، وإقليم صحراء النقب في الجزء الجنوبي من فلسطين والذي يشغل نحو نصف مساحة فلسطين تقريبا حوالي 12500كم2 ، وتقسم فلسطين سياسيا حسب الواقع الحالي إلى الأراضي الفلسطينية والتي تضم الضفة الغربية وقطاع غزة وهما إقليميين غير مترابطين جغرافيا ويخضعان إلى سلطة الحكم الذاتي الفلسطينية، أما القسم الآخر من فلسطين فيضم الأراضي المحتلة عام 1948م وتبلغ نسبتها حوالي78% من مساحة فلسطين ، ورغم صغر مساحة فلسطين إلا أنها تمتاز بتنوع مناخي بين المناخ الرطب والمتمثل بمناخ البحر المتوسط الذي يغطي معظم الضفة الغربية والمناخ شبه الجاف الذي يمتد عند مشارف وادي الأردن من الغرب وعند أقدام المرتفعات الشرقية في الجانب الغربي من الغور ليشمل كذلك الجزء الشمالي من الغور، والمناخ الجاف الذي يسود في الجزء الجنوبي [1].

ب: مشكلة الدراسة

وتكمن إشكالية الدراسة بشكل رئيسي لما تشهده الأحوال المناخية في فلسطين من تقلبات وتغيرات مناخية ملحوظة وخاصة في الخمسين سنة الأخيرة، وللوقوف على بعض حدود تلك الإشكالية استدعى الأمر دراسة أثر ذبذبة شمال المحيط الأطلسي على مناخ فلسطين وخاصة التغيرات في الحرارة والأمطار، لذلك تم دراسة وبحث أثر هذه الذبذبة في الغلاف الجوي على التغيرات المناخية للحرارة والأمطار في فلسطين.

ج: أهداف الدراسة

يمكن تلخيص أهداف هذه الدراسة في النقاط التالية:

1- التعرف على خصائص التغيرات المناخية للحرارة والأمطار في فلسطين عامة.

2- دراسة وتحليل مظاهر التغيرات المناخية في فلسطين، وتحديد اتجاهاتها.

3- تحليل وتفسير العلاقة بين التغيرات المناخية (درجة الحرارة وكمية الأمطار) وذبذبة شمال الأطلسي.

4- تحديد أثر ذبذبة شمال الأطلسي على التغيرات المناخية في فلسطين.

1- خطيب، فاطمة موسى، 2008، أثر المناخ على إنتاجية الزيتون في الضفة الغربية، رسالة ماجستير غير منشورة، جامعة النجاح الوطنية، ص 69

5- محاولة وضع تصورات ومقترحات، من أجل التخفيف من التغيرات المناخية المستقبلية.

خريطة رقم (1): منطقة الدراسة

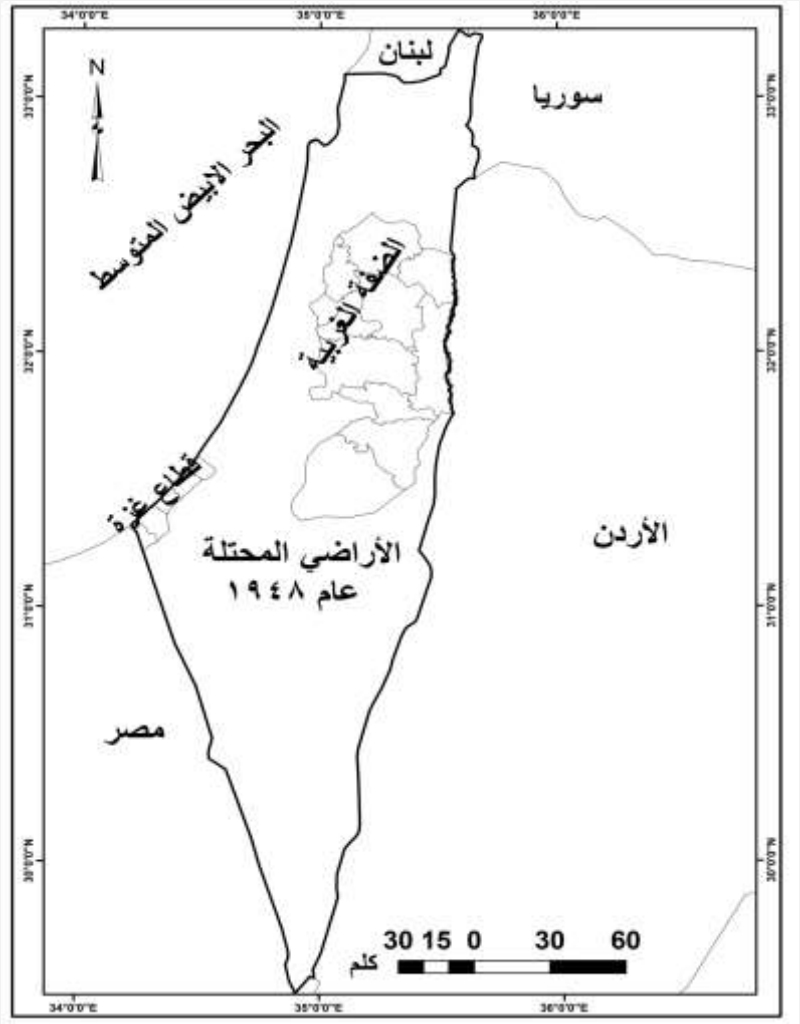

د: منهج الدراسة

تعتمد هذه الدراسة على المنهج الوصف التحليلي، من خلال استقراء، وتحليل البيانات المناخية في منطقة الدراسة، باستخدام بعض البرامج الإحصائية لاستخراج المقاييس، والمؤشرات الإحصائية المطلوبة، كمعامل الاختلاف، وخط الانحدار. وكذلك ربط البيانات المناخية لدرجات الحرارة، وكمية الأمطار بالبيانات الخاصة بذبذبة شمال الأطلسي من خلال استخدام بعض الطرق الإحصائية البسيطة، مثل معامل الارتباط (Pearson).

كل ذلك من أجل التوصل، إلى نتائج عامة تحدد أثر الذبذبة على التغيرات المناخية في فلسطين.

هـ: بيانات الدراسة

تم الحصول على بيانات الدراسة من محطات الرصد المختلفة المنتشرة في الضفة الغربية، وتم التركيز في هذا البحث على 6 محطات هي: (جنين، ونابلس، وطولكرم، ورام الله، وأريحا، والخليل). أنظر الخريطة رقم (2)؛ لأن هذه

المحطات تغطي الضفة الغربية بشكل كامل طبوغرافيا، ومناخيا، ومكانيا من كل الجهات أيضا. بالإضافة إلى ذلك تم الحصول على بيانات مناخية لمحطات الرصد المنتشرة في الأراضي المحتلة عام 1948م، بحيث تغطي كل المناطق في شمال وغرب وشرق وجنوب فلسطين كما في الجدول رقم (1). كل ذلك من أجل إعطاء صورة أكثر تفصيلا وشمولية عن طبيعة التغيرات المناخية في فلسطين كاملة.

جدول رقم (1)الخصائص الجغرافية لمحطات الرصد الجوية المعتمدة في هذه الدراسة

المحطة	الإحداثيات الجغرافية		الارتفاع/ م	فترة التسجيل	
	خط الطول شرقا	دائرة العرض شمالا		الأمطار	درجة الحرارة
جبل كنعان ([1])	35.3°	32.58°	934	1974-2011	1974-2008
حيفا	35°	32.49°	5	1974-2011	1974-2011
جنين	35.18°	32.28°	178	1974-2011	1997-2011
طولكرم	35.01°	32.19°	83	1974-2011	1997-2011
نابلس	35.15°	32.13°	570	1974-2011	1997-2011
رام الله	35.23°	31.76°	856	1999 -2011	1999 -2011
أريحا	35.27°	31.51°	-260	1974-2011	1995-2011
تل الربيع (تل أبيب ([2]))	34.47°	32.06°	4	1974-2008	1974-2008
القدس	35.13°	31.47°	810	1974-2008	1974-2008
الخليل	35.06°	31.32°	1005	1974-2011	1996-2011
غزة	34.27°	31.3°	13	1974-2009	1969-2006
بئرالسبع	34.48°	31.15°	280	1974-2008	1974-2008
أم الرشراش (إيلات ([3]))	34.57°	29.33°	12	1974-2011	1974-2011
مطار اللد	34.9°	32°	40	1974-2011	1974-2011

المصدر: من إعداد الباحث بالاعتماد على الأرصاد الجوية الفلسطينية، وكتب الإحصاء الصادرة عن دولة الإحتلال.

[1]- متعارف عليه حاليا باسم **هاركينان** وهو اسم عبري يعني جبل كنعان، وهي تسمية فلسطينية نسبة إلى الجبل التي تقع عليه محطة الرصد الجوي. ويقع هذا الجبل في سلسلة جبال الجليل الأعلى ويرتفع نحو 936م وتقع عليه مدينة صفد الفلسطينية.

[2] - أسمها العبري تل أبيب، واسمها الفلسطيني قبل الاحتلال عام 1948 **تل الربيع**.

[3] - أسمها العبري إيلات، واسمها الفلسطيني قبل الاحتلال عام 1948، أم الرشراش.

خريطة رقم (2): الوضع الطبوغرافي وموقع محطات الدراسة في فلسطين

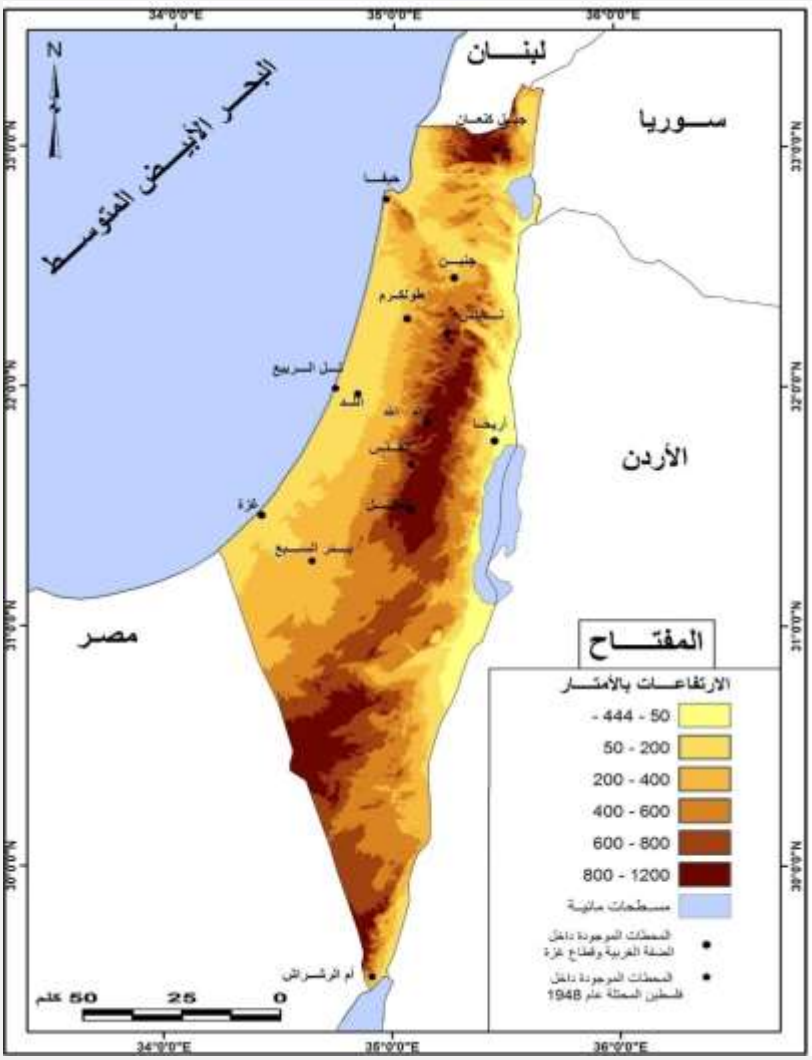

المصدر: من إعداد الباحث بالاعتماد على Shape files عن فلسطين المتوفر على الموقع التالي:
http://www.arabgeographers.net/vb/showthread.php?t=14445 حمل بتاريخ 15-12-2011

المبحث الأول : ذبذبة شمال المحيط الأطلسي North Atlantic Oscillation (NAO)

تعد ذبذبة شمال الأطلسي من أكبر الظواهر الجوية الطبيعية التي تؤثر على تقلبات المناخ في نصف الكرة الشمالي شتاء، فتؤثر على درجة حرارة سطح الماء في مناطق واسعة من المحيط الأطلسي وأمريكا الشمالية، والمنطقة القطبية الشمالية، و أوراسيا، ومنطقة حوض البحر المتوسط التي ترتبط بشكل واضح مع تقلبات ذبذبة شمال الأطلسي، كالتغيرات في درجات الحرارة وهطول الأمطار والعواصف الرعدية ([1]). وتؤثر ذبذبة شمال الأطلسي أيضا على اتجاه وقوة

[1] - Hurrel.W.James.2000. Climate: North Atlantic and Arctic Oscillation(NAO/NO) National Center for Atmospheric. Encyclopedia of Atmospheric Sciences. p7

الرياح، ومسار المنخفضات القطبية، ومواقع أضداد الأعاصير[1]، و يعتقد كذلك أن تغير مناخ الشرق الأوسط أثناء الهولوسين ينظر إليه في إطار تقلبات ذبذبة شمال الأطلسي[2].

أثناء الأحوال المناخية والطقسية العادية يسود فوق المحيط الأطلسي الشمالي مركزان من الضغوط الجوية المتباينة، المرتفع شبه المداري الآصوري ذو الأصل الديناميكي والحراري الذي يمتد بين دائرتي عرض 20 – 40 شمالا، ومركز المنخفض الأيسلندي الذي يتركز فوق العروض شبه القطبية فوق جزيرة أيسلندا، وهو منخفض ديناميكي حراري. ولهذين المركزين دور قوي على تطور الحالة الجوية في أوروبا ومنطقة البحر المتوسط والمحيط الأطلسي الشمالي. فبالإضافة إلى التأرجح(Seesaw) الفصلي المرتبط بالحركة الظاهرية للشمس، فهذين المركزين ليسا مستقرين وإنما يتزحزحان باستمرار عن أماكنهما. وتتشكل ذبذبة شمال الأطلسي تحت تأثير عوامل حركية مرتبطة أساسا بقوة التيار النفاث في الأجواء العليا. كما يتشكل أيضا تحت تأثير عوامل حرارية مرتبطة بمياه المحيط الأطلسي الشمالي والمداري وتياراته البحرية، مثل الخليج الدافئ، ولبرادور، وكناري، والتيار الاستوائي [3].

ولتوضيح هذه الظاهرة تم وضع مؤشر مناخي يعتمد على حساب الفارق الشهري للضغط الجوي بين محطة لشبونةLisbon في البرتغال أو محطة Ponta Del Gada في الآصور، ومحطة Stykkisholmur في إيسلندا. ولهذا المؤشر حالتين كما في الشكل رقم (1) على النحو التالي[4]:

أ- **الحالة الموجبة:** تتمثل في تزايد قوة مركز الضغط الجوي المرتفع وتعمق أكثر للمنخفض الأيسلندي، مما يعزز من فارق المجال الضغطي ما بين الضغط شبه المداري والضغط المنخفض شبه القطبي، ويؤدي هذا إلى تقوية مسار الغربيات التي تعبر الأطلسي إلى أوروبا أثناء الشتاء، وبالتالي تتخذ الرياح والدورة الهوائية مسارا نطاقيا (أفقيا)، مما يحدث شتاء أكثر دفئا وأمطار فوق وسط وشمال أوروبا. في حين يكون الجفاف واضحا في جنوب أوروبا، ومنطقة البحر المتوسط، وشمال غرب إفريقيا وشتاء أكثر برودة وجفافا شمال كندا، وجرينلاند. بينما يكون الشتاء رطبا ومعتدلا في شرق الولايات المتحدة.

[1] - Erlane. Kahya.2011.The Impact of NAO on the Hydrology of the Eastern Mediterranean. Advences in Global change Research..vol 46. P11

[2] - E. Kousky and others. 1984. Areview of southern oscillation oceanic atmospheric Circulation Changes and related rainfall anomalies. Tellus vol36. Brazil. P336

[3] - باحو، عبدالعزيز، 1996، الجفاف في المغرب وعلاقاته بالتقلبات المناخية المعاصرة وبالذبذبة الأطلنطية، مجلة الدعم المدرسة العليا للأساتذة، الرباط، العدد2 ، ص 25

[4] - J.Igacio Lopez-Moreno.2008. Positive and Negative Phase of the Winter time North Atlantic Oscillation and Drought Occurrence over Europe: A.Multitemporal – scale Approach. Journale of climate vol21.p1221

ب-**الحالة السالبة**: ضعف أو تلاشي مركز الضغط الجوي المرتفع الآصوري وتحوله إلى منخفض جوي، وتحول المنخفض الأيسلندي إلى مرتفع جوي، فتضعف قوة انحدار(ممال) الضغط الجوي بين المركزين، وتتخذ الغربيات مسارا طوليا، مما يجلب الرطوبة والدفء إلى البحر المتوسط، في حين يكون الشتاء باردا، في شمال أوروبا ويصبح شرق الولايات المتحدة أكثر برودة، مع تساقط ثلجي، وشتاء معتدل الحرارة فوق غرينلاند.

الشكل رقم (1) نموذجي الحالة السالبة و الموجبة لذبذبة شمال الأطلسي

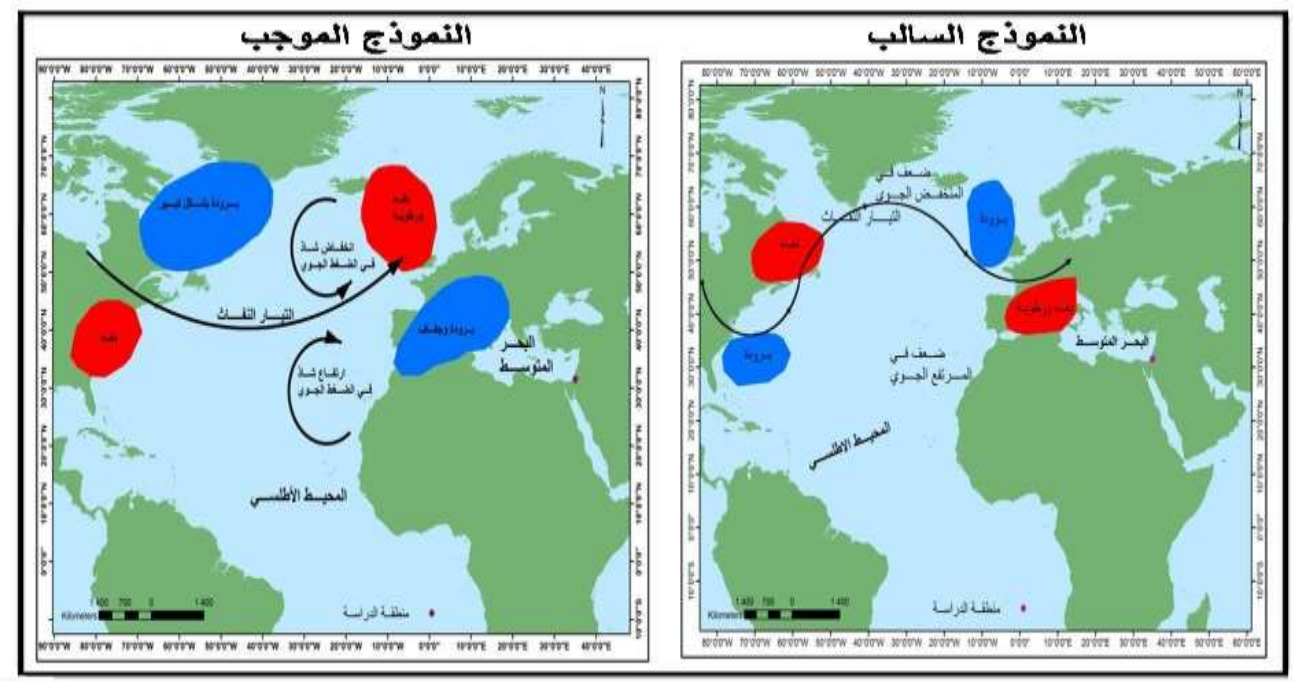

المصدر: http://www.newx-forecasts.com/nao.html (بتصرف)

المبحث الثاني: العلاقة بين ذبذبة شمال الأطلسي ومناخ فلسطين

Relationship between the North Atlantic oscillation and the climate of Palestine

أما بالنسبة للترابط ما بين ذبذبة شمال الأطلسي والمتوسطات السنوية لدرجات الحرارة، فيتضح من الجدول رقم (2) وجود ارتباط ايجابي بين ذبذبة شمال الأطلسي ومحطات أريحا، ورام الله، وجنين. وقد سجلت محطة أريحا ارتباطا ايجابيا مرتفعا مع هذه الذبذبة. في حين سجلت محطات مطار اللد، ونابلس، وأم الرشراش، وحيفا ارتباطا سلبيا متوسطا مع ذبذبة شمال الأطلسي. أما باقي المحطات فكان ارتباطها مع هذه الذبذبة المناخية سلبيا وضعيفا.

أما بخصوص الارتباط مع كميات الأمطار، فتبين وجود ارتباط إيجابي ضعيف نوعا ما مع محطات تل الربيع ، والقدس، وبئر السبع، وطولكرم، وغزة. وفي المقابل، كان الترابط مع المحطات الأخرى سلبيا ضعيفا.

جدول رقم (2) معامل ارتباط بيرسون بين ذبذبة شمال الأطلسي ومتوسطات درجات الحرارة وكميات الأمطار في فلسطين (1974 -2011)

المحطة	درجات الحرارة	كميات الأمطار
جبل كنعان	-0.09	-0.03
حيفا	-0.41	
تل الربيع	-0.3	0.07
القدس	-0.33	0.12
بئر السبع	-0.26	-0.01
أم الرشراش	-0.54	-0.01
غزة	-0.24	0.29
جنين	0.01	-0.01
رام الله	0.03	
اريحا	0.99	-0.09
الخليل	-0.14	-0.21
نابلس	-0.49	-0.02
طولكرم	-0.11	0.08
مطار اللد	-0.49	

المصدر: حساب الباحث بالاعتماد على بيانات ذبذبة شمال الأطلسي.

يلاحظ من خلال النتائج المقدمة، أن هناك تباين في تأثير ذبذبة شمال المحيط الأطلسي، على تغير الأوضاع المناخية في فلسطين([1]) حسب المعطيات، وحسب العناصر المناخية التالية:

درجة الحرارة : ويمكن تسجيل الملاحظات التالية:

أ: علاقة طردية (معامل ارتباط إيجابي) أي كلما ارتفع مؤشر شمال الأطلسي ارتفعت درجة الحرارة، والعكس صحيح، وهذا مخالف للنموذج الموجود في الشكل رقم 1.

ب: علاقة عكسية: (معامل ارتباط سلبي) أي كلما ارتفع مؤشر شمال الأطلسي، كلما انخفضت درجة الحرارة والعكس صحيح، وهذا منسجم مع النموذجين في الشكل رقم 1.

الأمطار: ويمكن تسجيل الملاحظات التالية:

أ: علاقة طردية (معامل ارتباط إيجابي) أي كلما ارتفع مؤشر شمال المحيط الأطلسي، كلما زادت كمية التساقطات المطرية في فلسطين، والعكس صحيح، وهذا مخالف للنموذجين في الشكل رقم 1.

ب: علاقة عكسية (معامل ارتباط سلبي) أي كلما ارتفع مؤشر شمال المحيط الأطلسي، انخفضت كمية التساقطات المطرية والعكس صحيح، وهذا منسجم ومتسق مع النموذجين في الشكل رقم1.

[1] - يكمن السبب الرئيسي في اختلاف وتباين النتائج إلى: طريقة حساب معامل الارتباط بين ذبذبة شمال الأطلسي ودرجة الحرارة وكمية الأمطار اقتصرت على المتوسطات السنوية فقط، وذلك كما ذكر ان مقتضيات هذا البحث اقتصرت على المتوسطات السنوية.

جدول رقم (3) معامل ارتباط بيرسون بين الحالات الموجبة والسالبة لذبذبة شمال الأطلسي ومتوسطات درجات الحرارة وكميات الأمطار في فلسطين (1974 - 2011)

المحطة	درجات الحرارة		كميات الأمطار	
	الحالة الموجبة	الحالة السالبة	الحالة الموجبة	الحالة السالبة
جبل كنعان	-0.24	0.39	-0.35	0.4
تل الربيع	-0.44	-0.29	-0.1	0.31
القدس	-0.49	-0.28	0.02	-0.2
بئر السبع	-0.35	-0.27	0.13	0.8
أم الرشراش	-0.43	-0.71	0.28	0.06

أما بالنسبة للعلاقة بين الحالات الموجبة والسالبة لذبذبة شمال الأطلسي ومتوسطات درجات الحرارة وكميات الأمطار، فيظهر من الجدول رقم (3) وجود ارتباط سالب بين متوسطات درجات الحرارة في المحطات المختارة والحالتين الموجبة والسالبة للذبذبة الأطلسية في كل المحطات، باستثناء محطة جبل كنعان التي سجلت ارتباطا إيجابيا متوسطا مع الحالة السالبة. أما بخصوص الارتباط مع كميات الأمطار، فيلاحظ وجود علاقة إيجابية مع الحالة السالبة للذبذبة، وخاصة مع محطة جبل كنعان شمال فلسطين. وهناك كذلك ارتباط موجب مع الحالة الموجبة في محطات جنوب فلسطين، وعلاقة سالبة مع محطات وسط فلسطين (تل الربيع) وشمال فلسطين (جبل كنعان) لنفس الحالة (الموجبة).

وهناك دراسات أخرى بينت أن التغيرات العقدية للهطولات المطرية ودرجة الحرارة وتدفق المجاري المائية، تعكس قوة الترابط بعيد المدى لذبذبة شمال الأطلسي مع شرقي البحر المتوسط [1]، وكذلك لوحظ وجود ارتباط مرتفع بين ذبذبة شمال الأطلسي، أثناء فصل الشتاء، مع درجات الحرارة والضغط الجوي عند مستوى سطح البحر في فلسطين [2]، كما كان هناك إرتباط ايجابي قوي (0.8+) بين مؤشر شمال الأطلسي، ومستوى الضغط الجوي على ارتفاع 1000 هيكتوباسكال خلال فصل الشتاء في محطة بيت دجن بالسهل الساحلي الفلسطيني[3]، وكما وضح Alpert وآخرون عام 2004 وجود علاقة ايجابية بين مؤشر شمال الأطلسي والضغط الجوي في دول حوض البحر المتوسط عموما[4].

ونستخلص مما سبق، بعد فحص الارتباط بين مؤشر شمال الأطلسي والمتوسطات السنوية لدرجات الحرارة وكميات الأمطار في فلسطين، أو من خلال سياق بعض الدراسات السابقة لهذا الموضوع، وجود ترابط واضح وقوي أحيانا

1 - Hueidim.Cullen,Alexey.Kaplanoand others.2002.Impact of the North Atlantic Oscillation on middle eastern Climate and stream flow. J. Climate Change. P321

2 - Ercano. Koya. 2011The Impact of NAO on the Hydrology of the Eastern Mediterranean.p236

3 - T.Ben Gai and others.2001.Temperature and surface Pressure anomalies in Israel and the North Atlantic Oscillation .Theatrical Applied Climatology.Vol 69. p171

4 - P.Alpert and others.2004.Semi- objective Classification for daily synoptic systems Application to the Eastern Mediterranean Climate Change. International Journal of Climatology.pp 1001 – 1011. P 1010

بين ذبذبة شمال الأطلسي والتغيرات المناخية (وخاصة تغيرات درجات الحرارة وكميات الأمطار) في فلسطين خاصة، وشرقي البحر المتوسط عامة.

النتائج

توصلت الدراسة إلى النتائج التالية:

1:-أظهرت الدراسة وجود تذبذب واضح لمعدلات الحرارة في الضفة الغربية وكانت هذه الذبذبة مرتفعة عن المتوسط العام منذ نهاية التسعينيات (أي ابتداء من العام 1998)، وكذلك امتازت الأمطار بالضفة الغربية بذبذبة عالية عن معدلها العام في كل محطات الدراسة.

2:- بينت الدراسة أن الاتجاه العام لمتوسطات الحرارة في الضفة الغربية آخذ بالتزايد، في حين نجد أن الاتجاه العام للأمطار آخذ بالتناقص، وذلك خلال الفترة المدروسة.

3: أظهرت الدراسة وجود ارتباط سالب بين متوسطات درجات الحرارة في المحطات المختارة والحالتين الموجبة والسالبة للذبذبة الأطلسية.

4: أكدت الدراسة أن العلاقة الارتباطية مع كميات الأمطار، كانت علاقة إيجابية مع الحالة السالبة للذبذبة، وخاصة مع محطة جبل كنعان شمال فلسطين. وهناك كذلك ارتباط موجب مع الحالة الموجبة في محطات جنوب فلسطين، وعلاقة سالبة مع محطات وسط فلسطين (تل الربيع) وشمال فلسطين (جبل كنعان) لنفس الحالة (الموجبة).

التوصيات

بناء على الدراسة التحليلية لهذا البحث وتحقيقا لأهدافه، وتسجيل أهم النتائج التي تم التوصل إليها بهذا البحث، يمكن اقتراح عدد من التوصيات موجهة إلى المؤسسات الرسمية، وغير الرسمية في الضفة الغربية – فلسطين، وبذلك يمكن وضع النقاط التالية:

1: المحاولة الجادة من قبل المؤسسات والهيئات المختصة توفير بيانات مناخية، كاملة وشاملة ومتواصلة زمنيا، عن كل عناصر المناخ من اجل إعطاء صورة أكثر دقة عن طبيعة التغيرات المناخية في الضفة الغربية – فلسطين.

2: إنشاء مراكز (معاهد) أبحاث مناخية متخصصة في الدراسات المناخية لكل عناصر المناخ في منطقة الدراسة، بهدف إنجاز أبحاث هامة من شأنها أن تخدم أصحاب القرار، وتساعدهم في وضع، وبناء الخطط الإستراتيجية الهامة لكافة القطاعات الحيوية في الدولة.

3: نشر التوعية الشاملة بين المواطنين حول التغيرات المناخية، من خلال إصدار النشرات، وعقد المؤتمرات والندوات والمحاضرات ذات الصلة.

4: البحث عن حلول مستعجلة وطارئة من قبل المؤسسات المعنية بالمياه، وذلك لتوفير المياه عن طريق إقامة المشاريع المائية الإستراتيجية، كالسدود والخزانات العملاقة، من اجل مواجهة التغيرات المناخية وما ينجم عنها.

5: تتبع المصـــانع والمعامل والقطاعات الأخرى التي ينجم عن مخلفاتها غازات الاحتباس الحراري، الأنظمة والقوانين التي تقلل من تلك الغازات. إضـــافة إلى وضـــع فلاتر في تلك المصـــانع والمعامل للتقليل قدر الإمكان من مخاطر الانبعاثات الهوائية وخصوصا ثاني أكسيد الكربون على الغلاف الجوي وعلى صحة الإنسان معا.

قائمة المراجع

أولا: المراجع العربية

-الأسدي، كاظم عبد الوهاب وآخرون، 2010، أثر التغيرات المناخية العالمية على اتجاهات مناخ ذي قار وانعكاساته الزراعية، مجلة آداب جامعة البصرة، العدد 51

-اللوح. منصور نصر ، 2004، العلاقة بين الأمطار و بعض المتغيرات الجوية و الطبيعية في الضفة الغربية-فلسطين. مجلة الجامعة الإسلامية المجلد الثاني عشر العدد2.

- اللوح، منصور نصر، 2005، العلاقة بين الأمطار ومنسوب المياه الجوفية في الضفة الغربية، فلسطين. مجلة الجامعة الإسلامية المجلد الثالث العدد الأول.

- الصالح، رجاء المهلب، 2004، التغير المناخي وأثره في بعض المحاصيل البعلية في سوريا. رسالة دكتوراه جامعة دمشق، دمشق. سوريا

-الصالح. محمد عبدالله,1997 ،التوزيع الزماني و المكاني للأمطار في مدينة الرياض. مجلة الجمعية الجغرافية الكويتية، العدد 203

-الصول. أبو بكر علي سليمان ، 2007، التذبذب بمعدلات الأمطار في شعبية مصراته و إمكانية استغلالها. رسالة ماجستير غير منشورة جامعة السابع من أكتوبر، ليبيا.

-الفضلي، سعود عبد العزيز، 2008،المتطلبات الحرارية اللازمة لنمو المحاصيل الزراعية، مجلة أوروك (العلوم الانسانية) العدد(1) المجلد الأول، جامعة المثنى – العراقز

- المعايعة، خولة عبد المهدي علي، 2003، آثار نوبات الصقيع على المحاصيل الزراعية والمواصلات في الأردن، رسالة دكتوراه غير منشورة الجامعة الأردنية، عمان، الأردن

-المعايطة، عاطف عصام، 2005،الاحتياجات المائية للمحاصيل الزراعية في منطقة وادي الأردن والأغوار الجنوبية وأثر التغير المناخي المقترح عليها، رسالة ماجستير غير منشورة الجامعة الأردنية، عمان

-المرسي، حسن المرسي بهجت، 2010، المطر و الزراعة بالسهل الساحلي لشمال سيناء (دراسة في المناخ التطبيقي). رسالة ماجستير ، جامعة المنوفية ، مصر

-الموسى، فواز أحمد، 2002، الخصائص المناخية للحرارة والأمطار شرقي البحر المتوسط .رسالة دكتوراه غير منشورة، جامعة عين شمس ، مصر

-الموسى، فواز أحمد، 2007، تغيرات الأمطار في سورية خلال الفترة المعاصرة.ندوة الجغرافيا والتخطيط جامعة حلب.سوريا.

- المصري، جورج، 1996، الأطماع الإسرائيلية في المياه العربية، مركز الدراسات العربي الأوروبي.

-إبراهيم، محمد عبد العال، 2012، التغيرات المناخية لأمطار السواحل المصرية دراسة في الجغرافيا المناخية. رسالة دكتوراة ، جامعة المنصورة،مصر

-إسماعيل، أنور فتح الله، 2007، الجفاف في إقليم الجبل الأخضر بليبيا دراسة مناخية، رسالة دكتوراه غير منشورة، الجامعة الأردنية.

-أبو العنين، سيد أحمد، 1985، أصول الجغرافية المناخية، الطبعة الثالثة، دار النهضة العربية بيروت

-بارود. نعيم سلمان محمد ، 1993، التنبؤ المبكر بالأمطار السنوية في الأردن. رسالة ماجستير غير منشورة الجامعة الأردنية

- باحو، عبدالعزيز، 1996، الجفاف في المغرب وعلاقاته بالتقلبات المناخية المعاصرة وبالذبذبة الأطلنطية، مجلة الدعم المدرسة العليا للأساتذة، الرباط، العدد2 ، ص 25.

- باحو، عبد العزيز، 2001، ظاهرة النينو وتأثيراتها على التقلبات المناخية في العالم. مجلة بحوث كلية الآداب والعلوم الإنسانية المحمدية،

- باحو، عبد العزيز، 2002، الجفاف المناخي بالمغرب:خصائصه وعلاقاته بآليات الدورة الهوائية وأثره على زراعة الحبوب. أطروحة لنيل دكتوراه الدولة، جامعة الحسن الثاني المحمدية، كلية الآداب والعلوم الإنسانية – المحمدية، المملكة المغربية.

- بوروبة . محمد فضيل,2002, التحليل التكراري و التباينات المكانية لتوزيع الأمطار بحوض شط الحضنة التل الشرقي- الجزائر. مجلة الجمعية الجغرافية الكويتية، العدد268.

- خطيب، فاطمة موسى، 2008، أثر المناخ على انتاجية الزيتون في الضفة الغربية، رسالة ماجستير جامعة النجاح الوطنية فلسطين.

- غانم، علي أحمد، 2009، المناخ التطبيقي، ط1، دار المسيرة للنشر والتوزيع، عمان الأردن

- شحادة. نعمان ، 1986، فصلية الأمطار في الحوض الشرقي للبحر المتوسط و آسيا العربية. مجلة الجمعية الجغرافية الكويتية، العدد 89.

- شحادة، نعمان، 1987، التقلبات القصيرة المدة في درجة الحرارة الفعالة في مدينة الشارقة. مجلة دراسات الجامعة الأردنية، المجلد الرابع، العدد الأول

- صيام. نادر محمد ، 1995, اتجاهات الأمطار في بعض المواقع في سوريا دراسة إحصائية تحليلية. مجلة الجمعية الجغرافية الكويتية، العدد 178

- محمد.عبد الملك قسم السيد,1996,التذبذب الفصلي للأمطار في المملكة العربية السعودية. مجلة الجمعية الجغرافية الكويتية، العدد 197.

- موسى، علي حسن، 1988، الإتجاه العام للأمطار والحرارة في سورية. المجلد (12/11- 13) المجلة الجغرافية السورية، دمشق

ثانيا : المراجع الأجنبية

-Ali Ghanem.2006. Weather Condition Associated With Extreme Dry and Wet Episodes in Jordan During Winter 1961-2000. Damascus University Journal.Vol 22.No1+2.PP39-59.

- E. Kousky and others. 1984. Areview of southern oscillation oceanic atmospheric Circulation Changes and related rainfall anomalies. Tellus vol36. Brazil. P336

- Erlane. Kahya.2011.The Impact of NAO on the Hydrology of the Eastern Mediterranean. Advences in Global change Research..vol 46. P11

- Hurrel.W.James.2000. Climate: North Atlantic and Arctic Oscillation(NAO/NO) National Center for Atmospheric. Encyclopedia of Atmospheric Sciences. p7

-Isabella Osetinsky .2006. Climate Change over the E .Mediterranean A synoptic systems classification Approach. PhD Thesis . Tel Aviv University.

- J.Igacio Lopez-Moreno.2008. Positive and Negative Phase of the Winter time North Atlantic Oscillation and Drought Occurrence over Europe: A.Multitemporal – scale Approach. Journale of climate vol21.p1221

- Mizyed.Numan.2009. Impact of climate change on water Resources Availability and Agricultural Water Demand in the west bank .Journal of the Water resources manage.N23.

-T.Ben- Gai and others.1998. Spatial and Temporal Changes in Rainfall Frequency Distribution Pattern in Israel. Theartical and Applied Climatology. Vol 61.pp 177-190.

- So.Krichak and P.Alpert.2005.Signature of the NAO in the atmospheric Circulation during wet winter months over the Mediterranean region. Theor .Applied Climatology. P65

- Yizhak Yosef., Saaroni Hadas and Alpert Pihas.2009. Trends in Daily Rainfall intensity over Israel 1950/1 -2003/4. The open atmospheric science Journal,3,p196-203

مواقع الإنترنت

www.diwanalarab.com\spip.php

http://www.tutiempo.net/en/Climate/

http://eosweb.larc.nasa.gov/cgi-bin/sse/sse.cg

http://www.newx-forecasts.com/nao.html

المؤسسات

الأرصاد الجوية الفلسطينية.

وزارة الزراعة الفلسطينية.

نشرات معهد الأبحاث التطبيقية- أريج – بيت لحم .

المنتخب الجماعي ورهانات التنمية الترابية

المجلس الجماعي بجماعة قلعة السراغنة نموذجا

فيصل حياني: طالب باحث بسلك الدكتوراه، كلية الآداب والعلوم الإنسانية، مراكش

Hayani.fayssal@gmail.com

ملخص

إن دراسة التنمية الترابية لا يمكن أن يتبلور إلا من خلال الاهتمام بالمنتخب الجماعي باعتباره اللبنة الأولى والخلية القاعدية في هرم الدولة، والمحور لتدبير شؤونها المحلية، وهو نقطة البداية في إرساء نمو ديمقراطي. وهكذا فإن تصور التنمية الترابية بكل تجلياتها يجب أن يرقى بالمنتخب الجماعي إلى موقع مركز متخذي القرار التنموي، والفاعل الترابي النشيط في تنمية الجماعة الترابية.

إن واقع جماعة قلعة السراغنة يقتضي منا الوقوف على هذا الواقع، واستنطاق وضعه للتعبير عن سمة الاختلال الذي يطبعه على مختلف الأصعدة، غير أن التركيز على دور المنتخب الجماعي كفاعل ترابي مؤثر داخل تراب الجماعة يبقى ضرورة ملحة لتحديد مراكز القوة، ومواطن القصور التي حالت دون تحقيق تنمية ترابية ناجعة وفاعلة، واستشراف الرهانات الممكنة لتنمية هذا التراب وتحقيق نتائج إيجابية على أرض الواقع.

فدراسة تدخل المنتخب الجماعي في التنمية الترابية لمجال جغرافي محدود تمكن دون شك من البحث عن سبل لتحقيق فرص خلق تنمية متوازنة لمجال ترابي معين عبر نموذج جغرافي ماهد في التنمية الترابية كجماعة قلعة السراغنة.

انطلاقاً من دراستنا لواقع حال المجلس الجماعي، التي سلطنا فيها الضوء على خصائص ومؤهلات المجلس الجماعي والموارد البشرية للجماعة، اتضح لنا أن المجلس يعاني من مجموعة من الإكراهات تقف أمام مسألة التنمية الترابية. ولعل أبرز هذه الإكراهات، تتجلى في ضعف تكوين المنتخب الجماعي وقلة الموارد المالية والعشوائية في التدبير وغياب مبدأ التخطيط، بالإضافة إلى الرقابة المفرطة لسلطة الوصاية ...كلها عوامل تحول دون تفعيل تلك الاختصاصات والأدوار الممنوحة للمنتخب الجماعي على أرض الواقع. من هذا المنطلق المتسم بتعدد المعيقات تأتي ضرورة البحث عن حلول واقتراحات تتماشى مع المعوقات التي يعرفها تدبير الشأن العام المحلي من طرف المنتخب الجماعي فالحكامة الترابية والارتقاء بالترسانة القانونية المؤطرة لعمل المنتخب، والرفع من الموارد المالية لجماعة قلعة السراغنة، وتبني الفكر المقاولاتي من طرف المنتخبين في تدبير شؤون الجماعة.

كلها اقتراحات ستساهم لا محالة في بلورة استراتيجية حقيقية ترتكز على بعد تنموي محوره الإنسان في تعدده واختلافه الثقافي.

الكلمات المفاتيح : التنمية الترابية – المنتخب الجماعي – الرهانات التنموية –الحكامة الترابية.

The Communal Elected Official and the Challenges of Territorial Development

The communal council of Kalaat Sraghna commune as a model

Abstract:

The study of territorial development cannot be crystallized except through the attention to the communal representative, who are the first brick and the basic cell in the state's pyramid, the axis for managing its local affairs, and the starting point for establishing democratic growth. Thus, the concept of territorial development in all its manifestations must elevate local elected officials to the position of center of decision-makers in development, and active territorial actors in the development of the territorial community.

The reality of the commune of Kalaat Sraghna requires us to stand on this reality, and to scrutinize its situation to express the characteristic imbalance that characterizes it on various levels. However, focusing on the role of the communal council as an influential local actor within the community's territory remains a crucial necessity to identify centers of power and areas of shortcomings that have prevented the achievement of effective and impactful territorial development. Anticipating the possible challenges for the development of this territory and achieving positive results on the ground is essential.

A study of the involvement of the communal council in territorial development within a limited geographical area undoubtedly enables the exploration of ways to create opportunities for achieving balanced development in a specific territorial domain through a geographic model embedded in territorial development, such as the case of the Kalaat Sraghna commune.

Based on our study of the current situation of the communal council, in which we shed light on the characteristics and qualifications of the communal council and the human resources of the commune, it became apparent to us that the council faces various constraints hindering territorial development. One of the most prominent challenges is the inadequate training of the communal council members, insufficient financial resources, administrative randomness, the absence of planning principles, and excessive oversight by the supervisory authority. All these factors impede the activation of the functions and roles assigned to the communal council on the ground.

In light of this context characterized by multiple obstacles, there arises a necessity to search for solutions and proposals that align with these challenges faced in managing local

public affairs by the communal council. Therefore, territorial governance, the improvement of the legal framework governing the work of the elected officials, the increase of the financial resources of the commune of Kalaat Sraghna, and the adoption of the entrepreneurial spirit by elected officials in the management of the affairs of the commune are all proposals that will undoubtedly contribute to the formulation of a real strategy that is based on a developmental dimension with the human being at its core, in its diversity and cultural differences.

Keywords: Territorial development – Communal council – Developmental challenges – Territorial governance.

تقديم عام

تكتسي التنمية الترابية بالمغرب أهمية بالغة، بالنظر إلى المخلفات السلبية للاختلالات الجغرافية التي يعرفها التراب الوطني، وأيضا ضرورة خلق دينامية مجالية مؤهلة للإنسان، ومستثمرة للمجال في آن واحد.

ما استدعى نهج سياسة ذات بعد استراتيجي شمولي للتنمية على مستوى التراب الوطني على المدى البعيد، مع توفير وسائل تأهيل المجال وتدبيره، بتبني مقاربة ترابية جديدة تهدف إلى إعادة التوازن للتراب الوطني باعتبار أن عائد هذه التنمية يأتي في صورة محسوسة وملموسة يستشعرها الجميع، ويستطيعون من خلالها إدراك مدى قدرتها على الاستجابة لتحقيق طموحاتهم. كما أن تناول قضايا التنمية الترابية من زاوية الجغرافي المتخصص يعد أمرا مفيدا من الناحية المنهجية،.

لذا يمكن القول إن دراسة التنمية الترابية لا يمكن أن يتبلور إلا من خلال الاهتمام بالمنتخب الجماعي باعتباره اللبنة الأولى والخلية القاعدية في هرم الدولة، والمحور لتدبير شؤونها المحلية، وهو نقطة البداية في إرساء نمو ديمقراطي.

وهكذا فإن تصور التنمية الترابية بكل تجلياتها يجب أن يرقى بالمنتخب الجماعي إلى موقع مركز متخذي القرار التنموي، والفاعل الترابي النشيط في تنمية الجماعة الترابية، وتدبير شؤونها ومواردها، والاستجابة لرغبات وطموحات وتطلعات السكان الذين قلدوه الأمانة وحملوه مسؤولية تمثيلهم بجعله مصدرا للسلطة، وصاحبا للقرار، وحاملا لاختصاص حقيقي يحقق المشاركة الشعبية من خلال شعور المواطن بتواجد المنتخب، وحضوره الفعلي إلى جانبه خدمة لمصالحه.

إن واقع حال المجال الترابي المغربي يقتضي منا الوقوف على هذا الواقع، واستنطاق وضعه للتعبير عن سمة الاختلال الذي يطبعه على مختلف الأصعدة، غير أن التركيز على دور المنتخب الجماعي كفاعل ترابي مؤثر داخل التراب

الوطني يبقى ضرورة ملحة لتحديد مراكز القوة، ومواطن القصور التي حالت دون تحقيق تنمية ترابية ناجعة وفاعلة، واستشراف الرهانات الممكنة لتنمية هذا التراب وتحقيق نتائج إيجابية على أرض الواقع.

فدراسة تدخل المنتخب الجماعي في التنمية الترابية لمجال جغرافي محدود تمكن دون شك من البحث عن سبل لتحقيق فرص خلق تنمية متوازنة لمجال ترابي معين ،عبر نموذج جغرافي ماهد في التنمية الترابية **كجماعة قلعة السراغنة.**

تقديم مجال الدراسة

توطين منطقة البحث داخل جهة مراكش- اسفي

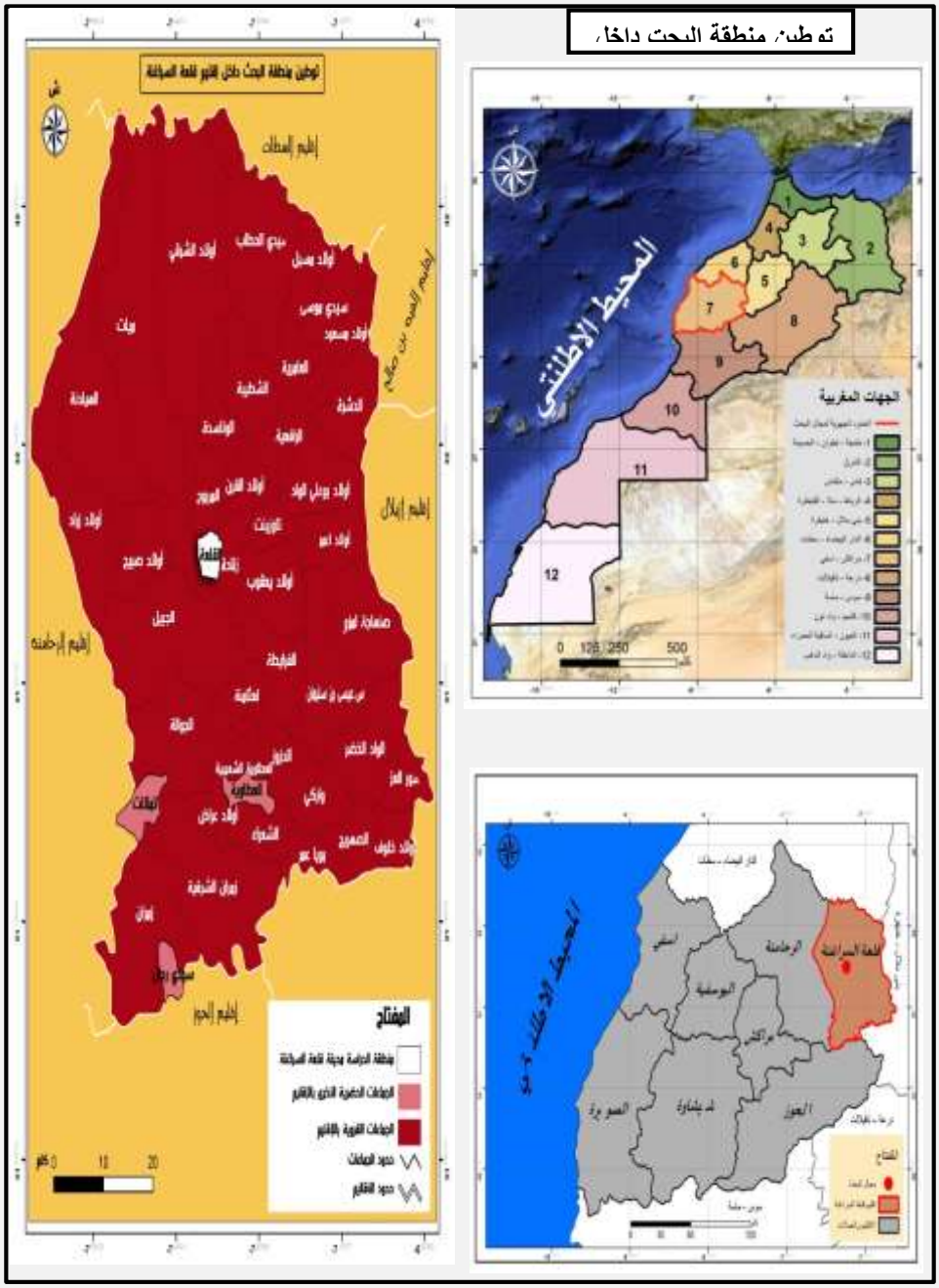

أهمية البحث في الدراسات الجغرافية

تكمن أهمية البحث في تسليط الضوء على عناصر غير معروفة من ظروف اشتغال المنتخب الجماعي في تنمية التراب بجماعة قلعة السراغنة باعتباره مجال جغرافي للبحث. وستمكننا من نشر المعارف وتعميق المدارك، حول مسألة الدينامية المجالية للفعل التنموي وعلاقتها بالتنمية الترابية، وتتجلى مساهمة الباحث الجغرافي في تطوير المعرفة حول التنمية الترابية خصوصاً على مستوى الوظائف، والأدوار، ومؤهلات المنتخب الجماعي، وإبراز علاقات تأثير القائمة بين المجال ومكوناته، وبحث نوعية العلاقة بين الفعل وتنمية التراب وأبعادها انطلاقاً من أسس ومضامين المقاربة الترابية، وبالاعتماد على مناهج البحث الجغرافي.

كما تعتزم هذه الدراسة بحث سبل حالة معادلة التنمية الترابية من زاوية التدخل المحلي للمنتخب الجماعي في جماعة قلعة السراغنة (مجال الدراسة)، كونه مجال يعرف تنوعاً في مصادر ومستويات التدخل التنموي من خلال التعرف على مجالات تدخل المنتخب الجماعي، كفاعل في المجال من خلال الميادين الاجتماعية، والاقتصاديةوالثقافية ، ومن جهة مقاربة الفرص المتاحة لنهوض الفاعل الترابي(المنتخب الجماعي) بالمجال، ومجابهة الاكراهات التي تعوق تحقيق تنمية ترابية، وذلك بالسعي لاستشراف آفاق بديلة لتنمية ترابية مندمجة بالمدينة .

إشكالية الدراسة

تندرج إشكالية هذه الدراسة ضمن مشروع شمولي، يتعلق الأمر بالمنتخب الجماعي والرهانات المرجوة منه في سبيل تحقيق تنمية ترابية. وللإحاطة بكل جوانب الإشكالية نطرح مجموعة من الأسئلة، التي سنحاول من خلالها تسليط الضوء على مساهمة المنتخب الجماعي في التنمية الترابية والتي يمكن تلخيصها فيما يلي :

كيف يتعامل المنتخب الجماعي مع مسألة التنمية الترابية؟

وهل استطاعت السياسات الترابية، على اختلاف مستوياتها، وتعدد محركيها خلق دينامية تنموية محلية حقيقية؟

كيف نفسر ضعف المنتخب الجماعي باعتباره فاعلاً ترابياً ؟

ما هي آفاق الارتقاء بمستويات التدخل التنموي الترابي للمنتخب الجماعي؟

ما هي الإكراهات التي تحد من مساهمة المنتخب الجماعي في التنمية الترابية؟

ما هي المقترحات الكفيلة بجعل المنتخب يقوم بأدواره التنموية؟

منهجية الدراسة

اعتباراً لارتباط موضوع البحث بقضايا التنمية الترابية والتراب يظهر جلياً ضرورة الاعتماد على المقاربات النظرية المعمول بها في هذا المجال، **المقاربة الترابية** أنموذجاً، إذ لا يمكن إنجاز أي بحث دون اعتماد منهجية جغرافية محضة، والتي تقتضي منا كخطوة أولى الوقوف عند العمل **البيبليوغرافي**، مما فرض إلزامية الاطلاع على مجموعة من المراجع والأبحاث والدراسات والتقارير، التي تناولت الموضوع من زوايا وإشكاليات مختلفة.

كما لا يمكن لبحثنا هذا تجاوز المقاربة **التجريبية أو التطبيقية** من خلال دراسة نموذج جماعة قلعة السراغنة، بالاعتماد على المنهج **الوصفي التحليلي** الذي سيمكننا من دراسة رهانات المنتخب الجماعي، عن طريق استحضار مجموعة من الأدوات الإجرائية الضرورية.

أولا: المجلس الجماعي لقلعة السراغنة: إمكانات و موارد مهمة

تعتبر جماعة قلعة السراغنة، نموذجاً معبراً عن المدن المتوسطة الصاعدة التي هي في طور النمو، وتسير من طرف مجلس جماعي منتخب من المفروض أن يكون من أحد الفاعلين الأساسين في الجماعة الترابية، وذلك بالنظر إلى ما يتوفر عليه من سلطات واختصاصات واسعة في مجال الإشراف على الشأن العام المحلي، ما يؤهله أن يلعب أدواراً طلائعية في صنع القرار الجماعي. وتبقى هذه الأدوار (الطلائعية) التي من المحتمل أن يلعبها المجلس رهينة بالخصائص والإمكانات المالية التي تتوفر عليها الجماعة الترابية والموارد البشرية المؤهلة، والقادرة على المساهمة إلى جانب المنتخب في التنمية الترابية.

المجلس الجماعي بقلعة السراغنة الخصائص والمؤهلات

أفرز لنا اقتراع 08 أكتوبر 2021 مجلساً جماعياً بتوليفة غير مستقرة وغير منسجمة، لا من حيث الانتماء الحزبي ولا العمري ولا أيضاً التعليمي، مما انعكس على أداء الجماعة الترابية وعلى عطاء المنتخبين الجماعيين داخلها. كما كان له تأثير لا محالة في الواقع التنموي للمدينة.

1- مجلس بتأليفه متنوعة تفتقد إلى الانسجام

نظرا لطبيعة النظام الانتخابي الذي لا يساعد بتاتاً على تشكيل مجالس محلية متجانسة ومنسجمة التوجهات والأهداف، فإن المجلس يمكن أن يضم العديد من الأحزاب السياسية المتباينة الإيديولوجيات والبرامج، الشيء الذي يطرح

صعوبة وضع برامج وخطط عمل موحدة، هذا ما أسفرت عليه الانتخابات الجماعية الأخيرة لسنة2021 لمدينة قلعة السراغنة، بتركيبة تتكون من 31 مقعداً، تتوزع حسب الانتماء السياسي على13 لائحة، وتنتظم على الشكل التالي:

جدول رقم 01: توزيع أعضاء المجلس الجماعي بقلعة السراغنة
حسب الانتماء السياسي والاصوات المحصل عنها

الانتماء السياسي	الأصوات المحصل عليها	المقاعد المحصل عليها
الاتحاد الاشتراكي للقوات الشعبية	2185	05
الاستقلال	1963	05
الأصالة والمعاصرة	1476	03
الحركة الديمقراطية الاجتماعية	1468	03
التجمع الوطني للأحرار	964	03
بدون انتماء سياسي (الكرسي)	910	02
الاتحاد الدستوري	840	02
بدون انتماء سياسي (العداء)	666	02
العدالة والتنمية	543	02
التقدم والاشتراكية	399	01
تحالف فيدرالية اليسار	331	01
الاشتراكي الموحد	261	01
الحركة الشعبية	185	01

مبيان رقم 01 :توزيع أعضاء المجلس الجماعي بقلعة السراغنة
حسب الانتماء السياسي والاصوات المحصل عنها اقتراع 2021

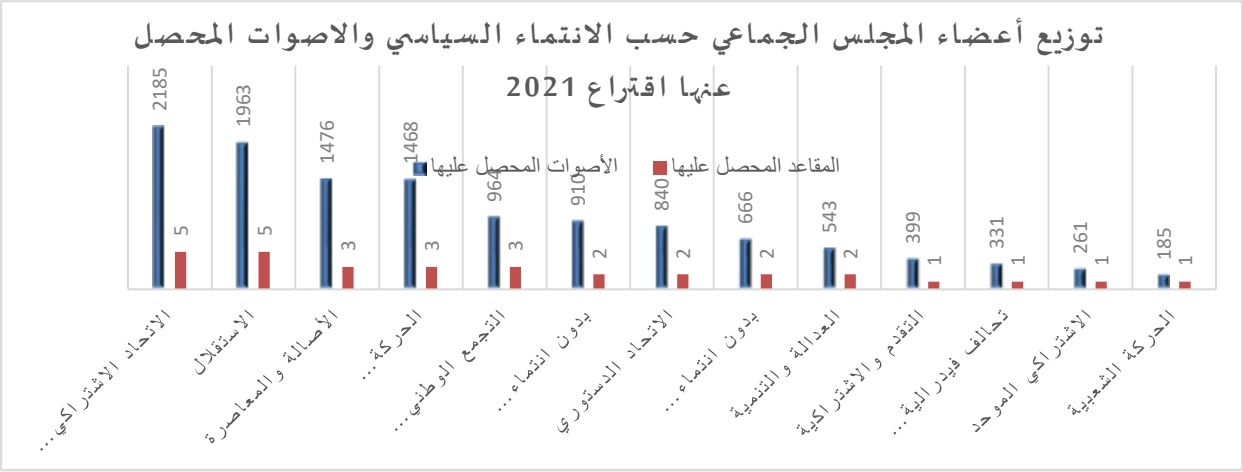

المصدر http://www.elections.ma/elections/communales/resultats.aspx

مما يلاحظ في مجلس جماعة قلعة السراغنة هو عدم الانسجام نتيجة تواجد 11 حزباً بمرجعيات مختلفة، ولائحتين مستقلتين بدون انتماء سياسي، إذ نجد في مقدمة اللوائح حزب "الاتحاد الاشتراكي للقوات الشعبية" ب 05 مقاعد، أي بنسبة 16.13 %من مجموع أعضاء المجلس الذي كان وكيل لائحته يقود الولاية السابقة، يليه حزب الاستقلال بخمسة 05 مقاعد أي 16.13 %، والذي كان يتموقع في المعارضة في الولاية السابقة، ويأتي من ورائه لائحتان مستقلتان بأربعة مقاعد أي 12.90 %. أما أحزاب الأصالة والمعاصرة، والحركة الديمقراطية الاجتماعية والتجمع الوطني للأحرار،

فقد حصلوا فقط على ثلاثة مقاعد بنسبة 9.68% . أما لائحة الاتحاد الدستوري والعدالة والتنمية، فقد تحصلا على مقعدين لكل واحد منهما، أي بنسبة 6.45% . في حين استطاع حزب الاشتراكي الموحد والتقدم والاشتراكية والحركة الشعبية، الحصول على مقعد واحد بنسبة تقدر 3.23 % . وتدل هذه النسب على أن كل حزب من هذه الأحزاب لم يستطع ضمان أغلبية مريحة تمكنه من تشكيل المكتب بأريحية، فضلاً على أن تغيير الانتماء السياسي بسبب الترحال السياسي من طرف 10مستشارين شاركوا في الولاية السابقة.

هذه التوليفة جعلت أعضاء المجلس هم أقرب إلى الأعيان من المناضلين السياسيين المتشبعين بأفكار أحزابهم والمتشبثين بمبادئها والمدافعين على برامجها الانتخابية. فأغلب المستشارين الجماعيين لا يرون في الحزب إلا آلية دستورية ومؤسساتية تمنحهم تزكية الترشيح الانتخابي، وتوفر لهم الغطاء الحزبي للفوز بالعضوية، بدليل أن أغلب المستشارين الحاليين غيروا تلويناتهم الحزبية أكثر من مرة.

أما اذا تحدثنا عن عملية اختيار هؤلاء المنتخبين من طرف الساكنة، فتجدها محكومة بمجموعة من الاعتبارات غير سياسية، حيث يميل المواطنون في الغالب إلى التصويت على الأشخاص، وليس على الأحزاب أو البرامج، وبالتالي فهم يفضلون التصويت من أجل قضاء مصالحهم الخاصة، أو جلب بعض الخدمات أو التجهيزات الأساسية لفائدة الأحياء التي ينتمون إليها، أو تلبية بعض المصالح الإدارية والاجتماعية، وهي أهداف بعيدة كل البعد عن الرؤية المتكاملة التي تطمح الى النهوض بالمشروع التنموي للمدينة ككل.

لهذا غالباً ما تتم عملية التصويت هذه في إطار بعض الولاءات، أو من أجل القرب من بعض المستشارين الجماعيين. وهكذا يكون التصويت مرتبطاً بهذه الاعتبارات الذاتية أكثر من الكفاءة والتأهيل المطلوبين في المنتخب الجماعي.

2- مجلس ينحو نحو انتخاب نخب بتكوين عال

إن تعقيدات الشأن العام المحلي وتنوعه يفرضه ضرورة أن يتولى قيادته ومسؤوليته مستشارين جماعيين يتوفرون على الحد الأدنى من التعليم والكفاءة، باعتبارهما شرطين أساسيين للتدبير الجيد لشؤون الساكنة التي وضعت فيهم ثقتها، إذ من غير المقبول تدبير شؤون الجماعة الترابية بالإرادات الحسنة والنوايا الطيبة. فهي لا تكفي في ظل الحديث عن مفاهيم جديدة من قبيل التسويق الترابي، المنافسة الترابية والحكامة الترابية. فهذه المفاهيم الضخمة شكلاً ومضموناً تتطلب كفاءات محلية مؤهلة من أجل بلورتها وتجسيدها على أرض الواقع.

مبيان رقم 02 : توزيع أعضاء المجلس الجماعي بجماعة قلعة السراغنة
حسب المستوى التعليمي

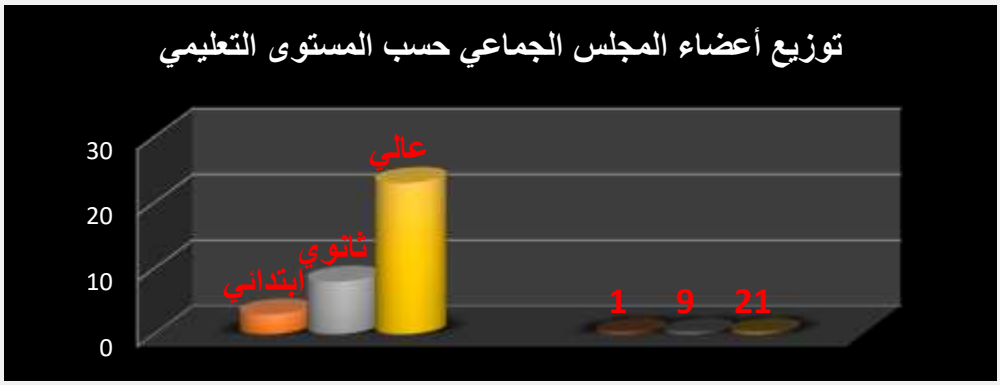

المصدر : مصلحة الشؤون الإدارية والقانونية 2023

من خلال استعراضنا للمستويات التعليمية لأعضاء المجلس الجماعي الحضري للمدينة، يظهر لنا أن المستوى التعليمي في عمومه ينحو نحو النزعة الإيجابية، وذلك أن أكثر من68%من مجموع المستشارين من الفئات المتعلمة ذات تكوين جامعي وعال، ونسجل أيضاً ان19 %من مجموع المستشارين ذوي مستوى ثانوي فما فوق، مما قد ينعكس إيجاباً على التسيير الأمثل للموارد الجماعية، والرفع من قدرات المجال الترابي ومواكبة الحاجات الملحة وانتظارات الساكنة المتزايدة.

3- مجلس مكون من جيل صاعد ومؤهل سمته انخراط الشباب

تتميز البنية العمرية للمستشارين الجماعيين بقلعة السراغنة بوجود جيل صاعد من الشباب، وفريق من الكهول داخل مرحلة النضج. لقد شكلت مسألة وصول ثلة من الشباب دون سن الأربعين إلى المجلس الجماعي ظاهرة حديثة، أساسها تجديد النخب المحلية بعدما هيمنت ولعقود فئة الشيوخ، مما انعكس سلباً على مسلسل التنمية، وأداء المجلس الجماعي.

وباختلاف معدلات سن أعضاء المجلس تختلف الرهانات والتحديات. فإذا كانت فئة الشباب تميل إلى الابتكار والخلق ورفع رهان التنمية وفق منظور استراتيجي، فإن الفئة الأكثر من الأربعين سنة يهيمن عليها هاجس التدبير اليومي يغيب التخطيط الاستراتيجي وعدم استحضار أبعاد التنمية الترابية.

جدول رقم02 : توزيع أعضاء المجلس الجماعي بجماعة قلعة السراغنة حسب السن

الفئة العمرية	العدد
أقل من 35 سنة	03
ما بين 35 و45 سنة	12
ما بين 45 و55 سنة	10
أكثرمن 55 سنة	06

المصدر: مصلحة الشؤون الإدارية والقانونية 2023

مبيان رقم 03: توزيع أعضاء المجلس الجماعي
لمدينة قلعة السراغنة حسب السن

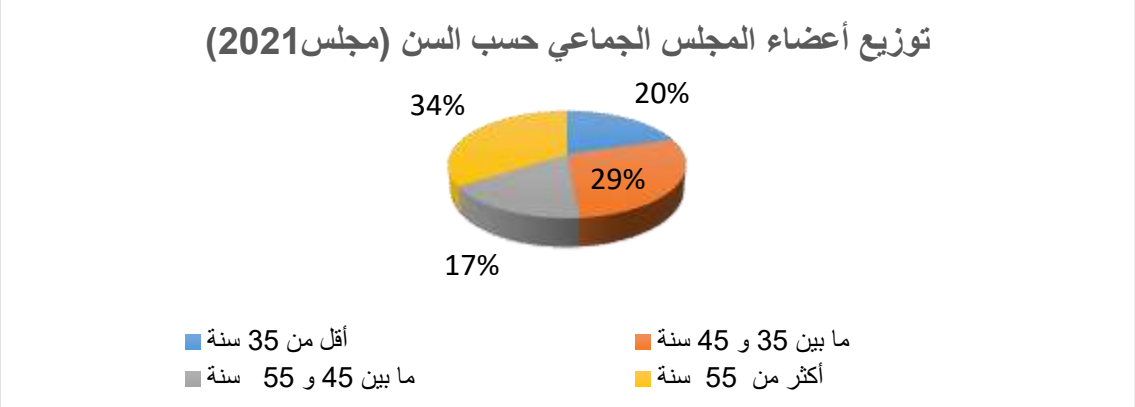

المصدر: مصلحة الشؤون الإدارية والقانونية 2023

وجدير بالذكر أن المجلس الجماعي يضم11 من النساء من أصل 31 عضواً أي نسبة 48 .35%، وهي المقاعد التي ضمنتها النساء كمكسب عن اللائحة النسائية الإضافية.

ورغم ذلك تبقى هذه النسبة ضعيفة إذا ما استحضرنا منطوق دستور سنة2011 الذي يدعو إلى المناصفة، فلا يمكن نمو ديموقراطية محلية ناجحة دون مساهمة النساء، ليس وفق منطق ترضية الخواطر أو جبر الضرر، لكن وفق منطق الكفاءة والمردودية.

4 - تتنوع البنية السوسيو مهنية لأعضاء المجلس الجماعي

يوضح توزيع أعضاء المجلس الجماعي بقلعة السراغنة انطلاقاً من المعايير السوسيو مهنية، ونوع النشاط الذي يمارسه المستشارون، الحضور القوي لفئة الموظفين ضمن توزيع المواقع الاجتماعية للمجلس. إذ تبلغ 39% وهو بمثابة مكسب، تسعى هذه الشريحة للحفاظ عليه، نتيجة تراكم تجار بها ضمن هذا المجلس وتميز ممارستها اليومية للفعل السياسي داخل الأحزاب والنقابات التعليمية.

كما نسجل تواجد لفئة التجار ورجال الأعمال بنسبة 26%، وهي فئة مازالت تؤكد حضورها ضمن بنية المجلس الجماعي، ما يبين الدور السياسي الذي تلعبه النخب الاقتصادية المرتبطة بالسلطة داخل الحقل السياسي المحلي، الذي أصبح بالنسبة لهم ميدان استثمار اقتصادي يسعون من خلاله الحصول على امتيازات السلطة، والاستفادة من اقتصاد الريع أي تحقيق أهداف بعيدة عن المسؤولية التنموية المحلية الموكولة للمستشار الجماعي.

كما أننا نسجل حضور فئة المتقاعدين بنسبة 10%. ناهيك عن فئة المحامين التي اقتحمت عالم السياسة بعدما راكمت أموالاً أهلتها لتدبير الشأن المحلي الذي يعتبر بالنسبة لها ترفاً سياسياً. والجدير بالملاحظة هو غياب فئات العمال والمأجورين والصناع التقليديين رغم أن أغلبيتهم ضمن النسيج الاقتصادي والاجتماعي للمدينة.

جدول رقم 03 : توزيع أعضاء المجلس الجماعي قلعة السراغنة
حسب الفئات السوسيو مهنية

الفئة	العدد	النسبة
موظفون	12	%39
رجال اعمال وتجار	8	%26
المتقاعدون	3	%10
مهن حرة	6	%19
أخر	2	%06

المصدر: مصلحة الشؤون الإدارية والقانونية 2023

ثانيا: المنتخب الجماعي ورهانات التنمية الترابية

تضطلع المجالس المنتخبة بدور مهم في مجال التنمية الترابية، لذلك خول لها المشرع المغربي مجموعة من الاختصاصات تهدف النهوض بهذا الدور الحيوي. إذ بتعدد هذه الاختصاصات تتعدد مجالات التدخل ومستوياته. ولعل جداول الأعمال والمقررات المتضمنة في محاضر اجتماعات المكتب والمجلس تعكس بجلاء هذه الاختصاصات، وتوضح مجالات التدخل.

وسنقوم انطلاقاً من النقط المدرجة بقراءة تمحيصية لنقاط جداول أعمال المجلس، وسنعرف من خلالها طبيعة الاهتمام التي يوليه للقطاعات التي تدخل في صلب اختصاصاته القانونية، وأيضاً التي تحظى بالأسبقية، في مفكرة المنتخب الجماعي.

1 - يحظى قطاع التسيير بالأولوية القصوى

تختلف القطاعات التي يتدخل فيها المجلس الجماعي بقلعة السراغنة، حسب الأهمية التي تكتسيها، وحسب أولويات المجلس التي تتحدد انطلاقاً من حاجيات الساكنة. إذ نجد قطاع التسيير في المرتبة الأولى بنسبة 27%، يليه مجال التجهيزات الأساسية بنسبة21 % ، ثم القطاع العمراني والمجالي بنسبة 13 %، فقطاع الاقتصادي بنسبة 13% ، فالقطاع

الرياضي بنسبة10 %، ثم قطاع الصحة والتعليم بما نسبته 7%، بينما يأتي القطاع الاجتماعي ب 5%. وفي الأخير قطاع البيئة 4% . وهذا ما يتضح من خلال المبيان التالي:

مبيان رقم04: توزيع نقاط جدول أعمال دورات المجلس الجماعي2021-2023

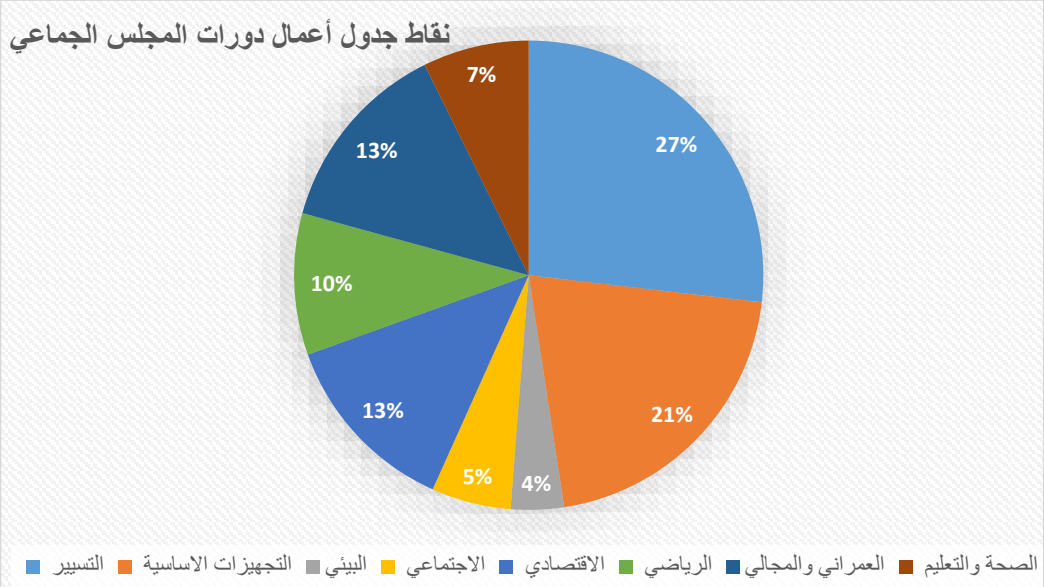

المصدر: مصلحة الشؤون الإدارية والقانونية 2023

إن قطاع التسيير يأتي في المرتبة الأولى من اهتمامات المجلس الجماعي. إذ تصل نسبة تداول قضايا تسيير المجلس وتدبير شؤونه إلى حدود27 % ضمن مجموع النقاط المدرجة في جداول الأعمال خلال الفترة الانتدابية الحالية. ويهم هذا القطاع مسألة إعداد الميزانية والدراسة وبرمجة الفائض، وتحويل بعض الفصول في الميزانية، وأيضاً دفاتر التحملات وبعض السومات الكرائية، ومسألة الدراسات أيضا، وكل ما له ارتباط بالشؤون المالية والإدارية للمجلس، من هيكلة إدارية وتعويضات ومنح. فإذا كانت مسألة التسيير تحظى بأهمية بالغة في ميزانية الجماعة، فهي تحظى بأولوية ضمن تدخل المجلس.

2 - تحسين جودة الحياة بتراب الجماعة عبرتقوية بنياته التحتية

إذا كان قطاع التسيير يأتي على رأس أولويات المجلس، فإن قطاع التجهيزات يأتي في المرتبة الثانية بحوالي 21 % ما يبرز الأهمية الحيوية للقطاعات المهيكلة للجماعة، والتي تدخل في صلب اختصاصات المجلس المحددة في القانون التنظيمي 14- 113.

ويهم هذا القطاع على وجه الخصوص مسألة البنيات التحتية، وصيانة وتعبيد الطرق وكل عمليات إعداد الدراسات والأبحاث التي تهم الجانب الطرقي. وتهم أيضاً عمليات شراء الأراضي قصد شق طرق، بالإضافة إلى ترميم وتعبيد أخرى. إذ

لا يخفى على أحد مدى أهمية الطرق والشوارع في حياة المدينة، ونشاط سكانها فهي تعتبر الشريان الأساسي الذي يغذي جهات المدينة بالحيوية والحركة. كما أنها تربط بين مختلف أطرافها السكنية والوظيفية، وتقرب بين جميع مرافقها الاقتصادية والصناعية والتجارية.

وتعد جودة شبكة الطرق الحضرية من أهم العوامل التي تساهم في تأهيل المدينة لاستقبال الاستثمارات، وتفك العزلة عن مناطقها. وعلى هذا الأساس، اعتبر المجلس الجماعي بجماعة قلعة السراغنة بناء وإصلاح وتجهيز الطرق من أولى أولويات، فضلاً عن قطاع الإنارة العمومية لما يكتسي من مكانة مهمة، ويحل ضمن أولويات سياسة المدينة، التي تهدف إلى تحسين إطار عيش الساكنة وتحرص على المساهمة في تأمين السلامة والأمن على وجه الخصوص، لما يطرحه هذا القطاع من مشاكل بفعل النمو الديموغرافي المتزايد في الوسط الحضري نتيجة الهجرة القروية، وكذا بحكم توسع المدينة، وتقادم وتآكل شبكات الانارة العمومية، مما أصبح يفرض إصلاح وصيانة هذه الشبكات، وتوسيع العرض بفعل التحاق مجموعة من الدواوير بالمجال الحضري (البانكة-الكدية-دوار الكرديني- جنان بنعرش). فالإنارة العمومية تلتهم الجزء الكبير من ميزانية الجماعة، الشيء الذي يفرض على المجلس الانخراط في السياسة الطاقية في مجال النجاعة الطاقية والطاقات المتجددة، وأيضاً في إطار التخفيف من ثقل الفاتورة الطاقية على ميزانية الجماعة، فيما يتعلق بالاستهلاك، وذلك من خلال تجويد حالة التجهيزات وإصلاحها، وضمان الاشتغال العادي بالاعتماد على برامج دقيقة.

يراهن المجلس الجماعي على خلق بيئة سليمة تجعل قلعة السراغنة مدينة نظيفة، حسب مواصفات تقنية مضبوطة متعارف عليها عالمياً ودولياً. والمستهدف الحقيقي من هذه الانشغالات هو المواطن الذي يسعى المجلس الى تحسين محيطه البيئي وظروف عيشه، وحماية صحته. ولهذا عمل المجلس الجماعي على تجريب التدبير المفوض، وحرصت الجماعة على مواكبة التمدد العمراني، وحاجات التجزئات السكنية والأحياء الجديدة.

كما تم اعتماد طريقة التدبير المفوض في قطاع النظافة، بعدما أثبت التدبير المباشر عدم نجاعته، وأصبح غير قادر على مواجهة المشاكل اليومية للقطاع وتعقيداته، خصوصاً في مجالي مراقبة الانجاز والتدخل الاستعجالي. ونظراً ايضاً لارتفاع تكاليف هذه الخدمة من محروقات وقطع الغيار، وإصلاح وصيانة مرآب الشاحنات وأجور الأعوان العرضيين، وغيرها من النفقات المرتبطة بهذا المجال التي تثقل كاهل ميزانية الجماعة.

ويعتبر القطاع العمراني دعامة أساسية لتأهيل التراب، اذ يساهم الجانب العمراني في تعزيز مالية الجماعة، انطلاقاً من الرخص ذات الصلة بالقطاع. وهو يعتبر قاطرة للتنمية الترابية بالجماعة، باعتباره القطاع الاقتصادي الأكثر أهمية،

لأنه يساهم في خلق الثروات ومناصب الشغل، ويحفز الأسر على التوفير، ويؤثر على المجالات والأنشطة الاقتصادية الأخرى الصناعية منها والتجارية والخدماتية. وبالتالي فهو يساهم في تنشيط الدورة الاقتصادية للمدينة.

3- يساهم المجلس في خلق تنمية من خلال المجالات الاجتماعية والاقتصادية:

3-1 القطاع الثقافي والرياضي والاجتماعي:

تفعيلاً لمضامين القانون التنظيمي 14- 113الداعي إلى مساهمة المجلس في اتخاذ كل الأعمال الضرورية لإنعاش الأنشطة الاجتماعية والثقافية والرياضية، واتخاذ كافة التدابير اللازمة لضمان تنمية الجماعة اقتصادياً واجتماعياً. إذ يساهم المجلس في توفير البنيات والتسيير والتأطير ودعم البرامج وأيضاً التنشيط. وهو ما يبدو لنا من خلال نسبة اهتمام المجلس الجماعي بهذا القطاع، إذ يأتي القطاع الرياضي ب 10 %، ثم قطاع الصحة والتعليم بما نسبته 7%، بينما يأتي القطاع الاجتماعي ب 5 من انشغالات المجلس ضمن جداول أعمال دوراته وبهم بالأساس:

قطاع التنمية البشرية: لقد تم إحداث مجموعة من المنشآت الرياضية الحديثة في المدينة، لما لها من نتائج إيجابية على المستوى الاجتماعي، ولدورها في خدمة الشباب والمجتمع صحيّاً وتربويّاً، ونجاعتها في الوقاية من الانحراف. وكذلك من أجل زيادة عدد الممارسين وصقل موهبة الموهوبين، وإمكانية ممارسة الرياضة والعمل الجمعوي على الوجه الأكمل.

وهكذا، فقد شهدت جماعة قلعة السراغنة إنشاء خمسة ملاعب للقرب بالعشب الاصطناعي، بإضافة دعم جمعيات المجتمع المدني الحاملة لمبادرات ثقافية أو تظاهرات فنية، وبناء أربع مراكز متعددة التخصصات، ودار للجمعيات والمبادرات المحلية، بالإضافة الى دار الشباب.

كما سجل الاهتمام النسبي للمجلس بقطاعي **التعليم والصحة**، نظراً للقدرة التمويلية للدولة في توفير المؤسسات التعليمية والصحية وتجهيزها. إذ ينحصر اهتمام المجلس في هذين القطاعين بتوفير الكتب المدرسية وإصلاح وصيانة وتأهيل الفضاءات التعليمية ومحيطها، أو دعم الجمعيات المحلية للقيام ببعض الحملات التحسيسية، والعوامل الصحية. والملاحظ في إطار المبادرة، توفير مجموعة من المعدات والأجهزة " سكانير" لصالح المستشفى الاقليمي، وتوظيف بعض الممرضين في إطار العقدة.

2-3 يساهم المجلس الجماعي في التنشيط الثقافي والرياضي من خلال الدعم الممنوح للجمعيات

في إطار انفتاح المجلس على مكونات المجتمع المحلي عموماً، وعلى مكونات المجتمع المدني بصفة خاصة، باعتبارها شريكاً حقيقياً في تدبير الشأن المحلي، وتحقيقاً لمبادئ الشراكة والتعاون البنائين، يخصص المجلس الجماعي قلعة السراغنة اعتمادات لدعم الجمعيات تشمل بالإضافة إلى الجمعيات الرياضية، مختلف أصناف الجمعيات العاملة بالمدينة "اجتماعية، سكنية، تربوية، حقوقية" بهدف خلق ديناميكية ثقافية واجتماعية ورياضية بالجماعة الترابية، توفر تنشيطا للمدينة على طول السنة.

كما ينظم المجلس الجماعي منذ سنة 2011 حفل الأوائل للاحتفاء بالمتفوقين دراسياً في مختلف المستويات انطلاقاً من الابتدائي فالإعدادي والثانوي. إذ يتم الاحتفاء سنوياً بمجموعة من التلاميذ والطلبة، كما يعرف الاحتفاء بالسلك الجامعي والتكوين المهني.

ويكون هذا الاحتفاء عبارة عن جوائز تضم حواسيب ولوحات إلكترونية ومناهج ومناهل. ويعد مثل هذا النشاط من الأنشطة التي تبصم على استحسان المواطنين، وتشجع وتحمس التلاميذ والطلبة على البذل والعطاء بغية إحراز المراتب الأولى.

وإيماناً منه بالدور الذي يلعبه التعليم في بناء المستقبل المزهر للأمة. ودعماً منه للجهود المبذولة للحد من آفة الهدر المدرسي، دأب المجلس الجماعي قلعة السراغنة منذ سنة2011، على المساهمة في الدخول المدرسي، وذلك من خلال تخصيص الزي المدرسي، والمحفظات والأدوات المدرسية والمقررات المدرسية لتلامذة مختلف المستويات الابتدائية والإعدادية والثانوية.

وتأكيداً منه لتبنيه للنهج التشاركي المبني على الحوار وتبادل الرأي مع الفعاليات المسؤولة على هذا القطاع، عقدت مجموعة من الاجتماعات التشاورية مع مديري التعليم الأساسي والإعدادي والثانوي، وخلصت هذه الاجتماعات إلى تأكيد الدور الفعال للمجلس الجماعي كداعم أساسي للتلاميذ المتمدرسين، وخاصة أولئك الذين يعانون من الإقصاء والهشاشة، واضعين الصيغ الملائمة لهذا الدعم.

تأسيساً لفعل رياضي بناء يترجم الاهتمام الكبير الذي يوليه المجلس الجماعي لمدينة قلعة السراغنة للرياضة، ووعياً منه لدوره كفاعل أساسي في دعم الرياضة والرياضيين المحليين، واحتفالاً بشهر رمضان، وسعياً لتوفير الترفيه المناسب لساكنة المدينة فيه، بادر المجلس الجماعي لمدينة قلعة السراغنة إلى تنظيم دوري رمضان لفرق الأحياء انطلاقاً من

سنة2011 إلى تنظيم دوري المصالح الإدارية بالمدينة الذي انطلقت دورته الأولى سنة من 2015 ،حتى تمر مجريات هذه التظاهرات في أحسن الظروف، فقد وفر المجلس الجماعي بقلعة السراغنة لها كل الوسائل البشرية والمادية الضرورية .

كما دأب المجلس الجماعي أيضاً على تنظيم حفل إشراقات رمضانية بمناسبة شهر رمضان الأبرك، وذلك من أجل خلق جو روحاني تعبدي يليق بهذا الشهر الفضيل، وذلك بتنظيم عدة أنشطة دينية: مسابقة في تجويد القرآن، ليلة السماع والمديح، ليلة تلاوة القرآن الكريم وتكريم الفقهاء، تكريم النساء المسنات حاملات لكتاب الله، واللاتي لم يسبق لهن التمدرس، وتخصيص هدايا لهن، ليلة الإنشاد النسوي وتكريم النساء الحاملات لكتاب الله.

3-3 يعمل المجلس على تنشيط القطاع الاقتصادي

تعكس نسبة حضور القطاعات الاقتصادية في نقاط جداول أعمال دورات المجلس على ضعف اهتمامه بهذه القطاعات الاقتصادية، إذ لا تتعدى نسبة 13%، والتي يعتبرها مسألة تدخل ضمن صلب اهتمامات الخواص، لكنه يساهم في تنشيط الحركة الاقتصادية عن طريق تهيئة الأحياء الصناعية والأسواق اليومية بالأحياء من أجل تنشيط مناخ الأعمال والرفع من الاستثمارات، وهذا ما تفسره اتفاقية التأهيل الحضري(1)، التي تهدف إلي تهيئة المحطة الطرقية وبناء أسواق بالأحياء من أجل الباعة الجائلين وتهيئة الطرق وإنجاز طرق مدارية جديدة بالمدينة، ومشروع تجديد الشبكة الطرقية بالحي الصناعي النخيل. وكل هذا بغية تشجيع الاستثمار وتحريك العجلة الاقتصادية. وقد عمل المجلس الجماعي في إطار اتفاقية شراكة تضم 7 شركاء على إحداث مجمع صناعي على مساحة تقدر ب 56 هكتار تابع للجماعة السلالية أهل الغابة أزناده، بتكلفة مالية قدرت ب 106.503.591.00درهم.

كما يقوم المجلس بشكل مستمر بتسليم رخص لمزاولة أنشطة تجارية وحرفية متنوعة لتلبية الضغط المتزايد على طلب هذه التراخيص، والتي تدخل ضمن نطاق اختصاصه، خاصة مع اتساع المجال الحضري للمدينة، ما يفسر هذا التزايد للحركية التجارية والاقتصادية التي تعرفها المدينة.

ثالثاً: معيقات تحد من دور المنتخب الجماعي

مما لا شك فيه أن المجلس الجماعي لجماعة قلعة السراغنة، يواجه مجموعة من المعيقات والإكراهات، المالية، التدبيرية والذاتية التي تحول دون تحقيق التنمية الترابية بالشكل المطلوب. ويتضح ذلك من خلال الخصاص الذي تعرفه مختلف الجماعات الترابية في بعض المرافق العمومية الضرورية، والنقص الحاصل في الخدمات الأساسية، وتطوير الأنشطة الاقتصادية والاجتماعية المطلوبة للتنمية الترابية. إلا أن التحديات والمسؤوليات الكبيرة التي أصبح المنتخب

الجماعي مطالب بتحملها، جعلته يواجه إكراهات قانونية وإدارية ومالية، لتكريس دوره كفاعل سياسي في جهود التنمية الترابية، إلى جانب كل من الدولة والقطاع الخاص. إلا أن الإكراهات والمعيقات التي تواجهها الجماعات الترابية عديدة ومتداخلة، ومرتبطة بطبيعة المسؤوليات، والمهام المنوطة بها في مختلف مجالات التنمية سواء الاقتصادية منها أو الاجتماعية.

1- سلطة رقابية مفرطة

إن أول المعيقات التي تحد من حرية المجالس الجماعية، نجد الرقابة الإدارية والمراقبة المالية المفرطة التي تعاني منها الجماعات، والتي وبالرغم من النداءات المتكررة والمتعاقبة من الأحزاب والفعاليات الحقوقية والمجتمع المدني، لم تعرف تطوراً تجاه تحقيقها. فهي تشكل في حقيقة الأمر، المقياس الذي يكشف مدى استقلالية المجالس الجماعية في تدبير الشأن المحلي. فالاختصاصات المتنوعة والصلاحيات الواسعة التي أتى بها القانون التنظيمي في مختلف المجالات، تعد خطوة إيجابية. ولكن في المقابل إذا كانت المجالس الجماعية خاضعة لسلطة رقابية قوية، فإن هذه الأخيرة تفرغ تلك الاختصاصات من محتواها.

وكما رأينا فقد خصص المشرع مواد خاصة لأعمال السلطة الرقابية الممثلة في شخص عامل الإقليم، حدد من خلالها عملية تشكيل وتنظيم مجلس الجماعة، وأيضاً الرقابة الإدارية والمنازعات، بالإضافة إلى سلطات العامل من خلال التأشير على الميزانية، وعلى أعمال المجلس ومقرراته .

فرغم هذا التحديد القانوني لهذه الرقابة، والتي تحدد علاقة المجلس الجماعي بسلطة الوصاية، وأشكال مراقبتها لعمله: قبليا أو بعديا، ففي ظل سيف الرقابة المسلط على رقاب المجالس الجماعية، يصعب الحديث عن حرية المبادرة أو استقلال مالي لهذه المؤسسات التمثيلية لتتمكن من تحقيق تنميتها، كما أن هذه الممارسة، رغم أنها مؤطرة بقانون فإنها تخضع إلى منطق الانتقائية، في الوقت الذي يرتكب فيه الجميع نفس الأفعال، ما يطرح معه مجموعة من الأسئلة حول الغاية التي تسعى إليها السلطة الإدارية من وراء هذه القرارات في نيتها ودوافعها الحقيقية.

إن الرقابة الإدارية متمثلة في وصاية وزارة الداخلية، ومراقبة الوزارة المكلفة بالمالية. وإذا كانت تشكل أهم مكون من مكونات نظام الرقابة على الجماعات الترابية بالمغرب، فإنها تعتبر أكثر المظاهر والتجليات الرقابية اختلالاً وتأثيراً بالنسبة للتنمية الترابية بصفة خاصة، وللحكامة الترابية عموماً. لكن في المقابل، فإن الحقيقة التي لا ريب فيها هي أن الوصاية أو الرقابة الإدارية بصفة عامة، رغم شدتها وصرامتها وتضخم الأجهزة الممارسة لها، ورغم الحاجة الملحة إلى تحديثها تقليصاً من هياكلها وتخفيفاً من تدخلاتها، فإنه لا يمكن الاستغناء عنها بشكل كلي وكامل، وتعويضها بالرقابة

القضائية الصرفة. وذلك أولا، لأن ممارسة الرقابة الإدارية على الجماعات الترابية من طرف الدولة، تعتبر ركناً من أركان اللامركزية الترابية، ثم نظراً لكون تلك الرقابة تتسم بالقرب والشمولية. فالرقابة الإدارية ورغم الانتقادات الموجهة إليها تبقى هي الأقرب للجماعات الترابية، وهي قاب قوسين أو أدنى دائماً من خباياها ومشاكلها. أما من حيث نطاقها فهي الأكثر تدقيقاً وشمولية، بحيث تشمل جميع وظائف واختصاصات المجالس الجماعية المنتخبة، ومن هنا تأتي أهميتها ومكانتها، خاصة إذا تمت ملاءمتها لمتطلبات الجماعات الترابية، ولمستلزمات التنمية والحكامة الترابية مستقبلاً.

2- يقف تكوين المنتخب الجماعي عائقا أمام تحقيق التنمية

إن تعقد العمل الجماعي وتشعبه يفرض توفر المستشارين الجماعيين على مستويات تعليمية وثقافية مقبولة، تيسر لهم القيام بمهامهم الجماعية بشكل جيد، وممارسة اختصاصاتهم الواسعة والهائلة التي منحها لهم المشرع لكي يصبحوا حقيقة فاعلين أساسين في وضع برامج العمل، والسهر على تنفيذها بفعالية ونجاعة وشفافية. فالمستوى التعليمي للمجلس الجماعي قلعة السراغنة هو بشكل عام إيجابي، ذلك أن أكثر من 97%من مجموع المستشارين يتوفرون على المستوى الثانوي فما فوق. فتأهيل الجماعة وانخراطها في مسلسل التحولات والتغيرات، يمر عبر نخب محلية في المستوى المطلوب، فالتوفر على مستوى تعليمي مقبول ليس محدداً أساسياً للرقي وتحقيق التنمية الترابية، فضعف التدبير والتسيير بالانتقال من النظرة التسييرية الضيقة إلى المقاربة التدبيرية الحديثة، وعدم إلمام المنتخب الجماعي بحقوقه، وعدم وعيه بواجباته ومسؤولياته وضبطه لاختصاصاته، فالتكوين هو السبيل الناجع لتحسين أداء العمل الجماعي وتجاور مختلف الاختلالات والإكراهات، وهو ضرورة ملحة لكونه يضمن للمنتخب مواكبة وتقييم المؤسسة الجماعية على صعيد التنظيم والاختصاصات.

فالمهام المتشعبة والمتنوعة التي يمارسها المنتخب سواء على مستوى الجهاز التنفيذي أو الجهاز التداولي تقتضي منه الإلمام بالقوانين والأنظمة والإجراءات لامتلاكه المعرفة الضرورية واللازمة لاتخاذ القرارات، والتي لا يضمنها سوى حصوله على تكوين مناسب، فإن انعدام الخبرة والتكوين للمنتخبين قد يرهنون مستقبل الجماعات لمدة طويلة، ويفوتون عليها فرص إنجاز عدة مشاريع تنموية تعود بالنفع على الساكنة والمحيط. فلا يمكن للمنتخب ممارسة اختصاصاته التنموية في غياب تكوين يؤهله إلى تحقيق التنمية الاقتصادية، الاجتماعية، الثقافية والرياضية، وكذا في مجال مساهمتها في المبادرة البشرية.

كل هذه الميادين تتطلب توفر المنتخبين على مستوى ثقافي وتكويني معين، ومؤهلات وكفاءة ضرورية من أجل ممارستها بشكل أفضل، حتى يصبحوا أداة تنمية وليس مظهر من مظاهر التخلف والكسل. فإذا لم يكن هناك نضج للفئات المنتخبة

واستيعابها لمضامين الشأن المحلي على المستويين القانوني والتسييري، إذ هو أهم مكسب يمكن أن ينزع آلية الوصاية من محتواها. فالتدبير الجيد والتسيير المتقن لمصالح الجماعة من طرف فئات منتخبة تستوعب فعلا حقوقها، والالتزامات الملقاة عليها سيضع حدا لتدخل وتعسف السلطات الرقابية. فالعيب ليس في سلطة الرقابة وحدها، وإنما العيب في تطبيق هذا النظام، وجهل المنتخب نتيجة ضعف أو انعدام التكوين.

3- قلة الموارد المالية والإنفاق الغير التنموي لا تساهم في استشراف التنمية

يحد تواضع الموارد المالية والخصاص المالي البنيوي بجماعة قلعة السراغنة من تفعيل مقومات التنمية، سواء في أبعادها الاقتصادية، الاجتماعية أو الثقافية. إذ تبقى بعيدة والهدف صعب الوصول والطموح، بل يبقى مجرد أمل، بالنظر إلى الإمكانات المالية المحدودة التي تتوفر عليها جماعة قلعة السراغنة، حيث لا تتجاوز المداخيل الذاتية 37.26%(2) من مداخيل الجماعة. بالإضافة إلى الارتفاع المتزايد لقيمة الباقي استخلاصه الناتج عن عدم التحصيل، يضاف إلى ذلك التهرب والتملص الضريبي(3). إذ نجد أغلب المنتخبين يحافظون على علاقات طيبة مع الساكنة تفادياً للمشاكل التي قد تؤثر على التصويت في العملية الانتخابية، مما يجعل عملية تحصيل الضرائب والرسوم المحلية غالبا ما تخضع لاعتبارات سياسية وليست موضوعية. وهذا من طبيعة الحال يبقى على حساب التنمية الترابية، وهكذا فالمجلس يتماطل في أداء ما هو مطلوب منه، ويتقاعس عن دوره الذي يتطلب منه مجهودات وتضحية بالوقت ومنهجية في العمل، وذلك لأنه يعلم مسبقاً أن الدولة ستعطيه إعانات مالية لا تكلفه شيئاً، عكس عملية تحصيل الضرائب والرسوم التي في كثير من الأحيان تسبب له عدة مشاكل. وتشكل هذه الإعانات الركيزة الأساس في ميزانية المجلس بنسبة 43.74 % من الضريبة على القيمة المضافة و19% من المداخيل المحولة من مصالح المالية(4).

أمام هذا الضعف في المداخيل الذي يعتبر من العوامل الرئيسية التي تعرقل عملية التنمية، فتنفيذ البرامج وإعداد المخططات وتوجيه المشاريع يكون مرتبطاً بمدى إمكانيات المجلس الجماعي وبأهمية مداخيله، وهو ما ينعكس على مستوى متطلبات وأهداف التنمية والحاجيات المتنامية للسكان. فرغم شح المداخيل، هناك إكراه آخر يتمثل في ارتفاع نسبة التسيير من بين مصاريف الميزانية، حيث يحظى هذا القطاع بالأولوية القصوى في تمثلات المجلس الجماعي بمعدل 27%، مما يؤثر على إمكانيات تمويل ميزانية التجهيز.

أمام هذا الوضع الذي يتسم بعجز الموارد المالية وعدم التمكن من تحقيق الاكتفاء الذاتي، يضطر المجلس إلى الاقتراض من صندوق التجهيز الجماعي، مما يؤدي إلى معاناة المجلس من ثقل المديونية والتأثير على استقلاليته، حيث

يبقى المجلس تحت رقابة سلطات الرقابة لكون النسبة الأعلى في المداخيل راجعة إلى إمدادات الدولة، وأيضاً لكونها المانحة للدين.

وهكذا يتضح أن المجلس الجماعي بقلعة السراغنة يشكو من محدودية الموارد الذاتية، الشيء الذي يضعه أمام تحد يرتبط بعاملين أساسين: الأول يخص تدعيم نسبة استقلالية ميزانية الجماعة من إمدادات الدولة، والثاني يتعلق بتقليص مصاريف التسيير التي تهيمن على الميزانية، والتي لا تترك هامشا كبيراً للاستثمار والتدخل الاقتصادي.

تشكل المالية المحلية أهمية كبيرة باعتبارها أداة لتحقيق التنمية الترابية، والرفع من مستوى الخدمات المقدمة للسكان. ولذلك فإن الاستقلال المالي من أهم مبادئ وأسس اللامركزية، كعنصر أساسي لممارسة الاختصاصات وتدبير الشؤون المحلية، باعتباره وسيلة تضمن السير العادي والطبيعي للجماعة، وتؤدي إلى تحقيق التنمية المستدامة.

ولقد كشفت الممارسة المالية أن الإنفاق المحلي التنموي يتميز بالضعف والهشاشة، ويرجع ذلك إلى عدة أسباب مثل تعسف المسؤولين في أوجه الانفاق، عن جهل أو عن قصد من خلال إغفال تحصيل بعض المداخيل المستحقة للجماعة، لأسباب سياسية أو شخصية، أو من خلال المبالغة في بعض أوجه الإنفاق غير التنموي.

تجدر الإشارة هنا إلى عدم فعالية المنظومة الجبائية المحلية نظرا لعدم هيكلتها، مقارنة مع الإدارة الجبائية للدولة. إضافة إلى ذلك يلاحظ غياب المراقبة الجبائية، الأمر الذي يؤدي بشكل واضح إلى ارتفاع قيمة الباقي استخلاصه من الضرائب. وفي نفس السياق، وعلى مستوى النخب المرشحة لتدبير الشأن العام المحلي، لابد من وضع معايير صارمة من شأنها إفراز مستشارين قادرين على تدبير شؤون الجماعات الترابية باحترافية عالية، وتمكينها من لعب دورها التنموي المطلوب منها على أحسن وجه.

4- يغيب على المجلس مبدأ التخطيط ويسود منطق العشوائية في التدبير

تتسم أعمال المجلس الجماعي بقلعة السراغنة بالارتجالية لعدم خضوعها إلى استراتجية واضحة المعالم، وذات أهداف محددة ترتكز بالأساس على تشخيص الإمكانيات، وتحديد الحاجيات ذات الأولوية، وتقدير الموارد والنفقات. الشيء الذي يؤثر بشكل كبير على وضع ميزانيات الجماعة التي تبين أنها لا تعمل في إطار تخطيط، أو في إطار سياسة اقتصادية واجتماعية معينة على المدى القريب والمتوسط منبثقة من برنامج عمل الجماعة، رغم أن المشرع ينص على وضع برنامج عمل للجماعة(5) في السنة الأولى من انتدابها، إلا أن جماعة قلعة السراغنة لم تضع برنامجها التنموي برسم 2021-2027 إلى الان، مما يجعله مجرد إجراء لا معنى له، على اعتبار أنه لا يلزم المجلس الذي سيتم انتخابه في الولاية

اللاحقة، وهكذا فعمل المجلس طيلة فترة ولايته أي منذ سنة 2021 إلى غاية دجنبر 2023 مازال يعمل بشكل ارتجالي يغيب عنه التخطيط والبعد الاستراتيجي .

5-تساهم كل من توليفة المجلس وعلاقة الأغلبية والأقلية في ضعف فعالية المجلس

إن اللعبة الديمقراطية داخل المجالس التداولية الجماعية تقتضي وجود أغلبية وأقلية، وضمن هذه الأغلبية هناك من المنتخبين من تناط به مهمة التسيير والمساندة، في حين قد تكون الأقلية معارضة ، وبالتالي تبقى أعمالها منحصرة عموماً في مراقبة عمل الأغلبية داخل المجلس، وكذلك عن طريق اللجوء إلى المنابر الإعلامية لاستنفار الرأي العام، كلما تبين لها أن الأغلبية قامت بتصرفات أو انتهاكات تمس مصالح المواطنين أو المصلحة العامة للجماعة. فإذا كان وجود الأغلبية والأقلية هما وجهان لعملة المؤسسة التداولية، ولازمتان لا مناص منهما للممارسة الديمقراطية الجماعية. فالعلاقة التي تربط بينهما يغلب عليها التوتر، وحتى داخل الأغلبية نفسها هناك نوع من عدم الانسجام، مرده إلى المنطق المعتمد في التحالفات، حيث لا يقوم على أساس الالتزام الحزبي أو الإيديولوجي، أو التقييد بالبرامج الحزبية والتحالفات الكبرى.

فمسألة التحالفات لا تمت بصلة لمنطق الانضباط السياسي، بل هي تحالفات غير طبيعية وهجينة وغير مستقرة وموسمية، تخضع لمنطق الترحال السياسي الظرفي ولبعض المقاومات والضغوط الخارجية، سواء من طرف السلطات المحلية أو الأحزاب أو الجمعيات واللوبيات المهنية، وأيضاً لنفوذ الأعيان والانتماء العائلي والمصالح الخاصة. إذ إن علاقة الأغلبية بالأقلية مثلاً موسومة بالحزازات السياسية والصراعات الانتخابية والشخصية، والتوتر الناجم عن التهميش ولا مبالاة الأغلبية العددية للأقلية. كما أن العلاقة بين هذين المكونين يجب أن تقوم على مبادئ التعاون المثمر والمسؤولية وتقدير الواجب، والعمل الجاد في إطار أغلبية مساندة ومعارضة بناءة.

رابعا: توصيات كفيلة للارتقاء بمساهمة المنتخب الجماعي في التنمية الترابية

إن نجاح العمل الجماعي رهين بتفعيل وترسيخ اللامركزية الترابية، المتمثلة في الدور المفترض والذي حدده المشرع المغربي للجماعات الترابية، لتحقيق داخل نفوذ ترابها بمختلف أبعادها السياسية، الاقتصادية، الاجتماعية والثقافية.

وهذا لن يتأتى إلا بوجود منتخب جماعي قادر على بلورة استراتيجية تنموية مسلحاً بموارد بشرية قادرة على تدبير الشأن المحلي بمعيته تدبيراً فعالا ذا مردودية، وإمكانات قادرة على تنزيل مختلف الاستراتيجيات في إطار حكامة ترابية تروم الترشيد والمحاسبة.

وبعد تحقيق هذه الأبعاد، نخلص إلى مفهوم التنمية الترابية التي هي في خلاصتها قرار سياسي، وفي غياب القرار السياسي المحلي يصبح الحديث عن الحكامة الترابية في كل تجلياتها حديث بدون روح. وفي هذا الإطار نرصد مجموعة من الحلول تماشياً مع الإشكالات التي يعرفها المجلس الجماعي لقلعة السراغنة من أجل تحقيق تنمية ترابية مندمجة تتمثل في ما يلي:

1- نحو حكامة ترابية جيدة

مفهوم الحكامة الجيدة يحمل في طياته العديد من المبادئ التي تتوخى تحقيق وتسيير وتدبير جيد للشأن العام المحلي وبأقل تكلفة ممكنة، على اعتبار أن الديمقراطية المحلية تعتبر في الجانب الأكبر منها ترجمة محلية لسياسة القرب التي تكرس أحد الأبعاد الأساسية للامركزية، إذا استثنينا من الحكامة البعد الأخلاقي المتمثل في الاستقامة ونظافة اليد، و طهارة الذمة وقيم الشرف وتقدير الواجب وروح المواطنة. فالجانب الآخر منها ينحصرعموماً في سبيل البحث عن الفعالية والنجاعة المتمثلة في اتخاذ القرار الصائب من قبل الشخص المؤهل في الوقت المناسب في إطار مقاربة توفق بين الاستغلال الأمثل للمؤهلات المحلية والتوظيف الأفضل للأموال العمومية، وبين تلبية حاجيات ومتطلبات المواطن المتزايدة .

وتكمن الحكامة الجيدة في ممارسة الاختصاصات في إطار القانون وفق الإجراءات والمساطير المنصوص عليها، والحيلولة دون أن تأتي تلك الاختصاصات خارج إطار الشرعية ومبادئ حسن التسيير والتدبير التي تتوخى إرساء البيانات المحلية على أسس من شأنها منع التصرفات غير المرغوب فيها كالرشوة والاختلاس والانحراف وسوء استخدام السلطة ومخالفة القانون. كما أن الحكامة الجيدة تعني مواكبة الإدارة المحلية للمستجدات والتطورات والتحولات، مع الاستخدام الأمثل للآليات والتقنيات المتطورة لتسهيل العمل الإداري المحلي والتدبير الجيد للوقت(6). حيث إن الفصل الأول من الدستور المغربي لفاتح يوليوز 2011 ينص على أن يقوم النظام الدستوري للمملكة على أساس فصل السلط وتوازنها وتعاونها على قيم الديمقراطية والمواطنة والتشاركية، وعلى مبادئ الحكامة الجيدة وربط المسؤولية بالمحاسبة.

فالمشرع الدستوري أقر مبدأ الحكامة الجيدة الذي أصبح نصا دستوريا معمول به، كما أن المنتخب الجماعي عبر تبنيه لمفهوم الحكامة الجيدة، سيتمكن من الترشيد الأمثل والتدبير الأنجع للموارد المالية والبشرية للجماعة. ويشكل التراب حجر الزاوية لهذه الحكامة. إذ أن كل تنمية اقتصادية أو اجتماعية أو ثقافية تدعمها ديناميات ترابية لتسيير تلك الموارد، لكون التراب شكل الفضاء الأكثر ملاءمة، والأكثر إجرائية لتنفيذ وتقدير أو تقييم التنمية الاقتصادية والاجتماعية اعتماداً على مقاربة ترابية تفرض نفسها(7).

ومن الملاحظات البارزة أيضاً على القانون التنظيمي للجماعات تخصيصه لقسم خاص بقواعد الحكامة الجيدة، حيث تضمن القسم الثامن منه التأكيد على أهمية تخليق تدبير الجماعات، وتحديثه عبر تبني التدبير حسب "الأهداف".مع وضع منظومات للتتبع والتقييم المستمر لضمان تحقيق الأهداف المسطرة في أحسن الظروف على أساس المؤشرات الفعالية. وذلك تطبيقاً للمقتضيات العامة التي نص عليها الباب الثاني عشر من الدستور الخاص بالحكامة الجيدة. بناء على مجموعة من المبادئ نذكر منها: الحق في الولوج إلى المعلومات التي تمتلكها الجماعة المحلية، وتسيير الولوج إلى الوظائف الجماعية حسب الاستحقاق، والتوزيع المنصف للمرافق والتجهيزات الأساسية على عموم تراب الجماعة، في إطار إنصاف ترابي، والمساواة بين المواطنين في الاستفادة من خدمات هذه المرافق، انسجاماً مع مبادئ العدالة الاجتماعية والشفافية والمحاسبة وحكم القانون والنزاهة وخدمة المصلحة العامة.

2- الارتقاء بالترسانة القانونية المؤطرة لعمل المنتخب الجماعي

لقد أبانت الممارسة الجماعية على مجموعة من مواطن القصور لهذا القانون، وهذا ما تجسد من خلال تقديم الجمعية المغربية لرؤساء مجالس الجماعات لجملة من الاقتراحات إلى الوزارة الوصية، يتم من خلالها رصد مواطن ضعف هذا القانون، وذلك عبر مجموعة من الاقتراحات نجملها في الآتي:

- تمتيع المجالس الجماعية بالاستقلالية التامة عن السلطات المحلية والإقليمية والتنفيذية، سواء تعلق الأمر بالتقرير أو التنفيذ، مع مراعاة التنسيق الإقليمي والجهوي والوطني والسعي الحثيث إلى القيام بتنمية اقتصادية، اجتماعية وثقافية وتوفير شروط أحسن لساكنة الجماعة.

- مراجعة القانون التنظيمي لإزالة كل ما يتعارض مع الممارسة الديمقراطية الحقة، ومع إعطاء الاستقلالية للمجلس الجماعي. وتمكين جميع أعضائه من ممارسة الرقابة على المكتب بصفة عامة، وعلى الرئيس بصفة خاصة، خصوصاً إذا كانت هي الأقلية المعارضة. إذ أن دستور 2011 قوى دور المعارضة، ووضع حدّاً للوصاية المفرطة للسلطات المحلية حتى تصبح مجرد مساعد للمجلس على تنفيذ برامجه التنموية، ومراقب له ومحاسب قانوني. وحين يتضمن القانون الجماعي بنوداً واضحة حول التقرير والتنفيذ، والتمويل والصرف والتوظيف حتى لا تبقى مجالات التلاعب بمصير الجماعة، في أفق جعل الجماعة أداة تنموية رائدة.

- تقويم الاختلال القائم في القانون التنظيمي الذي يمنح المجالس استقلاليتها عن سلطة الوصاية في تدبير الشأن الجماعي على مستوى التسيير والتقرير، وعلى مستوى البحث عن موارد جديدة لتنمية الجماعة.

- أفرزت مجانية الانتداب نخباً محلية تتكون من الأعيان والأغنياء الذين لا يتمتعون بتكوين سياسي وإداري، همهم الوحيد هو البحث عن مصالحهم الشخصية، مما جعل منصب المنتخب الجماعي عرضة للتباهي. كما أن نظام التعويضات الممنوحة للمنتخبين يشمل الرئيس وأعضاء المكتب وكاتب المجلس، بينما يحرم رؤساء اللجن الاستفادة من التعويضات التي تعتبر هزيلة ومتواضعة مقارنة مع حجم المهام الملقاة على عاتقهم، خاصة في ظل الحديث عن تسيير الإدارة الترابية بعقل المقاول، إذ لا يمكن الوصول إلى هذا الهدف إلا بتحسين وضعية المنتخبين لكونهم يملكون حق التصرف في أموال مهمة.

- التفكير في طرق انتخابية جديدة تمكن من تحقيق مجالس جماعية متجانسة ومنسجمة التوجهات، إذ يمكن للمجلس الواحد أن يضم العديد من الأحزاب السياسية المتباينة البرامج،

وبالتالي تطرح صعوبة وضع برامج وخطط عمل موحدة. وهو ما يمكن أن ينعكس على أداء الجماعات المحلية، وعلى أعضاء المنتخبين المحليين، فليس بالضرورة أن ينتموا إلى حزب واحد أو إلى جهة واحدة، بل على الأقل أن ينتسبوا إلى أحزاب تتقارب في البرامج المطبقة ولديها الالتزام الحزبي.

- الأخذ بنظام انتخاب رئيس المجلس بصفة مباشرة من لدن السكان، على غرار العديد من الدول الديمقراطية وذلك لترسيخ مبدأ المسؤولية والمحاسبة الشعبية، وبالتالي تكريس ديمقراطية محلية نموذجية تقطع مع كل أشكال شراء الذمم والفساد أثناء مرحلة تشكيل المكتب وانتخاب الرئيس.

- اشتراط مستوى ثقافي مقبول لممارسة وظيفة الرئيس. فالقانون ينص على اشتراط مستوى نهاية الدروس الابتدائية وهذا في نظرنا غير كاف بحكم الصلاحيات والاختصاصات والموارد المالية التي يديرها الرئيس.

- التنمية والعمل الجماعي الجاد لا يتحقق إلا بتوفير شروط محددة، يأتي على رأسها أن يكون المجلس الجماعي معبراً عن إدارة الناخبين بصفة عامة، وعن إرادة المواطنين في الدائرة الجماعية بصفة خاصة أي أن تكون ديمقراطية من الشعب و إلى الشعب، ديمقراطية حقيقية بمضمون اقتصادي و اجتماعي و ثقافي و سياسي.

- وضع مدونة سلوك أخلاقي يشترط فيها أن يتمتع المنتخب الجماعي، بالمردودية والإخلاص والنزاهة.

- السماح بالتفرغ للرئيس وأعضاء المكتب خصوصاً المفوضون في مهام داخل المجلس، من أجل الاضطلاع بمسؤولياتهم التي ما انفكت تتشعب، ليس بفعل توسع الاختصاصات فقط، بل أيضاً مع ازدياد الحاجيات والمشاكل وتطور السكان.

يأتي الجانب القانوني في مقدمة المحددات، إذ هو العنصر المؤسس لنوعية الأدوار التي سيقوم بها المنتخب الجماعي في سبيل تحقيق تنمية ترابية، وبعد الارتقاء به من بين أهم الشروط الكفيلة بتحقيق تلك التنمية.

3- الارتقاء بالموارد البشرية قاطرة نحو تحقيق التنمية الترابية:

التدبير الأمثل للموارد البشرية يعتبر من الخطوات الأساسية لتطوير تدبير الجماعات لشؤونها، والرفع من جودة الخدمات التي كلفت بأدائها، وبالتالي وجب العمل على تحديث الوظيفة العمومية الجماعية، وتجاوز ما يشوبها من نقائص والتي من أبرزها :

- تضخم تكلفة الأجور التي ناهزت 3 مليار سنتيم نتيجة العدد الهائل للموظفين في مقابل عدم استجابة التوظيفات للحاجيات الحقيقية.

- العجز في التنظيم وانعدام الكفاءة والمردودية.

- سوء استخدام الكفاءات المتوفرة.

- الضعف الشديد في معدلات التأطير وعدم ملاءمة التكوين للوظائف التي يتم شغلها.

- النقص في تأهيل الموظفين بالنظر إلى المهام المسندة إليهم.

وعلى هذا الأساس، يتبين أن هذا الميدان يتطلب جهداً أكثر للنهوض به، الأمر الذي يقتضي اعتماد سياسة شمولية لتكوين الموظفين، وتأهيلهم بما يمكنهم من تأدية عملهم على الوجه المطلوب. فسوء الأداء في تقديم الخدمات العمومية غالباً ما يرجع إلى ضعف التكوين لدى العاملين، وعدم ملاءمة معارفهم النظرية والتطبيقية مع تطور حاجيات التدبير العمومي، ومتطلبات المواطنين المتزايدة.

من هذا المنطلق، فإن هدف كل سياسة للتكوين هو ضمان توظيف الموظفين لمعارفهم ومؤهلاتهم العلمية والعملية، وتعريفهم بمهام الأقسام والمصالح المشتغلين بها أو المسؤولين عنها، والتمكن من قدر معقول من القدرات التي يتطلبها إنجاز العمل.

هذا إلى جانب تمكينهم من التكيف مع متغيرات الوظيفة ومستجداتها، خاصة مع تنامي الاعتماد على التقنيات التكنولوجية الحديثة في الإدارات العمومية، وهو ما يستدعي تدريب الموظفين على طرق استخدامه. بالإضافة إلى تمكينهم من اكتساب القدرة على تبني وتنفيذ ومواكبة مختلف المشاريع والبرامج التنموية، وتبادل الخبرات والتجارب الناجحة. وتبرز أهمية التكوين المستمر كذلك في كونه يهدف بصفة عامة إلى رفع مستوى الموظف، وتأمين قدرته المهنية من أجل ضمان تقديم الخدمات، وأداء الأعمال الإدارية بفعالية وكفاءة عالية.

فرغم المجهودات المبذولة في اختيار الأطر والعاملين، فإن هؤلاء يظلون دائماً في حاجة ماسة إلى صقل وزيادة معارفهم، وتطوير قدراتهم التدبيرية بما يستجد في مجال عملهم. فالتكوين الحديث لا يقتصر فقط على الجوانب «الجوهرية" لعمل وتخصص الموظفين، بل يشمل كذلك تقنيات التواصل مع المواطنين، وتمكينهم من آليات صياغة الاستراتيجيات التنموية لمواكبة الحاجيات المستجدة والمستقبلية للمواطنين، والمساهمة الفعلية في إعداد التصورات التنموية الطموحة على المدى البعيد، وإن كان التدبير الترابي اليوم يتطلب معارف أكثر عمقاً تهم مجالي التدبير الإستراتيجي والمقاولاتي، وغيرها من المفاهيم المرتبطة بالتدبير العمومي الحديث. وهو ما يقتضي بذل جهود كبيرة من الدولة بتنسيق مع الجماعات الترابية للعمل على النهوض بمستوى الموظفين الجماعيين عبر الرفع من عدد الدورات والندوات التكوينية، سواء على المستوى الوطني أو الجهوي، وذلك وفق برامج تكوين حديثة وعلى مدار السنة لجعل الموظف الجماعي مواكبا للمستجدات القانونية والتدبيرية.

4- تنمية الموارد المالية دعامة أساسية لكسب رهان التنمية

إن المجلس الجماعي بقلعة السراغنة يعاني من إشكالات ومعوقات تجعله بلا مضمون ملموس، ومرد ذلك إلى تواضع الموارد المالية للجماعة الترابية لقلعة السراغنة. فالتنصيص على منح المنتخب الجماعي اختصاصات هائلة، ذاتية ومنقولة، وأخرى ذات طابع اقتراحي تشمل جميع الميادين الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، لا يكفي لجعل الجماعة قطب إشعاع للتنمية، إذ أن الوسائل المالية تظل دون مستوى متطلبات وأهداف التنمية الترابية والحاجيات المتنامية للسكان. وهذه بعض التوصيات التي تهدف إلى الرفع من مالية جماعة قلعة السراغنة، نجملها فيما يلي:

- إلغاء الضرائب والرسوم عديمة الاستخلاص، التي تساهم في تراكم الباقي استخلاصه، وتحرم الجماعة من تحسين حصتها من الضريبة على القيمة المضافة.
- حث وكلاء سوق الجملة لبيع الخضر والفواكه بالقيام بالمهام المنوطة بهم، طبقا للقوانين والأنظمة الجاري بها العمل، وإعداد تصور جديد لتدبير سوق الجملة لبيع الخضر والفواكه.
- متابعة الأحكام الصادرة في حكم المكترين للأملاك الجماعية.
- حصر النفقات في حدود مماثلة لنمو المداخيل حفاظاً على التوازن البنيوي للميزانية، والذي يقتضي ربط نمو وتيرة النفقات بنمو وتيرة المداخيل.
- تعديل القرار الجبائي الجماعي، في إطار تنمية المداخيل، وذلك بالرفع من قيمة مجموعة من الرسوم.

- تفعيل اتفاقية الشراكة التي أبرمت بين المجلس الإقليمي والمجلس الجماعي والخزينة الإقليمية في مجال تحصيل الديون والضرائب والرسوم الجماعية.

- دعم السلطات الإقليمية في شخص الباشا والقواد لعملية تحصيل الضرائب والرسوم من خلال استدعاء كبار الملزمين وحثهم على الأداء، وكذا التدخل لدى المصالح الخارجية، من أجل مساعدة مصالح الوعاء ومصالح التحصيل من خلال إرساء آليات تبادل المعلومات.

إن هذه التوصيات التي هي بمثابة حلول ينتظر أن ترى النور، كلها تصب في اتجاه واحد وهو الرفع من الموارد المالية للمجلس الجماعي بقلعة السراغنة. ويمكننا أن نضيف مجموعة من المقترحات والحلول نراها من الممكن أن تدعم المجلس الجماعي في تسطير البرامج والمخططات الاقتصادية والاجتماعية، وبالتالي التصرف بحرية في إطار استقلالية عن سلطات الرقابة:

- إعفاء المجلس من بعض النفقات الإجبارية التي يؤديها المجلس على شكل مساهمات.
- توفير الرصيد العقاري اللازم لإنجاز مشاريع استثمارية.
- إحصاء وتقييم الوعاء العقاري وأخذه كمعطى أساسي لإنعاش التنمية.
- العمل على تحقيق التوازن بين نسبة التأطير في مختلف الميادين، وعدد الموظفين المرتفع الذي يثقل كاهل المجلس، إذ تتحول المهمة الأساسية للمجلس إلى عملية صرف أجور الموظفين.
- احترام مبدأ المنافسة فيما يتعلق بعمليات كراء المحلات التجارية التابعة للمجلس، إذ بتطبيق هذا المبدأ سيتيح موارد إضافية له.
- تحسين وتجويد آليات توزيع عائدات الضريبة على القيمة المضافة، بالنظر إلى ارتفاع عدد السكان وأيضا معدل التحصيل الجبائي.
- مراجعة المقتضيات المنظمة لبعض الضرائب والرسوم المحلية (الرسم على الأراضي الحضرية غير المبنية، رسم اتلاف الطرق....)
- توفر المجلس على نوع من الاستقلالية المالية عبر الرفع من الموارد الذاتية.
- تشجيع الاستثمار من خلال إعفاءات ضريبية.
- نظام للتحفيزات لفائدة الموظفين الجماعيين العاملين بمصلحة وكالة المداخيل.
- الانتقال من ثقافة تسييرية إلى ثقافة تدبيرية.

- مراقبة صحة الإقرارات المدلى بها من طرف الملزمين بمختلف أصناف الرسوم، والتي على أساسها يتم تقدير نسبة الضريبة الواجب أداؤها. حيث يعمد الملزمون في الغالب إلى إخفاء قيمة مداخيلهم الحقيقية.

- تجاوز اختلالات تدبير العائدات الجبائية ذات الطبيعية العقارية، كغياب إحصاء الأراضي غير المبنية والتقصير في إعداد الأوامر باستخلاص الرسوم المستحقة من عمليات البناء. بالإضافة إلى افتقاد التنسيق والتواصل في المسطرة المتبعة في تدبير الرسم على عمليات البناء.

- تحيين هوية الملزمين، وتحديد المبالغ الواجب استخلاصها للحد من تراكم الباقي استخلاصه من الضرائب المستحقة، حتى لا تفوت الفرصة على الجماعة من الاستفادة من مبالغ هامة، والتي تواصل التراكم في غياب حلول فعلية لتصفية هذه الديون الجبائية.

حتى لو افترضنا أن المجلس يتوفر على طاقم إداري وتقني مؤهل لإعداد وتنفيذ المشاريع الانمائية. ويتوفر كذلك على منتخب مؤهل يستوعب كل الاختصاصات التي سيمارسها، وأن قواعد التسيير والتدبير تخضع لمبادئ الحكامة الجيدة، فإنها لن تستطيع القيام بالأدوار المختلفة المنتظر منها الاضطلاع بها .

فإذا كانت مواردها الذاتية لا تعطي ولو جزء من نفقات التسيير(8)، وبالأحرى أن تفكر في التجهيز وفي التنمية في مختلف المجالات على جميع الأصعدة، لهذا وجب العمل على الرفع من هذه الموارد التي تعتبر المحرك الأساسي لكل فعل تنموي .

5- دعوة الأحزاب السياسية للمساهمة في إفراز نخب محلية مؤهلة

إن التسيير الجيد للشأن الجماعي، يستلزم توفر موارد مالية كافية بالموازاة مع التدبير المعقلن، بيد أن قدرة النخب على رسم سياسات محلية قادرة على تحقيق التنمية وتنويع المداخيل وحسن استغلال الاختصاصات الموكولة للمنتخبين، ترتبط ارتباطاً وثيقاً بتجربتهم السياسية ونزاهتهم ومستواهم الثقافي وتكوينهم السياسي .

ووجود هذه الشروط من عدمها يرتبط ارتباطاً وثيقاً بالمسؤولية الأخلاقية للأحزاب التي يوكل لها عملية التأطير والتكوين. فقد نص الفصل السابع من دستور المملكة على وجوب أن "تعمل الأحزاب السياسية على تأطير المواطنات والمواطنين وتكوينهم السياسي، وتعزيز انخراطهم في الحياة الوطنية في تدبير الشأن العام "، فدور الأحزاب في تنشيط الحياة السياسية وتطويرها أمر بديهي، لذلك كان من باب أولى أن تولي الهيئات الحزبية أهمية قصوى لتفريغ النخب وتكوينها، وخاصة المنتخبين المحليين لارتباطهم العضوي بالممارسات اليومية للمواطنات والمواطنين، وبالتالي فهي المسؤولة عن

صناعة النخب المحلية القادرة على خلق التنمية، وألا يكون تعاطيها مع الانتدابات الجماعية تعاملاً موسمياً ينتهي بإغلاق سوق الانتخابات.

وبناء عليه، يتوجب على الأحزاب السياسية ضرورة العمل على افراز كفاءات ونخب مؤهلة، لتدبير الشأن العام المحلي، خاصة في ظل ما يخوله القانون للجماعات الترابية من اختصاصات، ولضخ دماء جديدة داخل مؤسساتنا المنتخبة. إذ على الأحزاب السياسية أن تقوم بدورها الدستوري في تخليق المشهد الجماعي، من خلال توقيع ميثاق شرف تلتزم فيه بترشيح الأطر والنخب ذات التكوين الجيد، والمؤهلة لقيادة سفينة المجالس الجماعية، وبعدم منح التزكية للأشخاص الذين لا يتوفرون على أي مستوى تعليمي، والذين سبقوا أن تورطوا في الفساد الانتخابي، أو ارتكبوا خروقات خلال ولايتهم الانتدابية. فإذا قامت الأحزاب بهذه الخطوة ستعيد الاعتبار للعمل الحزبي، وستفتح الباب في وجه النخب لتدبير الشأن المحلي، وتمكين الجماعات المحلية بالقيام بدورها التنموي في إطار تدبير جماعي عقلاني وجداني، يتأسس على الحكامة الجيدة.

ونقترح أن يضم هذا الميثاق الأخلاقي مجموعة من الشروط أو الضوابط التي تروم تخليق المشهد السياسي، وبعث الروح في المجالس المنتخبة:

- تمتع المنتخب بحسن السيرة والسلوك والنزاهة.
- أن يكون المنتخب متوفراً على الحد الأدنى من التجربة العملية، والإلمام الثقافي والسياسي الكافي لسير الشأن العام المحلي.
- أن يتصف بصفة الديمقراطية ويجعلها شعاره في كل الجوانب التدبيرية لجماعته، بعيداً كل البعد عن الأشكال السلطوية.
- أن يضع المنتخب نصب عينه المصلحة العامة لجماعته وساكنتها، وتغليب المصلحة الجماعية على المصالح الشخصية والخاصة.
- ضرورة توفير الكفاءة العلمية والأدبية والقانونية في المترشحين لشغل عضوية الجماعة.

هذه بعض المقترحات التي نرى أنها ضرورية لدفع الأحزاب إلى فرز نخب، وتجديد دمائها والاعتماد على طاقاتها البشرية، بدل التهافت على الأعيان عشية كل استحقاق انتخابي. ولتحقيق ذلك يجب توفر إدارة سياسية حقيقية لتخليق الحياة السياسية، من طرف جميع الشركاء، الأحزاب من جهة ، والدولة من جهة أخرى، بغية تدوير عجلة الأجيال السياسية، وتسليم المشعل لنخب صاعدة تعمل بكفاءة وواقعية.

6- المجلس الجماعي بجماعة قلعة السراغنة بروح مقاولاتية

أصبحت فلسفة التدبير تعتمد على الأفكار والأساليب الإدارية الحديثة، بغية تطوير الممارسات الإدارية. كما أن نجاح أي إدارة رهين بصياغة وتنفيذ الإستراتيجيات من طرف المنتخب الجماعي بمعية الجهاز الإداري والشركاء ، ومن ثم بلورتها وأجرأتها قصد ترشيد التدبير المحلي. إذ انتقلت من الدور الاستشاري إلى المتدخل الاقتصادي، والمسؤول الأساسي عن بلورة العمل التنموي.

من هنا يأتي التفكير في جعل الجماعة الترابية الحضرية قلعة السراغنة جماعة بروح مقاولاتية، فلم يعد من المقبول أن يسير المجلس الجماعي للمدينة، تسييراً عشوائيا وتقليديا، بل أصبح الاعتماد على الفكر المقاولاتي ضرورة ملحة تفرضها متطلبات التنمية الترابية.

فالمرحلة الجديدة التي دشنتها الممارسة الجماعية مع القانون التنظيمي لسنة 2014 كمقاولة، تتطلب رئيساً جماعياً بمواصفات المقاول الناجح. إذ ينبغي عليه كآمر بالصرف أن يقوم بدور مدير المؤسسة أو المقاولة، وأن يطلع عن كثب على مناهج التدبير والإدارة المحلية، ويبتكر الحلول للمشاكل التي تعترض سبيله في حدود القوانين والأنظمة الجاري بها العمل. ويعمل على تنفيذ المنجزات التي ينتظرها منه السكان المحليون. ومن هذا المنطلق، تفرض الظروف المحلية والارتفاع المتزايد لحاجيات السكان، مسيراً جماعيا يندمج مع روح العصر، وشكل التنمية المتطورة(9).

مما لا شك فيه أن السمو بفكرة الجماعة المقاولة تحتاج إلى رئيس جماعي يتقن فن التدبير، ويكون على علم واسع بالعلوم التجارية والمالية والاقتصادية والتفاوضية والتواصلية(10)، إذن فعلى رئيس المجلس الجماعي أن يتحلى بصفات القيادة، لكسب رهان الجماعة المقاولة.

ومن هنا تكمن أهمية القيادة في التفكير في المستقبل، لأن القادة لا ينتظرون المستقبل، بل يستشرفونه وذلك بمعية المستشارين الجماعيين .

فالمستشار الجماعي يعتبر اللبنة الأساسية في البناء التنموي. فعندما تفرز الانتخابات مستشاراً صالحاً يعرف مشاكل جماعته، ويتسم بالوعي الكافي، وبالجدية والإحساس بالانتماء إليها، يكون مستعدّاً لخدمتها، والعمل على الرفع من مستواها. وبذلك تكون الجماعة قد اكتسبت العنصر الأساسي لتنميتها(11).

ويعتبر تكوين المنتخب الجماعي مدخلاً أساسياً لترجمة أهداف وطموحات الجماعة المحلية المقاولة، فلا يكفي تعديل القوانين أو تحيينها، إنما يستلزم الأمر تأهيل مطبقيها وتلقينهم مستجدات هذه القوانين، ذلك أن ضعف التدبير

والتسيير الذي يعرفه المجلس الجماعي بقلعة السراغنة، راجع في جزء أساسي منه، إلى كون المنتخب الجماعي غير مؤهل للقيام بمهامه، بسبب عدم إلمامه بحقوقه، وعدم وعيه بواجباته ومسؤولياته.

وعليه فالتكوين هو السبيل الناجع لتحسين أداء العمل الجماعي ليرقى إلى الطموحات، فتكوين المستشار الجماعي عنصر لا محيد عنه في كل إستراتيجية حقيقية للامركزية، باعتباره يكفل له الرفع من كفاءته وتلقينه المعرفة الضرورية لكل تنمية محلية شمولية. كما أن تحسين مهارة المنتخب وإغناء تجاربه وتنمية مؤهلاته في التخطيط والتدبير، سيساعد على خلق تنمية ترابية شاملة ومندمجة، وبروز فكرة الجماعة المقاولة التي ترقى بمنظومتها البشرية إلى مستوى يضمن لها خلق الشروط والظروف التي تبعث على العمل الجاد، في ابتكار الحلول للإشكاليات التنموية انطلاقاً من الخصوصية المحلية للجماعة الترابية. إلا أن ترجمة هذه الأهداف وأجرأتها يتطلب مجموعة من الدعامات:

-الموظف الجماعي: دعامة نوعية للتدبير المقاولاتي

إن بناء الجماعة المقاولة يقوم أساساً على العنصر البشري، الذي يضع الرؤية الإستراتيجية للمسار التنموي طبقاً للحكامة المحلية، التي تستدعي دخول فاعلين جدد في إطار إستراتيجية الفعل العمومي، بحثاً عن المردودية والإنتاجية، التي تجعل من التدبير الذي تقوده قيادات سياسية منتخبة وأطر إدارية، تروم تحسين نوعية حياة المواطنين، وتحقيق رفاهيتهم، وذلك برضاهم وعبر مشاركتهم ودعمهم، في إطار من التعاون والتضامن والتكامل الوظيفي (12) .

وانطلاقاً من مسلمة كون تحقيق التنمية الاقتصادية والاجتماعية يتطلب إدارة كفأة وفعالة، وجب الاعتماد على العنصر البشري –الأطر الإدارية والتقنية- وإشراكه في التنمية المحلية. كما يجب احترام الإختصاصات بوضع الرجل المناسب في المكان المناسب، وفتح المجال للطاقات الشابة ذات التكوين العالي وإعطائها فرصة التدبير المحلي. فالوظيفة الجماعية تشكل محور الترابط في العمل الجماعي، سواء في علاقتها بالرئيس أو المستشارين الجماعيين. وبذلك فإن تنمية العنصر البشري ذو الكفاءة والتكوين، يشكل عنصراً أساسياً لأي إستراتيجية تنموية مستديمة. كما أن حسن توظيف هذا الأخير، يجب أن يتم بطريقة تمكن من استغلاله واستثماره لتنمية الجماعة المقاولة، والرفع من تنافسيتها.

- الاستراتيجية المالية للجماعة المقاولة

تعتبر الموارد المالية في كل مستوى من مستويات الإدارة المحلية، حجر الزاوية لنجاح اللامركزية في أداء مهامها. إذ يشكل الجانب المالي أحد أساسيات التنمية الترابية، لأنه يكتسي أهمية كبيرة من حيث اقترانه بالأهداف الاجتماعية والثقافية والاقتصادية.

وتأسيساً على ذلك، يعتبر المال عصب حياة الجماعات الترابية سواء كانت إدارية أو اقتصادية، حيث تتأرجح معادلة التمويل بين كفتي المداخيل والمصاريف. فالمالية المحلية هي مجموع الظواهر والقواعد المتعلقة بالإيرادات والنفقات التي تخص المجالس المنتخبة، ولها ميزات منها أن الموارد تعتبر معياراً ومؤشراً فاعلاً، يمكن من خلاله أن يظهر عمل المجلس المنتخب وقدرته على التسيير(13).

فالموارد المالية المحلية هي الرأسمال الذي تتحرك بواسطته الجماعة الترابية في مختلف الميادين والمجالات، فهي تبعث الروح في الجسم الإداري المحلي، وتجعله قادراً على تنفيذ وترجمة السياسة الاقتصادية والاجتماعية المحلية، التي يتم رسمها من طرف الهيئة المنتخبة، لتحقيق الوصول بالجماعة إلى مرتبة المقاولة في تدبير ماليتها.

- إعداد استراتيجية للتسويق الترابي

تعد مسألة إعداد البنيات التحتية شرطاً لازماً لتشجيع الاستثمار، وبالتالي تحقيق التنمية، لكنها غير كافية ما لم يتم اصطحاب كل ذلك باستراتيجية تسويقية قادرة على التعريف بمختلف المقومات والإمكانيات التي يزخربها المجال، وكذلك مختلف الفرص الممكنة والمتاحة للاستثمار. إذ تفرض نظرية التسويق المجالي، إعداد سياسة تواصلية للتعريف بصورة الجماعة الترابية الحضرية والامتيازات التي تخولها، ومعرفة هل تتسم بالانسجام والتنظيم والتشارك والوضوح لأجل جلب المستثمر، بغية تحقيق منافع كبرى على المستوى السياسي، الاقتصادي، الاجتماعي والسياحي، مع التعريف بالمجال الترابي خارجيا، وبلورة خاصية تنافسية له (14). فالهدف الأساسي من هذا التسويق المقترح للوحدات الترابية، للجماعة الترابية بقلعة السراغنة، هو جذب الاستثمارات الأجنبية، وخلق نوع من الدينامية التنموية التي تعيد رسم معالم المجال، وجعله في الاتجاه الصحيح الذي يخدم الإنسان بالدرجة الأولى ويضمن له الرفاه والطمأنينة(15).

- الذكاء الترابي:

الذكاء الترابي هو مجموعة من الطرق العلمية، والأدوات التحليلية. كما أنه نظام من المعايير، لتعبئة الفاعلين داخل تراب معين لبلوغ معرفة جيدة، وتقويم بتقدير الحساب ومتطلبات المواطنين. وبما أن أي تراب أو مجال له القدرة على التأثير، وإيجاد أجوبة ملائمة حسب الخصوصيات المحلية، فإن منهج الذكاء الترابي يعرف مشاركة جميع الفاعلين من بينهم المنتخب الجماعي كأهم الفاعلين في المجال، الذين لهم القدرة على تحديد وتحرير جميع الأعمال المميزة لخدمة الصالح العام (مواطنين، مقاولات)، مع تفاعل للمكونات الأساسية الثلاث للتنمية المستدامة: النجاعة الاقتصادية، العدالة الاجتماعية والمحافظة على البيئة.

إن مجموع الفاعلين في التنمية معبؤون لتبادل المعلومة وتيسير التعاون في قلب المبادرات والكفاءات والحاجيات من أجل بناء تراب مجال متوازن. وهو أيضاً مجموعة من المعارف المتعددة الأبعاد والضرورية للتأثير في التراب.

إذن فالذكاء الترابي يتمثل في إطلاق مبادرات جماعية تستهدف التنمية المستدامة. واعتباراً للتجارب الدولية.وللتفكير في هذا الموضوع، يتبين أن المقاولة تلعب دوراً مركزياً في إستراتيجية التنمية المحلية، وفي تطوير الأوساط المختزنة للطاقات الابتكارية، مع احترام الإمكانات الطبيعية لتجديد ذاتها. ومن ناحية ثانية، فإن الحاجة لوضع تدبير استراتيجي للتنمية المحلية، يعتمد على تقنيات الذكاء الاقتصادي التي تؤدي إلى رسم سياسات الذكاء الترابي لخدمة الابتكار والتنمية الترابية(16).

7- إنعاش مناخ الأعمال بالمجال الترابي الجماعي :

لم يعد أسلوب الترويج والاستقطاب حبيس عالم المقاولة، المنتمي إلى التدبير الخاص، فحتى الجماعات الترابية وفق المقاربة الجديدة للعمل الجهوي، بإمكانها كذلك استخدام هذا الأسلوب، وإدخال ضمن مجالاتها التدبيرية، لاسيما تلك المتعلقة بتحسين العرض الترابي، وإظهار ما يزخر به هذا الاخير من مواصفات ومميزات، على غرار ما هو معمول به في إطار المقاولة. حيث إن هذه الاخيرة دائماً تسعى لترويج سلعاتها أو خدماتها، وذلك باستعمال العديد من الأساليب الدعائية والإشهارية مستفيدة من تقنيات العصر فيما يخص الجانب التواصلي.

وحتى يستطيع المنتخب الجماعي جلب الاستثمارات والمنعشين الاقتصاديين بصفة عامة، فإن الجماعة الترابية تعمل على تطوير أساليب استقطابها وحسن توظيفها للخصائص التي تنفرد بها مجالاتها الترابية من مؤهلات وإمكانيات، سواء منها الطبيعية أو الذاتية. ففي ظل التدبير الجديد يجب أن يكون هاجس هذه الجماعات هو تحسين جاذبية مجالاتها الترابية. وكذلك اتخاذ كل التدابير المناسبة حتى تجعل من ترابها، تراباً ذكياً ومهيئاً، له كل القدرات الاستقطابية، من خلال التعريف به. ومن ثم إعطاء وتقديم تشخيص مناسب حوله، وكذا بيان الفرص الاستثمارية التي يمكن أن يقدمها، سواء على المدى القريب، المتوسط، أو الطويل.

فالجماعات الترابية في ظل التدبير الاستراتيجي، ستكون مدعوة بنفسها للتعريف بخصائصها، سواء منها الجغرافية، أو التاريخية،السياحية، الثقافية. وهذا يشكل كذلك مكتسباً للجماعات، لأنها في النهاية هي من ستعمل على تبني ما تراه مناسباً لتنمية مجالها الترابي، ومن ثم هي من ستتحمل مسؤولية اختياراتها. وبالمقابل سيتطلب منها الأمر أيضاً نهج سياسة للتهيئة الجيدة في تهيئة مناخ للأعمال يكون في المستوى المطلوب. فالتسويق الجيد للمجال الترابي، سيمكن لا محالة من جذب المشاريع التنموية من النوع الجيد، لاسيما وأن تبني إستراتيجية مناخ الأعمال سيحدد بالنسبة للجماعات

الترابية العديد من الاختيارات التنموية، خصوصاً في المجال الاقتصادي والسياحي والثقافي. من هنا، تأتي ضرورة ترسيخ هذه الاستراتيجية في ممارسة التدبير الجماعي، خصوصاً إن توافرت الظروف لإنجاحه، من خلال الإجراءات المواكبة، ووضع استراتيجية تسويقية ترابية. لذلك تعتمد في أقصى غاياتها على الأسلوب الاتصالي(17). فبفضل المضامين الجديدة للتدبير الاستراتيجي الحديث تتحسن إمكانية التواصل داخل التراب المحلي، الذي يبتغي تحقيق هدفين موضوعيين(18)، هدف خارجي –اقتصادي– يركز على تنمية التراب، بجذب المستثمرين، وهدف داخلي – سياسي – يفسر ويشرعن لعمل المجالس الترابية. إذ تم تطوير الطريقة التقليدية للتسويق التي كانت تركز على تعريف البنية التحتية، النقل، تخفيف الضرائب...إلخ، إلى طريقة تقوم على فن تقديم تموضع الجماعات الترابية بمختلف مكوناتها، وتفاعلها مع العوامل المؤثرة في التراب، بتوظيف مفهوم الانتماء بهدف الرفع من جاذبية الاستثمار، خلق دينامية بين الفاعلين، تعزيز هوية المجال الترابي تنمية شبكة التعاون.

وتأسيساً على ذلك، فعلى الجماعات من الآن فصاعداً إعطاء صورة تتسم بجودة التراب(19)، بحيث إن كل جماعة ترابية تطغى عليها اللمسة الحضرية أو القروية، أو جهة لها خصوصياتها الثقافية والجغرافية، ومؤهلاتها البشرية والاقتصادية، تجعلها تبرز كقطب إما سياحي، أو فلاحي، أو صناعي، كما هو الحال في عدد كبير من المدن التي لها مميزاتها، فجماعة قلعة السراغنة مثلاً تتميز بموسم الزيتون.

ويمكن إجمال مضمون التدبير الحديث للجماعات الترابية المبني على مفاهيم: مناخ الأعمال، الذكاء الترابي، الجذب الترابي، في ثلاث نقاط أساسية:

1- يوفر للجماعة إمكانية معرفة حاجيات ساكنتها ومن خلالها السوق، وذلك من خلال منهج علمي يعتمد على معرفة الحاجيات التنموية التي يتطلبها السكان المقيمين بالجماعة. ومن ثم العمل على تحليل دقيق لأهم نقاط القوة والضعف بالجماعة، وكذا مميزاتها ومواردها، وذلك بغرض استخدامها كمعطى تسويقي لإقناع المقاولات بالاستقرار بالجماعة.

2- يمكن الجماعة من تحليل الحاجيات التي تتطلبها المقاولات، سواء الصغرى أو المتوسطة، والتي تراهن الجماعة على إقناعهم بالاستثمار فوق ترابها، وكذا معرفة الحاجيات التي تتطلبها الوحدات الاقتصادية الكبرى.

3- من بين أهم الاهداف أيضا، أن يجعل من الجماعة نقطة تأثير وجلب للمقاولات، ومن خلال ذلك ضمان وسيلة لتشغيل عدد مهم من العاطلين، وكذا الاستفادة من موارد جبائيه إضافية وتسخيرها في تجهيز الجماعة، وإعدادها للتشجيع واستقطاب استثمارات تنموية أخر(20).

من الواجب على المنتخب الجماعي أن يطمح دائماً إلى تحقيق تنمية ترابية شاملة ومندمجة، الأمر الذي يجعله مطالب بتوفير وتهيئة الجو المناسب لاستقطاب رؤوس الأموال والاستثمارات الكبرى التي من شأنها إنجاز المشاريع العملاقة في كافة المجالات، سواء فيما يتعلق بالبنية التحتية، أو ما يتعلق بالخدمات، أو ما يهم مجال الدراسات.

بيد أن جلب الاستثمارات يستلزم توفير شروط وظروف اقتصادية وسياسية وقانونية تمنح المستثمر ضمانات حقيقية تشجع على استثمار أموال، خاصة إذا ما ربط علاقات تعاقدية مع الجماعة الترابية، ذلك أن قيام هذه الأخيرة بالوظائف التي أصبحت تضطلع بها سواء من حيث النهوض بالأوضاع الاقتصادية أو الاجتماعية، لا يمكن أن تتم دون اللجوء إلى آليات الجماعة المقاولة، وعلى رأسها آلية تحسين مناخ الأعمال، لتمكين هذه الأخيرة من إشباع حاجياتها المختلفة. فالعمل بهذه الآلية يشكل أداة تدخلية جديدة ستساهم لا محالة في ترسيم ملامح برامج العمل وتترجم توجهات الاستثمار، خصوصاً على المستوى الترابي.

خاتمة عامة

عموماً من خلال الوقوف على خصائص ومؤهلات المجلس الجماعي الذي يتميز بوجود نخب ذات مستوى تعليمي جيد وبنية عمرية متباينة، سمتها البارزة هي انخراط الشباب في مسلسل تدبير شأن العام المحلي. يلاحظ افتقاد الانسجام بين مكونات المجلس الجماعي بقلعة السراغنة، وهذا راجع بالأساس إلى مجموعة من الاعتبارات الداخلية (الذاتية، التحالفات)، والخارجية (سلط الرقابة). ولذلك لن يستقيم عمل المنتخب الجماعي، إلا إذا توفر على موظفين أكفاء قادرين على بلورة وأجرأة كل المشاريع والبرامج التي يسطرها المنتخب، وهذا ما لم نلمسه في الجماعة الترابية قلعة السراغنة، إذ يغيب بها هيكل تنظيمي يسن اختصاصات كل قسم أو مصلحة على حدة، وعلى ضوئه تتحدد المسؤوليات ويقسم العمل. والملاحظ أيضا هو ضعف التكوين والتأطير لهؤلاء الموظفين، ما يُفقد العمل الجماعي المردودية والنجاعة المطلوبتين، بالإضافة إلى ضعف ومحدودية الموارد المالية.

وهكذا يتضح أن المجلس الجماعي بحاضرة قلعة السراغنة يشكو من محدودية موارده الذاتية، ومن ثقل المديونية. مما يحد مجالات تدخل المجلس المنتخب على المستوى الاجتماعي والثقافي . فتدخلات المجلس في هذه المجالات تختلف حسب الأهمية والأولوية، إذ يحظى قطاع التسيير بالأسبقية، ثم يليه قطاع التجهيزات الاساسية والذي يتجلى دوره في

إنشاء وصيانة وإصلاح وترميم كل ما له علاقة بالبنيات والتجهيزات الأساسية. أما تدخل المجلس على المستوى الاجتماعي والثقافي والرياضي والاقتصادي، فيكمن في تنظيمه لأنشطة سنوية، كحفل الأوائل لفائدة التلاميذ والطلبة المتوجين، ودعمه لجمعيات المدينة، وأيضا دعم التمدرس ومحاربة الهدر المدرسي. أما على مستوى القطاع الاقتصادي، فيتم تنشيطه عبر تهيئة الأحياء الصناعية والأسواق اليومية، وتنشيط مناخ الأعمال والرفع من الاستثمارات وتحريك العجلة الاقتصادية.

ويبقى خيار الحكامة الترابية وتبني الفكر المقاولاتي وبلورة تخطيط استراتيجي يراعي الخصوصيات والمؤهلات المحلية، أسلوبا تدبيريا عصريا وحديثا، يكرس تحقيق التنمية الترابية المنشودة في أبعادها الاجتماعية والاقتصادية والثقافية.

قائمة المراجع

- " الميثاق الجماعي قراءة تحليلية " الطبعة الأولى 2009

- أحمد العبدي "الذكاء الترابي الجهوية والأدوار الجديدة للدولة"،الاتحاد الاشتراكي 9-12- 2010

- بهيجة هسكر، "الجماعات المقاولة بالمغرب" (الأسس ، المقومات والرهانات) مطبعة طوب بريس الرباط 2010، ط 1

- التأهيل الحضري: عبارة عن اتفاقية شراكة بين عدة أطراف وزارة الداخلية ووزارة الإسكان والتعمير والتهيئة الحضرية. المكتب الوطني للماء والكهرباء. المجلس الاقليمي. المبادرة الوطنية الجماعات المحلية ووكالة الحوض المائي أم الربيع مجموعة العمران. مجموعة شركة المنارة. شركة إقامة الريحان وتهدف إلى تأهيل المركز الحضري .

- حركات محمد "التدبير الإستراتيجي والمنافسة"، مطبعة فضالة، المحمدية، 1997.

- رشيد السعيد – كريم لحرش – الحكامة الجيدة بالمغرب ومتطلبات التنمية البشرية المستدامة – مطبعة طوب بريس الرباط طبعة 1 ص 41 '

- شنفار عبدالله "الإدارة المغربية ومتطلبات التنمية"، منشورات المجلة المغربية للإدارة المحلية والتنمية، سلسلة مؤلفات جامعية، عدد 19، 2000. .

- الشيخلي عبدالرزاق "الإدارة المحلية"، دار المسيرة للنشر، عمان 2001. .

- الفاهي خليل "المجالس الجماعية والتنمية: نحو صياغة دور جديد للعمل الجماعي في ظل بلورة دور جديد للسلطة"، منشورات المجلة المغربية للإدارة المحلية والتنمية، سلسلة "دراسات" العدد 15، 2000.

- المادة 78 من القانون التنظيم 14 -113 : " تضع الجماعة تحت إشراف رئيس مجلسها برنامج عمل الجماعة وتعمل عل تتبعه وتحينه وتقيمه

- محمد الغالي " محاضرات في القانون وسياسة المجال" .

- مصلحة الموارد المالية جماعة قلعة السراغنة

- مصلحة الميزانية والمحاسبة والصفقات جماعة قلعة السراغنة

- مصلحة الميزانية والمحاسبة والصفقات جماعة قلعة السراغنة

- مقال الجماعات الترابية وتحسين مناخ الأعمال في جلب مشاريع الاستثمار،مجلة عدالة للدراسات القانونية والقضائي،العدد3،عبد الرزاق لعقابي

- الميثاق الجماعي قراءة تحليلية "ط 2009

- الوزاني الحسن الشاهدي "النظام الأساسي للمنتخب على ضوء الميثاق الجماعي الجديد"، منشورات المجلة المغربية للإدارة المحلية والتنمية، سلسلة مواضيع الساعة، عدد 44.

المراجع الأجنبية

-Hassan Azouaoui : « Le Marketing Territorial Et La Gouvernance Locale Au Maroc» .Op , Cit

دور البحث الجغرافي في دراسة المنظومة الصحية في سياقات المخاطر الوبائية والبيئية: نموذج مدينة فاس

فاطمة الزهراء الدحماني ومصطفى الزاوي

جامعة سيدي محمد بن عبد الله، كلية الآداب والعلوم الإنسانية ظهر المهراز بفاس

arvinis.faty@gmail.com.

ملخص

كان ميدان الصحة يسود الاعتقاد بأنه مجال مقتصر بالأساس على العلوم الطبية وعلوم الأوبئة مثلما يعتبر موضوعا متعدد الجوانب ومتشعب المقاربات والإشكاليات من الصعب العمل فيه. غير أن التجديد والانفتاح الذي طال علم المناهج والمقاربات في البحث الجغرافي كعلم اجتماعي ومعرفة إنسانية، على إثره فرض موضوع جغرافية الصحة حضوره كتخصص مفيد في دراسة موضوع الصحة في علاقته بالتحولات والديناميات الذي يشهدها الوسط الحضري لفاس وخاصة في ظل الانتقال الذي عرفه القطاع الصحي. اعتمادا على بعض المؤشرات المتعارف عليها من قبيل انخفاض معدل الوفيات وارتفاع أمل الحياة. غير أن طبيعة التحولات التي أصبحت تعرفها المدينة المغربية بفعل التحضر السريع وما صاحبه من تغيرات عميقة في البنيات الاجتماعية والاقتصادية والمجالية أفرزت معها بروز بنية جديدة للأمراض التي تدشن إلى مرحلة انتقالية ذو طبيعة صحية خاصة، وهو ما يعرف بالانتقال الوبائي أو الانتقال الصحي فقد كان لهذه المتغيرات أثر بالغ على توجيه النظام الصحي وخصائصه في العقدين الأخيرين جراء ازدياد الحاجة إلى الخدمات الصحية في ظل ارتفاع مستمر في تكلفة هذه الخدمات وأيضا في وجود تباين في مردودية نتائج الخدمة الصحية في المؤسسات الاستشفائية.

الكلمات المفاتيح: جغرافية الصحة – الانتقال الوبائي أو الصحي – الخدمات الصحية – النظام الصحي

The role of geographical research in studying the health system in the contexts of epidemiological and environmental risks: the model of the city of Fez

Abstract

The field of the health was believed to be a field confined mainly to medical sciences and epidemiology, just as i twas considered a multi-faceted subject with complex approaches and problematics, and i twas difficult to work on it. However, the renovation and openness that affected the science of methods and approaches in the geographical field as a social science and human knowledge, as a result of which the topic of health geography imposed its presence as a useful specialization in the study of the topic of health in its relationship to the transformation and dynamics that are taking place in the Fes city, especially in light of the trasition that the health sector has known. Depending on some recognized indicators such as a decrease in the death rate and an increase in life expectancy. However

the nature of transformation that the Moroccan city has become known as a result of rapid urbanization and the accompanying profound changes in the social, economic and spatial structures have resulted in the emergence of a new structure of diseases that ushers in a transition phase of a special health nature. This is known as epidemiological transmission or healthy transmission. These variables have had a significant impact on the direction of the health system and its characteristics in the last two decades due to the increased need for health services in light of the continuous rise in the cost of these services and also in the presence of discrepancies in the profitability of health service results in hospital institutions.

Keywords : Health geography- Epidemiological or sanitary transmission- Health services- Health system.

مقدمة

عرفت الأوضاع الصحية للمغاربة تطورا ملحوظا وايجابيا على كافة المستويات بفعل نهجه المبكر لاستراتيجية وقائية فعالة، كانت من نتائجها اختفاء والقضاء على العديد من الأمراض والأوبئة التي كانت تفتك بصحة المغاربة. كما تزامن هذا التحسن في المنظومة الصحية أيضا في حدوث جملة من الانتقالات التي همت مختلف القطاعات وعلى رأسها القطاع الصحي. اعتمادا على بعض المؤشرات المتعارف عليها من قبيل انخفاض معدل الوفيات وارتفاع أمل الحياة. غير أن طبيعة التحولات التي أصبحت تعرفها المدينة المغربية بفعل التحضر السريع وما صاحبه من تغيرات عميقة في البنيات الاجتماعية والاقتصادية والمجالية أفرزت معها بروز بنية جديدة للأمراض التي تدشن إلى مرحلة انتقالية ذو طبيعة صحية خاصة، وهو ما يعرف بالانتقال الوبائي أو الانتقال الصحي فقد كان لهذه المتغيرات أثر بالغ على توجيه النظام الصحي وخصائصه في العقدين الأخيرين جراء ازدياد الحاجة إلى الخدمات الصحية في ظل ضعف إمكانيات عمله وموارده المادية والبشرية غير الكافية والمواكبة لحاجيات ساكنة فاس وسوء توزيعها الجغرافي مما إلى ضعف الخدمات الصحية ووجود تباين في مردودية نتائج هذه الخدمة في المؤسسات الاستشفائية.

وبناء على ما سبق، تتمحور إشكالية الموضوع حول

ماهي طبيعة الأمراض السائدة (أو الجيل المعاصر من الأمراض الخطيرة) وترديتها بمدينة فاس في سياق التحولات والتغيرات والانتقالات التي يشهدها الوضع الصحي؟. وما مدى انعكاساتها على حجم الاحتياجات الصحية والمتطلبات الطبية وكذا مستوى الاستفادة من الخدمات الصحية؟.

أهمية الموضوع

تعتبر الخدمات الصحية موضوعا حديثا، يتميز براهنيته ويجسد أحد أضلاع العملية التنموية. كما يستأثر باهتمام الفاعلين والباحثين في محاولة جادة لفهم الاختلالات والاكراهات التي تحد من توزيع عادل ومنصف للمرفق الصحي وتباين خدماته.

منهجية الدراسة

وقد اعتمدنا في تحرير هذا المقال الذي هو قيد أطروحتنا الجامعية على مراجع وبحوث تهم الموضوع وإحصائيات ومؤشرات رسمية من تقارير النشاط السنوي الصادرة عن المركز الاستشفائي الجامعي والمستشفى الجهوي بفاس وكذلك التقارير الوطنية الصادرة عن المرصد الوطني والمندوبية السامية للتخطيط.، إضافة إلى القيام بتدريب وإنجاز بحث ميداني بمستشفى فاس حول التغطية الصحية بين المستفيدين من أجل تحديد المعوقات التي تثقل كاهل وإدارة نظام التأمين الصحي.

أهداف الموضوع

يهدف هذا المقال إلى إبراز العوامل التي أفرزت الوضع الصحي الحالي وحدوث انقلابا نوعيا من حيث حجم الأمراض بإحدى كبريات المدن المغربية كمدينة فاس.

سيادة الأمراض المزمنة والخطيرة والتي لا يمكن تحمل تكلفتها خاصة في صفوف الشريحة العريضة للمجتمع -شريحة الفقراء- مما يوضح مظاهر الاختلالات التي لايزال يشهدها النظام الصحي الحالي وعدم قدرته على مواكبة الحاجيات المستجدة للواقع المتغير على الصعيد السوسيواقتصادي والاجتماعي لتحقيق العدالة الصحية والتنمية البشرية.

1. الانتقال الديمغرافي والوبائي: دينامية متواصلة مع اتساق استراتيجيات صحية مواكبة.

1.1. الانتقال الديمغرافي بمدينة فاس

عرفت مدينة فاس منذ منتصف القرن العشرين انفجارا ديمغرافيا كبيرا، نتج أساسا عن التزايد الديمغرافي الطبيعي المرتفع من جهة، وإلى الهجرة القروية المتزايدة، نتيجة توالي فترات الجفاف والتهميش الذي طال البوادي المغربية من جهة أخرى. انتقل على إثرها عدد سكان فاس من 179372 نسمة سنة 1952 ليصل إلى سنة 1982 إلى 497756 نسمة، بمعدل نمو سنوي بلغ 3.5%. واتسمت الفترة بتسجيل توافد قوي للهجرة القروية إلى مدينة فاس، إلى جانب توفر ظرفية اقتصادية

ملائمة (التصنيع، ازدهار قطاع البناء، ازدهار قطاع التجارة والخدمات...). ونتيجة لمجموعة من التحولات التي مست مختلف القطاعات التي ميزت العقود الأخيرة انخفض هذا المعدل إلى 1.66% ما بين 1994 و2014.[1]

وتعد مدينة فاس بحكم تاريخها والوظائف التي قامت بها وخصائص موقعها الجغرافي من أهم المدن المغربية التي عرفت تحولات كبرى على جميع الأصعدة. فعلى المستوى الديمغرافي أكدت معظم الإحصاءات أن مدينة فاس دخلت مرحلة ثانية للتحول الديمغرافي خلال الفترة (1950 –1980). وتميزت المرحلة بحدوث ارتفاع معدل النمو السكاني، بسبب انخفاض معدل الوفيات وبفضل التقدم الصحي، مع بقاء معدل المواليد مرتفعا. مما أدى إلى زيادة معدل النمو السكاني بحوالي 2% كمعدل نمو سنوي استمر إلى حدود سنة 1994. وبحول الألفية الثالثة دشنت مدينة فاس مرحلة ثالثة من الانتقال الديمغرافي، تميزت بانخفاض معدل الإنجابية واستمرار تراجع معدل الوفيات. وبعد هذه المرحلة سيدخل النمو السكاني استقرارا وثباتا مستمرا.

جدول رقم 1: تطور مؤشرات الانتقال الديمغرافي على المستوى الوطني والمحلي (مدينة فاس)

المؤشرات	على المستوى الوطني		على مستوى مدينة فاس	
	1994	2019	1994	2019
المؤشر التركيبي للإنجابية (عدد الأطفال لكل امرأة متزوجة في سن الإنجاب)	4.5	2.4	3	2
أمد الحياة عند الولادة (بالسنوات)	60	76.7	62	76.7
وفيات الأمهات لكل 100 ألف ولادة حية	227	72.6	220	39
معدل وفيات الأطفال دون سن الخامسة (لكل 1000 ولادة حية)	47	25	38	18,7
معدل وفيات المواليد (في الألف)	31	13,6	24	10

Source: -Ministère de la santé publique : Service de l'étude et de l'information sanitaire au Maroc, Résultats de l'enquête nationale sur la population et la santé familiale, 2018-2019.
- Haut-Commissariat au Plan, Direction Régionale de Fès-Meknès, 2014.

من خلال تتبع المعطيات الخاصة بمعدلات وفيات الأمهات، يتبين التراجع الهام في حالات وفيات الأمهات بالمغرب بصفة عامة وبفاس على وجه الخصوص بحيث انتقلت من 220 عام 1994 إلى 39 وفاة من أصل 100 ألف ولادة حية. كما يشهد

[1] - Source : Recensement général de la population et de l'habitat 1982-1994-2014.

الولوج إلى العناية الطبية أثناء التوليد تفاوتات بين الوسطين الحضري والقروي لصالح الحضري. وبالفعل، فإن معدل وفيات الأمهات في الوسط القروي مضاعف مقارنة بالوسط الحضري (148 مقابل 72 وفاة لكل 100 ألف ولادة حية بالمجال الحضري) سنة 2019. بحيث تراجعت نسبة وفيات الأمهات ب 61.8% خلال 25 سنة الأخيرة.[1] مما سيلحق المغرب و بالإيقاع الحالي، إلى بلوغ معدل الدول المتقدمة في الأعوام القليلة القادمة والتي لا تتعدى بها 20 حالة وفاة من أصل 100 ألف ولادة. مما يعكس تحسن الرعاية الصحية وتوسع حجم العلاجات الوقائية.

لقد عرف معدل وفيات الأطفال دون خمس سنوات انخفاضا مهما خلال العقود الثلاثة الأخيرة بمدينة فاس، بانتقاله من 38 في كل ألف ولادة حية سنة 1994 إلى أقل من 18,7°% بين سنتي 2015-2019. وموازاة مع ذلك، فقد انخفض معدل وفيات المواليد أيضا من 24 لكل 1000 ولادة حية سنة 1994 إلى 18,3 في سنة 2011 ثم إلى 10 خلال سنة 2019. مع اختلافات بين المجال الحضري (14,3) والقروي (21,5). وقد تم تسجيل هذه النتائج بفضل تعزيز العلاجات الصحية الأولية وتظافر العديد من البرامج والأنشطة والتي كان لها تأثير على صحة الأم والطفل. من بين هذه البرامج الوطنية، يمكن ذكر برنامج متابعة الحمل والولادة، برنامج التخطيط العائلي، وبرنامج التكفل المندمج بالطفل، والبرنامج الوطني للتلقيح، وبرنامج محاربة النقص في جزيئات التغذية، والنهوض بتغذية الرضيع والطفل. ومع ذلك، لازالت المؤشرات لا تفصح إلا عن تحسن جزئي بسيط لبعض مخرجات مقاييس مؤشرات الصحة، حيث تسجل معدل وفيات الرضع (3,°23%) (أي لكل 1000 مولود حي)، فيما لايزال انتشار التأخر الناتج عن سوء التغذية المزمن (تأخر النمو والتقزم) بالنسبة للأطفال دون سن الخامسة يصل إلى 14,9 % سنة 2019 والنقص في الوزن يبلغ 3,1 % بين صفوف الأطفال أقل من خمس سنوات.[2]

ومع ذلك، يظل معدل وفيات الأمهات والأطفال حديثي الولادة، والأطفال دون سن الخامسة مرتفعا، مقارنة بالدول المتقدمة التي تسجل وفاتين فقط و صفر حالة من سوء التغذية والتقزم لكل 1000 ولادة حية.[3]في حين تتجه معدلات الإنجابية هي الأخرى نحو الانخفاض حيث قدر عدد الأطفال لكل امرأة بمدينة فاس سنة 1982 ب4.57 طفل وب3 أطفال سنة 1994 ليصل إلى طفلين سنة 2018، وهو معدل يقل عن المعدل الوطني الذي يبلغ حاليا 2.4 أطفال لكل امرأة متزوجة. ويشهد الوسط المغربي ومعه باقي الأوساط الحضرية انتقالا سريعا ، كان من بين الوتيرات الأكثر سرعة في العالم، وهو ما

[1] - **Source:** -Ministère de la santé publique : Service de l'étude et de l'information sanitaire au Maroc, Résultats de l'enquête nationale sur la population et la santé familiale, 2018-2019.

[2]- **المصدر:** وزارة الصحة والمندوبية السامية للتخطيط: المغرب بين أهداف الألفية من أجل التنمية وأهداف التنمية المستدامة، المكتسبات والتحديات، التقرير الوطني، 2015-2019،ص. 50-51.

[3] - - **Source:** The World Bank, World Development Indicators : Health Systems , last updated, date 06/30/2022

- PNUD, Human Development Statistical, Health Systems , last updated, 2018.

يفسر جانبا من التحول الذي طرأ على نظام الإنجابية. ويعزى تراجع مؤشر الإنجابية L'indice de fécondidté إلى تأخر سن الزواج الأول لدى النساء الذي انتقل من 25.8 سنة 1994 إلى 28.2 سنة 2018 على المستوى الوطني فيما ارتفع سن الزواج الأول بمدينة فاس إلى ما يربو عن 29.3 سنة 2014.[1]

ويرجع هذا التحسن في الرعاية الصحية الذي انعكس على تراجع وفيات الرضع والأطفال أقل من 5 سنوات إلى التحولات السوسيو-اقتصادية والثقافية التي تعرفها مدينة فاس والتي أثرت في موقف الساكنة من الزواج بالزيادة في استخدام وسائل منع الحمل، حيث قدرت نسبة النساء اللواتي يلجأن إلى هذه الوسائل ب 41.5% في سنوات التسعينيات، وصارت اليوم تتجاوز 66.6%. ينضاف إلى ذلك ولوج المرأة مجال الأنشطة الاقتصادية، إضافة إلى الوضع الاجتماعي الذي اكتسبته نتيجة لذلك؛ الأمر الذي يتطلب مدة إعداد وتكوين طويلة، مع وعيها المتزايد بأهمية تكلفة تربية ورعاية الأطفال. ولعل ذلك ما دفعها إلى تبني سلوك جديد إيجابي إزاء سياسة تنظيم النسل.

يتبين من خلال تحليل نتائج الإحصاءين الأخيرين (2004-2014) أن التركيبة العمرية لساكنة مدينة فاس عرفت تقلصا واضحا في قاعدتها سنة 2014؛ إذ أن نسبة الأطفال البالغين أقل من خمسة عشرة سنة انخفضت من 29.6% إلى 26.9%. وهي تعتبر كنتيجة حتمية لمجموعة من الأسباب، منها انخفاض الخصوبة والإنجاب وتحسن المستوى الطبي وولوج المرأة للعمل. أما فيما يخص الفئة العمرية النشيطة (ما بين 15 سنة و59 سنة) فهي تمثل النسبة الأكبر في بنية الهرم السكاني، والتي تصل إلى 64.3% من مجموع الساكنة (أي ثلثي الساكنة). وهو ما يمثل موردا بشريا مهما بالنسبة للمدينة، بل يمكن اعتبارها فرصة ديمغرافية، يستوجب توظيفها في إطار العملية التنموية التي تشهدها المدينة، رغم ما تطرحه هذه من تحديات آنية ومستقبلية، حيث يشكل مستوى ارتفاع السكان النشيطين في أوج عطائهم مصدر قلق للمسؤولين، لاسيما وأن التكفل بكلفة الشيخوخة المتنامية للسكان رهين بمستوى إنتاجية أولئك السكان النشيطين. خاصة في ظل ارتفاع نسبة المسنين التي انتقلت من 7.2% إلى 8.9% من مجموع السكان. وهي بذلك تعكس ارتفاع أمد الحياة عند الولادة على الصعيد المحلي، كما هو الشأن على الصعيد الوطني الذي وصل إلى 76.7 سنة 2019،[2] بفضل تحسن مستوى العيش والصحة وتطور الطب. وهذا مؤشر يدل على الانتقال الصحي الذي أصبحت تعرفه المدينة بصفة خاصة والمغرب بصفة عامة.

---

[1]- **Source:** Haut-Commissariat au Plan, Direction Régionale de Fès-Meknès, Caractéristiques Démographiques et Socio-économiques de la Région Fès-Meknès, 2014, p.21.

- **Source:** CERED, Haut Commissariat au Plan, Rapport national sur la politique de la population au Maroc, 2020 [2]

- **المصدر:** المندوبية السامية للتخطيط لفاس-مكناس، الإحصاء العام للسكان والسكنى: المميزات الديمغرافية والسوسيو-اقتصادية، عمالة فاس،2014، ص. 21.

حول هذه المرحلة من الانتقال الديمغرافي وانعكاساته على المستوى الصحي، من المرتقب أن يترتب عنه انقلاب جذري في تطور بنية هرم الأعمار وتطور الفئات المهددة بانخفاض وتيرة نمو عدد المواليد ونسبة فئة الأطفال أقل من خمس سنوات، مع احتفاظ فئتي الشباب والمراهقين بأهميتها، وارتفاع في عدد النساء المتزوجات والأشخاص المسنين. هذا ما سيخلق حاجيات صحية خاصة، ونظام تكفل وبائي متكيف مع تلك الحاجيات.[1]وعليه ستنتقل نسبة المسنين 9.6% سنة 2018 بحوالي 3.3 مليون في 2014 إلى 6 ملايين في 2030.[2]وباحتلال فئة الشيخوخة وزنا متناميا في بنية السكان ستطرح المزيد من التحديات أمام النظام الصحي.

2.1. الدينامية السوسيو مجالية وتغير اتجاهات الوضعية الصحية

لقد جاء الانتقال الديمغرافي نتيجة تكاثف عدة عوامل وفي مقدمتها تحسن الظروف الصحية للسكان منذ 1912 تقريبا، وتزايد الحركات السكانية الداخلية من البوادي في اتجاه المدن. خاصة وأن مدينة فاس لازالت تشكل عنصر جذب وإغراء قوي للهجرة إليها، على عكس بعض المدن المغربية الأخرى التي سجلت تراجعا هاما في تيارات الهجرة خلال العقود الأخيرة. ويمكن إرجاع هذه الدينامية الديمغرافية إلى انتعاش الأنشطة الاقتصادية والثقافية، ومن بينها ازدهار الصناعة التقليدية والعصرية، وتطور التجارة والخدمات وإحداث عدد من المؤسسات الجامعية ومراكز التكوين، وتكثيف النشاط الإداري باعتبارها عاصمة جهوية وقطب اقتصادي داخلي كبير يلعب دورا ديناميكيا في مختلف الدورات الاقتصادية. وبفعل هذه الايجابيات التي تقدمها المدينة استقطبت نسبا عالية من المهاجرين القرويين؛ إذ سجلت وعلى مدى سنوات، المراتب الأولى في جذب هذه الفئة من المجتمع القروي. وتغذت تيارات الهجرة من ظهيرها المباشر وغير المباشر[3]ووصلت نسبة المهاجرين بمدينة بمدينة فاس 63.3%، وهو معدل يفوق بكثير المعدل الوطني الذي بلغ 46.1% خلال الثمانينيات، بمهاجرين من أصل ثلاثة مهاجرين، من أصل قروي. وكانت أحياء المدينة القديمة تستقطب القسط الأوفر من المهاجرين القرويين، بحيث أن 75% من مجموع المهاجرين يتجهون نحو أحياء المدينة القديمة. في المقابل تتجه فقط 12% منهم نحو المدينة الجديدة و 25% في اتجاه عين قادوس.[4]وتوالى تدفق النازحين من القرى والمدن الصغيرة نحو فاس. واستمرت المدينة

---

[1]- **أنفلوس محمد،2008**، "الصحة وإستراتيجية إعداد التراب الوطني بالغرب"، ورد في كتاب من تنسيق محمد الأسعد، نحو استراتيجية لتخطيط التنمية المجالية في العالم العربي بأبعادها المحلية والقومية والعالمية، الملتقى الرابع للجغرافيين العرب، الجزء 1، ص.623

[2]- **المصدر**: المندوبية السامية للتخطيط بالرباط: في سياق انتقال ديموغرافي متقدم، ص. 18

[3]- **بوشتى الخزان وماجدة صواب، 2013**، "مدينة فاس (المغرب) بين التخطيط الحضري ومتطلبات التنمية: أية استراتيجية؟"، ورد في مؤتمر: تخطيط وإدارة النمو العمراني وضغوط الاستثمار في المدن العربية الكبرى، منظمة المدن العربية المعهد العربي لانماء المدن، القاهرة، جمهورية مصر العربية، ص. 4

[4]-**AZAMI HASSANI A., 2000.,** La mobilité résidentielle et la mobilité professionnelle dans la ville de Fès, Thèse de doctorat en géographie, Université Montpellier-Paul Valéry, p.31 (Non publiée).

القديمة في استيعاب الوافدين عليها، إلى أن ضاقت جنباتها وباتت توشك على الاختناق، نتيجة الاكتظاظ الذي عرفته، والذي لم تنفع معه كل الحلول الجزئية، كاقتسام المسكن الواحد بين عدد كبير من الأسر، خاصة وأن المجال الجغرافي الأصيل محدود، ولا يمكن أن يتوسع لا عموديا ولا أفقيا.

ومن نتائج هذه الدينامية، الانفجار المجالي بالمدينة؛ اذ شكلت مرحلة التسعينيات من القرن الماضي نقطة تحول كبرى على جميع المستويات، جراء عدة تغيرات، أهمها اتساع المدار الحضري وظهور أحياء جديدة التي كانت في الماضي عبارة عن أراضي فلاحية أو مجالات ضاحوية. كذلك تعمير مناطق عديدة كانت في السابق بالنسبة للكثير، مناطق غير صالحة للسكن، نظرا لبعدها عن وسط المدينة وترقية العديد من المراكز القروية إلى مراكز حضرية من جهة ثانية. كلها عوامل ساهمت في دينامية سكان المدينة والرفع من نسبتهم، إلى درجة يمكن القول معها أن الانتقال الحضري يسير بوتيرة أسرع من الانتقال الديموغرافي. -خاصة وأن التضخم العمراني لم يأت استجابة لاحتياجات القطاع الاقتصادي- لذلك نتجت عن هذه التحولات السوسيومجالية انعكاسات عديدة، من تزايد الطلب على السكن والشغل، خاصة في ظل تراجع الأنشطة الاقتصادية بمدينة فاس وتقهقر القطاع الصناعي من المرتبة الثانية إلى المرتبة الرابعة، وتأزم الصناعة التقليدية وانحباس الوظيفة العمومية واستفحال أنشطة القطاع غير المهيكل مما أدى إلى انخفاض الطبقة المتوسطة وتنامي شريحة الفقراء وتزايد الطلب على الخدمات الاجتماعية وعلى رأسها الصحية في مدينة تجاوز عدد ساكنتها المليون نسمة (1129768 نسمة)، فوق مساحة تقدر ب 16 ألف هكتار بعدما كانت لا تتجاوز 240562 سنة 1950. وبدلك أصبحت المدينة مرتعا للتحديات الحضرية والتباينات المجالية، ونقص في البنيات والتجهيزات الأساسية بالنظر إلى حجم الاختلالات، والمعاناة التي لازالت ساكنة العديد من الأحياء تكابدها من جراء التهميش والإقصاء والهشاشة الاجتماعية وتنامي ظواهر العنف والاجرام والفقر. ستزيد من تعميق هوة الاختلال وتلقي بحملها الثقيل على قطاعات اجتماعية واسعة تحتل فيه الصحة مكانة تحتاج إلى تدبير وتخطيط من طبيعة خاصة، مع رصد موارد بشرية وإمكانات مالية هامة للتكفل بالاحتياجات الصحية الجديدة، خاصة في ظل صعوبة مجاراة التحولات السريعة التي يشهدها الوسط الحضري ومحدودية البنية الاقتصادية والتفاوتات الاجتماعية والمجالية داخل مدينة فاس. سيما وأن الاقتصاد الحضري للمدينة غير ثابت، وغير قادر من حيث موارده وآليات اشتغاله على خلق ثروات إضافية تواكب ضمان نمو متوازن بين العامل الديموغرافي وتزايد حاجيات السكان الصحية

3.1. الوضع الوبائي الانتقالي: من عبء الأمراض السارية إلى عبء الأمراض غير السارية

شهد المغرب خلال العقود الأخيرة انتقالا وبائيا هاما يؤكده تزايد الأمراض المزمنة والتنكسية من جهة، والتراجع المعتبر للأمراض المعدية والسارية من جهة أخرى، الذي هو دليل على هذا التحول. لكن هذا التحول يتميز بمظاهر مرضية مطبوعة بتباين كبير للوفيات حسب العمر وحسب الجنس، في الماضي وحتى في الحاضر.

لقد صيغت نظرية الانتقال الوبائي منذ ما يناهز 50 سنة من قبل عبد الرحيم عمران لشرح ودعم ظاهرة كلاسيكية أضحت تسمى الانتقال الديمغرافي. إن نظرية عمران هاته تصف الانتقال أو المرور في الزمان، من وفيات تسود عليها الأمراض المعدية والجرثومية إلى وفيات تطغى عليها الأمراض المزمنة. مثل أمراض القلب والشرايين وداء السرطان والكوليسترول والسمنة، إلى جانب حوادث السير والصدمات النفسية وغيرها. وبالنسبة لهذا الباحث، وحدها التغيرات العميقة في بنية أسباب الوفيات، كفيلة بشرح الانتقال الديمغرافي عن طريق إحداث انخفاض في وفيات الأطفال وارتفاع في أمد حياة الناس. أما أطوار الانتقال الوبائي فقد حددت في ثلاث، ثم أضيف لها مرحلة رابعة بعد الثورة الصحية التي حدثت في إطار مكافحة أمراض القلب والشرايين.[1]

[1]-**OMRAN A., 1971.,** "The epidemiologic transition: a theory of the epidemiology of population change",Milbank Memorial Fund Quartely, vol. 49, n°4,1971, pp. 509-538

جدول رقم 2: توزيع عدد حالات الأمراض المر اقبة بواسطة التلقيح وطنيا وجهويا ومحليا سنة 2019

الأمراض المعدية أو السارية	على الصعيد الوطني	جهه فاس- مكناس	على صعيد مدينة فاس
الحصبة	11	0	0
السعال الديكي	62	28	0
الكزاز	8	5	0
داء السل	30762	3947	1614
حمى التيفويد	90	66	12
كباد حموي/ التهاب الكبد الفيروسي	639	203	172
التهاب السحايا	1152	92	50
الرمد	47	1	0
الليشمانيوز	29726	369	02
داء السيدا	52377	8644	2030
التسممات الغذائية	879	153	96

Sources : - Ministère de la Santé (Direction de l'Epidémiologie et de lutte contre les Maladie), Indicateurs relatifs aux maladies à déclaration obligatoire, santé en chiffres 2019, p.5

- Service du Réseau des Etablissements de Santé-Fès (SRES), Cellule Informatique et Statistiques et Epidémiologie

أ. اتجاه نحو تقليص مجموعة من الأمراض أو بالأحرى القضاء عليها نهائيا، ولاسيما تلك التي تستهدفها عمليات التلقيح والخاضعة للترصد والمراقبة والتصريح الإجباري عنها، والتي تحققت فيها مكتسبات هامة، بل وتم التخلص منها بشكل نهائي، مثل الدفتيريا (الخناق) والبلهارسيا والجذام والجدري والملاريا وكوليرا (بالنسبة للملاريا، لم يكتشف المغرب أية حالة محلية المصدر منذ سنة 2005، فيما يتم تسجيل ما معدله 450 حالة مستوردة سنويا). وأما مرض البلهارسيا وشلل الأطفال فلم تسجل بهما سوى حالتين أو ثلاث حالات. وكذا محاربة أمراض متنقلة ومعدية والتي سجلت بها حالات قليلة مثل الحصبة والكزاز والرمد والسعال الديكي وحمى التيفويد المنقولة بواسطة المياه والأطعمة الملوثة (الجدول أعلاه) .

ب. اتجاه نحو الاستمرار والركود. وبعبارة أخرى، عودة بعض الأمراض وخصوصا داء السل الذي ما يزال يشكل عبئا ثقيلا على الصحة العمومية. ويتصدر قائمة الأمراض وطنيا بنحو 30762 حالة، فيما تحتل جهة فاس- مكناس المرتبة الرابعة من حيث عدد حالات الإصابة بداء السل بما يناهز 3762 حالة منها 1614 حالة بمدينة فاس فقط سنة 2019.

وقد انخفض معدل الإصابات الجديدة على العموم بداء السل بجميع أشكاله من 101 حالة إلى 86 حالة لكل 100 ألف نسمة على المستوى الوطني.[1] ويدل تحليل الانتشار الوبائي للسل وديناميته على التأثير القوي للمسببات الأخرى على الإصابة بهذا المرض. وفي الواقع، وبما أن داء السل يتمركز بشكل قوي بالأحياء الهامشية التي تحيط بكبريات المدن، فإنه لا يمكن انكار صلاته بالسكن غير اللائق وارتفاع الكثافة السكانية والاختلاط وسوء التغذية والهشاشة والفقر. ويوضح الجدول أعلاه الارتفاع المضطرد والكبير لعدد حالات السل.

أما بخصوص عدد حالات التهاب الكبد الفيروسي بنوعيه (أ) و(ب) فيبلغ 639 حالة وطنيا، ومنها 203 حالة بجهة فاس- مكناس تليها كل من جهة درعة - تافيلات وجهة طنجة - تطوان – الحسيمة. فيما ينتشر بشكل ضئيل جدا في أغلب الجهات. وينعدم كليا في جهتي العيون- الساقية الحمراء و جهة الداخلة - وادي الذهب. فضلا عن الإصابات التنفسية الحادة لدى الأطفال، من بينها التهاب السحايا و التسممات الغذائية. كما أن هناك ميلا نحو زحف آثار هيمنة الإصابة بالأمراض الفتاكة كالسيدا وغيرها، بالرغم من أن هذا الزحف يبقى متواضعا، إذ لا يتجاوز معدل الإصابة 0,03 لكل 1000 شخص غير مصاب بفيروس نقص المناعة سنة 2019 بالمغرب. وهو رقم ضعيف بالمقارنة مع الحالة في بلدان أخرى.

ج. اتجاه واضح نحو بروز أمراض مزمنة بفعل التواتر؛ ومنها داء السرطان وأمراض القلب والشرايين. وتأتي في مقدمتها، أمراض ارتفاع ضغط الدم؛ ثم الأمراض الاستقلابية وعلى رأسها داء السكري والربو ومرض القصور الكلوي المزمن والأمراض العقلية، إضافة إلى ارتفاع متزايد وواضح للحوادث والصدمات النفسية.

وموازاة مع ذلك، أدى التحول الوبائي الذي شهده المغرب إلى تزايد عبء الأمراض غير المنقولة على النظام الصحي الوطني، وخاصة الأمراض السرطانية والسكري وأمراض القلب والشرايين وأمراض الجهاز التنفسي المزمنة. ففي سنة 2019 بلغ معدل الوفيات المنسوبة إلى هذه الأمراض 12.4%. إضافة إلى تزايد أمراض الفاقة والنقص الغذائي المختلفة والمرتبطة بالفقر وظروف السكن المتردية والمتمثلة أساسا في نقص الوزن لدى الأطفال ونقص في مادة الحديد واليود وفيتامين "أ" و"د". الذي يؤدي إلى التضخم في الغدة الدرقية إضافة إلى أمراض متعددة مرتبطة بسوء التغذية. ومعلوم أن النقص الغذائي سواء أكان مرتبطا بسوء التغذية أم لا، يؤدي إلى ظهور حالات عديدة، ناتجة عن ضعف الاستيعاب والتأخر الفكري وضعف القدرة على العمل وفقدان البصر أو الوفيات قبل الولادة. كما أن نفس الخلاصات تنطبق على التدخين، الذي ما يزال مصدر العديد من المشاكل للصحة العمومية بالمغرب. ومن أجل مكافحة استهلاك التبغ، وقع

[1] - المصدر: المندوبية السامية للتخطيط (2020): النشرة السنوية الإحصائية، ص. 31

المغرب سنة 2004، على «الاتفاقية الإطار لمكافحة التبغ» التي اعتمدتها منظمة الصحة العالمية سنة 2003. وتشير نتائج البحث الوطني حول عوامل المخاطر للأمراض غير المنقولة (وزارة الصحة، سنة 2017) إلى أن 13,4% من المغاربة الذين تفوق أعمارهم 18 سنة، يدخنون التبغ. وفي سنة 2018، استهلك التبغ أكثر من 11% من المغاربة الذين تفوق أعمارهم 15 سنة وأكثر. ويتوخى المغرب تقليص استهلاك التبغ لهذه الفئة من السكان بنحو 20% في أفق 2029.[1]

4.1. تحول في تركيبة المراضة وبروز حاجيات جديدة

يعاني عدد كبير من ساكنة المغرب من أمراض وبائية وأمراض مزمنة غير وبائية، تتسبب في ارتفاع الوفيات بحيث بلغ معدل الوفيات 120.000 حالة وفاة سنة 2017، أي بمعدل 4 وفيات لكل ألف نسمة.[2] ويظهر من خلال شكل (1) توزيع أهم الأمراض المؤدية للوفاة، أن المشهد الصحي يواجه ثقلا مزدوجا للمراضة: ثقل الأمراض الحادة وفي غالبيتها أمراض سارية (معدية) وهي لازالت حاضرة بنسبة 4,4%، وثقل أمراض غير سارية ببروز تركيبة جديدة للمراضة تغلب عليها الأمراض المزمنة والسرطانات، وهي آخذة في التوسع في قاعدة الأمراض وتمثل 62%.

وتأتي أمراض الضغط والدورة الدموية في المرتبة الأولى، تليها الأورام السرطانية ثم الأمراض التنفسية، بينما تمثل الوفيات بسبب الأمراض غير السارية 75% من مجموع الحالات المرضية، تليها الأمراض السارية وأمراض الأمومة وأمراض الفترة المحيطة بالولادة والأمراض الناجمة عن التغذية 19%، والحوادث والإصابات 6%.[3]وتتعدد أسباب الوفيات، منها ما يرتبط بالتدهور البيئي، ومنها ما له علاقة بطبيعة تطور الاستهلاك الناتج عن تناول أغذية خارج المنزل غنية بالسكر، والمواد الذهنية، والتدخين، وتغيير السلوكيات الغذائية وقلة الحركة والعصرنة في المجتمعات المغربية، وتراجع علاقات التضامن وكذا التحضر المتنامي؛ بالإضافة إلى حركية الإنسان والحيوان.[4]مما يعني أن الوسط الذي تعيش فيه الساكنة، وصحتها رهينة بشكل كبير بعوامل أخرى غير تلك المرتبطة بالعلاجات الصحية: جودة البيئة، نوعية الفئات الاجتماعية والعادات المترتبة عنها وكذا ازدهار البلد. كل هذه العوامل تصيب الميكانيزمات البيولوجية والنفسية والسلوكية التي يتكيف من خلالها كل فرد بشكل دائم وعبر الزمن مع بيئته. وتساهم أنظمة العلاجات في الوقاية أو معالجة مشاكل وقضايا صحة

[1]- Rapport National 2020 sur la mise en œuvre par le Royaume du Maroc des Objectifs de Développement Durable, p.3

[2] -World Factbook, Cia. Gov., Country Comparison : Death Rate, 17 December, 2020.

[3]- وزارة الصحة بالمغرب، الكتاب الأبيض: من أجل حكامة جديدة لقطاع الصحة، المغرب، 2013، ص. 7

[4]- **بوصفيحة صباح، 2018**،"البيئة والصحة بالمغرب: الواقع، التحديات والاستراتيجيات"،ورد في مجلة البحث الجغرافي والبيئة: من الدراسات الموضوعاتية إلى التحليل المندمج، العدد 32 ،المجلد 16، منشورات كلية الآداب والعلوم الإنسانية ظهر المهراز-فاس، ص.37

الأفراد - وبصيغة أخرى، كل ما من شأنه أن يؤدي إلى اضطراب قدراتهم الوظيفية- لكن العمل على تحسين الصحة يتطلب تفاعلا مع المحددات الاجتماعية للصحة.

مبيان رقم 1: توزيع أهم أسباب الوفيات بالمغرب لسنة 2019

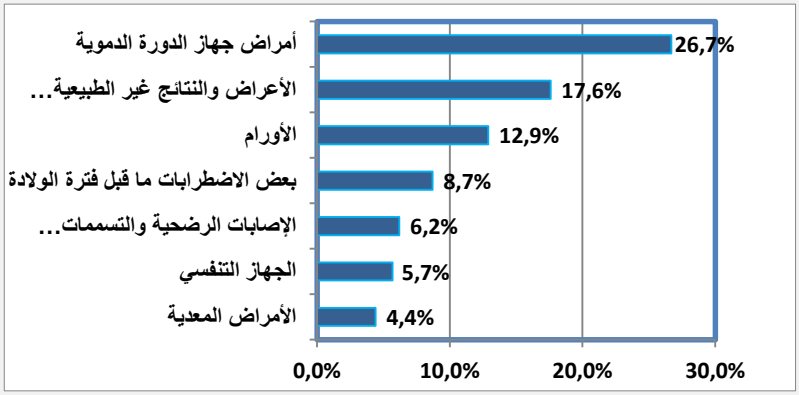

Source : Ministère de la santé, Principales causes de décès, Santé en chiffres 2019, Maroc, p.5

على الرغم مما حققه النظام الصحي من مكتسبات خلال العقدين الأخيرين، إلا أن سرعة التحولات السويواقتصادية والتحول الوبائي في بروز أمراض العصر، طفحت إلى سطح المنظومة الصحية تحديات جديدة ناجمة أساسا عن مظاهر اللامساواة في الولوج إلى الخدمات الصحية من قبيل ضعف إمكانيات عمله وموارده المادية والبشرية غير الكافية وسوء توزيعها الجغرافي. فهل الإصلاحات الجارية التي بدأ يعرفها النظام الصحي قادرة على مواكبة الحاجيات المستجدة للواقع المتغير على الصعيد السوسيواقتصادي والاجتماعي وذات فعالية لتعديل الاختلالات المجالية والاجتماعية وتحقيق نظام صحي فعال ينبني على الجودة والعدالة والتضامن؟.

قبل الإجابة على هذا السؤال لابد من ملامسة جوانب من الاختلالات التي لازلت تكتنف النظام الصحي.

2. مظاهر التفاوتات في عرض الخدمات الصحية واللامساواة الترابية في التوزيع الجغرافي للبنيات الصحية

بالرغم من التطور الكبير الحاصل في البنية الصحية سواء الوقائية أو الاستشفائية. إلا أنها لازالت غير قادرة على المواكبة والاستجابة لحجم الطلب الاجتماعي المتزايد، خاصة في ظل التنامي السريع للظاهرة الحضرية وارتفاع وتيرة إيقاعها. ويتمظهر الخصاص الذي تعاني منه هذه البنية في الصحة العمومية بشكل جلي، في المجالات القروية والحضرية على حد سواء، بسبب النقص الشديد في الموارد البشرية والإمكانيات المادية المرصودة لذلك.

1.2.توسع انتشار المراكز الصحية الحضرية بمدينة فاس واللامساواة في الولوج لخدماتها

تعتبر مؤسسات الرعاية الصحية الأولية بكل مكوناتها الحضرية والريفية الوجهة الأولى للمرضى. بحيث يعرف التوزيع المجالي لشبكة مؤسسات الرعاية الصحية الأولية تباينات مجالية حسب الوسط، حيث تتوفر جهة فاس-مكناس على 415 مؤسسة منها 114 مراكز صحية حضرية و138 مستوصف قروي و163 مراكز صحية قروية. فالوسط الحضري لمدينة فاس يفرز تفاوتات حسب المقاطعات المكونة للمدينة وحسب الأحياء وكذا حسب مستوى تغطية المراكز الحضرية الصحية للساكنة. إذ تتوفر مدينة فاس على عدد هام وتعرف تطورا ملحوظا في عدد مؤسساتها يصل إلى 38 مركز صحي حضري، يستفيد منها سكان الأحياء السكنية التابعة لها حسب تحديد شبكة الرعاية الصحية الأولية الرسمية. غير أن هذه المراكز الصحية تعرف تفاوتات من حيث التوزيع المجالي ومن حيث عدد الأطر الطبية والشبه الطبية ونوعيتهم، حيث يبلغ عدد الأطر بهذه المراكز 119 طبيبا، منها 88 طبيبا عاما و 31 طبيبا مختصا، 208 ممرضا و ممرضة حسب سنة 2019.[1] يتواجد الطب العام بجل المراكز الحضرية بينما الطب الاختصاصي يقتصر على بعض المراكز كطبيب للصدر بمركز بن دباب وطبيب للأسنان بكل من مركزي الدكارات والنرجس فيما تتوفر مراكز لتشخيص داء السل بكل من المركز الصحي الحضري النرجس والعدوة وبن دباب و15 طبيبا للطب الرياضي موزعين على 13 مركزا فقط. أما معظم المراكز لا تحتوي على الطب الاختصاصي، وبالتالي فالمرضى عند ولوجهم المراكز الحضرية لا يجدون الطبيب المختص، مما يستوجب توجيههم إلى المستشفيات العمومية البالغ عددها 8 مستشفيات بمدينة فاس.

غير أن هذه الوضعية ليست متساوية بين مختلف مقاطعات المدينة سواء على مستوى وتيرة تطور هذه المؤسسات أو على مستوى توزيع أعداد الساكنة بها. فمن خلال الخريطة رقم (1) يظهر وجود تفاوت كبير في انتشار وتوزيع مؤسسات الرعاية الصحية الأولية بين مختلف المقاطعات؛ إذ أن أعداد المراكز تزداد بالمقاطعات التي تشهد كثافة سكانية مرتفعة، الواقعة أساسا في الضواحي والهوامش أو حديثة التعمير، كما هو الشأن بالنسبة لمقاطعة زواغة. وعلى العموم يصل معدل السكان لكل مركز صحي حضري بمدينة فاس إلى 33021 نسمة، مع العلم أنه ينبغي ألا يتجاوز عدد السكان التابعين لكل مركز للرعاية الصحية الأولية 10000 نسمة، وذلك حسب المعيار التي توصي به منظمة الصحة العالمية لتوفير مستوى تغطية جيدة. وإذا ما تم اعتماد هذا المعيار، فيتأكد بالملموس مدى ضعف التأطير الصحي بالوسط الحضري لمدينة فاس.

[1] - **Source** : Ministère de la Santé (Public)- Service du Réseau des Etablissements de Santé (SRES), Cellule Informatique et Statistiques

خريطة رقم 1: توزيع شبكة مؤسسات الرعاية الصحية الأولية حسب الأحياء بمدينة فاس

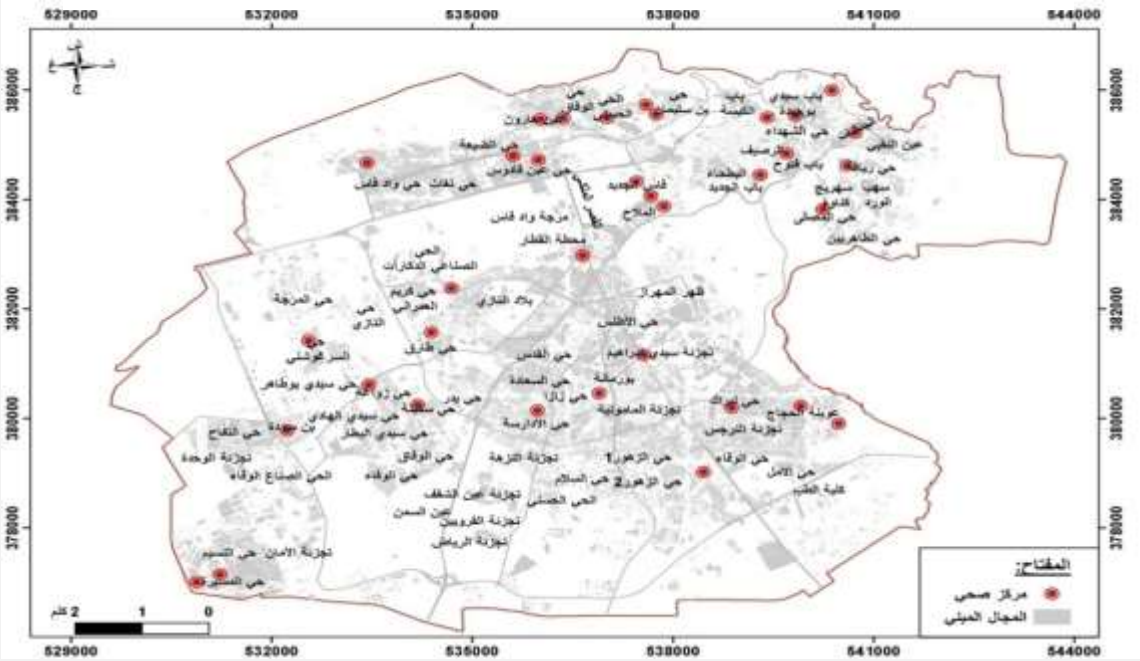

Source: Service du Réseau des Etablissements de Santé-Fès (SRES),

Cellule Informatique et Statistiques et Epidémiologie

كما أن الواقع يشير إلى نقص في عدد الأطر الطبية والشبه الطبية، وسوء توزيع مراكز الرعاية الأولية، وعدم مواكبتها للحاجيات الصحية المتزايدة. وما يزيد من الأمر سوءا، حتى وإن وجدت هذه البنايات، فإن المهام والخدمات التي تقوم بها هذه الأخيرة تتسم بمحدودية العلاجات الأساسية، وعدم توفر الأطقم الطبية بها بشكل دائم، وغياب الأدوية. كما استمر وضع الخدمات الصحية دون تغيير في حجم أو نوعية الخدمات المقدمة، في الوقت الذي ارتفع فيه عدد الساكنة وبرزت العديد من الأمراض غير السارية وعودة بعض الأمراض المعدية والسارية. إذ تعرف هذه الأخيرة ضعف تأطير وتفاوت في تلقي الخدمات المقدمة للساكنة.

2.2. مؤشرات التأطير الطبي ضعيف ينذر بتدني مستوى الخدمات الصحية

يتوفر المغرب على 25.575 طبيبا سنة 2019 على الصعيد الوطني، من بينها 3857 طبيبا عاما 7559 طبيبا أخصائيا 458 طبيب أسنان و580 صيدلانيا، أي ما مجموعه 12.454 طبيبا بالقطاع العمومي. فيما يشكل عدد أطباء القطاع الخاص ما مجموعه 13.622 طبيبا، منهم 5182 طبيبا عاما و8440 طبيبا أخصائيا. أما على مستوى التأطير الطبي فقد انتقل المعدل من طبيب واحد ل2084 نسمة سنة 2000 إلى طبيب لكل 1438 نسمة سنة 2019 على الصعيد الوطني.

أما معدل عدد الأطباء لكل 1000 نسمة من السكان فهو 0,9 طبيب/1000 نسمة على مستوى مدينة فاس وأقل من 0,2 على مستوى الجهة، بينما يصل معدل السكان لكل طبيب بمدينة فاس إلى ما يناهز 1046 نسمة وما يفوق 3985 نسمة

بجهة فاس-مكناس. وإذا ما تم اعتماد المعيار التي توصي به منظمة الصحة العالمية لتوفير تغطية جيدة، فيمكننا القول بأن مستوى التأطير الصحي ضعيف جدا سواء على مستوى مدينة فاس أو على مستوى الجهة. علما بأن المركز الاستشفائي الجامعي الحسن الثاني بفاس هو غير موجه لخدمة ساكنة المدينة وحدها، ولا يلبي حتى احتياجات ساكنتها التي يبلغ عدد سكانها 1.112.072 نسمة، والتي تنضاف إليها ساكنة الجهة البالغ تعدادها 4.236.892 نسمة. ويزداد الأمر سوءا عند ازدياد احتياجات ساكنة جهات أخرى التي تشكو من غياب المراكز الجامعية أو تفتقر مستشفياتها إلى التخصصات مثل جهة درعة- تافيلالت.

في حين يصل عدد الممرضين لكل 1000 نسمة من الساكنة إلى 0,8 بفاس وإلى 0,2 بجهة فاس- مكناس. وبمقارنته بالمعيار العالمي لمنظمة الصحة العالمية الذي يحث على 2 ممرض لكل 1000 نسمة، نلاحظ أنه منخفض جدا، مما يستدعي توفير أطر شبه طبية لمواكبة التزايد السكاني وللتقليص من تدني الخدمات العلاجية.

3.2. توزيع غير متكافئ للأسرة بمستشفيات فاس.

تتركز المستشفيات بالمغرب أساسا بالأوساط الحضرية بمعدل 97% من البنية الاستشفائية مقابل 3% فقط تتوزع بالأوساط القروية. وقد انتقل عدد المستشفيات في سنة 2004 من 122 مستشفى، بطاقة استيعابية تصل إلى 24.356 سريرا، تتوزع ما بين 19.094 سريرا بالمستشفيات العامة و7171 سريرا بالمستشفيات المتخصصة. ومن بين هذه الأسرة هناك 88 مستشفى متعدد الاختصاصات (72%) من مجموع المستشفيات العمومية، و34 مستشفى أحادي التخصص بنسبة 28%.[1] إلى 159 مستشفى، بطاقة استيعابية تبلغ إلى 25.385 سريرا في سنة 2020.

تتخذ الأسرة الطبية كدليل يشير إلى حجم الخدمات الطبية في الوحدة الصحية، وتعد كمتغير يقيس نوعية الخدمات الطبية والصحية وسعة المستشفيات العمومية في تقديم الخدمات الصحية المناسبة. وتبين نسبة الأسرة للسكان مدى توفر الأسرة الكافية وإمكانية استقبال المرضى الراقدين.[2]وبالاعتماد على المعيار العالمي عند تقييم كفاءة توزيع عدد الأسرة على السكان نجد أن المركز الاستشفائي الجامعي الحسن الثاني المكون من خمس مستشفيات بسعة 949 سريرا متفاوتة التوزيع بين هذه الأخيرة، ويبلغ معدل السكان بمدينة فاس لكل سرير حوالي 1171 نسمة لكن هذا المؤشر يرتفع على مستوى جهة فاس- مكناس ليصل إلى 4464 نسمة. ويبلغ معدل الأسرة بالمستشفيات العمومية الخمسة على مستوى

[1]- **أنفلوس محمد، 2007**، تحولات المجال المغربي والمجتمع، دراسة في جغرافية الصحة بالوسط الحضري، أطروحة لنيل دكتوراه الدولة في الجغرافية، جامعة الحسن الثاني الدارالبيضاء، كلية الآداب والعلوم الإنسانية المحمدية، ص 218.

[2]- **المظفر محسن عبد الصاحب، 2002**، الجغرافيا الطبية محتوى ومنهج وتحليلات مكانية، ط 1، دار شموع الثقافية للطباعة والنشر والتوزيع، عمان، ص 310.

مدينة فاس حوالي 0,8 سريرا لكل 1000 نسمة وينخفض هذا المعدل إلى 0,2 على المستوى الجهوي. وبمقارنته بمعيار منظمة الصحة العالمية البالغ 10 أسرة لكل 1000 نسمة، نلاحظ أنها نسبة منخفضة جدا، مما يدل على العبء الكبير الذي يقع على كاهل الطاقم الطبي والشبه الطبي، الشيء الذي يؤكد انخفاض المستوى الصحي وعدم استفادة، بل حرمان عدد كبير من الساكنة من حقها في الولوج إلى الخدمات الصحية المقدمة، والذي يعني أن الزيادة السكانية لا يصاحبها زيادة في عدد الأسرة.

ونفس الشيء بالنسبة للمركز الاستشفائي الجهوي بمستشفياته الثلاثة التي تصل قدرته الاستيعابية الإجمالية إلى 572 سرير فقط. وبالتالي، فإن معدل السكان لكل سرير على الصعيد الجهوي تتحدد في 7407 نسمة/سرير لعام 2019. هي نسبة تفوق المعيار العالمي بأكثر من المعقول، وهو معدل مرتفع جدا. إن على المستوى المحلي بمدينة فاس أو الجهوي، مما يؤشر على تدني كفاءة الخدمات الصحية في المستشفيات لقلة عدد الأسرة المتوفرة بما لا يتناسب مع حجم سكان الجهة، بل حتى على المستوى المحلي لمدينة فاس. وهذا يعني حاجة الساكنة إلى أسرة إضافية تتناسب مع الثقل السكاني. وهذا يؤكد الزخم وافتراش الأرض لبعض المرضى لعدم كفاية الأسرة، بل أحيانا حرمانهم من الولوج إلى المستشفى قبل الخدمة، رغم حقهم في الاستشفاء. هذا يشكل أيضا ضغطا على المستشفيات ويجعلها عاجزة عن تقديم الخدمات لهذا الحجم السكاني الكبير. ويبين خصاصا مهولا يصعب تداركه على المدى القصير، بل قد يتحقق ذلك بمجهود كبير وإرادة قوية.

4.2. تركز مفرط لأطباء القطاع الخاص بفاس

إن توسع ولوج المبادرة الحرة في ميدان الصحة لم يكن لصالح التوزيع العادل للمرفق الصحي، بحيث عمل القطاع الطبي الخاص على تكريس الفوارق السوسيومجالية من حيث استفادة السكان من الإمكانات والخدمات التي يقدمها.

ويعتبر توافر أطباء الاختصاص من أهم العوامل الأساسية لجذب المرضى بهذا القطاع لامتلاكهم مهارات وخبرات طويلة وكفاءات عالية تم اكتسابها وتكوينها بالمستشفيات العمومية، كما تعتمد على تقنيات ومعدات متطورة، مما يجعل خدمات القطاع الطبي الخاص منتجة للندرة في العلاج، ينتج عنه عملية انتقاء للفئات التي ستستفيد من هذه الخدمات العلاجية المتميزة. ويستطيع هذا القطاع بطاقمه المتكامل وتجهيزاته الحديثة من تقديم خدمات علاجية وجراحية وإسعافية تتفوق فيه على خدمات المستشفيات العمومية بل ومنافسا للقطاع العمومي. في اجتذاب المرضى خاصة من الفئات العليا والعليا المتوسطة التي تتوفر على تغطية صحية جيدة والتي تجد في خدمات القطاع الخاص حلا سريعا لمشاكلها الصحية

ولتي لا تكلف نفسها عناء الذهاب إلى المستشفيات الصحية العمومية، بسبب تردي خدماتها الطبية. بينما الفئات ذات الدخل المحدود فترتاد هذا القطاع وتستفيد من خدماته الطبية عند احتياجاتها القصوى أو في حالة الطوارئ. وهذا يعتبر مؤشرا على ضعف خدمات المصالح الاستشفائية العمومية وخاصة المستعجلات وكذلك دليلا على ضعف التأطير الصحي بها.

ويجد القطاع الطبي الخاص بمدينة فاس مرتعا خصبا لتركز خدماته الصحية، ويعود هذا إلى عدة عوامل، أولها القرب من المؤسسات الصحية العمومية (المستشفيات الجامعية). كما يمثل القرب من المؤسسات الخدمية الأخرى من بنوك، شركات تأمين، مكاتب محاماة، مكاتب دراسات...عاملا آخر لازدهاره. أدى تركز هذا القطاع في مركز المدينة، وخاصة أطباء الاختصاص الذين يطلبون غالبا تحاليل وصور أشعة وأنشطة طبية أخرى مرتبطة بها كخدمات التحليل الطبي، التصوير بالأشعة، العلاج الطبيعي...لذلك نجد أغلبية هذه الخدمات متركزة في مركز المدينة في بنايات عمودية تضم أطباء ومخابر تحاليل بيولوجية ومراكز أشعة تكوّن عمليا مراكز طبية متعددة الاختصاص.[1]يستفيد من هذا القطاع ساكنة مدينة فاس بالدرجة الأولى ثم ساكنة المدن الأقل هيمنة في سلم التراتبية الحضرية داخل الجهة، وأحيانا من جهات أخرى، مما يساهم في الضغط عليه بشكل كبير وخاصة قطاع المصحات الخاصة. لقد ساهمت العوامل البشرية على رأسها الثقل السكاني ومجالية الموقع المتميز، من تحديد ملامح الأوضاع الصحية لمدينة فاس وخلق تفاوت في نوعية الخدمات العلاجية التي تبرز إشعاعا كبيرا للعيادات والمصحات الاستشفائية الخاصة. والشكل أسفله يبرز أهمية القطاع الخاص بمدينة فاس وتوزيعه بجهة فاس- مكناس.

مبيان رقم 2: توزيع أطباء القطاع الخاص حسب الاختصاص بجهة فاس- مكناس (سنة 2019)

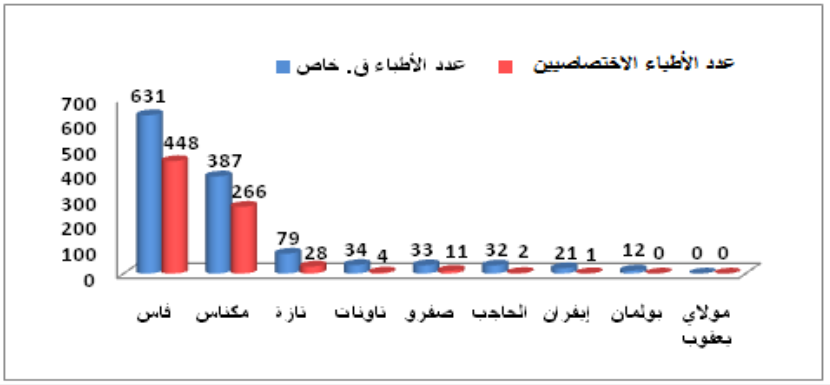

Source: Conseil Régional de l'Ordre des Médecins, Fès-Meknès

[1]- **الجرايةمنير،2008**، جغرافية الأمراض التنفسية والقلب والشرايين – الهياكل الصحية، العلاقة مع المناخ وتخطيط التنمية في جهة صفاقس (تونس)، ورد في كتاب من تنسيق محمد الأسعد، نحو استراتيجية لتخطيط التنمية المجالية في العالم العربي بأبعادها المحلية والقومية والعالمية، الملتقى الرابع للجغرافيين العرب، الجزء 1، ص.664.

ومن خلال تفحص الشكل أعلاه يتبين بأن التوزيع المجالي لأطباء القطاع الخاص يتميز بالتباين في توسعه مابين مدن ومناطق جهة فاس- مكناس؛ بحيث تتركز ما يفوق 42% من طاقمه بمدينة فاس. ويظهر التفاوت جليا حينما نقارن توزيعه على مستوى نوعيتهم. فالملاحظ أن أطباء الاختصاص يتركزون أساسا بمدينة فاس بنسبة 60% ومكناس ب35%، فيما 5% تتوزع على الباقي مجالات الجهة التي تفتقر للطب الاختصاصي وتركز للطب العام بنسبة 60% بالمجالات القروية فالتفاوت في التوزيع والخدمات المقدمة يبدو جليا، ناهيك على أنها لا تتوفر على اختصاصات طبية، خاصة في ظل التحولات السوسيو-اقتصادية والتحول الوبائي في بروز أمراض العصر، مما يفتح المجال للقطاع الطبي الخاص من جهة وتوجيه الحالات المرضية والتي تتطلب تخصصا طبيا أو إقامة استشفائية إلى إحدى المستشفيات الثمانية المتواجدة بمدينة فاس.

خاتمة عامة

دخل المغرب بصفة عامة ومدينة فاس بشكل خاص مرحلة انتقالات كبرى على جميع الأصعدة الديمغرافية والاقتصادية والاجتماعية والسياسية، تبلورت آثارها على الصحة العامة للسكان، من خلال مؤشرات مقاييس مستوى الصحة والتي تؤكد على أن المغرب كبلد ناشئ يمر الآن بانتقال صحي، وفق المؤشرات الصحية الشاهدة على ذلك، حيث تم تجاوز مرحلة الأمراض المعدية وأمراض الطفولة والأمومة التي تراجعت بصفة معتبرة بفضل تحسن البيئة الحضرية. وفي مقابل ذلك عرف المظهر الباثولوجي نشوء الأمراض المزمنة وعودة ظهور بعض الأمراض المراقبة ولكن بشكل أقل.

كما تمكن النظام الصحي من تحقيق تقدم ملموس على مستوى توسع الشبكة الاستشفائية والرفع من الكثافة الطبية والشبه الطبية والتجهيزات الطبية الحديثة. غير أن طبيعة التحولات والديناميات السوسيو-اقتصادية والتغيرات الثقافية التي باتت تشهدها ساكنة المدينة لا تواكبها إمكانيات وموارد مادية وبشرية باستمرار، خاصة في ظل تنامي الحاجيات الصحية المتزايدة للسكان. حيث أظهرت جل مؤشرات مخرجات مكونات القطاع الصحي تأخر التأطير الطبي والصحي، ونقص مهول في الموارد المادية والبشرية، مع سوء التوزيع والتفاوت المجالي لهذه الأخيرة إن على الجهوي أو المحلي بمدينة فاس، مما يُعرِّض فئات عريضة من المجتمع إلى الإقصاء أو ضعف الاستفادة من الخدمات الصحية؛ خاصة مع توسع ولوج المبادرة الحرة في ميدان الصحة. إن ذلك لم يكن لصالح التوزيع العادل للمرفق الصحي.

لائحة المراجع:

- **أنفلوس محمد، (2007)**، تحولات المجال المغربي والمجتمع، دراسة في جغرافية الصحة بالوسط الحضري، أطروحة لنيل دكتوراه الدولة في الجغرافية، جامعة الحسن الثاني الدارالبيضاء، كلية الآداب والعلوم الإنسانية المحمدية.
- **أنفلوس محمد، (2008)**، "الصحة وإستراتيجية إعداد التراب الوطني بالغرب"، ورد في كتاب من تنسيق محمد الأسعد، نحو استراتيجية لتخطيط التنمية المجالية في العالم العربي بأبعادها المحلية والقومية والعالمية، الملتقى الرابع للجغرافيين العرب، الجزء 1.
- **بوشتى الخزان وماجدة صواب، (2013)**، "مدينة فاس (المغرب) بين التخطيط الحضري ومتطلبات التنمية: أية استراتيجية؟"، ورد في مؤتمر: تخطيط وإدارة النمو العمراني وضغوط الاستثمار في المدن العربية الكبرى، منظمة المدن العربية المعهد العربي لانماء المدن، القاهرة، جمهورية مصر العربية.
- **بوصفيحة صباح، (2018)**،"البيئة والصحة بالمغرب: الواقع، التحديات والاستراتيجيات"،ورد في مجلة البحث الجغرافي والبيئة: من الدراسات الموضوعاتية إلى التحليل المندمج، العدد 32 ،المجلد 16، منشورات كلية الآداب والعلوم الإنسانية ظهر المهراز-فاس.
- **المظفر محسن عبد الصاحب، (2002)**، الجغرافيا الطبية محتوى ومنهج وتحليلات مكانية، ط 1، دار شموع الثقافية للطباعة والنشر والتوزيع، عمان.
- المندوبية السامية للتخطيط لفاس-مكناس، الإحصاء العام للسكان والسكنى: المميزات الديمغرافية والسوسيو-اقتصادية، عمالة فاس،2014.
- وزارة الصحة بالمغرب، الكتاب الأبيض: من أجل حكامة جديدة لقطاع الصحة، المغرب، 2013.
- وزارة الصحة والمندوبية السامية للتخطيط: المغرب بين أهداف الألفية من أجل التنمية وأهداف التنمية المستدامة، المكتسبات والتحديات، التقرير الوطني، 2015-2019.

- Ministère de la santé publique : Service de l'étude et de l'information sanitaire au Maroc, Résultats de l'enquête nationale sur la population et la santé familiale, 2018-2019

-AZAMI HASSANI A., 2000., La mobilité résidentielle et la mobilité professionnelle dans la ville de Fès, Thèse de doctorat en géographie, Université Montpellier-Paul Valéry, (Non publiée).

- **OMRAN A., 1971.,** "The epidemiologic transition: a theory of the epidemiology of population change",Milbank Memorial Fund Quartely, vol. 49, n°4,1971.

أزمة الموارد المائية بالريف الشرقي بين الاستغلال المكثف ورهانات التدبير

القلوشي محمد، دكتور في الجغرافيا، كلية الآداب والعلوم الإنسانية، وجدة، المغرب

بلغيثري الحسن، أستاذ التعليم العالي، كلية الآداب والعلوم الإنسانية، وجدة، المغرب

مختبر التواصل، التربية، الاستعمال الرقمي والإبداع. فريق بحث، تكنولوجيا المعلومات الجغرافية وتدبير المجال

elkallouchimohamed@gmail.om

ملخص

أضحت اليوم أزمة الموارد المائية من أعظم المعضلات التي تواجه دول العالم لاسيما الدول الواقعة ضمن النطاقات الجافة وشبه الجافة، خصوصا في ظل تفاقم ظاهرة التغيرات المناخية وضعف التساقطات وتزايد الضغط البشري وما لها من انعكاسات وخيمة على الماء، والأكيد أن المغرب من بين الدول المهددة بنقص حاد على مستوى هذه المادة الحيوية، كما يعتبر واحد من أصل 44 دولة في العالم التي تعاني من إجهاد مائي وشح كبير، ويحتل الرتبة 14 من أصل 21 دولة عربية الأكثر عرضة لخطر نفاذ المياه العذبة. والريف الشرقي ضمن المجالات المغربية الأكثر تهديدا بهذا التراجع و النقص الفظيع، مما ينذر باندلاع اضطرابات وكوارث حقيقية في المستقبل. نسعى من خلال هذه الورقة البحثية إلى إثارة موضوع أزمة الموارد المائية بالريف الشرقي من خلال تشخيص واقع الحال والعوامل المتحكمة في تراجع كميات الماء مع طرح رهانات واستراتيجيات للتدبير الأمثل والتخفيف من النقص الحاصل.

الكلمات المفاتيح: - أزمة - الموارد المائية - التدبير الرشيد - الريف الشرقي.

The water resources crisis in the eastern countryside between intensive exploitation and management stakes

Summary

Today, the water resources crisis has become one of the greatest dilemmas facing the countries of the world, especially the countries located within the arid and semi-arid regions, especially in light of the worsening phenomenon of climate change, weak precipitation, and increasing human pressure, and their dire repercussions on water. What is certain is that Morocco is among the countries threatened by a severe shortage. At the level of this vital substance, it is also considered one of the 44 countries in the world that suffer from water stress and great scarcity, and it ranks 14 out of the 21 Arab countries most at risk of running out of fresh water. The eastern countryside is among the Moroccan areas most threatened by this terrible decline and shortage, which portends the outbreak of real unrest and disasters in the future. Through this research paper, we seek to raise the issue of the water resources crisis in

the eastern countryside by diagnosing the reality of the situation and the factors controlling the decline in water quantities, while proposing bets and strategies for optimal management and alleviation of the shortage.

Keywords: - crisis - water resources - rational management - the eastern countryside

مقدمة

تكتسي الموارد المائية أهمية بالغة في الحياة الكونية وعنصر حيوي للوجود والاستقرار والاستمرار، وهي بذلك تلبي حاجيات المجتمع المختلفة ودعامة أساسية لقيام الأنشطة البشرية المتعددة؛ وفي الوقت نفسه تشكل مصدر للنزاعات والصراعات بين الأفراد والقبائل حول أحقية وأولوية الاستغلال والانتفاع من هذا المورد الحيوي، غير أنه في العقود الأخيرة لوحظ تأثرها بشكل كبير بالتغيرات المناخية إلى حد درجة نضوب الفرشة المائية وجفاف بعض العيون والأودية في كثير من المجالات[1].

أضحت اليوم أزمة الموارد المائية من أعظم المعضلات التي تواجه دول العالم لاسيما الدول الواقعة ضمن النطاقات الجافة وشبه الجافة، خصوصا في ظل تفاقم ظاهرة التغيرات المناخية وضعف التساقطات وتزايد الضغط البشري وما لها من انعكاسات وخيمة على الماء، والأكيد أن المغرب من بين الدول المهددة بنقص حاد على مستوى هذه المادة الحيوية، كما يعتبر واحد من أصل 44 دولة في العالم التي تعاني من إجهاد مائي وشح كبير، ويحتل الرتبة 14 من أصل 21 دولة عربية الأكثر عرضة لخطر نفاذ المياه العذبة. والريف الشرقي ضمن المجالات المغربية الأكثر تهديدا بهذا التراجع و النقص الفظيع، مما ينذر باندلاع اضطرابات وكوارث حقيقية في المستقبل.

1. إشكالية الدراسة

في ظل التحولات السريعة التي يشهدها العالم وتزايد الطلب على الماء وتفاقم حدة التغيرات المناخية العالمية، أصبح موضوع الموارد المائية من أبرز المواضيع المطروحة في الساحة العلمية الدولية والإقليمية، نظرا لأن مجموعة من دول العالم خاصة تلك الواقعة ضمن النطاقات المناخية الجافة وشبه الجافة أصبحت اليوم مهددة بإجهاد وخصاص مائي كبير. وفي السياق ذاته يعرف مجال الريف الشرقي ضغطا متزايدا على موارده الطبيعية خصوصا الماء بفعل النمو الديموغرافي السريع والحاجيات البشرية المختلفة (الماء الشروب، الماء الفلاحي، أغراض منزلية...) بالإضافة إلى سوء التدبير والاستعمال

[1] - - بلغيثري الحسن، القلوشي محمد (2022)- التغيرات المناخية وانعكاساتها على الموارد المائية: دراسة حالة قبيلة امطالسة (الريف الشرقي)، مجلة الدراسات الافريقية وحوض النيل، المجلد الخامس، العدد،17، ص 345

غير المعقلن من جهة، ومن جهة أخرى، ونظرا، لتفاقم الظاهرة المناخية العالمية وشح التساقطات المطرية أصبح المجال يعرف عجزا مائيا كبيرا. إذن فما وضعية الموارد المائية بالمجال؟ وكيف تتوزع؟ وما الاستعمالات أو بالأحرى الضغوطات التي تتعرض لها؟ وما السبل لتجاوز أزمة الماء والتخفيف من حدتها؟

2. أهداف الدراسة

يسعى هذا المقال إلى إثارة مجموعة من الإشكالات التي تعاني منها المنطقة لاسيما المرتبطة بالموارد المائية لذلك سنحاول تشخيص وضعية الموارد المائية السطحية والجوفية وتوزيعها المجالي ثم رصد مصادر المياه المتوفرة بالمجال وإبراز أوجه الاستغلال المكثف لها وتحديد العوامل المتحكمة في الموارد المائية وفي الأخير تقديم مقترحات للتخفيف من الوضعية الحالية.

3. منهجية الدراسة

اعتمدنا المنهجين الوصفي والتحليلي، من خلال تشخيص وضعية الموارد المائية وتحليل النتائج المتوصل إليها من أجل فهم وضعية الموارد المائية والعوامل المتحكمة في توزيعها؛ وذلك باعتماد معطيات التساقطات المطرية والحرارة التي توفرها وكالة الحوض المائي لملوية بوجدة (1971-2017)، واستمارة العمل الميداني.

4. تقديم مجال الدراسة ومعطياته الطبيعية والبشرية

يقع المجال المدروس في أقصى الشمال الشرقي للتراب الوطني ما بين خطي طول '20 °2 و'50 °3 غرب خط غرينتش وبين خطي عرض '20 °34 و'30 °35 شمال خط الاستواء، وينتمي جغرافيا إلى سلسلة جبال الريف وإلى المجال المتوسطي. يحده البحر الأبيض المتوسط شمالا، وواد ملوية شرقا وحوض جرسيف-تاوريرت جنوبا، وتلال مقدمة جبال الريف بالجنوب الغربي أما غربا فيحده واد النكور ثم جبال الريف الأوسط. أما من الناحية الإدارية فينتمي مجال الدراسة الذي يتضمن إقليمين (الناظور والدريوش) إلى تراب الجهة الشرقية.

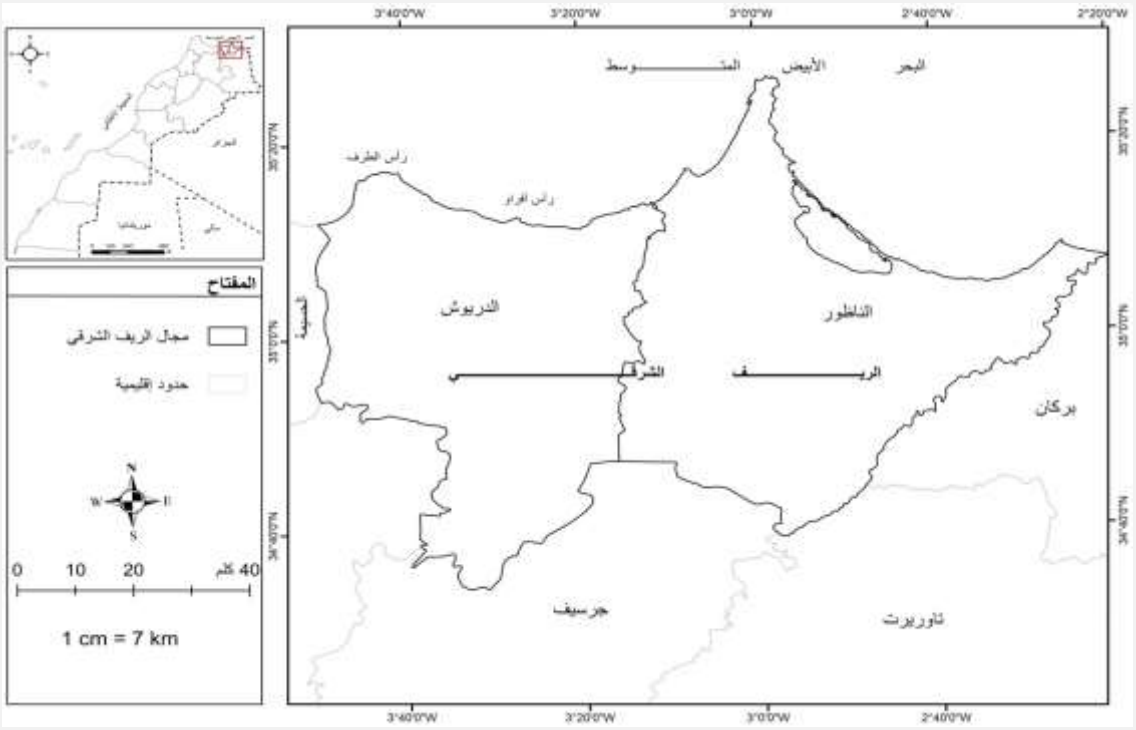

خريطة 1. الموقع الإداري للريف الشرقي

المصدر: خريطة التقسيم الاداري للمغرب 2015، إنجاز الباحث

يحتل مجال الريف الشرقي موقعا استراتيجيا مهما لانفتاحه على البحر الأبيض المتوسط ولقربه من الضفة الأوروبية، كما أنه يعتبر مجال انتقالي بين إقليمين بركان شرقا والحسيمة غربا، ويتميز كذلك بتنوع تضاريسي ومشاهد طبيعية ومؤهلات متميزة.

النتائج والمناقشة

1. وضعية الموارد المائية: التوزيع والعوامل المتحكمة

يشكل الماء ببلادنا قطب الرحى في عملية التنمية وأداة رئيسية في هيكلة المجال والمجتمع، لما له من تأثير مباشر على باقي عناصر الوسط الطبيعي والبشري على حد سواء، ومن ضمن المعوقات الكبرى التي تواجهها السياسة المائية بالمغرب، معضلة الجفاف، التي ازداد الوعي بحدتها وضرورة التعامل معها كمعطى بنيوي في استراتيجية تطوير الاقتصاد وتنمية المجتمع وتنظيم وتأهيل التراب الوطني، والتعامل مع الجفاف يعني حتما التفكير في طرق اقتصاد الماء وترشيد تدبير الموارد الطبيعية عموما، كما يقضي تحليل البنيات الاجتماعية للمجموعات المتأثرة به، علما بأن الجفاف كيف إلى حد كبير سلوك الفلاح المغربي وساكنة العالم القروي، كما تأثرت به بنيات الإنتاج[1].

[1] - وزارة اعداد التراب الوطني والبيئة والتعمير والاسكان2000).

يحتضن المجال موارد مائية سطحية لابأس بها تتمثل في وجود مجموعة من الأودية بعضها ذات طابع موسمي والأخرى دائمة الجريان، وعلى رأسها واد كرت الذي يخترق القسم الشرقي من المجال المدروس وهو واد دائم الجريان. ورغم أن هذا الواد ينبع من مناطق جبلية ذات مناخ شبه رطب (أكثر من 600 كلم)، فإن معظم المسافة التي يقطعها توجد بمجالات جافة وحارة الأمر الذي يرفع من حجم التدهور سواء بطريقة طبيعية أو عن طريق الاستغلال البشري كما هو الحال بالنسبة لجماعة دار الكبداني، حيث ظهرت وتطورت مجموعة من الجزيرات أو الواحات المسقية التي عادة ما تعتمد على المياه المستخرجة من قيعان الأودية أو المحولة من مجاريها[1]. إلى جانب واد أمقران بالجزء الغربي وواد النكور على الحدود مع الريف الأوسط وواد ملوية شرقا كحد طبيعي بين إقليم بركان والناظور، بالإضافة إلى الموارد المائية السطحية، يتوفر هذا المجال كذلك على مياه جوفية متواضعة تستغل لتزويد الساكنة المحلية بالماء الشروب وهي العيون والآبار.

يلعب المناخ إلى جانب العوامل الطبيعية الأخرى دورا حاسما في تحديد وضعية الفرشة المائية لأي مجال، فهو بذلك يتحكم بشكل مباشر في وفرة الموارد المائية من قلتها؛ بمعنى أن المناطق التي تقع ضمن النطاق المتوسطي تتلقى كميات مهمة من التساقطات تتجاوز في الغالب 500 ملم، بينما المناطق التي تخضع للمناخ الصحراوي تعرف شحا مطريا إذ لا تتجاوز في أفضل الأحوال 200 ملم أو أقل من ذلك بكثير. ومن ثم فمن الضروري تحديد هذا العنصر لمعرفة الحالة العامة للفرشة المائية بالمجال المدروس[2].

تتركز معظم التساقطات المطرية في فصل الشتاء بحكم انتماء المنطقة إلى النظام المناخي المتوسطي، إذ عادة ما تبدأ من شهر أكتوبر وتحقق أقصاها في العشرية الثانية من مارس، وبعد ذلك تتراجع الكميات المطرية المسجلة بشكل مفاجئ لتتوقف وتختفي ابتداء من شهر يونيو معلنة دخول فصل الصيف الحار والجاف. وإذا كان هذا التوزيع يبدو جيدا ومنطقيا بالنسبة للحياة النباتية، فإن عدم انتظام الأمطار وانخفاض كمياتها يحولان دون النمو الطبيعي لكل أنواع الزراعات التي يتعاطاها فلاحو المنطقة[3] وهذا بدون أدنى شك سينعكس على استغلال المجال فلاحيا.

[1] - زروالي علال (2001)- التحولات الريفية والتمدن بالريف الشرقي، أطروحة لنيل دكتوراه الدولة في الجغرافية ،كلية الآداب والعلوم الإنسانية ،وجدة، ص56

[2] - بلغيثري الحسن، القلوشي محمد (2022)- مرجع سابق ص 346.

[3] - زروالي علال (2001)- مرجع سابق ص36.

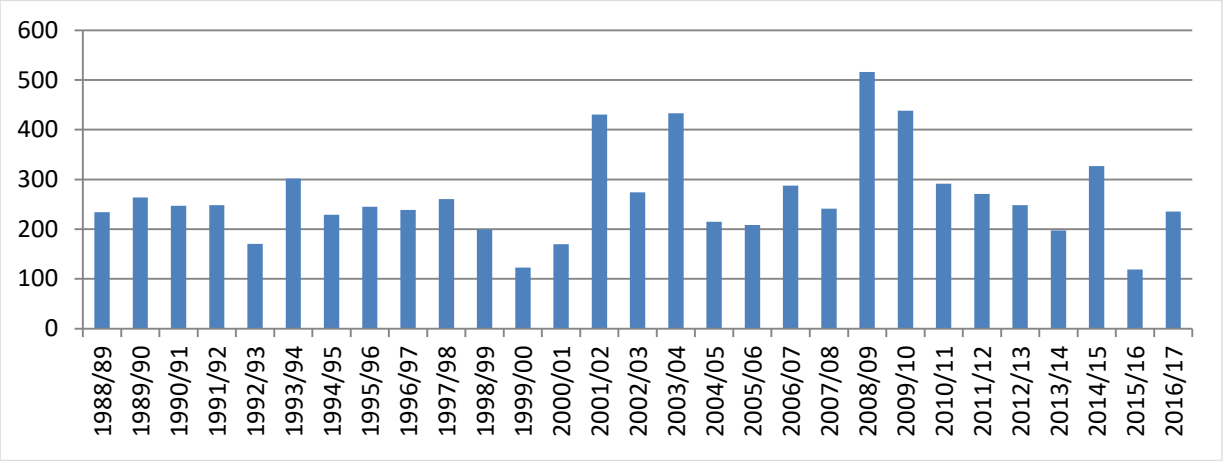

شكل1. المعدل السنوي للتساقطات المطرية بمحطة دار الدريوش ما بين 1988 و 2017(ملم)

المصدر: وكالة الحوض المائي لملوية، وجدة، بتصرف

يلاحظ من خلال تتبع سجل المعطيات المطرية السنوية بمحطة دار الدريوش أن معدلات التساقطات المطرية تختلف من سنة لأخرى، فنجد مثلا في سنة 1988 بلغت التساقطات المطرية 234 ملم، في حين في سنة 2003 بلغت التساقطات 517 ملم. وتتميز الأمطار عموما بسقوطها بشكل قوي وخلال مدة قصيرة.

وإلى جانب هذا التذبذب السنوي يمكن الحديث أيضا عن عدم الانتظام الشهري فمن خلال الشكل رقم 2 يتضح أن التهاطل يبدأ مع بداية شهر أكتوبر لترتفع معدلاته خلال شهور نونبر ودجنبر إلى غاية شهر أبريل، وتعتبر هذه الأشهر أكثر شهور التساقطات المطرية خلال السنة، تؤثر خاصية عدم الانتظام بكل تأكيد على أنشطة الساكنة المحلية خاصة الفلاحة منها التي تتطلب كميات كبيرة من الأمطار بقدر ما تتطلب تنظيما في توزيعها الشهري، فعلى الرغم من الانتظام النسبي للتوزيع الفصلي فإن المشكل يكمن في الكمية التي تسقط خلال كل شهر، وهي كميات ضعيفة مقارنة بما تتطلبه بعض أنواع المزروعات، ويوضح الشكل التالي المتوسط الشهري للتساقطات المطرية، بحيث بلغ 37 ملم كأقصى معدل خلال شهر نونبر بينما أدنى متوسط سجل خلال شهر يوليوز بحيث لم يتعد 2 ملم.

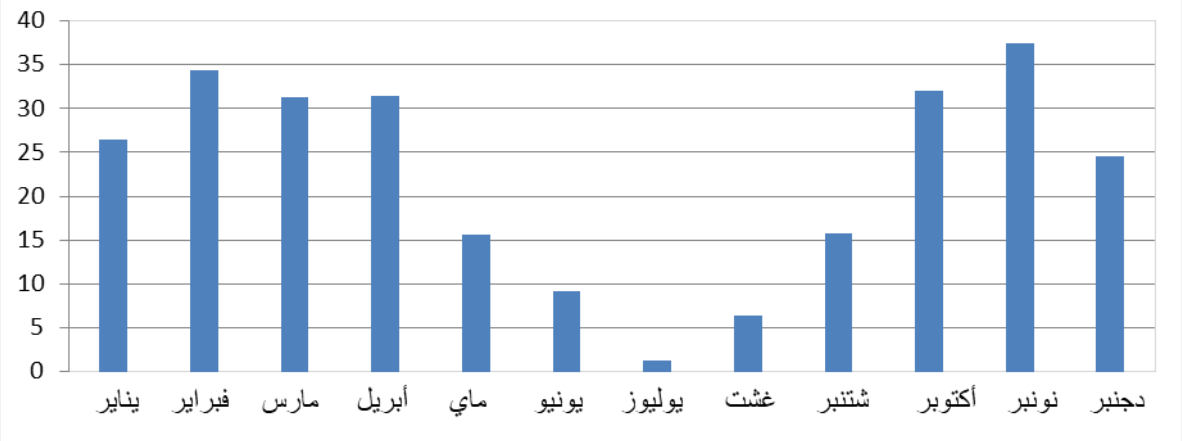

شكل2. المتوسط الشهري للتساقطات المطرية بمحطة دار الدريوش موسم 2014-2015 (ملم)

المصدر: وكالة الحوض المائي لملوية، وجدة، بتصرف

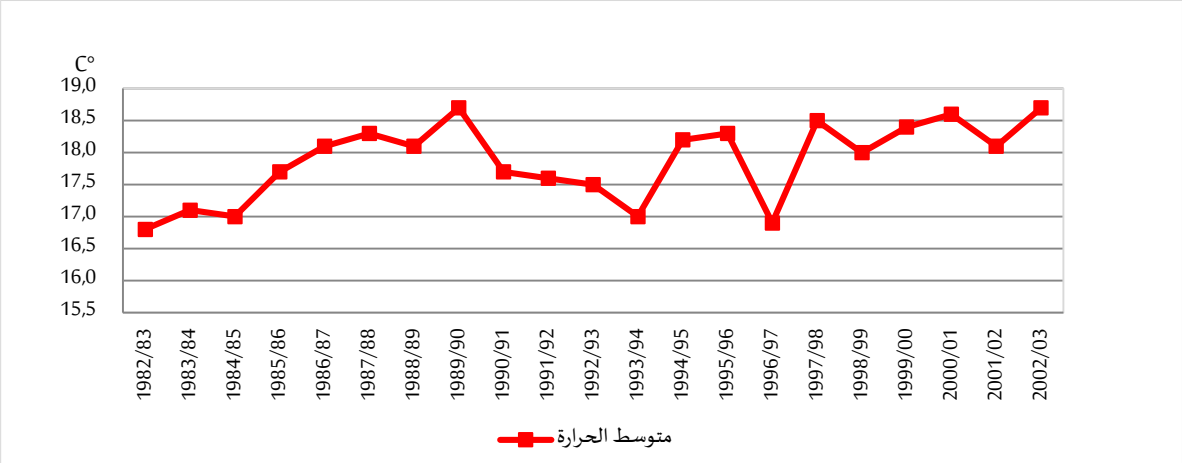

شكل3. المتوسط السنوي للحرارة بمحطة دار الدريوش ما بين 1982 و2003

المصدر: مركز الاشغال الفلاحية بميضار

تشكل الحرارة أيضا عنصرا مهما من عناصر المناخ التي تؤثر في الموارد المائية. إن تفحص المتوسطات السنوية للحرارة بمحطة الدريوش يمدنا بفكرة مفادها عن التجانس النسبي للمعدلات السنوية تتراوح ما بين° 16.5 و° 19، إلا أن هذه المتوسطات تعتبر تعميما قد يحجب الحقيقة، فالمدى الحراري السنوي جد مهم، بحيث تصل الحرارة القصوى أحيانا الى ° 40 خاصة في شهر يوليوز وغشت، في حين تنخفض في بعض الشهور إلى ما دون 3 درجات حرارية. وهذا ما يؤثر على ارتفاع حدة تبخر التساقطات المتهاطلة.

2.الاستعمالات المختلفة للموارد المائية بالريف الشرقي

تساهم الموارد المائية في تحقيق التنمية الاقتصادية والاجتماعية والبيئية وتوفير كل حاجيات الإنسان من ماء وأمن غذائي وغيرها كما تعمل على تطوير بعض القطاعات الاقتصادية كالفلاحة والسياحة والصناعة، بمعنى أن الماء يشكل أساس الوجود والاستمرار، لذلك تعدد استعمالاته.

يختلف استهلاك الماء تبعا للوضعية الاقتصادية والاجتماعية لكل أسرة سواء في الأرياف أو المدن، وقد حدد المكتب الوطني للماء الصالح للشرب حجم الاستهلاك المائي الموجه للأغراض المنزلية في كمية تتراوح ما بين 80 إلى 100 لتر لكل ساكن في اليوم موزعة بين مختلف الاستعمالات المنزلية (الطبخ والغسل 15لتر، الحمامات والمراحيض 45 لتر، التنظيف 10 لتر، التصبين 20 لتر، آخر 10 لتر). وتجدر الاشارة إلى أن معدلات استعمال الماء المنزلي ترتفع في المدن أكثر من الأرياف إلى درجة أن الماء في الحواضر أصبح ينافس بعض القطاعات الانتاجية كالزراعة التي تعد أكبر مستهلك للماء. وأمام النمو الديموغرافي المتزايد سيرتفع الطلب على الماء بشكل مهول في السنوات القليلة المقبلة.

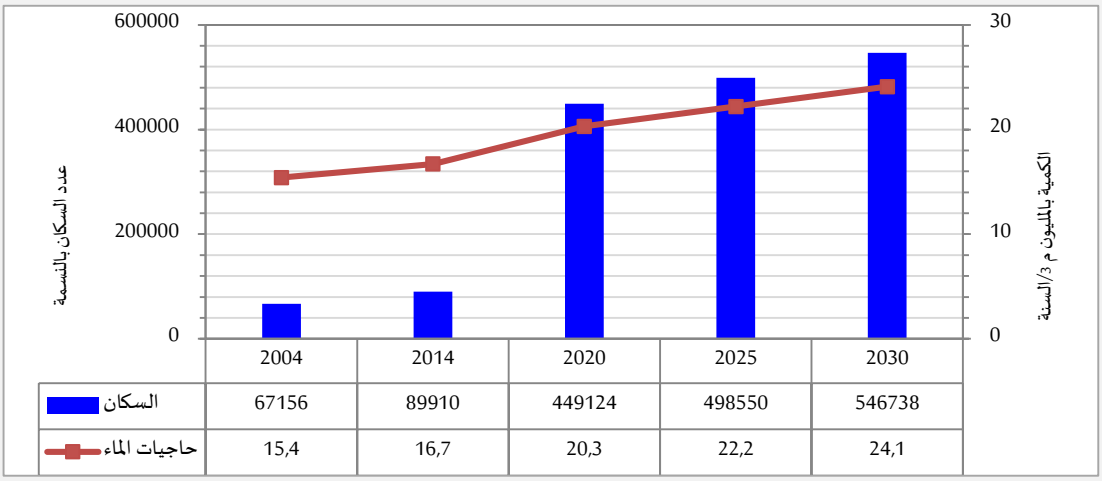

	2004	2014	2020	2025	2030
السكان	67156	89910	449124	498550	546738
حاجيات الماء	15,4	16,7	20,3	22,2	24,1

شكل 4. تزايد الطلب على الماء الصالح للشرب بالمراكز الحضرية لإقليم الناظور

المصدر: معطيات عن وكالة الحوض لملوية، والمندوبية السامية للتخطيط.

نلاحظ من خلال الشكل رقم 4 تزايد الطلب على الماء من سنة لأخرى تبعا للنمو الديموغرافي الذي تعرفه المراكز الحضرية بالإقليم، فقد انتقلت الحاجيات المائية من 15.4 مليون م^3 سنة 2004 بحيث كان عدد سكان المراكز الحضرية لا يتجاوز 67 ألف نسمة إلى حوالي 20.3 مليون م^3 سنة 2020 وقد يرتفع الطلب ليصل إلى أزيد من 24.1 مليون م^3 في أفق 2030.

كما تعتبر الفلاحة من بين أهم القطاعات التي تستهلك المياه بشكل كبير خاصة الزراعات المسقية. حيث تستهلك في المغرب حوالي 88% من مجموع المياه المعبأة خاصة مياه السقي فقد بلغ مياه السقي حوالي 8.9 مليار متر مكعب سنة 1990 وصل إلى أكثر من 13 مليار متر مكعب سنة 2020[1] ويتضح من خلال الشكل 5 أن حاجيات الماء سواء الشروب أو الماء

[1] - الحافيظ إدريس (2021)- الموارد المائية بالمغرب: الإمكانات والتدبير والتحديات، الطبعة الثانية، ص358

الفلاحي سترتفع حيث انتقلت من 2.4 مليون متر مكعب سنة 2010 إلى 3.2 مليون متر مكعب سنة 2020 ومن المتوقع أن ترتفع إلى ما يزيد عن 4.3 مليون متر مكعب في حلول سنة 2030.

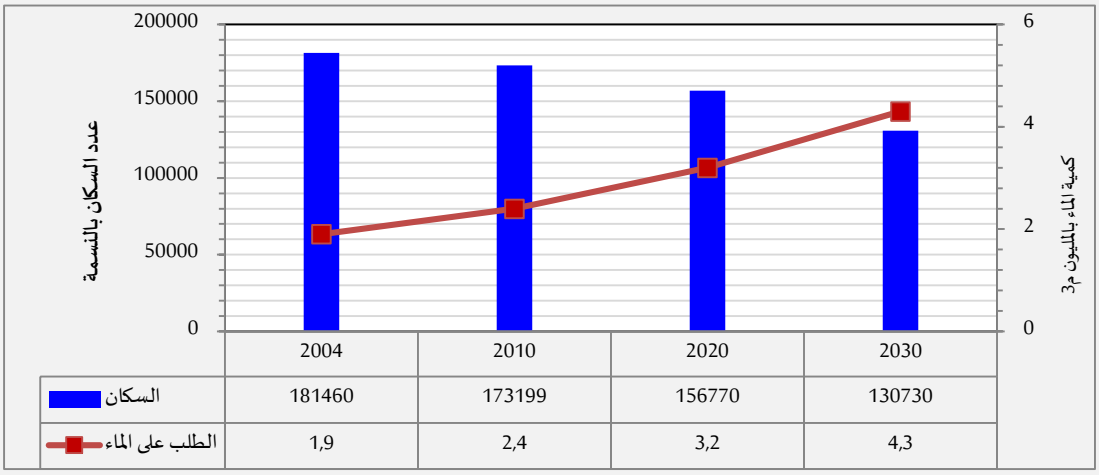

	2004	2010	2020	2030
السكان	181460	173199	156770	130730
الطلب على الماء	1,9	2,4	3,2	4,3

شكل 5. الحاجيات المتزايدة على الماء الصالح للشرب وماء لتوريد المواشي بأرياف إقليم الناظور

المصدر: معطيات عن وكالة الحوض لملوية، والمندوبية السامية للتخطيط.

إضافة إلى الماء الفلاحي تستهلك أيضا قطاعات أخرى كميات مهمة من المياه كالصناعة (الصناعات النسيجية، الاسمنت، الأسماك...) والسياحة (أزيد من 600 لتر/ ليلة بالنسبة للفنادق 5 نجوم، وأقل كمية يمكن أن تُستهلك بالنسبة للشقق السياحية هي 170 لتر/ ليلة).

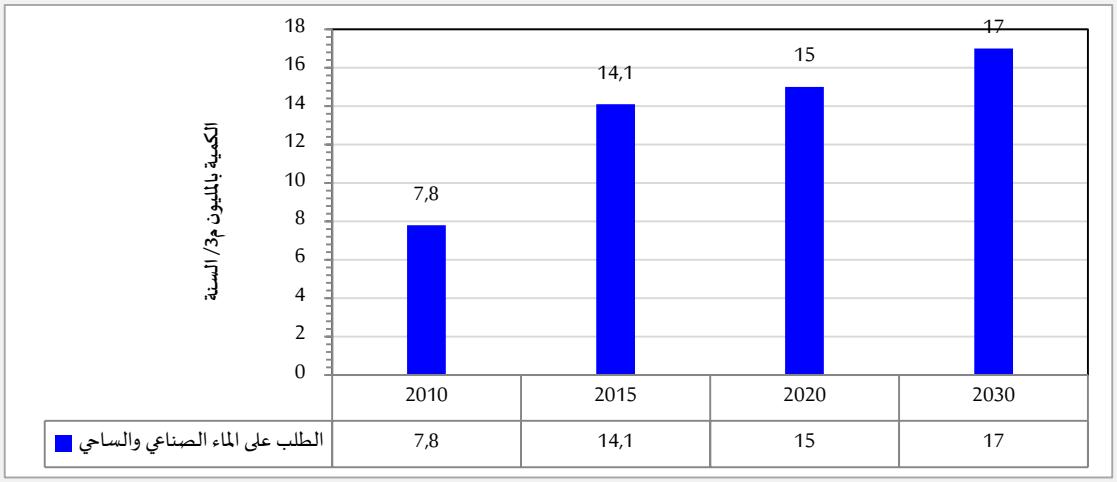

	2010	2015	2020	2030
الطلب على الماء الصناعي والساحي	7,8	14,1	15	17

شكل 6. تزايد الطلب على الماء السياحي والصناعي بإقليم الناظور

المصدر: معطيات عن وكالة الحوض لملوية

نفس الملاحظة يمكن تسجيلها انطلاقا من الشكل رقم 6 حيث تزايد الطلب على الماء السياحي والماء الصناعي خصوصا أن المنطقة تتوفر على عدد من الوحدات الصناعية (صوناصيد، معمل الأجور بزايو، معمل الاسمنت، معمل السكر...) إلى

جانب أنها تعرف دينامية سياحية مهمة خاصة في فصل الصيف نظرا لقربها من المنطقة الحدودية مليلية وكذلك نظرا للتوافد المهم للجالية المغربية المقيمة بالخارج.

3.رهانات التدبيرواستراتيجيات التكيف مع الندرة المائية

تواجه الموارد المائية اليوم عدة تحديات، فإلى جانب النمو الديموغرافي المتزايد وما يصاحبه من الضغط على الموارد المائية يساهم التلوث والتبخر الشديد وتردد فترات الجفاف الحاد في تراجع الحصيلة المائية السنوية، كما أن للتغيرات المناخية أثر بليغ على وضعية الموارد المائية وتراجع حصة الفرد من الماء، بحيث تشير التقارير أن نصيب الفرد من الماء في المغرب عرف تراجعا مهولا خلال العقود الأخيرة. "فبعد أن كان نصيب الفرد يتجاوز 1185 متر مكعب في التسعينيات من القرن الماضي بينما اليوم لا تتعدى الكمية 730 متر مكعب للفرد سنويا وستنخفض الكمية إلى ما دون 651 متر مكعب بحلول سنة 2025[1]. إذن هذا الوضع يستدعي تدخلات آنية عبر إجراءات معقولة ومقبولة لتجاوز الأزمة أو على الأقل التخفيف منها، من قبيل إنشاء سدود لتجميع المياه خصوصا أن المنطقة تفتقر لتجهيزات مائية حقيقية من شأنها تعبئة الموارد المائية، بالإضافة إلى تهيئة نقط الماء واستصلاح السواقي وتزويد العالم القروي بالماء الشروب حيث سجلنا أغلب الدواوير لا تتوفر على شبكة الربط العمومي، ثم تنزيل مضامين قانون الماء بهدف ضبط هذا المورد الحيوي، علاوة على تثمين المبادرات المحلية التقليدية الخاصة بتدبير الموارد (المطفيات، أكوك، أحواض مائية، سدود تحويلية...) ثم تنظيم ندوات ودورات تكوينية ودعم الجمعيات البيئية التي تعنى بشأن المحافظة على الماء.

خاتمة

حاولنا من خلال هذا المقال الإحاطة ببعض الجوانب المتعلقة بالمسألة المائية بالريف الشرقي، وذلك بالتركيز على ثلاث نقط أساسية؛ الوضعية المائية الحالية وتوزيعها المجالي والعوامل المتحكمة ثم تحديد مستوى وكثافة استغلالها، وتحديد بعض الاستراتيجيات والرهانات للتخفيف من حدة الأزمة. فعلى مستوى الوضعية الراهنة يبدو أن المجال الذي نحن بصدده يعرف خصاصا مائيا في معظم أجزائه سواء تعلق الأمر بالمجاري السطحية أوبالمياه الجوفية وتتحكم في ذلك مجموعة من العوامل على رأسها المناخ حيث تشكو المنطقة من ضعف وتذبذب التساقطات المطرية من سنة لأخرى إذ قد تطول الفترة الجافة لأزيد من 10 أشهر بالإضافة إلى ارتفاع درجة الحرارة عن حدودها الاعتيادية التي تساهم، إلى جانب تردد رياح الشرقي، في ارتفاع معدلات التبخر . كما رأينا أن المياه تتعرض لاستغلال مكثف نتيجة لتعدد استعمالاتها وبروز

[1] -AKESBI NAJIB « Évolution et perspectives de l'agriculture marocaine : Cinquante ans de développement humain et perspectives 2025 » 2006, p161

تحولات سوسيومجالية زادت من الطلب على الماء. فأمام هذا الوضع اقترحنا بعض الحلول والاسترتيجيات للتكيف مع الندرة والتخفيف من حدة أزمة الماء بالريف الشرقي، لكن يبقى نجاحها رهين بشكل كبير بوعي الساكنة المحلية وكيفية تعاملها مع استغلال هذه المادة وبتضافر جهود مختلف الفاعلين.

المراجع المعتمدة

- بلغيثري الحسن، القلوشي محمد (2022)- التغيرات المناخية وانعكاساتها على الموارد المائية: دراسة حالة قبيلة امطالسة (الريف الشرقي)، مجلة الدراسات الافريقية وحوض النيل، المجلد الخامس، العدد،17صص 340-352.
- الحافيظ إدريس (2021)- الموارد المائية بالمغرب: الإمكانات والتدبير والتحديات، الطبعة الثانية، 603 ص.
- زروالي علال (2001)- التحولات الريفية والتمدن بالريف الشرقي، أطروحة لنيل دكتوراه الدولة في الجغرافية ،كلية الآداب والعلوم الإنسانية ،وجدة، 723 ص.
- القلوشي محمد (2019)- الموارد المحلية وآفاق التنمية الترابية بالمجال الساحلي أمجاو – تزاغين (الريف الشرقي)، رسالة لنيل شهادة الماستر، تخصص الجغرافيا، كلية الآداب والعلوم الإنسانية، وجدة، 256 ص.
- القلوشي محمد (2024)- الموارد الترابية ودورها في التنمية المحلية بالجزء الغربي للريف الشرقي: حالة إقليم الدريوش، أطروحة لنيل شهادة الدكتوراه في الجغرافيا، كلية الآداب والعلوم الانسانية، وجدة، 376 ص.
- وزارة إعداد التراب الوطني والبيئة والتعمير والاسكان (2000)- الحوار الوطني حول إعداد التراب الخلاصات العامة للورشات المحلية والمنتديات الجهوية، منشورات عكاض، الرباط.
- AKESBI NAJIB « Évolution et perspectives de l’agriculture marocaine : Cinquante ans de développement humain et perspectives 2025 » 2006, p 161
- Belrhitri El Hassane « Mutations socio-spatiales et leurs impacts sur les ressources territoriales le cas du couloir : Oujda- Taourirt (Maroc-Orienatal) Thèse d’Etat en géographie rurale- Faculté des Lettres et des Sciences Humaines Oujda-2020, 306p.

القطاع الفلاحي و اكراهات التنمية القروية بإقليم تاوريرت (شرق المغرب)

بندحو شهرزاد، طالبة باحثة بسلك الدكتوراه، مختبر التواصل، التربية، الاستعمال الرقمي والإبداع، كلية الآداب والعلوم الانسانية، - جامعة محمد الأول وجدة.
bendahou.chahrazad@gmail.com
حميش أيوب، طالب باحث بسلك الدكتوراه، مختبر التواصل، التربية، الاستعمال الرقمي والإبداع، كلية الآداب والعلوم الانسانية، جامعة - محمد الأول وجدة.
ayoub.hmich39@gmail.com
بلغيثري الحسن، أستاذ التعليم العالي، كلية الآداب والعلوم الانسانية، جامعة محمد الأول وجدة -.
belrhitri2@yahoo.fr

ملخص

لقد عرف المغرب خلال السنوات الأخيرة مجموعة من التحولات العميقة والمتسارعة، طالت القطاع الفلاحي الذي أصبح يلعب دورا أساسيا في الاقتصاد الوطني، إذ يؤثر القطاع الفلاحي على مجموع الدينامية الاقتصادية الوطنية سلبا أو إيجابا. كما تمثل الفلاحة مصدر تشغيل أساسي، ومصدر دخل أولي للفلاحين بالوسط القروي، يساهم في محاربة الفقر القروي.

فرغم الموارد الهامة العمومية المخصصة للعالم القروي، إلا أن أثرها على الساكنة القروية يبقى ضعيفا؛ وبالتالي لم تنجح في التقليص من الفوارق الاجتماعية والمجالية، ولافي الاستجابة الفعالة للمتطلبات التي تعبر عنها الساكنة القروية. إذ يظل مستوى الدخل حسب الأسر، بالمجال المدروس، دون المتوسط الوطني. مما يطرح معه عدة تساؤلات حول مسلسل التنمية بالمجال المدروس، وعن أثر العديد من المخططات التي همت القطاع الفلاحي.

وبالتالي فإن تشجيع الاستثمار العام والخاص، داخل الوسط القروي، تبعا للمؤهلات التي تتوفر عليها المنطقة، وكذا بالاعتماد على الأنشطة المتعددة غير الفلاحية، والتي، تشكل في الواقع رؤية جديدة للنهوض بالتشغيل الفلاحي والقروي، وتمكن من رفع العديد من التحديات التي يواجهها العالم القروي. إذ يوفر الإطار الطبيعي بالمجال المدروس، للنشاط الفلاحي إمكانات مهمة قد تجعل من الزراعة نشاطا اقتصاديا يلعب دورا أساسيا في تنمية المنطقة.

الكلمات المفتاحية: إقليم تاوريرت- الموارد الطبيعية- القطاع الفلاحي- التنمية القروية -الاكراهات والآفاق-التنمية المحلية.

The agricultural sector and the constraints of rural development in the Taourirt region of the eastern Morocco

Abstract

In recent years, Morocco has witnessed a set of profound and rapid transformations, affecting the agricultural sector, which has come to play an essential role in the national economy. The agricultural sector affects the total national economic dynamism, either positively or negatively. It also represents a primary source of employment and primary income for farmers in rural areas. Contributes to fighting rural poverty.

Despite the important public resources allocated to the rural world, their impact on the rural population remains weak. Consequently, it did not succeed in reducing social and spatial disparities, nor in responding effectively to the requirements expressed by the rural population. The level of income per household, in the field studied, remains below the national average. Which raises with him several questions about the development process in the field studied, and about the impact of many plans that concerned the agricultural sector.

Consequently, the encouragement of public and private investment, within the rural environment, according to the qualifications available to the region, as well as relying on the multiple non-agricultural activities, which, in fact, constitute a new vision for the advancement of agricultural and rural employment, and was able to raise many of the challenges that the rural world faces. As the natural framework in the studied field provides important potentials for agricultural activity that may make agriculture an economic activity that plays a fundamental role in the development of the region .

Keywords: In The Taourirt Region - Natural Resources - Agricultural Sector - Rural Development - Constraints and Prospects -Local development.

مقدمة

لقد شكلت التنمية القروية محط اهتمام كبير بفضل التحولات السياسية و الاقتصادية و الاجتماعية التي عرفها المغرب في السنوات الأخيرة، حيث أصبح ضروريا إعادة النظر في تصوراته واستراتيجياته لبلوغ التنمية المنشودة، رغم المستجدات التي أتى بها دستور 2011 الذي أعطى حيزا مهما للجماعات الترابية وعمل على تأسيس نظام تدبير جديد يقوم على مجموعة من الأسس و المبادئ والآليات، التي تتجاوز سلبيات التدخل المركزي، الذي كان يجعل من الدولة المحور الأساسي في كل تنمية، إلى جعل الحكامة الترابية في قلبها، انطلاقا من كون التنظيم الترابي بالمغرب تنظيم لا مركزي.

يعد القطاع الفلاحي بالمغرب دائما، قطاعا استراتيجيا، أساسيا للتنمية الاجتماعية والاقتصادية. إذ عرف هذا القطاع، عدة برامج ومخططات واستراتيجيات للتنمية، وفي هذا الصدد، يشكل رهان القضاء على الفقر بالوسط القروي، أحد أبرز الأهداف التي تسعى الدولة إلى تحقيقها، إلى جانب تطوير القطاع الفلاحي وعصرنته وتحديثه.

إن التدبير الرشيد للشأن الجماعي المحلي يستدعي توفير أدوات وآليات في الرقابة والمحاسبة، إلا أن هناك العديد من الصعوبات والاكراهات التي تحول دون تحقيق التنمية المحلية المنشودة وخاصة بالمجال القروي المنتمي لإقليم تاوريرت موضوع هذه الدراسة. حيث أن هناك مؤهلات واكراهات تعرفها مختلف الجماعات الترابية القروية للإقليم خاصة تلك التي تهم المشاريع التنموية المندمجة والبنيات العمومية الضرورية، والنقص الحاصل في الخدمات الأساسية أيضا.

من خلال هذا المقال سنعالج إشكالية تحديات وإكراهات القطاع الفلاحي بإقليم تاوريرت والتي حالت دون تحقيق التنمية القروية رغم الاستراتيجيات التنموية بالمنطقة؟

منهجية الدراسة

تقوم هذه الدراسة البحثية على النهج الجغرافي خصوصا ما يتعلق بوصف وتفسير مختلف التحديات والاكراهات التي تواجه التنمية بالمجالات القروية، هذا بالإضافة إلى العمل الميداني المرتبط بالاستعانة بالمعطيات الرسمية من لدن المؤسسات المعنية وكذا عمليات الاستجواب المتعلقة بالروايات الشفهية المباشرة مع المعنيين والفاعلين في المجال المدروس.

أهداف الدراسة

نهدف من خلال هذه الدراسة إلى تحقيق هدفين أساسيين:

الهدف الأول: يتجلى في تشخيص اكراهات التنمية القروية بإقليم تاوريرت. ثم التعرف على المشاريع والبرامج التنموية ونتائجها على المجال المحلي من خلال رصد تدخلات الدولة ودورها في تحقيق تطلعات الساكنة، وإبراز المشاكل التي تعاني منها الساكنة المحلية ورصد حاجياتهم، حتى يتجلى وضع تصور تنموي شمولي، يضمن العيش الكريم للساكنة المحلية، وفي نفس الوقت يحافظ على البيئة الطبيعية المتاحة.

الهدف الثاني: أهمية القطاع الفلاحي بالإقليم ودوره في التنمية المحلية من خلال المشاريع التنموية في إطار مخطط المغرب الاخضر.

توطين مجال الدراسة

إقليم تاوريرت هو أحد أقاليم جهة الشرق يحده غربا إقليم جرسيف وشرقا عمالة وجدة أنجاد وإقليم جرادة، ومن الشمال إقليما الناظور وبركان وجنوبا إقليم فكيك وبولمان.

يمتد الإقليم على مساحة تقدر ب 8541كلم2، تستحوذ منها 11 جماعة قروية. وقد أحدث إقليم تاوريرت بموجب مرسوم رقم 2.97.281 صادر في فاتح ذي الحجة 1417 (9 إبريل 1997) القاضي بتغيير وتتميم الظهير الشريف رقم 1.59.351 الصادر في فاتح جمادي الاخرة 1379 (2 ديسمبر 1959) في شأن التقسيم الإداري الجديد للمملكة.

خريطة رقم 1: توطين مجال الدراسة "إقليم تاوريرت"

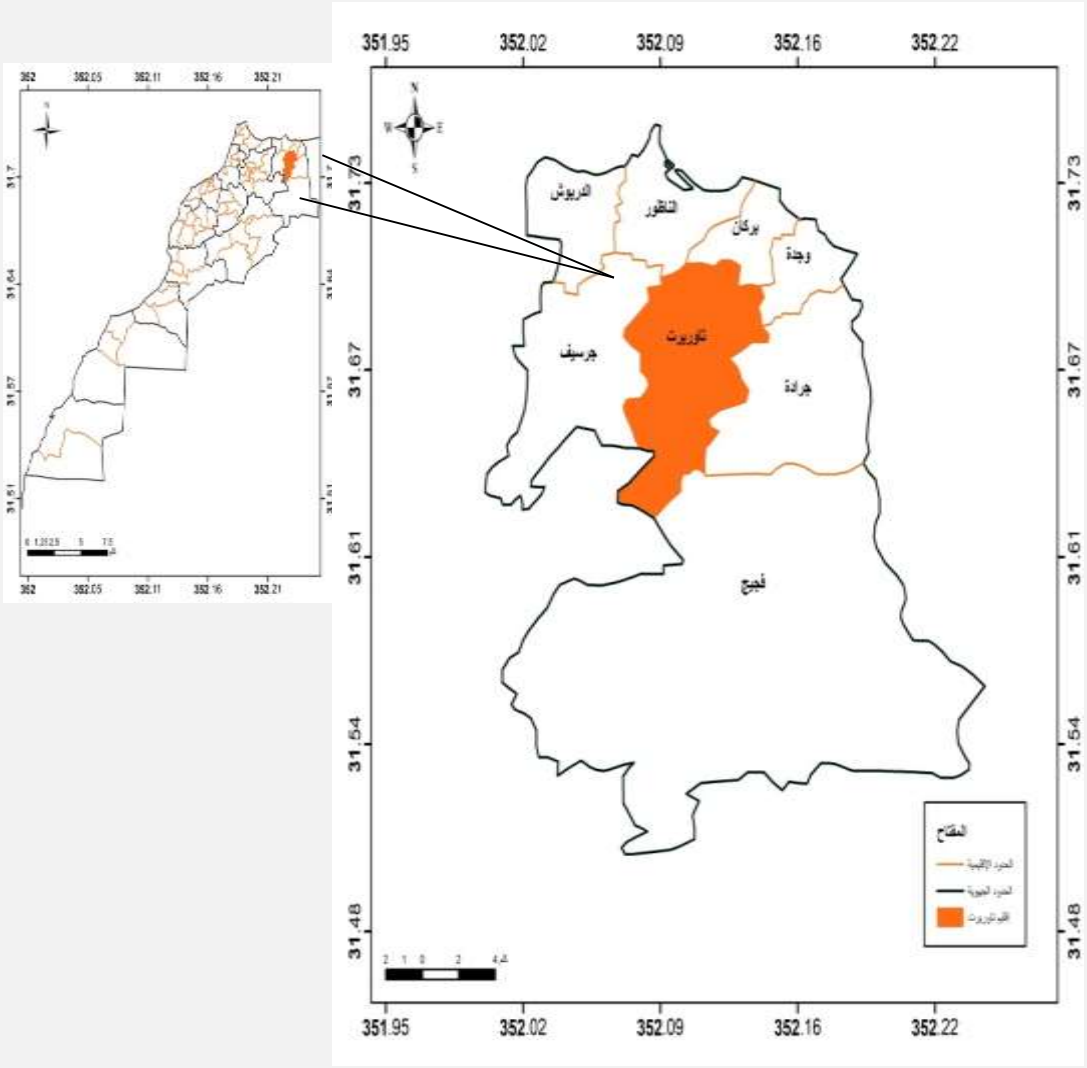

المصدر: عمل شخصي اعتمادا على معطيات التقسيم الإداري للجماعات الترابية -المندوبية السامية للتخطيط- سنة 2015

المحور الأول: التنمية القروية بين إكراهات الو اقع و آفاق المستقبل

تعرف التنمية القروية مجموعة من الإكراهات رغم كل البرامج والمخططات التي قام بها مجموعة من المتدخلين لرفع التهميش والإقصاء بالعالم القروي إلا أن هناك عدة إكراهات لا زالت قائمة ولهذا يجب التفكير في حلول أكثر نجاعة وواقعية لتجاوز الأزمة.

1- المشاريع الفلاحية بالمجال التر ابي لإقليم تاوريرت

بحسب معطيات للمديرية الجهوية للفلاحة لجهة الشرق، فإن ثلاثة برامج طموحة (2010-2017 و2018 و2019-2020) تشمل مشاريع فلاحية مختلفة ذات وقع سيوسيو – اقتصادي هام، توجد قيد الإنجاز وأخرى انجزت في العديد

من جماعات إقليم تاوريرت، والتي تهدف إلى تعزيز تنمية القطاع الفلاحي على صعيد الإقليم، وتندرج هذه المشاريع في إطار مخطط المغرب الأخضر، وتتوخى النهوض بالمؤهلات التي تزخر بها المنطقة وتثمين منتوجها الفلاحي وتحسين تنافسيتها.

جدول رقم 1: البرامج والآفاق المستقبلية للفلاحة بإقليم تاوريرت

المشاريع المنجزة	المشاريع المستقبلية
الفترة 2010 – 2017 :التهيئة الهيدروفلاحية لسهل تافرطة ومشاريع استصلاح دوائر السقي الصغير والمتوسط ونقاط الماء (65 مليون درهم)، علاوة على تهيئة المسالك القروية (30 مليون درهم).	مستقبلا تعبئة مبلغ يفوق 13 مليار درهم لعصرنة وتعزيز القطاع الفلاحي، خاصة تسويق وتثمين المنتجات الفلاحية من خلال اتفاقيتين:
أما البرنامج المتعلق بسنة 2018 : (غرس 1600 هكتار من الأشجار المثمرة وتهيئة 2 نقاط للماء..)، واستكمال مشروع التهيئة الهيدروفلاحية لسهل تافراطة (الربط بشبكة الكهرباء)وتنفيذ الشطر الثاني من برنامج تنمية المراعي.	- تهدف الاتفاقية الأولى، الموقعة بين الوزارة الوصية، وعمالة إقليم تاوريرت، ومؤسسة التعاون بين الجماعات "التعاون للمستقبل"، دعم قطاع تربية المواشي وعصرنته والنهوض به وفق مقاربة مندمجة، وتحسين شروط النظافة والظروف الصحية للذبح بهدف الحفاظ على جودة المنتوج، وكذا تثمين منتوج اللحوم الحمراء وتسويقه إقليميا وجهويا وطنيا، ودوليا، بالإضافة إلى تحسين دخل المربيين، وخلق فرص شغل، واحترام المعايير البيئية.
- (2019 – 2020): غرس 4000 هكتار من أشجار اللوز و400 هكتار من أشجار الزيتون، وإحداث 21 نقطة ماء، وغرس 1000 هكتار من الشجيرات العلفية. وتتطلب هذه المشاريع 83 مليون درهم. -استصلاح دوائر الري الصغير والمتوسط (33,5 مليون درهم - إنشاء وحدة مختصة في تبريد وتجميد الخضر والفواكه الموجهة للتصدير، التي تم إنجازها باستثمار بقيمة 93 مليون درهم. اضافة إلى عصرنة قنوات التوزيع عبر إحداث سوق للماشية وتأهيل الأسواق الأسبوعية. -تنمية الزراعة السكرية بسهل تافرطة فرصة لتثمين المنتجات الزراعية و تحسين الظروف السوسيو اقتصادية بالمنطقة.	- وتتعلق اتفاقية إطار الشراكة الثانية، الموقعة بين الوزارة الوصية، ووزارتي الداخلية والصناعة والتجارة، وولاية جهة الشرق، ومجلس الجهة، والوكالة الجهوية لتنفيذ المشاريع لجهة الشرق، بإنجاز مشاريع تأهيل وعصرنة وإعادة بناء أسواق أسبوعية لإنعاش المنتجات المحلية بجماعات الجهة الشرقية ومنها جماعات إقليم تاوريرت.

المصدر: المديرية الاقليمية للفلاحة بتاوريرت - سنة 2023 -

2- المشاكل والإكراهات التي تساهم في عرقلة المسار التنموي الفلاحي بالمجال المدروس

2-1 ارتفاع معدل الفقر

استنادا إلى خريطة الفقر النقدي لسنة 2014، بلغ معدل الفقر بإقليم تاوريرت 8,96%وهو معدل يفوق المعدل الجهوي ب 4 نقاط تقريبا. ويختلف هذا المعدل حسب وسط الإقامة إذ تبلغ 16,71 % عند سكان الأرياف و4,73 % عند السكان الحضريين.

جدول رقم 2: معدل الفقر بالجماعات القروية بإقليم تاوريرت لإحصاء سنة 2014

الجماعة القروية	مشرع حمادي	ملقى الويدان	مستكمار	عين لحجر	لقطيطير	أهل واد زا	سيدي لحسن	تانشرفي	سيدي علي بالقاسم	العاطف	أولاد محمد
معدل الفقر%	9.82	10.02	13.69	14.28	15.35	15.57	16.22	21.08	22.76	23.85	35.10

المصدر: المندوبية السامية للتخطيط 2014

وحسب الجماعات نجد أن جماعة أولاد امحمد (35,10 %)، العاطف (23,85 %) وسيدي علي بلقاسم (22.76%) هي الأكثر تضررا حيث تعرف أعلى النسب مقارنة بباقي جماعات القروية بالإقليم.

2-2 استراتيجية تدخل الدولة عن طريق مشروع تحسين المراعي وتربية المواشي بالمنطقة الشرقية (PDPEO)

تبنت وزارة الفلاحة المشروع على مساحة 3.2 مليون هكتار من السهوب، ويستفيد منه حوالي 80 ألف نسمة من السكان، منهم القرويون 46 ألف نسمة. ويبلغ عدد مربي الماشية 9 ألف نسمة، وحددت مدة إنجاز المشروع في 8 سنوات ابتداء من 1991إلى غاية 1999.

وتتلخص أهداف المشروع في تحسين مستوى الدخل لدى مربي الماشية، وتحسين إنتاج النبات الرعوي وإنتاجية المواشي لتحسين مستوى عيس السكان، كما يهدف المشروع أيضا، إلى تنمية المراعي التي تشكل موارد أساسية للسكان. ويرتكز هذا المشروع على التنظيم المهني للكسابين، الذي يعول على التعاونيات الرعوية أن تلعب دورا كبيرا في تنمية النشاط الرعوي وتحسين المراعي والمحافظة على البيئة، وذلك بإنشاء المحميات الرعوية، وغرس الشجيرات العلفية؛ وتنمية الموارد المائية، والتأطير الصحي للمواشي، والتنشيط النسوي في برامج التنمية.

وقد اهتم المشروع بتحسين المراعي وتربية الماشية بمنطقة النجود العليا عموما، ومنطقة العاطف وأولاد أمحمد (إقليم تاوريرت) خصوصا، لمعالجة الآثار السلبية الناتجة عن تحول النشاط الرعوي في كل مناحيه في نظامه وبنيته. فقد أدى الانتقال من الترحال والانتجاع إلى الاستقرار من تزايد الضغط على الموارد النباتية والترابية واستغلالها غير العقلاني، وذلك بواسطة الرعي الجائر. لذلك كان لابد من الحفاظ على النشاط الرعوي الذي يمثل الاقتصاد الأساسي للسكان محليا والمنطقة الشرقية جهويا عن طريق هذا المشروع.

1-2-2 أهم منجزات مشروع تحسين المراعي وتربية الماشية بجماعتي العاطف وأولاد أمحمد - (قبيلة الزوا)

فقد ركز المشروع على المخططات التنموية التعاونية، كأداة لوضع برامج طموحة تلبي حاجيات وأولويات المتعاونين، إلا أن هذا التصور لم يتحقق في التعاونيات الرعوية بقبيلة الزوا على غرار باقي التعاونيات الأخرى بالمنطقة الشرقية (منطقة عين بني مطهر مثلا)، حيث ضيع مسؤولوا وأعضاء التعاونيات الرعوية كل مكتسبات ومجهودات المرحلة الأولى، (رواية شفوية، المركز الفلاحي بتاوريرت).

فقد اتجه المشروع نحو الاعتماد على التعاونيات والإدارة الوصية في القيام بالأدوار التالية:

- تدبير المنجزات، خاصة فيما يتعلق بصيانة نقط الماء، وحراسة المنشآت، وأداء مستحقات المحاسبين وحرا س المحميات.

- تنظيم استغلال المراعي.

- تزويد الكسابين بالمواد العلفية والأدوية.

لكن التعاونيات (كسابون، ومنتخبون ونواب الأراضي العرشية)، أبدوا عدم استعدادهم لتدبير وتسيير المشروع خلافا لما تم الاتفاق عليه في المرحلة الأولى.

2-2-2 لأسباب الرئيسية لفشل مشروع تحسين المراعي وتربية الماشية بجماعتي العاطف وأولاد - امحمد حسب رو ايات بعض السكان

تعود الأسباب الرئيسية لفشل المشروع حسب روايات مربيي الماشية، إلى توقف إدارة المشروع في دعمها بالمواد العلفية لصالح الكسابة في أواسط مراحل المشروع، مما أدى إلى الانتقام والقضاء على الشجيرات المغروسة بالمحميات، بالإضافة إلى التنافس بين الرعاة ساهم في زيادة عدد رؤوس القطعان للاستفادة أكثر من المحمية، وأدى إلى الإخلال بالمصلحة العامة وتغليب المصلحة الفردية. كما أن غياب القوانين والتشريعات الزجرية أحيانا، وضعف الاحساس بالمسؤولية في حماية وسائل الدولة، أدى إلى إتلاف آليات الشاحنات، ومحركات جلب الماء، وباقي التجهيزات الأخرى. اضافة إلى أن التعاونيات لم تتمكن من الاستمرار في تنظيم الرعي بعد الانسحاب التدريجي للدولة، حيث أصبح من الصعب إجبار الرعاة على احترام القواعد الانضباطية المسطرة في المشروع. يعود ذلك، إلى ضعف الإشراك الفعلي لكل المربين في المشروع منذ البداية، وضعف التأطير والتحسيس بأهمية المشروع، وعدم تحمل المسؤولية الكاملة في إنجازه، بالإضافة إلى ضعف التشخيص

الدقيق لكل الميادين الخاصة بالسكان، خاصة الميدان السوسيولوجي، واستشراف المجال بكل أبعاده الطبيعية والبشرية، والتعثرات المحتملة للسير العادي للمشروع.

لذلك، فإن أي مشروع يستهدف الرعي يجب أن يركز في جزء منه على دراسة دقيقة للجوانب السوسيو اجتماعية للرعاة، واعتماد مبدأ التقارب والتساوي بين الكسابة حسب فئات عدد الماشية، وتبعا لمبدأ الفخدة والدوار، قصد إرساء نظام رعوي مندمج ومتجانس لتحقيق تنمية مستدامة للمجال.

3-2 مشروع التنمية القروية لتاوريرت – تافوغالت

خرج هذا المشروع إلى الوجود في نهاية 1997، بناء على نتائج مشروع تحسين المراعي وتنمية تربية الماشية بالمنطقة الشرقية، وحقق نجاحا نسبيا في مراحله الأولى وفي بعض المناطق، وأيضا على نفس الظروف العامة التي تتميز بها منطقة تاوريرت –تافوغالت (موزعة بين 13جماعة قروية، تنتمي إلى إقليمي بركان وتاوريرت وعمالة وجدة-أنكاد) والمتشابهة مع منطقة المشروع السابق الذكر (مشروع تحسين المراعي وتربية الماشية بالهضاب العليا). يهدف هذا المشروع إلى تحسين ظروف عيش السكان، وتنمية إنتاج الزراعة وتربية الماشية، وحماية البيئة، وإيقاف مسلسل تدهور الموارد الرعوية، وإنعاش الشغل.

حدد المشروع ثلاثة أنواع من المجال الفلاحي، وذلك حسب الأوضاع الجغرافية للاستغلاليات الفلاحية وهي: الأراضي البورية الملائمة، والتي تشمل الجماعات القروية بتافوغالت، حيث يبلغ متوسط مساحة الاستغلالية الصالحة للزراعة بها حوالي 7.5 هكتار، الأراضي غير الملائمة وتنتمي إلى الجماعات القروية لإقليم تاوريرت، لكونها تستقبل في المتوسط 200 ملم، وحوالي 95% من المساحة الإجمالية بها ملائمة لزراعة الحبوب، خاصة الشعير، ويبلغ متوسط الاستغلالية بها حوالي 9.5 هكتار، ويحتل فيها نشاط الرعي مكانة مهمة. الأراضي السقوية، لا تمثل إلا 6.3% من المساحة الفلاحية الصالحة، وتتواجد بجماعات أهل واد ا ز، والقطيطير، وملقى الويدان بإقليم تاوريرت، حيث تسود الاستغلاليات الصغيرة الحجم الأقل من 2 هكتار، كما بين المشروع أهمية تربية الماشية في الحياة الاقتصادية للمنطقة، وذلك لوفرة وتنوع المراعي الجبلية والسهلية.

رصد المشروع، ضعف البنيات السوسيواقتصادية من الماء الصالح للشرب (ما بين 60 و70%) من السكان المستقرين بقدم الجبال يستعملون المياه الباطنية، والبقية منهم من الأودية واد ملوية، وواد زا، اضافة إلى ضعف التعليم (مشكل التعليم عند الرحل، وولوج الفتيات إلى التعليم)، وضعف الخدمات الصحة، وهشاشة وضعية المرأة القروية بالمنطقة.

بالإضافة إلى انجراف التربة بسبب تدهور الموارد الطبيعية، وتدني مستوى الإنتاج النباتي والحيواني، وبالتالي ضعف الدخل السنوي للفلاح وهشاشة التنظيمات المحلية .

أما فيما يتعلق بالتهيئة الغابوية الرعوية، فقد تم إنشاء محميات رعوية غابوية، وأخرى بالسهوب الحلفاوية، التي تنتمي إلى المجال الغابوي، ومحميات تتعلق بمجالات التنوع النباتي. فالمحميات الرعوية يتم إنشاؤها وتترك لمدة سنتين ثم تفتح للرعي المراقب. وقد شملت هذه العملية بمنطقة المشروع ككل حوالي 23 ألف و 970 هكتار من المحميات الغابوية .

بالنسبة للتهيئة الهيدروفلاحية، تم إنجاز بمجال دائرة دبدو (جماعتي سيدي علي بلقاسم وسيدي لحسن)، حوالي 37,5 كلم من السواقي لجلب الماء، وإعداد 705 هكتارا هيدروفلاحيا، و10 منشآت فنية. إلا أنه بالرغم من أهمية هذه الأشغال الهيدرولوجية في استقرار السكان، وتلبية حاجياتهم، وتشجيع ارتباطهم بالأرض، فإن أغلب الآبار المحفورة، يتم حفرها على بعض الأعماق القليلة من بطون الأودية وضفافها خلال فصلي الشتاء والربيع الرطبين، حيث يتوفر الماء، وبالمقابل تجف هذه الآبار خلال فصل الصيف، نتيجة انقطاع الأودية المؤقتة وجفاف مجاريها. كما أن إنجاز المطفيات والسواقي، تتعرض للردم وغياب الصيانة .

استهدف المشروع كذلك، استصلاح الأرض وغرس أشجار الفواكه على مساحة 450 هكتار، لكن رغم ما لهذه العملية من فوائد اقتصادية وإيكولوجية، فإنها خلقت حاجيات متزايدة لمياه السقي المحدودة بالمنطقة، هذه العملية كشفت للفلاحين بعد حفر الآبار، مدى ضعف ومحدودية الموارد المائية، مما جعل البعض منهم يفقد الآمال المعلقة لتطوير الزراعة والزيادة في مردودها، قصد تحسين مستوى العيش، مما إلى اتساع دائرة الصراع بين الفلاحين حول مياه السقي. ومن جانب آخر، تم تسجيل ضعف إدماج المرأة القروية في النسيج الاجتماعي والاقتصادي، وذلك عن طريق تحسين ظروف عيشها والرفع من دخلها.

فشل هذا المشروع على المستوى المحلي حسب الروايات الشفهية، يعزى إلى انقطاع الوزارة المعنية عن دعم المواد العلفية، وتراجع حصص ودورات التأطير الصحي، وقلة الماء وندرته خلال سنوات الجفاف، فضلا عن اختلالات تنظيمية بين المستفيدين من المحميات، ناتجة أساسا عن استغلال غير متوازن للمجال المحمي، زادت حدتها مع عدم احترام فترات الرعي.

4-2 تقييم المبادرة الوطنية للتنمية البشرية بإقليم تاوريرت من 2005 إلى 2021

تهدف المبادرة الوطنية للتنمية البشرية، إلى محاربة الفقر والهشاشة والإقصاء الاجتماعي، ومساهمة المواطنين المعنيين في تشخيص حاجياتهم ومطالبهم وتحقيقها، إضافة إلى الحكامة الجيدة مع إشراك كل الفاعلين في التنمية وفي اتخاذ القرار.

جدول رقم3: وضعية المشاريع المنجزة من طرف المبادرة الوطنية للتنمية البشرية بإقليم تاوريرت

وضعية المشروع	العدد	النسبة %
مشتغل	177	39.33
مشروع مكتمل	96	21.33
في طور التنفيذ	72	16
في طور الاطلاق	16	3.56
متوقف	40	8.89
لم ينطلق	3	0.67
غير محدد	46	10.22
المجموع	450	100

المصدر: قسم العمل الاجتماعي بعمالة تاوريرت

وتهدف هذه المشاريع إلى المساهمة في الحد من الفوارق المجالية والاجتماعية ودعم ولوج التجهيزات الأساسية والخدمات الاجتماعية(الماء الصالح للشرب، مسالك طرقية، ودعم التمدرس ومحاربة الهدر المدرسي..)، والأنشطة المدرة للدخل (تربية المواشي والدواجن)، ودعم جمعيات المجتمع المدني من خلال تحسين الدخل والإدماج الاقتصادي للشباب، باعتماد مقاربة ترابية مبنية على مواكبة القرب وتثمين المؤهلات والثروات المحلية، بينما يهدف البرنامج الرابع إلى دعم التنمية البشرية للأجيال الصاعدة، من خلال الاستثمار في الرأسمال البشري .

ورغم تنوع المشاريع التي أطلقتها المبادرة الوطنية للتنمية البشرية بإقليم تاوريرت فإن غياب أو نقص عمليات المواكبة والتقييم يجعل تأثيرها التنموي نسبي ومحدود، هذا الى جانب تمركز دائرة المستغلين للمشروع في فرد أو أسرة وهو ما يتناقض مع أهداف المبادرة التي تسعى الى استهداف اكبر عدد ممكن من السكان.

5-2 التهيئة الهيدروفلاحية للمنطقة من خلال مخطط المغرب الاخضر

يعتبر مخطط المغرب الأخضر أحد البرامج الأساسية التي أعلنت عنها الدولة خلال السنوات الأخيرة بهدف النهوض بالقطاع الفلاحي والعمل على تنميته بالجماعة القروية لقطيطير، فهو برنامج طموح أُعطيت انطلاقته سنة 2013، ويهدف بالدرجة الأولى إلى خلق استراتيجية فلاحية جديدة تقوم على الحفاظ على الموارد الطبيعية وخاصة المائية منها، عبر الاعتماد على دعامتين أساسيتين الأولى موجهة للفلاحة العصرية والثانية موجهة إلى صغار الفلاحين عبر تقديم المساعدات لهم، من

أجل محاربة الفقر والهشاشة بين أوساط هؤلاء الفلاحين، وقد استهدفت هذه الدعامة على الخصوص الفلاحة التضامنية. ولتنزيل هذا المخطط على أرض الواقع، تم إنجاز عدة مشاريع بالمنطقة.

حيث تستهدف استراتيجية الجيل الأخضر إلى تهيئة الظروف الكفيلة بانبثاق جيل جديد من الطبقة الوسطى الفلاحية، من خلال تحسين دخل الأسر الناشطة في القطاع الفلاحي وتمكينها من الحماية الاجتماعية من خلال تحفيزات دقيقة وموجهة للرفع من الدخل، وكذلك من خلال توسيع المساحة المستهدفة بالتأمين الفلاحي لحماية الفلاح من مخاطر الكوارث في ظل التغيرات المناخية التي يشهدها العالم.

1-5-2 منجزات مخطط المغرب الأخضر والتحولات التنموية بالمنطقة خلال العشر سنوات الأخير

جدول رقم4: منجزات مشروع التهيئة الهيدروفلاحية بالجماعة القروية لقطيطير مقارنة بما سطر قبلا

المشاريع	منجزات التجهيز الخارجي والداخلي للمشروع
التجهيزات الهيدروفلاحية: - الربط بسد واد زا - إنشاء صهريج مزدوج للتخزين بسعة 207000 م 3 - إنشاء وتجهيز محطتين لضخ المياه ومحطة للتصفية - أنابيب توصيل المياه على طول 25 كلم - إنشاء شبكة توزيع المياه على طول 44 كم	تم تحقيق هذه الأهداف
إعداد 387 مآخذ لمياه الري	إعداد 339 مآخذ لمياه الري
تجهيز 387 قطعة أرضية	تجهيز 339 قطعة أرضية
سقي مساحة 1373 هكتار	تجهيز مساحة 850 هكتار أراضي مسقية أي تحقيق نسبة 64٪ من إجمالي البرنامج فيما يخص تجهيز الأراضي (السقي الموضعي) وذلك راجع لأسباب ترتبط بالنزاعات بين ذوي الحقوق

المصدر: مكتب الاستثمار الفلاحي لملوية-تقسيمة تاوريرت- سنة 2023

يقوم المكتب الجهوي للاستثمار الفلاحي لملوية سنويا ببرمجة وإنجاز عدة عمليات بغية الاقتصاد في الماء وعقلنة استعماله والتي تهدف إلى الرفع من مردودية شبكات الري عبر إعادة تأهيل السواقي الرئيسية ومآخذ المياه وإعادة تأهيل شبكة التوزيع والري الداخلية.

اهتم البرنامج أيضا بدعم إنتاج الأشجار المثمرة ومن أهمها الزيتون الذي يعتبر الصنف الأكثر طلبا في المنطقة، حيث يعوض الفلاحون أصحاب الأراضي التي تقل عن 5 هكتارات بنسبة 100 %.

من جهة أخرى أعدت شركة كوسوما-زايو برنامجا واعدا لتنمية الزراعة السكرية بسهل تافراطة على مساحة 39 هكتار، حيث أن هذه الزراعة توفر دخلا سنويا يتراوح ما بين 15 ألف و45 ألف درهم في الهكتار، وتساهم في خلق 40 ألف يوم عمل فلاحي في السنة و1855 منصب عمل قار، بالإضافة إلى خلق قيمة مالية بالمنطقة تفوق 60 مليون درهم.

وكان للمشروع أيضا اهتمام بدعم التعاونيات الفلاحية بالمنطقة، وخاصة تلك المهتمة بزيت الزيتون. أما تعاونيات المراعي بالمنطقة فتهتم بغرس الشجيرات العلفية. وأيضا بدعم قطاع تربية الماشية خاصة تربية الأبقار من خلال دعم التعاونيات الفلاحية في مجال التكوين، وتحسين العلاج البيطري والوراثي، وتحسين إنتاج الحليب.

2-5-2 العراقيل التي واجهت تطبيق برامج مخطط المغرب الأخضر بالمنطقة

يتأثر تطبيق برامج ومشاريع مخطط المغرب الأخضر بالنظام العقاري للأراضي، فالأراضي الفلاحية بمجال الدراسة تختلف أنواع ملكيتها وهذا يؤثر سلبا على استصلاح هذه الأراضي والرفع من مردوديتها، بالإضافة إلى عدم انخراط الفلاحين بالتعاونيات الفلاحية التي تهدف إلى تسويق وتثمين المنتوج والسبب هو العقلية السائدة لهؤلاء الفلاحين مما ينعكس سلبا على منتوجاتهم الفلاحية.

ومن بين الاهداف التي لم تتحقق تقسيم المدار المسقي لاستغلاليات بمساحة 5 هكتارات لكل مستفيد، وذلك بسبب معارضة ذوي الحقوق من الجماعة السلالية لقبيلة السجع، وبالتالي الحفاظ على توزيع الاستغلاليات كما حددته الجماعة السلالية.

إكراهات الوسط الطبيعي المتضرر والوسط الاجتماعي الذي يسوده الفقر والأمية، ونجد أيضا عنصر البنيات الأساسية الذي بقي بعيدا عن التنمية خاصة في مجال الطرق والمسالك.

تكمن الإشكالية الحقيقية التي أدت إلى محدودية انعكاسات مخطط المغرب الأخضر، في ضعف الرؤية التنموية، إضافة إلى عجز في التركيبة المالية للمشاريع الفلاحية المسطرة، ونقص على مستوى التتبع والقيادة لهذه المشاريع.

كما تجدر الإشارة أيضا إلى غياب المعرفة والتكوين لدى فلاحي المنطقة، حيث لم يعمل المخطط المغرب الأخضر على تكوين الفلاحين الصغار، تكوينا علميا وميدانيا مبنيا على النتائج، وتأطيرهم بشكل دائم في إطار المواكبة.

في نفس السياق نلاحظ أن نظام الري السائد بشكل كبير بالمناطق المسقية بالري الموضعي، انعكس ايجابا على العلاقات بين الفلاحين، التي أصبحت خالية من النزاعات على المياه على ما كان عليه الوضع في زمن الري التقليدي، بسبب الصراع حول الحصص الزمنية لكل فرد من الموارد المائية، بالإضافة إلى ذلك ساهم المشروع في إحداث مناصب الشغل للسكان، وارتفاع الدخل الفردي للفلاحين، وذلك من خلال تقليص تكلفة الإنتاج وبالتالي ارتقاء لمستوى عيش الفلاح، وإنشاء بنيات تحتية بهدف فك العزلة عن المنطقة، وتجهيز الأراضي المسقية بتجهيزات حديثة وعصرية، وبناء قنوات لنقل

المياه من سد على واد زا وتحويلها إلى المناطق الزراعية، كما ارتفعت مردودية الهكتار وتحسن الإنتاج الفلاحي كما وكيفا بالنسبة للمحاصيل.

إن برامج التنمية القروية التي استهدفت المجال الترابي الريفي للإقليم كان لها وقع جيد على الساكنة المستفيدة، يبقى الرهان الرئيسي الذي تطرحه التنمية في ظل الظروف الراهنة والذي يتمثل في مدى قدرة ساكنة المنطقة بكل مكوناتها على انجاز التغيير الذي تتطلبه المرحلة، وتحديدا فالأمر يتعلق بإجراء قطيعة حقيقية مع السلوكات والممارسات وطرق العمل التي سادت إلى حد الآن وكبحت أداء المجهودات المبذولة سواء من طرف الدولة أو مختلف الفاعلين حيث أصبح الكل مطالب بإعادة النظر في أدواره وسلوكاته. ورغم أهمية هذه الدينامية الفلاحية من الناحية السوسيو اقتصادية، إلا أنها انعكست سلبا على البيئة، حيث أدت إلى تدهور الموارد الطبيعية، من خلال الاستغلال المفرط والعشوائي، مما يتطلب ضرورة اتخاذ إجراءات للحد من تدهور هذه الموارد وتحقيق التنمية المستديمة.

3- عجز البرامج التنموية عن تحقيق الأهداف المسطرة بالإقليم

لم تتمكن الحلول المقترحة، لمواجهة تدهور الموارد الطبيعية، التي غالبا ما كانت تنزل بشكل فوقي، من تحقيق النتائج المسطرة، ويمكن في هذا الإطار تقسيم الاختلالات والعوائق التي حالت دون ذلك، إلى عجز الإطارات التنظيمية والتشريعية، ومساطر وضع هذه البرامج وتنفيذها وتحديد أبعادها، وطرق التأطير والتمويل لها.

فيما يخص الإطار التنظيمي، يتسم نظام العمل في مجال تدبير الموارد الطبيعية بالمغرب، بكثرة المتدخلين، ذلك أن هناك عدة إدارات ومؤسسات تجد نفسها معنية بالموضوع بشكل مباشر أو غير مباشر من دون أن يكون قد تم تحديد مسبق لمهام وصلاحيات بعض هذه الجهات.

كما أن طرق التدبير وبحكم أن كل إدارة تسلك في عملها سلوكا مستقلا عن الإدارات الأخرى، وهو الأمر الذي لا يساعد على خلق التكامل الضروري بين مختلف المتدخلين، لذلك يجب العمل بمنهج التعاون والتنسيق والاندماج بين أنشطة هذه الإدارات. إن المبالغة في تمركز اتخاذ القرار، لازالت تبدوا بمثابة إكراه مؤسساتي كبير، كما أن طرق إعداد مشاريع تنمية الموارد الطبيعية، كانت إلى عهد قريب، طرقا فوقية وتراتبية لا تستعين بمكونات المجتمع. وقد أثار ذلك انعدام الثقة لدى المستفيدين من هذه البرامج، وفي بعض الأحيان دفعهم إلى مقاومة إنجازها. ونتجت عن ذلك أيضا مشاكل في ميدان التنظيم والتنسيق بين العمليات التي يقوم بإنجازها مختلف المتدخلين أو الشركاء في المشروع. أما الإطار التشريعي فيجري في بعض الأحيان، لإعداد نصوص تشريعية بدون أدنى اعتبار لمسألة الاستمرارية.

إن أغلب المشاريع التي تم إنجازها، لم ترتكز على دراسة تشخيصية دقيقة للمجال، تقوم على إبراز المؤهلات والإكراهات، أي رصد نقط القوة والضعف بالمجال، والعوامل المساهمة في تدهور الموارد الطبيعية، خاصة الموارد الترابية التي تعتبر الرأسمال الأساسي للسكان بهذه الأوساط. كما أن إهمال الجوانب الاجتماعية والسلوكية للعنصر البشري في الدراسة، ومن بينها العلاقات الإنتاجية، ساهم إلى حد كبير في تبديد الجهود المبذولة وتفويت فرص نجاح المشاريع المهمة، التي رصدت لها ميزانيات كافية وكبيرة.

المحول الثاني: أفاق التنمية القروية بإقليم تاوريرت

1- قطاع فلاحي مهم في مواجهة رهانات استراتيجية بالإقليم

تحظى الفلاحة بأهمية بالغة في المنظومة الاقتصادية والتنموية للمغرب، حيث تعتبر من بين الأنشطة الأساسية التي يعتمد عليها الاقتصاد الوطني بصفة عامة، فإقليم تاوريرت بدوره كباقي المجالات المغربية تنقسم أراضيه الفلاحية الى ما هو مسقي وبوري.

جدول رقم 5: القطاع الفلاحي بإقليم تاوريرت للموسم الفلاحي 2019-2020

النشاط الفلاحي		أراضي مسقية	أراضي بورية
المزروعات (بالهكتار)		4776	54410
المغروسات (بالهكتار)		12664	8096
رؤوس الماشية	الأبقار	15800	
	الأغنام	588600	
	الماعز	191100	
مساحة الري بالهكتار		279952	

المصدر: المديرية الإقليمية للفلاحة بتاوريرت 2021

عرفت المجالات الفلاحية بالمجال المدروس تغيرا ملحوظا خلال السنوات الأخيرة، شملت أساليب وأنماط استغلال الأراضي، فرغم المكانة الاقتصادية والاجتماعية التي احتلها قطاع تربية الماشية، فإن ديناميته الحالية تتجه نحو التراجع. وتحتل الزراعة البورية مكانة مهمة في النشاط الفلاحي بالمنطقة حيث تغطي جل الأراضي المستغلة، وتتحكم في اختلاف مردوديتها الظروف الطبيعية والبشرية المتمثلة في أنماط الاستغلال والوضعية العقارية.

2- اجراءات تثمين وتسويق الموارد الترابية لتجاوز الصعوبات والتحديات المطروحة بالإقليم

عرف إقليم تاوريرت بروز نظام اقتصادي واجتماعي جديد، حيث لعب الفاعلون الترابيون دورا مهما في اتخاذ عدة إجراءات لتثمين وتسويق الموارد الترابية للمساهمة في تحقيق التنمية المستدامة، ومنه تحسين الظروف الاقتصادية والاجتماعية، حيث سعت كل من التعاونيات الفلاحية والمسؤولين بالمنطقة إلى اتخاذ عدة اجراءات لتثمين وتسويق الموارد الترابية، والمساهمة في تحقيق التنمية، ومنه تحسين الظروف الاقتصادية والاجتماعية للساكنة وذلك من خلال:

- مساهمة برنامج تهيئة وعصرنة الأسواق في تحسين ظروف العرض والاشتغال بالنسبة للتجار والحرفيين ورواد الأسواق، وتثمين المنتجات المحلية، ودعم الاقتصاد الاجتماعي، بالإضافة إلى تشجيع ودعم المشاريع المحدثة لمناصب الشغل المباشرة وغير المباشرة.

- تنفيذ برنامج التخفيف من آثار قلة التساقطات المطرية بالإقليم، الذي يشمل توزيع أكثر من 186 ألف قنطار من الشعير المدعم لفائدة المربين، وتوزيع الأعلاف المركبة لفائدة منتجي الحليب.

- ومن بين الآفاق الأساسية لتنمية التكوين المهني الفلاحي، الرفع من الطاقة الاستيعابية لمؤسسات التكوين المهني الفلاحي، وتنويع شعب التكوين، ورقمنة التكوين المهني الفلاحي، وإحداث حاضنة على مستوى القطب الجهوي لتعزيز الإدماج الذاتي وريادة الأعمال لدى الشباب؛ حيث سيتم في هذا الصدد، تكوين 10 آلاف خريج في أفق 2030 من طرف مختلف المؤسسات على مستوى الجهة.

اضافة للدعم المبرمج للفلاحين وأصحاب التعاونيات الفلاحية من طرف مركز الاستثمار الفلاحي لملوية، هناك جهات أخرى تقدم دعما تكميليا من قبيل المبادرة الوطنية للتنمية البشرية ومجلس الجهة، وذلك لكل جماعة حسب الهشاشة ووضعها الاجتماعي والاقتصادي.

تدبير موارد الإقليم الترابية، يرتكز على مقومات أساسية في التنمية المستدامة، تتجلى في أبعاد اقتصادية اجتماعية مجالية وبيئية، لتظل هذه الموارد مكونا حيويا ومطلبا استراتيجيا لتحقيق الاستدامة في مخططات التنمية، لكونها مبدأ وأداة مطلوبة في أي تدبير ترابي جيد.

3- الاستراتيجيات المتبعة لتنمية العالم القروي بالإقليم

رغم كون الحكومة المغربية قد وضعت نصب أعينها المجال القروي كأولوية من الأولويات، إلا أن معالم سياسية تنموية للنهوض بهذا المجال لم تكتمل بعد بغية إبقاء الساكنة الأصلية في أماكنها بالقرى، وتقوية المراكز المتوسطة بالخدمات

الأساسية وبالوحدات الصناعية والصناعات التحويلية، وفك العزلة عن العالم القروي. تمت بلورة استراتيجية من طرف وزارة الفلاحة والتنمية القروية، حيث شكلت هذه الأخيرة نقطة تحول في السياسة المغربية اتجاه العالم القروي، حيث لأول مرة تم الأخذ بعين الاعتبار الأبعاد الاجتماعية والبيئية في مواجهة مشاكل العالم القروي، فقد تم تبني بالموازاة مقاربات جديدة لتطبيق هذه الاستراتيجية على أرض الواقع للحد من تدهور الموارد الطبيعية، وتحسين التجهيزات والخدمات لتحسين مستوى عيش السكان ومعالجة الاختلالات المجالية. وفي هذا الصدد يشكل تكوين المنتخب المحلي عنصرا أساسيا في كل استراتيجية للتنمية الترابية، وبالتالي فهي تمكنه من مختلف الوسائل والآليات التي تجعله قادرا على القيام بتدبير جيد للشأن المحلي.

خلاصة القول، إن التدبير الترابي المحلي يقتضي إدخال فاعلين جدد ضمن العملية التنموية، كضرورة حتمية لتحقيق التنمية الترابية، لأن القرار التنموي المحلي أصبح قرارا مشتركا (المقاربة التشاركية) بين جميع فئات المجتمع وهيئاته الرسمية، التي ستمكن السكان المحليين من تقديم وجهات نظرهم حول تدبير الشأن المحلي بشكل ايجابي لبلوغ التنمية الترابية المنشودة.

خاتمة

التنمية القروية، لا يمكن أن تتحقق في غياب استراتيجية مندمجة قائمة على تنظيم الأنشطة الفلاحية وغيرها والاهتمام بالسكن والتعليم والصحة وتحسين مستوى التجهيزات الأساسية والحد من الهجرة بوضع خطة تراعي النهوض بالجماعات القروية وإنشاء أقطاب جديدة للتنمية في المراكز المحيطة بالحواضر، وكذا تدبير الموارد الطبيعية خاصة منها الموارد المائية نظرا لقلة التساقطات بالمنطقة.

وهذا ما يستدعي تدخل الدولة والجماعات الترابية والقطاع الخاص والمجتمع المدني ومختلف الفاعلين في بلورة استراتيجية مندمجة وفعالة تنطلق من واقع الساكنة وفق المقاربة التشاركية، ومحاربة الفقر، التهميش، الهشاشة، والإقصاء وذلك عبر مشاريع تنموية حقيقية ومستدامة تتخذ بعين الاعتبار التوازن البيئي.

لائحة المصادروالمراجع

1- بندحو شهرزاد: حوض واد زا والتحولات الهيدروفلاحية، بحث لنيل شهادة الماستر في التدبير المندمج للتنمية والتراب، كلية الآداب والعلوم الانسانية، وجدة. (2006)

2- حميمي عبد الحفيظ: " دينامية المراكز الحضرية ودورها في تنظيم المجال الريفي وآفاق التنمية الترابية بممر وجدة – تاوريرت"، أطروحة لنيل شهادة الدكتوراه في الجغرافيا، كلية الآداب والعلوم الإنسانية وجدة. (2017)

3- عثماني مصطفى (2015): الدينامية الحالية للسطح ومظاهر التدهور بسهل تافرطة وعاليته' حوض بني ريس كنموذج'، بحث لنيل شهادة الدكتوراه في الجغرافيا، كلية الآداب والعلوم الانسانية، جامعة محمد الخامس، الرباط.

4- أجلاب رشيد: التنمية الترابية وأفاق التدبير الترابي بالمغرب، منشورات مجلة جغرافية المغرب، ص 24. (2011)

5- زكاغ بشرى: تحديات وآفاق الاقتصاد التضامني بالجهة الشرقية في ظل مقاربة النوع الاجتماعي، مؤلف جماعي" الاقتصاد الاجتماعي والتضامني ورهانات التنمية العادلة"، إصدارات مركز تكامل الدراسات والأبحاث، مطبعة قرطبة أكادير، ص107 -126. (2020)

6- شعبان محمد: التنمية الترابية بين النظرية وسؤال التسويق الترابي، منشورات مجلة إضاءات، ص 69- 79. (2018)

-1BELRHITRI El Hassane: Mutation socio-spatiales et leurs impacts sur les ressources territoriales le cas du couloir :Oujda-Taourirt (Maroc-Oriental), Thèse de Doctorat d'Etat en Géographie humaine, Faculté des Lettres et des Sciences humaines, Oujda(2020) .

-2BallaliI Lahcen, Belhamid Hasna, Sbai Abdelkader: Evaluation des politiques publiques: Analyse de la stratégie agricole marocaine «Plan Maroc Vert» Faculté des Lettres et des Sciences humaines, Université Mohammed premier, Oujda. Ouvrage collectif (coordination: En.namy Zouhir), « Développement des espaces ruraux marocains entre les interventions des acteurs et les attentes de la population », Institut Agronomique et Vétérinaire Hassan 2, Rabat-Faculté des Lettres et des Sciences humaines, Université Mohammed premier, Oujda, Democratic Arab Centre For Strategic, Political & Economic Studies, Berlin, Germany. pp 454 – 471(2022) .

تثمين الموارد الترابية ورهان تحقيق التنمية المستدامة بكتلة دبدو

(المغرب الشرقي)

بندحو شهرزاد، طالبة باحثة بسلك الدكتوراه، مختبر التواصل، التربية، الاستعمال الرقمي والإبداع، كلية الآداب والعلوم الانسانية، جامعة محمد الأول وجدة. bendahou.chahrazad@gmail.com

حميش أيوب، طالب باحث بسلك الدكتوراه، مختبر التواصل، التربية، الاستعمال الرقمي والإبداع، كلية الآداب والعلوم الانسانية، جامعة محمد الأول وجدة. ayoub.hmich39@gmail.com

بلغيثري الحسن، أستاذ التعليم العالي، كلية الآداب والعلوم الانسانية، جامعة محمد الأول وجدة belrhitri2@yahoo.fr

ملخص

يعتبر تثمين الموارد الترابية أحد مرتكزات تحقيق التنمية المستدامة، وذلك لما تمثله هذه الموارد من قيم تاريخية وثقافية واقتصادية، يستلزم تثمينها وحمايتها من الأخطار الطبيعية والبشرية بهدف تحريك عجلة التنمية والاقتصاد.

فالمجال المدروس "كتلة دبدو" وما يعرفه من مظاهر التهميش والفقر، وبالرغم مما يزخر به من الموارد والمؤهلات والطاقات، إلا أن التنمية المحلية بالمناطق الجبلية عملية معقدة ورهانا يصعب كسبه في الظروف الراهنة. وهذا ما يجعلنا نراهن وبشكل كبير عن التنمية الترابية المحلية التي تتوخى تعبئة كل الموارد ورد الاعتبار لها، وايجاد الصيغة المثلى لتثمينها، وذلك باعتبارها من الركائز الأساسية لكل تنمية محلية مستدامة، باعتماد المقاربة الشمولية والتشاركية بين كل الفاعلين ومن ضمنهم السكان إضافة للوقوف على مكامن القوة والضعف التي يعاني منها المجال المدروس، وكيفية النهوض بالموارد الترابية في إطار مشروع ترابي متكامل غايته تحقيق تنمية ترابية مبنية على توعية الساكنة بأهمية الموارد في خلق أنشطة تنموية، مما ساهم في خلق مجموعة من التحولات المجالية والسوسيو اقتصادية.

الكلمات المفاتيح: تثمين الموارد الترابية – كتلة دبدو - التشخيص الترابي - التنمية المستدامة - التحولات المجالية.

Valorization of Territorial resources and the stakes for achieving sustainable development in the Debdou Block (the eastern Morocco)

Abstract

Territorial resources constitute the foundations of sustainable development. These resources represent historical, cultural and economic values, which must be valued and protected from natural hazards and anthropogenic dangers, in order to support socio-economic development.

The territorial area of the Debdou Block, bein examined, actually undergoes a kind of shortage, aspects of marginalization and poverty. Despite having certain resources, capabilities and abilities, the development local in Mountainous Areas is becoming quite slow and complicated, and consequently a bet that is currently difficult to gain. Because of this, the main focus has to be mostly on the development territorial, and this entails activating all resources to re-gain their much importance and value by finding the optimal mode of work, not to mention the fact that it should be considered the most fundamental factor in every sustainable development local. This has to be done by adopting both the holistic and participatory approach among all active agents, including the local residents.

In addition, there should be a kind of investigation to find out all strengths and weaknesses the region is suffering from, and knowing how to promote the soil resources in a comprehensive framework of a project in order to achieve development territorial by making the population aware of the importance of these resources in creating development activities. Which have contributed to spatial and socio-economic transformations.

Keywords: Valorization of Territorial resources, Debdou Block, territorial diagnosis, sustainable development, spatial transformations.

مقدمة

أصبحت إشكالية تنمية المناطق الجبلية تقتضي تدارك التأخر الناتج عن غياب التجهيزات الأساسية في الميادين الاقتصادية والاجتماعية والثقافية من جهة، وتصارع آليات تدهور الموارد الطبيعية من جهة أخرى.

تعتبر الجبال المغربية مجالا غنيا ومتنوعا من حيث الموارد الطبيعية، البشرية، الثقافية والتاريخية، وتمثل إطارا لتراكم المعارف والعادات والتقاليد، لكن بالمقابل تعترضها مشاكل صعبة ترتبط بتهميشها وإقصاءها نتيجة السياسات التنموية التي نهجتها الدولة، مما زاد من استفحال مشاكل هذه المناطق، وهو ما يستدعي اعتماد مقاربة تنموية تتوخى تعبئة الموارد الترابية التي يتيحها المجال، وتقديم طرق جديدة لاستثمارها و تثمينها، في إطار اعتماد المقاربة الشمولية والتشاركية بين مختلف الفاعلين، ويعد مجال هذه الدراسة المتمثل في كتلة دبدو جزء لا يتجزأ من هذه المناطق الجبلية المهمشة، حيث يزخر هذا المجال الترابي بالعديد من الموارد الترابية طبيعية، وأخرى بشرية، وبتاريخ عريق متجذر وبتراث ثقافي يتسم بالغنى والأصالة، إلا أن المنطقة رغم توفرها على هذه الموارد تعرف تأخرا واضحا فيما يتعلق بالتنمية المحلية.

لذلك، فإن تعبئة وتثمين جميع الموارد أصبحت ضرورة حتمية، من أجل تجاوز تعثرات الواقع الحالي، وإحداث التغييرات السوسيواقتصادية، وذلك في إطار من التشاور والتنسيق بين كافة الفاعلين المتدخلين في تحديد مسار التنمية بالمجال كمرتكز لتنمية المناطق الجبلية، وذلك رهين بمجموعة من العناصر التي تعتبر أساسية ومساهمة بشكل مباشر في تحقيقها، والمتمثلة فيما يتوفر عليه التراب من الإمكانيات الخام، بالإضافة إلى تحديد الاكراهات التي تقف عائقا أمام تحقيق تنمية ترابية محلية حقيقة، ضف على ذلك تدخلات الدولة بمجموعة من المشاريع التنموية، وتركيز المجهودات التنموية في تنويع الأنشطة الاقتصادية ، التي تشكل ركيزة أساسية لكل تنمية محلية مستدامة.

إشكالية الموضوع

يعاني هذا المجال الجغرافي من عدة إشكاليات ترتبط بتدهور الموارد الترابية، واستغلالها بشكل غير معقلن. لذلك تتمحور إشكالية هذه الدراسة حول ما يملكه هذا المجال من موارد ترابية، وكيفية تثمينها من جهة، والمشاكل السوسيواقتصادية التي تعيشها الساكنة من جهة ثانية. ستتفرع هذه الإشكالية إلى مجموعة من التساؤلات:

ما هي أهم الموارد الترابية المتوفرة أو التي يمكن خلقها بالمجال المدروس؟

كيف يمكن بلورة استراتيجية التنمية الترابية اعتمادا على الموارد الترابية المحلية للمنطقة من أجل بناء مشروع ترابي لتنمية هذا المجال؟

ما مدى نجاعة المشاريع المنجزة ومختلف الإكراهات التي تعرقل التنمية المحلية في مجال يعاني من مجموعة من الاختلالات الطبيعية والفوارق السوسيو- مجالية والاقتصادية؟

أهداف الدراسة

نهدف من خلال هذه الدراسة إلى تحقيق هدفين أساسيين:

الهدف الأول: يتجلى في تشخيص مختلف الموارد الترابية التي تتمتع بها منطقة الدراسة، والكشف عن مدى مساهمتها في دينامية التنمية المحلية. ثم التعرف على المشاريع والبرامج التنموية ونتائجها على المجال المحلي من خلال رصد تدخلات الدولة ودورها في تحقيق تطلعات الساكنة.

الهدف الثاني: إبراز المشاكل التي تعاني منها الساكنة المحلية ورصد حاجياتهم، حتى يتجلى وضع تصور تنموي شمولي، يضمن العيش الكريم للساكنة المحلية، وفي نفس الوقت يحافظ على البيئة الطبيعية المتاحة.

توطين مجال الدراسة

تقع دبدو بالمغرب الشرقي على بعد 52 كلم جنوب غرب مدينة تاوريرت، حيث تنتصب كتلة دبدو كحاجز تضاريسي وعر أمام الانبساط النسبي للهضاب العليا والانبساط التام لسهول تافراطة، وتتميز هذه الكتلة بالارتفاع النسبي، الذي يبلغ 1678 متر بحاشيتها الشمالية المحيطة بمركز دبدو[1].

[1] - الحرادجي عبد الرحمان: ملاحظات حول البيئة الجغرافية لمنطقة دبدو، المغرب الشرقي بين الماضي والحاضر، سلسلة ندوات ومناظرات، رقم 2، منشورات كلية الآداب والعلوم الانسانية بوجدة، جامعة محمد الاول. (1986)

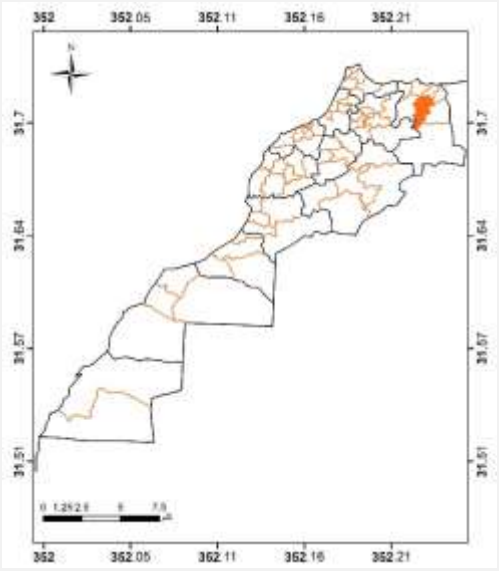

خريطة رقم1: الجماعات الترابية لإقليم تاوريرت
المصدر: عمل شخصي اعتمادا على معطيات التقسيم الإداري للجماعات الترابية -المندوبية السامية للتخطيط- سنة 2015

تمثل كعدة دبدو، هضبة واسعة، ببنية شبه أفقية، وتمتد على مسافة 75 كلم بين مركز حسيان الذياب في الشرق، والطريق الثانوية رقم 15 في الغرب، وتنتهي في واجهتها الشمالية والشمالية الغربية، عبر خط ملتوي شديد الانحدار، يشرف على سهل تافراطة، أما بالجنوب والجنوب الشرقي، فتمتد كعدة دبدو نحو التلال النهائية التي تختفي بسرعة وتفسح المجال لبروز السهول العليا، عند "رأس الجنين وواد البطم.

خريطة رقم2: مرتفعات منطقة دبدو

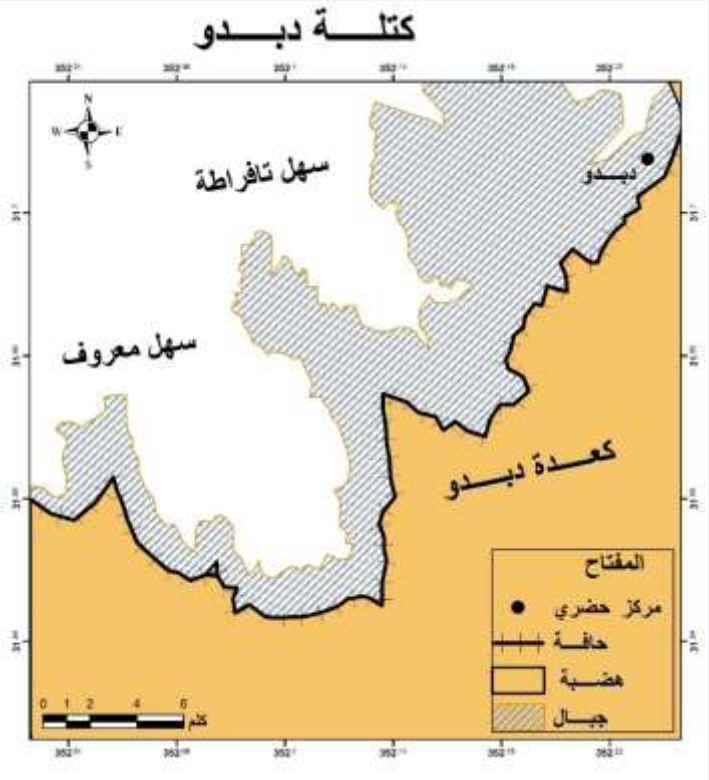

المصدر: عمل شخصي اعتمادا على الخريطة الطبوغرافية لدبدو 1/100000

I. التشخيص الطبيعي والبشري لمرتفعات دبدو

1 - الموارد الطبيعية بين التنوع والهشاشة

تشكل الموارد الطبيعية أساس كل تنمية، ويستمد منها السكان مختلف العناصر الضرورية لتحسين ظروفهم المعيشية، كما تعد منطلقا أساسيا في مجريات التحولات لأي مجال.

1-1 مؤهلات الموقع الجغرافي

يتوفر الموقع الجغرافي للمنطقة على مزايا متعددة؛ فهي تقع بجماعات ترابية بدائرة دبدو بالقرب من المركز الحضري تاوريرت، اضافة الى كون هذه المرتفعات معروفة بغنى مواردها الطبيعية، ومؤهلاتها الاقتصادية والبشرية، ومن شأن حسن استثمار هذه المزايا والمؤهلات أن يسرع من وتيرة التنمية الاقتصادية والاجتماعية بهذه لمنطقة.

1-2 مناخ متوسطي يخضع لتأثيرات مختلفة

يتميز مناخ المنطقة، بعدم انتظام عناصره وقوة رياحه القارية، وبتأثيراته المعتدلة الرطبة شتاء، والأخرى شبه المدارية الصحراوية الجافة صيفا. تتميز كعدة دبدو وسفوحها بمناخ شبه رطب، نتيجة التساقطات التي تتعدى في أغلب

الأحيان 400 مم، مقارنة مع الهوامش المنخفضة الضعيفة الارتفاع والموجودة في موقع محمي من التأثيرات البحرية الرطبة من الجهتين الشمالية والغربية. حيث أن المناطق المرتفعة جدا تنعم بحرارة معتدلة خلال فصل الصيف وقاسية خلال فصل الشتاء، تنزل درجة الحرارة الدنيا خلال هذا الفصل إلى درجات أقل من الصفر. ويفسر ذلك، بتعدد أيام تساقط الثلوج والصقيع بهذه المناطق. يعتبر المناخ عموما من ضمن العوامل الرئيسية التي تتحكم في الدينامية الحالية للسطح والمنشطة لتدهور الموارد المحلية.

3-1 التكوينات الترابية

تعد التربة من أهم الموارد الطبيعية المؤثرة في النشاط الزراعي؛ فهي تساهم في توزيع أصناف المزروعات الفلاحية، وتتحكم في تنوع المشاهد الزراعية. وتتوفر الجماعات المدروسة على تشكيلات ترابية متنوعة. تتمثل معظمها في تربة حجرية متطورة، فهي عبارة عن تربات حمراء (التربة المتحدسلة) فوق الصخور الكلسية والدولوميتية، وتربات داكنة أو مسمرة على الصخور الشيستية. وكلس ودولومي سرئي من اللياس الأوسط، وصلصال أحمر وأخضر من اللياس الأعلى حول كتلة دبدو المرتفعة[1].

يمكن القول أن إمكانية تجدد التربة تحت الظروف الحالية، أصبحت صعبة، رغم أن ظروف التفسخ تبقى مختلفة ومتفاوتة داخل المنطقة، وأن إمكانية المحافظة على التربة تبقى كذلك صعبة في ظل الضغوط البشرية الحالية، المتميزة بتنوع وتطور أنماط الاستغلال تحت تأثير العوامل المناخية غير الملائمة.

4-1 تشكيلات غابوية بالمرتفعات الجبلية

يتميز التدرج البيومناختي في المنطقة بتباين شديد يعكس قوة التضاريس وتوجهها. فعلى امتداد مسافة قصيرة يتم الانتقال من مشاهد تافراطة القاحلة إلى مشاهد الكعدة شبه الرطبة. فالأولى تتميز بغطاء نباتي مكون من التعاشيب الشائكة بالخصوص وهي متفرقة ومتدهورة. ويتم الانتقال تدريجيا إلى مناظر غابوية شديدة الانفراج تشمل البطم والعرعر والعتم في السفوح ومع تزايد الارتفاع يتكائف الغطاء النباتي مع ظهور أنواع أخرى أهمها البلوط الأخضر بينما

[1] - مصطفى عثماني: الدينامية الحالية للسطح ومظاهر التدهور بسهل تافرطة وعاليته' حوض بني ريس كنموذج'، بحث لنيل شهادة الدكتوراه في الجغرافيا، كلية الآداب والعلوم الانسانية، جامعة محمد الخامس، الرباط. (2015)، ص 85

تختفي بعض الأنواع مثل العرعار والنباتات الشائكة. أما في الأجزاء الهضبية المرتفعة فيسود البلوط الأخضر والعرعر المجنح والضروء ومباشرة في هوامشها الجنوبية تنتشر بعض التعاشيب مثل الحلفاء والشيح وإكليل الجبل (الأزير)[1].

خصائص الغطاء النباتي في المنطقة من مكان إلى آخر من حيث كثافته وحيويته، غير أن تدهوره يعتبر سمة عامة وقد يكون الجفاف سببا في تفاقم هذا الوضع إلا أن دور الانسان واضح من الاخلال بتوازنه. فقد أحدثت انفراجات خطيرة في الغطاء النباتي بسبب الاستغلال غير المعقلن، إما عن طريق الرعي الجائر أو الاجتثاث من أجل الحصول على مساحات زراعية أو خشب أو نبات ثمين.

5-1 موارد مائية سطحية وجوفية جد محدودة

ينعكس تبادل التأثير بين العوامل الطبيعية على وضعية الموارد المائية بالمنطقة، فموضع هذه الأخيرة ضمن النطاق المتوسطي ذو النطاق القاحل، وطبيعة الوضع الطبوغرافي والبنيوي المميز لها، وطبيعة السطح وميل الطبقات الخازنة للماء نحو الجنوب الشرقي والجنوب الغربي، حيث تصرف أغلب مياهها السطحية والجوفية إلى خارج المنطقة، وهذه الموارد المائية نوعان: شبكة المياه السطحية، والمياه الباطنية.

1-5-1 الشبكة المائية السطحية

يرتبط تطور الشبكة المائية السطحية بالبنية الانتهاضية لكتلة دبدو وقد أدى هذا الوضع إلى تداخل وعدم انتظام خط تقسيم المياه بكعدة دبدو بين الشبكة المائية التي تصرف لواد زا والشبكة المائية لواد ملوية. وتتسم هذه الشبكة بالطابع الموسمي للمجاري المائية وبكثافتها وتفرعها في اتجاهات مختلفة، خاصة من الشمال إلى جنوب كعدة دبدو، حيث تتجمع في أودية متسعة نحو الجنوب الشرقي، والشرق، والشمال الشرقي، ويختل تنظيمها في الضايات أو تلتقي مع وا د زا.

2-5-1 الفرشات المائية الباطنية

تتميز كعدة دبدو وهوامشها الشمالية الغربية بقلة الموارد المائية الباطنية، نتيجة سيادة الصخور الهشة غير النفيذة، واقتصار بعض المجالات المستوية نسبيا من الصخور الصلبة النفيذة بكعدة دبدو على المنخفضات الكارستية التي تغذي المنابع المائية على طول حافة الهضبة، في حين يتم صرف معظم المياه النفيذة بالكعدة نحو الجنوب والجنوب الشرقي تبعا لميل الطبقات.

[1] - نفس المرجع السابق، ص 74.

أما بالهوامش الجنوبية والجنوبية الشرقية لهضبة دبدو، فكل الفرشات المائية تتجه نحو المستوى القاعدي لحوض عين بني مطهر، لذلك لا توجد فرشة مائية باطنية مهمة بهذه الأجزاء من المنطقة.

فرغم الخصائص الجيولوجية للصخور الكربوناتية والدولوميتية التي تتسم بالنفاذية، فإن عامل ضعف السمك والميل العام المميز لطبقات الهضبة في اتجاه أخفض المستويات، وضعف عمق التربات وهيكلتها وانجرافها، وتدهور واجتثاث قوي للغطاء الغابوي، لم يسمح بوجود رصيد مائي كبير دائم ومستدام، باستثناء بعض العيون التي يتم بزوغها خلال فترات التساقطات أو نتيجة تعاقب لسنوات رطبة، لكن تتعرض لنضوب مياهها بسرعة أثناء الجفاف[1].

2- الموارد البشرية

2-1 استيطان بشري قديم للسكان

يلعب العامل التاريخي، دورا مهما في تحديد وتفسير التعمير القديم بالمنطقة. فالاستقرار الحالي للسكان وتعميره للمنطقة، يرجع إلى دور المحاور الرئيسية لتجارة القوافل عبر المنطقة التي كانت تربط الشمال بالجنوب والغرب بالشرق خلال الفترات التاريخية السابقة.

ساهم تنوع أصول السكان بالمنطقة في تنوع نشاط الاستغلال وتطوره. فقد شكلت الزراعة وتربية الماشية أساس موارد وعيش السكان، فبعطاءاتهما كانت تعيش، فإلى حدود السنوات الأولى من القرن الماضي شكلا أساس ومصدر الحياة والغنى والقوة، ليتغير بعد ذلك كل شيء عند دخول الاستعمار إلى المنطقة، الذي أحدث تحولا في نظام الاستغلال، وساهم في تقليص مجال تحركات الرحل، انتهى بتقسيم مجالها الحيوي واستقرارها النهائي.

2-2 الدينامية السكانية للمجال

ساهم هذا التعمير القديم في الاستغلال المبكر والمتنوع للموارد الطبيعية، والذي اعتمد على اقتصاد فلاحي قوامه الزراعات السنوية وتربية المواشي. تزايد هذا الاستغلال في خلال النصف الثاني من القرن العشرين، نتيجة التزايد الديموغرافي، خاصة خلال السبعينات، قبل أن يبدأ في التراجع انطلاقا من التسعينات نتيجة الهجرة القروية، إن أغلب

[1] - الحرادجي عبد الرحمان: ملاحظات حول البيئة الجغرافية لمنطقة دبدو، المغرب الشرقي بين الماضي والحاضر، سلسلة ندوات ومناظرات، رقم 2، منشورات كلية الآداب والعلوم الانسانية بوجدة، جامعة محمد الاول. (1986)

أسباب الهجرة الداخلية بالمنطقة، تعود إلى الجفاف وإلى تدهور وضعف الإنتاج الفلاحي بالمنطقة، والذي يدفع بالسكان إلى البحث عن العمل بالمدن والمركز الحضرية[1].

عرفت جماعة سيدي علي بالقاسم وجماعتي العاطف وأولاد محمد تطورا سكانيا ملحوظا، من 1994 إلى 2014، تداخلت فيه عوامل طبيعية، وأخرى مرتبطة بالتجهيزات والبنيات التحتي، فقد انفصلت جماعة أولاد أمحمد عن جماعة العاطف، التي كانت تشكل قبيلة كبيرة للزوا، وذلك قبل إحصاء 1982.

جدول رقم 1: تطور سكان جماعة سيدي علي بالقاسم وجماعتي العاطف وأولاد محمد (قبيلة الزوا) ما بين 1994 و2014

الجماعة الترابية	1994		2004		2014		معدل النمو 2004-1994	معدل النمو 2014 -2004
	عدد السكان	عدد الأسر	عدد السكان	عدد الأسر	عدد السكان	عدد الأسر		
سيدي علي بالقاسم	11580	1562	13863	1865	14984	2185	1.8	0.74
العاطف	2186	280	2471	350	3215	485	1.2	2.6
أولاد محمد	3487	454	2174	326	1310	188	-4.7	-5

المصدر: المندوبية السامية للتخطيط سنة 2014

من خلال الجدول رقم1 هناك تطور سكان جماعة سيدي علي بالقاسم وجماعتي العاطف واولاد محمد، يتضح أن المنطقة عرفت نموا متزايدا، أي انخفاض في عدد الوفيات وارتفاع الولادات، هذا ما تؤكده الإحصائيات، حيث ارتفعت ساكنة جماعة سيدي علي بالقاسم من 1562 أسرة سنة 1994 إلى 2185 أسرة سنة 2014، كما الحال بالنسبة لجماعة العاطف أرتفع عدد الاسر من 280 أسرة سنة 1994 إلى 350 أسرة سنة 2004، بنسبة نمو 1.2، وارتفعت إلى 485 أسرة حسب إحصاء سنة 2014 بنسبة نمو 2.6 خلال فترة 2004 - 2014.

أما جماعة أولاد محمد فعرفت انخفاضا في عدد السكان وعدد الأسر من 454 أسرة سنة 1994 إلى 326 أسرة سنة 2004، ليصل عدد الأسر إلى 18 سنة 2014 بمعدل نمو 5-، فيعزى تراجع سكان جماعة أولاد أمحمد واستقرار سكان جماعة العاطف ما بين 1982و 2004، إلى ظاهرة الهجرة التي عرفتها الجماعتين ونزوع السكان نحو الاستقرار خلافا للترحال.

[1] - مصطفى عثماني: الدينامية الحالية للسطح ومظاهر التدهور بسهل تافرطة وعاليته' حوض بني ريس كنموذج'، بحث لنيل شهادة الدكتوراه في الجغرافيا، كلية الآداب والعلوم الانسانية، جامعة محمد الخامس، الرباط. (2015) ص 109

لا شك أن المنطقة عرفت تطورا مستمرا لحركات الهجرة الداخلية والخارجية عبر التاريخ، وذلك عندما كانت تعجز الموارد المحلية الهشة عن تلبية الحاجيات الأساسية للسكان، خاصة خلال سنوات الجفاف الأشد قساوة، والتي كانت تجبر السكان على البحث عن موارد تكميلية خارج المنطقة لمواجهة أزمة شح التساقطات وتأثيرها السلبي على ضعف الإنتاج.

3 - تراث محلي غني

ساهم استقرار السكان، وتنوع روافدهم بالمنطقة، في بروز تراث محلي غني ومتنوع، نتج عنه وجود حضارة وثقافة محلية، انعكست على نمط عيش الساكنة.

3-1 تراث تاريخي مهم بالمنطقة

يبدو مؤكدا من خلال كتابات بعض المؤرخين حول الأحداث والمراحل التاريخية لمدينة دبدو، أن المنطقة عرفت تعميرا بشريا قديما؛ ذلك أن القوى البشرية التي كانت تستقر بمدينة دبدو، كان يصل إشعاعها إلى المناطق المجاورة، نظرا لتكامل الظروف الطبيعية فيما بينها، وتدل على ذلك بعض القصبات الموروثة عن العهد المريني خلال القرنين 13 و 14 م والتي لازالت آثارها قائمة حاليا بگعدة دبدو، مثل : قصبة "گلتة الثور"، "عوينات السراق" في مجال بين "كريشات الغرا ب" و"مگسم لحمر"، وقصبة " خزرون" بالقرب من سوق العاطف، وبعض المواقع المخربة بمنطقة القرن[1].

3-2 التراث الفني المحلي "فن التبوريدة "

يعتبر التراث الفني المحلي، المتجلي في "فن التبوريدة"، فلكلور مشهور بالمنطقة، ويزدهر بكثرة أيام حفلات الأعراس والمهرجانات والمواسم المحلية.

تعد "التبوريدة" احتفالا فلكلوريا عريقا لدى ساكنة المنطقة، حيث تصاحبها مجموعة من الأغاني والمواويل والصيحات المرافقة لعروضها والتي تحيل على مواقف بطولية، وهي تمجد البارود والبندقية التي تشكل جزء مهما من العرض الذي يقدمه الفرسان، خاصة عندما ينتهي العرض بطلقة واحدة مدوية تكون مسبوقة بحصص تدريبية يتم خلالها ترويض الخيول على طريقة دخول الميدان، وأيضا تحديد درجة تحكم الفارس بالجواد. وتشكل التبوريدة جزءا لا يتجزأ من التراث المغربي الأصيل الذي يعيد الذاكرة الشعبية والمتفرجين في مناسبات عديدة إلى عهود مضت.

[1] - مصطفى عثماني: الدينامية الحالية للسطح ومظاهر التدهور بسهل تافرطة وعاليته' حوض بني ريس كنموذج'، بحث لنيل شهادة الدكتوراه في الجغرافيا، كلية الآداب والعلوم الانسانية، جامعة محمد الخامس، الرباط. (2015) ص 111

ولا يمكن الحديث عن التبوريدة بدون ذكر "السربة"، وهي مجموعة الفرسان والخيول التي تعدو في التبوريدة والتي تتكون من 11 إلى 15 فارسا يصطفون على خط انطلاق واحد، ويترأسها "المقدم"، الذي يتخذ مكانه في وسط الفرقة وينسق حركات الرجال والخيل مع، حيث تقوم هذه سربات قبائل الزوا بالتدرب استعدادا للمشاركة في جميع المناسبات ومهرجان المنكوشي السنوي المقام بمدينة تاوريرت بمعية باقي سربات قبال إقليم تاوري4

4 - الموارد الاقتصادية بالمنطقة

1-4 التحولات الفلاحية بالمنطقة

كانت ساكنة المنطقة، قبيلة الزوا بالخصوص تعتمد كليا على الترحال حيث كانت الأرض مشاعة بين القبائل، ولم تكن الحدود بين هذه الأخيرة مرسومة، نظرا لقلة السكان، واتساع المجال، وسيادة النمط التقليدي في استغلال الأرض.

لكن مع دخول الاستعمار الفرنسي، دخلت المنطقة عهدا جديدا من التحولات المجالية، تمثلت في تحديد الملك الغابوي، وإصدار قوانين وتشريعات لتنظيم استغلال الغابة، وتقسيم الأراضي وترسيم الحدود الإدارية بين القبائل ومراقبتها، بهدف تشتيت قوة تكتلها ضد مصالحه. مما حتم على استقرار الساكنة وزاد من استغلالها وضغطها على المراعي والموارد النباتية. أدى هذا الأمر إلى تفكيك بنية القبيلة التقليدية التي كانت تعتمد نظام الانتجاع والترحال في الرعي، والتعاون الجماعي والسوسبواقتصادي لاستغلال المجال والمحافظة على موارده، الشيء الذي أدى إلى تدهور الموارد الطبيعية الهشة.

أصبحت الزراعة البورية تغطي جل الأراضي المستغلة بما في ذلك الأراضي الضيقة المجاورة للغابة والموجودة على انحدارات قوية. فأغلب الأراضي البورية توجد ضمن النطاق المناخي الجاف وشبه الجاف ذو التربة الضعيفة، مما يجعل مردودها السنوي من المحصول ضعيفا. وتعتمد الزراعة البورية على الأمطار الخريفية الشتوية لبذر الحبوب بصنفيه الشعير والقمح الطري والصلب، وتقام الزراعة البكرية غالبا بالمجالات المنخفضة لكعدة دبدو، والزراعة المازوزية بالمجالات المرتفعة الرطبة. وبعد عملية الحرث وجمع المحاصيل تبقى الأراضي عبارة عن مراعي يمارس فيها الرعي المتجول.

1-1-4 مزروعات بورية متنوعة بالمنطقة

يسود بالمنطقة زراعة بورية واسعة الانتشار بكعدة دبدو وسفوحها، والهضاب العليا الشرقية، هذه المزروعات شملت زراعة الشعير حيث ينتشر منظر مفتوح على مجال واسع بهضبة دبدو يرتبط بالزراعة البورية، وعلى طول حافتها

تنتشر بقع زراعية مسقية متجمعة حول العيون المائية ذات منظر متدرج ويتميز بزراعة متعددة فوق المدرجات كالأشجار المثمرة.

وقد أدى توسيع حدود الأراضي المحروثة على حساب الغابة في كعدة دبدو إلى تزايد الاجتثاث وتراجع المجال الغابوي خلال العقود الأخيرة.

4-1-2 الإنتاج الحيواني

تتوفر المنطقة على مؤهلات رعوية مهمة، شجعت على تربية الماشية منذ القديم كنشاط أساسي بالمنطقة، قبل أن تصبح الزراعة موردا أساسيا بالأحواض الشمالية الغربية، وتكميليا بالهضاب العليا. فقد شكل الغطاء النباتي لكعدة دبدو، المجال المفضل والملائم للنشاط الرعوي الذي يعتبر المصدر الأساسي لعيش السكان، إذا لم يتعرض للقطع والاجتثاث. تشكل السفوح الشمالية الغربية من كتلة دبدو، مراعي طبيعية لقطعان الماعز، التي تتجول في كل مناحيها، نظرا لقدرتها السريعة على التنقل وتسلق السفوح، ويبقى صنف الغنم، غير قادرا على تسلق الأشجار والجبال المرتفعة، المحتفظة نسبيا بالكلأ، الشيء الذي كان يدفع الرعاة، إلى قطع أغصان الأشجار الطبيعية، وتقديمها علفا لرؤوس الخرفان، إلى جانب العلف المركز خلال الفترة الباردة من السنة التي، حيث تنخفض خلالها درجات الحرارة إلى ما دون الصفر، حيث يستحيل الرعي الطبيعي خلالها.

هكذا، يتضح أن الاهتمام بتربية الماشية بالمنطقة ظل نشاطا ملازما للنشاط الزراعي منذ القدم، نظرا لما تشكله من أهمية كبرى لدخل الفلاح. ولا شك أن الموقع الجغرافي لدبدو بالقرب من الأسواق الاستهلاكية الكبرى، يعتبر عاملا محفزا للفلاحين من أجل العناية بتربية الماشية، من أجل التسمين والتسويق في الأسواق الأسبوعية.

4-2- الأنشطة التجارية والصناعية والخدماتية

يلعب القطاع التجاري دورا مهما في هيكلة وتنظيم المجال المحلي حيث تضطلع الأسواق الأسبوعية بأدوار مهمة على المستويين الاقتصادي والاجتماعي فسكان المرتفعات يقصدون السوق الأسبوعي بمركز دبدو لقضاء حاجياتهم وتسويق منتجاتهم، حيث تبرز أهميته في تحقيق التنمية وتطور العالم القروي، وفك العزلة عنه، وتضم منطقة الدراسة بعض الصناعات التقليدية كصنع الزرابي وصناعة الفخار.

II. استراتيجية التنمية المحلية بالمنطقة

يتأسس التصور الاستراتيجي للتنمية المحلية بالمنطقة على تبني مجموعة من الأهداف الواضحة والملائمة مع خصوصية المنطقة ومتطلبات واحتياجات الساكنة، دون أن يؤدي تحقيق هذه الأهداف إلى الإخلال بالتوازن البيئي.

1- الحفاظ على الموارد الطبيعية وصيانتها وتثمينها

تعتبر المحافظة على البيئة، وصيانة الموارد الطبيعية، شرطا لا محيد عنه لتحقيق التنمية المستدامة المنشودة. فإذا كانت بعض الموارد قادرة على التجدد، فهذا لا يعني أنها قابلة للاستغلال بلا حدود أو ضوابط. وإذا كانت هذه الموارد تتعرض لاستغلال مكثف ومفرط بمنطقة الدراسة، فإنه من المنتظر أن تزداد حدة هذا الاستغلال في المستقبل، بالنظر إلى عاملي التزايد الديموغرافي والتغيرات المناخية. لذلك، فإن الحفاظ عليها أصبح مطلبا أساسيا، بالشكل الذي لا يؤثر على السير العادي للنشاط الاقتصادي، وفي نفس الوقت يؤمن سلامة واستدامة هذه الموارد من خلال اعتماد اجراءات تثمينها.

1-1 حماية الموارد المائية وترشيد استغلالها

أصبح العالم بأكمله على وعي تام بالطابع الحيوي للموارد المائية، وبأن التنمية مرهونة في العقود المقبلة بالتوفر عليها وبأنماط تدبيرها، لذلك، ينبغي وضع سياسة صارمة لاقتصاد الماء، تعيد الأمل للمستقبل. وهذا يتطلب تضافر جهود مختلف المتدخلين، كما يجب توعية السكان بالاقتصاد في استهلاك الماء، وترشيد استعمال الأدوية والأسمدة الكيماوية المستعملة في المجال الفلاحي للحفاظ على الفرشة المائية الباطنية. اضافة إلى محاربة تبذير المياه المستعملة في السقي، من خلال صيانة شبكات السقي وترميمها، والتخلي عن تقنيات السقي التقليدية السقي بالغمر (وتعويضها بأخرى حديثة) السقي بالرش أو بالتنقيط.

يقوم المكتب الجهوي للاستثمار الفلاحي لملوية، ببرمجة وإنجاز عدة عمليات بغية الاقتصاد في الماء وعقلنة استعماله والتي تهدف إلى الرفع من مردودية شبكات الري عبر إعادة تأهيل السواقي الرئيسية ومآخذ المياه وإعادة تأهيل شبكة التوزيع والري الداخلية بالمنطقة.

2-1 المحافظة على التربة والغطاء الغابوي

تعتبر التربة أساس النشاط الزراعي، لذلك أضحت المحافظة عليها مطلبا أساسيا لضمان استمرارية هذا النشاط والرفع من مردوديته، وتقتضي هذه المحافظة اعتماد مبدأ الدورة الزراعية، باعتبارها تساعد في المحافظة على خصوبة

التربة وتنويع المنتوج الزراعي، واستعمال المزروعات والمغروسات الأكثر ملاءمة مع نوع التربة السائدة بالمجال. كما يجب ترشيد استعمال الأسمدة والأدوية بالطرق التي تراعى فيها المحافظة على جودة التربة.

يمنح المجال الغابوي إمكانيات مهمة للإستثمار، ويوفر فرص عمل ومداخيل مالية مهمة، لكن استغلال هذه المؤهلات رهين بتجاوز المعيقات التي يواجهها، والبحث عن الطرق والوسائل التي تضمن الاستغلال الأمثل دون الإخلال بالتوازنات البيئية. فحماية الغطاء النباتي والمحافظة على التربة ضد كل أشكال التدهور، يمثلان المحورين الكبيرين الدائمين، لتحقيق التنمية المستدامة، الهادفة إلى المحافظة على الموارد الطبيعية، من أجل استعادة التوازن البيئي لهذه المناطق الجافة والهشة.

3-1 إكليل الجبل نبتة طبية وعطرية تحتاج إلى التثمين

تشكل نبتة إكليل الجبل أو ما يطلق عليها محليا أزير أحد النباتات الطبية والعطرية التي تتميز بها المنطقة، تشغل مساحة مهمة، تتميز بتوزيع متفاوت الكثافة، لها أهميتها الاقتصادية والاجتماعية بالنسبة للمنطقة، حيث مكن استغلال نبتة إكليل الجبل من توفير فرص الشغل لفائدة الساكنة المحلية وتسويق زيوتها محليا ووطنيا، كما تشكل النبتة مصدرا غذائيا لخلايا النحل خلال فترة الإزهار، مما يمكن من استفادة منتجي النحل من موارد مالية مهمة.

2- تنمية وتأهيل الموارد البشرية

يشكل تأهيل الموارد البشرية جزءا لا يتجزأ من عملية التنمية الاقتصادية والاجتماعية، باعتبار أن الإنسان هو أداتها ومبتغاها. فمن أجله ترسم الخطط والسياسات، وبجهوده الفكرية والجسدية والتنظيمية تتحقق الأهداف التي وضعت لها، لذلك فإن نجاح التنمية بمنطقة الدراسة، تبقى رهينة بتأهيل وتكوين مواردها البشرية، ومن أجل ضمان الأداء الجيد لهذه الموارد، يتوجب العمل على إحداث مركز للتكوين المهني للتلاميذ المنقطعين عن الدراسة، من أجل استكمال دراستهم، والتكفل بهذا التكوين ماديا وتربويا، مع ضرورة الاهتمام بالتكوينات التي لها علاقة بسوق الشغل، ومواكبة وتأطير المستفيدين من مشاريع التهيئة.

كما يجب إدماج المرأة في مسلسل التنمية الاقتصادية والاجتماعية، باعتبارها فاعلا أساسيا ضمن المجتمع المحلي، وذلك من خلال تكوينها لاكتساب المهارات التي تسمح لها بالاندماج في الجمعيات، والتعاونيات الإنتاجية، والاستفادة من مشاريع المبادرة الوطنية للتنمية البشرية.

3- دعم الإنتاج الزراعي والحيواني

إدخال الأساليب والتقنيات المتطورة والعصرية للرفع من الإنتاج الزراعي، من خلال استصلاح قنوات السقي المتصدعة والمتلاشية، وتشييد قنوات أخرى. بالإضافة إلى ذلك، يجب تصفية أراضي الجموع بصفة نهائية، من خلال تمليكها لذوي الحقوق، وتعميم التحفيظ العقاري وتبسيطه، مع مراعاة حقوق المرأة، وإقرار مبدأ استفادتها من هذه الأراضي، إلى جانب إعادة الاعتبار لمراكز التنمية الفلاحية، من خلال رفع إمكانياتها المادية والبشرية والتقنية وجعلها في خدمة الفلاح، وكذا إرشاد مربي الماشية إلى إدخال أصناف جديدة، ودعم التعاونيات الفلاحية في مجال التكوين، وتحسين العلاج البيطري والوراثي.

4- تطوير الأنشطة المرتبطة بالسياحة

يزخر مجال الدراسة بمؤهلات طبيعية وتراثية مهمة، لذلك فإن الاستثمار في قطاع السياحة به يمكن أن يلعب دورا مهما في تحريك دينامية التنمية المحلية، وذلك بإحداث دليل سياحي، يحتوي على كل المعلومات المتعلقة بالقطاع السياحي بالمنطقة.

فبالإضافة إلى القصبات الموروثة عن العهد المريني خلال القرنين 13 و 14 م والتي لازالت آثارها قائمة حاليا بگعدة دبدو، نجد قصبة دبدو والتي تختزن تاريخا عريقا للمدينة. ناهيك عن التراث اليهودي بالمنطقة كحي الملاح.

كما يجب التعريف بالتراث الثقافي المحلي، خاصة تراث "فن التبوريدة" وإدماجه في التنمية المحلية، من خلال تثمينه وتسويقه وتجميع ممارسيه في جمعية واحدة وتدعيمها عن طريق تنظيم المهرجانات والمواسم والتي تقام عادة في فصل الصيف، من قبيل مهرجان المنكوشي الذي يحتفي بالتراث الفني المحلي، فرقصة العلاوي، إلى جانب رقصات فلكلورية أخرى تعبر عن الهوية والثقافة المحلية، ويمكن أن تشكل طاقة تنموية من خلال تحريكها وتفعيلها بتنشيط السياحة المحلية التي بإمكانها الاستفادة أيضا من ما يميز المنطقة من تقاليد وعادات، موازاة مع ما حافظت عليه الساكنة المحلية من تراث مادي وثقافي أصيل.

5- استراتيجية تدخل الدولة عن طريق مشروع تحسين المراعي وتربية المواشي بالمنطقة الشرقية

اهتم المشروع بتحسين المراعي وتربية الماشية بمنطقة النجود العليا عموما، ومنطقة العاطف وأولاد أمحمد (إقليم تاوريرت) خصوصا، لمعالجة الآثار السلبية الناتجة عن تحول النشاط الرعوي في كل مناحيه في نظامه وبنيته. فقد أدى الانتقال من الترحال والانتجاع إلى الاستقرار من تزايد الضغط على الموارد النباتية والترابية واستغلالها غير العقلاني، وذلك

بواسطة الرعي الجائر. لذلك كان لابد من الحفاظ على النشاط الرعوي الذي يمثل الاقتصاد الأساسي للسكان محليا والمنطقة الشرقية جهويا عن طريق هذا المشروع.

1-5 أهم منجزات مشروع تحسين المراعي وتربية الماشية بجماعتي العاطف وأولاد أمحمد

فقد ركز المشروع على المخططات التنموية التعاونية، كأداة لوضع برامج طموحة تلبي حاجيات وأولويات المتعاونين فقد اتجه المشروع نحو الاعتماد على التعاونيات والإدارة الوصية لتدبير المنجزات، خاصة فيما يتعلق بصيانة نقط الماء، وحراسة المنشآت، وأداء مستحقات المحاسبين وحراس المحميات. بالإضافة إلى تنظيم استغلال المراعي، وتزويد الكسابين بالمواد العلفية والأدوية.

2-5 الانعكاسات السوسيو اقتصادية لمشروع تحسين المراعي وتربية الماشية بجماعتي العاطف وأولاد -امحمد

توقف إدارة المشروع في دعمها بالمواد العلفية لصالح الكسابة في أواسط مراحل المشروع، مما أدى إلى الانتقام والقضاء على الشجيرات المغروسة بالمحميات، بالإضافة إلى التنافس بين الرعاة ساهم في زيادة عدد رؤوس القطعان للاستفادة أكثر من المحمية، وأدى إلى الإخلال بالمصلحة العامة وتغليب المصلحة الفردية. كما أن غياب القوانين والتشريعات الزجرية أحيانا، وضعف الاحساس بالمسؤولية في حماية وسائل الدولة، أدى إلى إتلاف آليات الشاحنات، ومحركات جلب الماء، وباقي التجهيزات الأخرى. اضافة إلى أن التعاونيات لم تتمكن من الاستمرار في تنظيم الرعي بعد الانسحاب التدريجي للدولة، حيث أصبح من الصعب إجبار الرعاة على احترام القواعد الانضباطية المسطرة في المشروع. يعود ذلك، إلى ضعف الإشراك الفعلي لكل المربين في المشروع منذ البداية، وضعف التأطير والتحسيس بأهمية المشروع، وعدم تحمل المسؤولية الكاملة في إنجازه، بالإضافة إلى ضعف التشخيص الدقيق لكل الميادين الخاصة بالسكان، خاصة الميدان السوسيولوجي القروي وكيفية اشراك الساكنة المحلية في المشاريع المندمجة، واستشراف المجال بكل أبعاده الطبيعية والبشرية، والتعثرات المحتملة للسير العادي للمشروع.

خاتمة

تتميز المنطقة بتنوع مواردها الترابية الطبيعية والثقافية رغم أنها لم تحظ بأهمية في ظل سياسة الإهمال التي تم التعامل بها مع المجالات الجبلية عامة والمنطقة خاصة، مما جعلها تراكم مجموعة من الاختلالات على المستويات الاقتصادية ،الاجتماعية ،البيئية والثقافية، لذا أصبح لزاما البحث عن سبل جديدة لتثمين الموارد الترابية وتعبئتها وترشيد استغلالها وفق استراتيجية يساهم في بناءها مختلف الفاعلين، مع إشراك الساكنة المحلية، مما يمكن أن يساهم

في تحسين المستوى المعيشي للسكان وتنويع الأنشطة الاقتصادية، ومحاربة الفقر ومظاهر الاقصاء والتهميش وتفعيل دينامية التنمية المحلية المستدامة.

لائحة المصادروالمراجع

1- مصطفى عثماني: الدينامية الحالية للسطح ومظاهر التدهور بسهل تافرطة وعاليته' حوض بني ريس كنموذج'، بحث لنيل شهادة الدكتوراه في الجغرافيا، كلية الآداب والعلوم الانسانية، جامعة محمد الخامس، الرباط. (2015)

2- الحرادجي عبد الرحمان: ملاحظات حول البيئة الجغرافية لمنطقة دبدو، المغرب الشرقي بين الماضي والحاضر، سلسلة ندوات ومناظرات، رقم 2، منشورات كلية الآداب والعلوم الانسانية بوجدة، جامعة محمد الاول. (1986)

3- الغنيوي منصف: رؤى متقاطعة تثمين الموارد الترابية ورهان تحقيق التنمية المستدامة حالة إقليم تاونات: جهة فاس مكناس(المغرب)، جامعة سيدي محمد بن عبد الله، المغرب، كتاب جماعي (الانصاري إبراهيم، مكتي سعيد)"الجهة- التراب التنمية الجهوية والمحلية"، إصدارات المركز الديموقراطي العربي للدراسات الاستراتيجية والسياسية والاقتصادية، ألمانيا/برلين. ص 281 – 297 .(2022)

4- عثماني مصطفى: استخدام نظم المعلومات الجغرافية والاستشعار عن بعد في رصد تدهور الجزء الجنوبي الغربي من غابة كتلة دبدو بالمغرب الشرقي، كلية الآداب والعلوم الإنسانية -جامعة محمد الأول وجدة، كتاب جماعي، مساهمة نظم المعلومات الجغرافية والاستشعار عن بعد في دراسة الأوساط الطبيعية بالمغرب، إصدارات المركز الديمقراطي العربي ألمانيا/برلين. ص 177 - 192. (2021)

5- عزيز علوي، هشام شعايبي، محمد البوشيخي: المشروع الترابي آلية لتثمين الموارد المحلية وتحقيق التنمية الترابية بإقليم جرسيف حالة جماعة بركين، ندوة وطنية في موضوع" أية تنمية ترابية في أفق بلورة النموذج التنموي الجديد بالمغرب؟ كلية الآداب والعلوم الانسانية ظهر مهراز، فاس. مؤلف جماعي (صواب ماجدة، الخزان بوشتى)" الموارد الترابية والبنيات الاجتماعية والتنمية المحلية بالمغرب"، منشورات مختبر التراب والتراث والتاريخ، مطبعة شركة سوبر كوبي، فاس، ص 32-48. (2020)

6- غزال محمد: الموارد المائية بشمال المغرب الشرقي – التدبير والاستغلال والإكراهات. بحث لنيل دكتواره الدولة، كلية الآداب والعلوم الانسانية، جامعة محمد الأول – وجدة. (2007)

7- لاخضري محمد: دور تثمين المنتجات المحلية في إعادة تشكيل المجال الريفي بالجماعتين الترابيتين لتنشر في ومستكمر- إقليم تاوريرت (شمال شرق المغرب)، كلية الآداب والعلوم الانسانية، جامعة محمد الأول، وجدة، كتاب جماعي (النامي زهير)" دينامية الموارد والأنشطة الاقتصادية بالأرياف المغربية وآفاق الاستدامة، إصدارات المركز الديموقراطي العربي للدراسات الاستراتيجية والسياسية والاقتصادية، ألمانيا/برلين. ص 281 – 292. (2022)

1- Belrhitri El Hassane: Mutation socio-spatiales et leurs impacts sur les ressources territoriales le cas du couloir: Oujda-Taourirt (Maroc-Oriental), Thèse d'Etat en Géographie humaine, Faculté des Lettres et des Sciences Humaines, Oujda. (2020)

2-Belrhitri El Hassane: L’évolution des structures agricoles dans la plaine des Angads (Maroc-Oriental) Thèse en géographie de 3ème cycle-Université de Paris 1- Panthéon-Sorbonne. France .290p. (1988)

السياحة البديلة بإقليم اليوسفية بين وفرة الموارد وضعف الإعداد

- **ثريا بوحفاض**، أستاذة التعليم العالي، مختبر الدينامية المجالية: الاعداد والتنمية الترابية، الكلية متعددة التخصصات- آسفي- جامعة القاضي عياض، touriabouhfad11@gmail.com.
- **عبد الكبير الفاضيلي**، طالب باحث في سلك الدكتوراه، مختبر الدينامية المجالية: الاعداد والتنمية الترابية، الكلية متعددة التخصصات- آسفي- جامعة القاضي عياض، abdelkebir.elfadili@gmail.com

ملخص

يحظى اقليم اليوسفية بموارد محلية مهمة - سواء المادية منها وغير المادية- كفيلة بخلق تنمية اقتصادية ذات وقع ايجابي على المستوى الاجتماعي. غير أنه وبالرجوع لمستويات التنمية البشرية بالاقليم نجدها ضعيفة، نظرا لضعف الانتاج الاقتصادي والمردودية وارتفاع نسب البطالة والامية وتدني مستويات التمدرس والتغطية الصحية. الامر الذي يفرض علينا ضرورة التفكير في بدائل اقتصادية قادرة على تحقيق التنمية السوسيواقتصادية من جهة والمحافظة على الموارد من جهة ثانية.

تشكل السياحة البديلة النمط الاقتصادي الكفيل بتثمين الموارد المحلية للإقليم و بالدفع بعجلة التنمية باليوسفية، خاصة وأن هذا الاخير يزخر بمؤهلات سياحية متنوعية(طبيعية، أركيولوجية، بيولوجية، تراثية وحضارية...)، غير أن العرض السياحي يظل محتشما) مقتصرا على بعض الرحلات العلمية، الزيارات العائلية.....)، وذلك راجع لإقصاء القطاع السياحي من مخططات التنمية من طرف مختلف الفاعلين المحليين.

الكلمات المفاتيح: السياحة البديلة – الموارد المحلية المادية واللامادية – الاعداد السياحي

Ecotourism in the Youssoufia région between the abundance of resources and the weakness of tourism preparation

Abstract

The YOUSSOUFIA region has important local resources - both material and non-material capable of creating economic development with a positive impact on the social level. However, with reference to the levels of human development in the region, we find them weak, due to weak economic production and returns, high rates of unemployment and illiteracy, and low levels of schooling and health coverage. This imposes on us the necessity of thinking about economic alternatives capable of achieving socio-economic development on the one hand and preserving resources on the other hand.

Ecotourism constitutes the economic model capable of valuing the local resources of the region and accelerating development in YOUSSOUFIA, especially since the latter is full of diverse tourism qualifications (natural, archaeological, biological, heritage, and cultural...).

Keywords: Ecotourism - Local tangible and intangible ressources – Tourism preparation

مقدمة

يقترن لفظ إقليم اليوسفية بما يتوفر عليه من موارد معدنية تتلخص أساسا في معدن الفوسفاط، الذي وفر إمكانيات مهمة لإقامة أنشطة صناعية تقوم على استخراج وتحويل الفوسفاط، الأمر الذي سينعكس بالإيجاب لا محالة على الأوضاع السوسيواقتصادية للسكان. إلا أن الواقع غير ذلك إذ أن القطاع الأول يعد الاكثر استقطابا للساكنة النشيطة بالإقليم، يليه القطاع الثالث سيما وأن أغلب الجماعات الترابية المكونة للاقليم عبارة عن جماعات قروية (راس العين، سيدي شيكر، اجدور، الطياميم، الخوالقة، ايغود، اجنان ابيه، السبيعات، الكنتور) الى جانب جماعتين حضريتين هما الجماعية الحضرية الشماعية وعاصمة الاقليم اليوسفية.

ونظرا لما يحظى به قطاع السياحة من أهمية بالغة في المخططات والسياسات التنموية في المغرب سيما خلال العقود الأخيرة بصفة عامة، والأدوار السياحية التي تلعبها جهة مراكش آسفي على وجه الخصوص أصبح لزاما على مختلف الفاعلين في الشأن التنموي للإقليم ضرورة إيلاء العناية الخاصة لهذا القطاع ودمجه في عمليات الاعداد سيما وأن الإقليم يزخر بموارد محلية(مادية ولامادية) متنوعة وقابلة للاستثمار، كفيلة بخلق أنشطة سياحية بديلة من شأنها تحقيق تنمية مستدامة قائمة على الاستجابة لحاجيات السكان الاقتصادية والاجتماعية من جهة وتحترم البعد البيئي من جهة ثانية.

الإشكالية

تقوم الإشكالية محور دراستنا على علاقة عكسية أساسها وفرة الموارد المحلية/ المؤهلات السياحية بإقليم اليوسفية، والتي تتنوع بين موارد مادية من قبيل سبخة زيمة بالشماعية، محمية الغزال بسيدي شيكر، مدرسة الأمراء بالشماعية، مسجد السيد شاكر بسيدي شيكر، الموقع الأيكولوجي بإيغود والزوايا ... وأخرى لامادية ويتعلق الأمر بالتقاليد المحلية والأهازيج الشعبية والفلكلورية...

بالمقابل يشهد العرض السياحي بالإقليم ضعفا وركودا كبيرين ويتضح ذلك من خلال قلة عدد السياح وكذا ليالي المبيت من جهة وغياب تجهيزات سياحية كفيلة باستقطاب السائحين من جهة ثانية، خاصة وأن الاقليم يقع بين محور سياحي مهم وطنيا (مراكش – آسفي). الأمر الذي يدفع بنا الى ضرورة التساؤل حول واقع العرض السياحي بالإقليم؟ وما عوامل ضعفه؟ وكذا سبل تثمين هذه الموارد التي أضحت عرضة للتراجع والإهمال؟

فرضيات البحث

يشكل الانطلاق من فرضيات قابلة للتأكيد/ الصحة أو للدحض/ التفنيد أساس مناهج البحث في العلوم الإنسانية مما يفرض علينا ضرورة صياغة الفرضيات التالية:

يزخر إقليم اليوسفية بموارد محلية مهمة؛

تشكل السياحة البديلة أحد أدوات تثمين الموارد المحلية؛

يسهم الاقتصاد التضامني والاجتماعي في تثمين الموارد المحلية بإقليم اليوسفية؛

تحد عدة صعوبات من تثمين الموارد المحلية بإقليم اليوسفية؛

يلعب الفاعلون المحليون أدوارا باهتة في تثمين الموارد المحلية لإقليم اليوسفية.

منهجية البحث

لقد حاولت مقاربة موضوع البحث باتباع منهج استقرائي منطلق مما هو خاص/ دراسة حالة إلى ما هو عام، حيث سننطلق من معالجة الموضوع في منظوره المحلي/ الميكرو (إقليم اليوسفية نموذجا)، لأخلص في النهاية إلى دراسة وتفسير وتحليل هذه الظاهرة المدروسة من منظور عام أي وطني/ الماكرو، في أفق استنتاج قوانين قابلة للتعميم ترتبط بمدى مساهمة السياحة البديلة في تثمين الموارد المحلية. كما أن هذا البحث لن يقتصر على جرد المعطيات الإحصائية ووصف الظاهرة فقط، وإنما سنسعى إلى التركيز أكثر على الجانب التحليلي عبر ربط الظاهرة بكل عنصر من العناصر المتدخلة في تفسيرها. وذلك بالانفتاح على مناهج البحث في العلوم الإنسانية كلها سواء المنهج التاريخي أو الاجتماعي أو الوصفي في ظل مقاربة نسقية وشمولية.

أهداف الدراسة وأهميتها

ترتبط أساسا بإغناء هذا الحقل المعرفي والوقوف على مساهمة السياحة البديلة والاقتصاد التضامني في التنمية المحلية بإقليم اليوسفية، خاصة مع تزايد اهتمامات الحكومات الوطنية بالموارد المحلية وبرامج تثمينها لتحسين مستويات التنمية المحلية، ومعالجة أسباب انخفاض العرض السياحي بالإقليم سيما وأنه يزخر بمؤهلات اقتصادية وسياحية كفيلة بتحقيق تنمية مندمجة ومستدامة.

أولا) تحديدات مفاهيمية

تهيكل عنوان مقالنا ثلاثة مفاهيم أساسية (السياحة البديلة، الموارد المحلية والاعداد السياحي) تنتمي لحقول دلالية مختلفة لكن تربط بينها علاقات تناسق وتداخل، ونظرا لما يلعبه التحديدي المفاهيمي من دور في التأصيل لموضوع البحث وربطه بالبحوث التي تناولت الموضوع سلفا، كان لزاما علينا ضرورة النبش دلالات هذه المفاهيم اللغوية والاصطلاحية في مرحلة أولى ونسج علاقة تفاعلية بين هذه المفاهيم وبين مجال الدراسة في مرحلة ثانية.

السياحة البديلة

تتخذ السياحة البديلة دلالات كثيرة منها السياحة البيئية، السياحة الخضراء، السياحة المستدامة ... وغرهما وبالتالي فليس هناك تعريف محدد وموحد للسياحة البيئية فهي تطلق على ذلك النوع الترفيهي والترويحي عن النفس والذي يوضح العلاقة التي تربط السياحة بالبيئة (1).

يهدف مفهوم السياحة البيئية الة التقارب بين الطبيعة والزائر بشكل متلائم مع مفهوم التنمية المستدامة، فهي وحسب المشاركين في القمة العالمية للسياحة الايكولوجية المنعقدة ب Québecسنة 2002 تجمع بين السياحة المستدامة فيما يخص انعكاساتها الاقتصادية من جهة والمجتمع والمحيط البيئي من جهة أخرى ([2]).

تعتبر السياحة البيئية نمطا جديدا مختلفا عن السياحة الجماهيرية لا من حيث العدد ولا من حيث الانعكاسات فهي سياحة مستديمة وصديقة للبيئة إذ من شأنها تحقيق تنمية اقتصادية واجتماعية دون الحاق الضرر بالمؤهلات والموارد الطبيعية.

الموارد المحلية

الموارد المحلية أو الترابية هي مجموع الموارد والمؤهلات التي يتوفر عليها تراب معين سواء كانت طبيعية (تربة، مياه، غطاء نباتي، وحيش، مشاهد جيومورفلوجية...) أو اقتصادية (ثروات اقتصادية) أو بشرية (ساكنة، مهارات، تراث،

[1]) ثريا بوحفاض، 2009 أطروحة لنيل *شهادة الدكتوراه تحت عنوان المؤهلات الطبيعية والثقافية بإقليم بنسليمان واقع وآفاق السياحة البيئية*، جامعة محمد الخامس كلية الآداب والعلوم الانسانية، الرباط، ص15.

[2]) ثريا بوحفاض، مرجع سايق ص16.

ثقافة...) يمكن توظيفها لخدمة الإنسان سواء بالاستغلال المباشر الخام أو عبر توظيفها في القطاعات السياحية، الصناعية ... ([1]).

الاعداد السياحي

يشكل الاعداد السياحي أحد حلقات سياسة الاعداد التي حددها **موران** " في الايمان بالارتقاء الاجتماعي والثقافي والاعتقاد بعدم نفاذ الموارد الطبيعية والايمان بالعقلانية الاقتصادية كميكانيزم منظم لكل ما هو مجتمعي ولعلاقات المجتمع مع محيطه البيئي وأخيرا الاعتقاد بأن هناك علاقة وطيدة بين النمو الاقتصادي والتنمية ([2]). ومنه فلإعداد السياحي هو مجموع الاجراءات والتدخلات التي يقوم بها مختلف الفاعلين في المجال السياحي عبر سياسات مجالية أو قطاعية تروم تهيئة المجال لاستقبال السائحين.

ثانيا) التشخيص الترابي لمجال الدراسة

1- تحديد مجال الدراسة

يتمحور مجال دراستنا حول إقليم اليوسفية الذي أحدث بموجب التقسيم الإقليمي لسنة 2009، والذي ينتمي جهويا لجهة (مراكش- آسفي) التي تعتبر رائدة في القطاع السياحي، ويحد الإقليم شمالا إقليم سيدي بنور وجنوبا إقليم شيشاوة وشرقا إقليمي مراكش والرحامنة في حين يحد الاقليم من الناحية الغربية إقليم آسفي.

يتشكل إقليم اليوسفية من إحدى عشرة جماعة ترابية منها جماعتين حضريتين ويتعلق الامر باليوسفية والشماعية والباقي عبارة عن جماعات قروية (راس العين، الكنتور، الخوالقة، اسبيعات، سيدي شيكر، ايغود، اجنان ابيه، اجدور، الطياميم).

1) زهير النامي وآخرون، التسويق الترابي كأداة لتثمين الموارد الترابية حالة مدينة قلعة السراغنة، مجلة المجال والتنمية- الموارد الترابية بين الهشاشة وآفاق الاستدامة، العدد 02، 2018 ص (107-124).

2) MORIN E (1977) Le développement de la crise de développement, in le mythe du développement, (sous-direction de Candido Mendès). Paris, Seuil, (pp241-260).

الخريطة1: تحديد مجال الدراسة

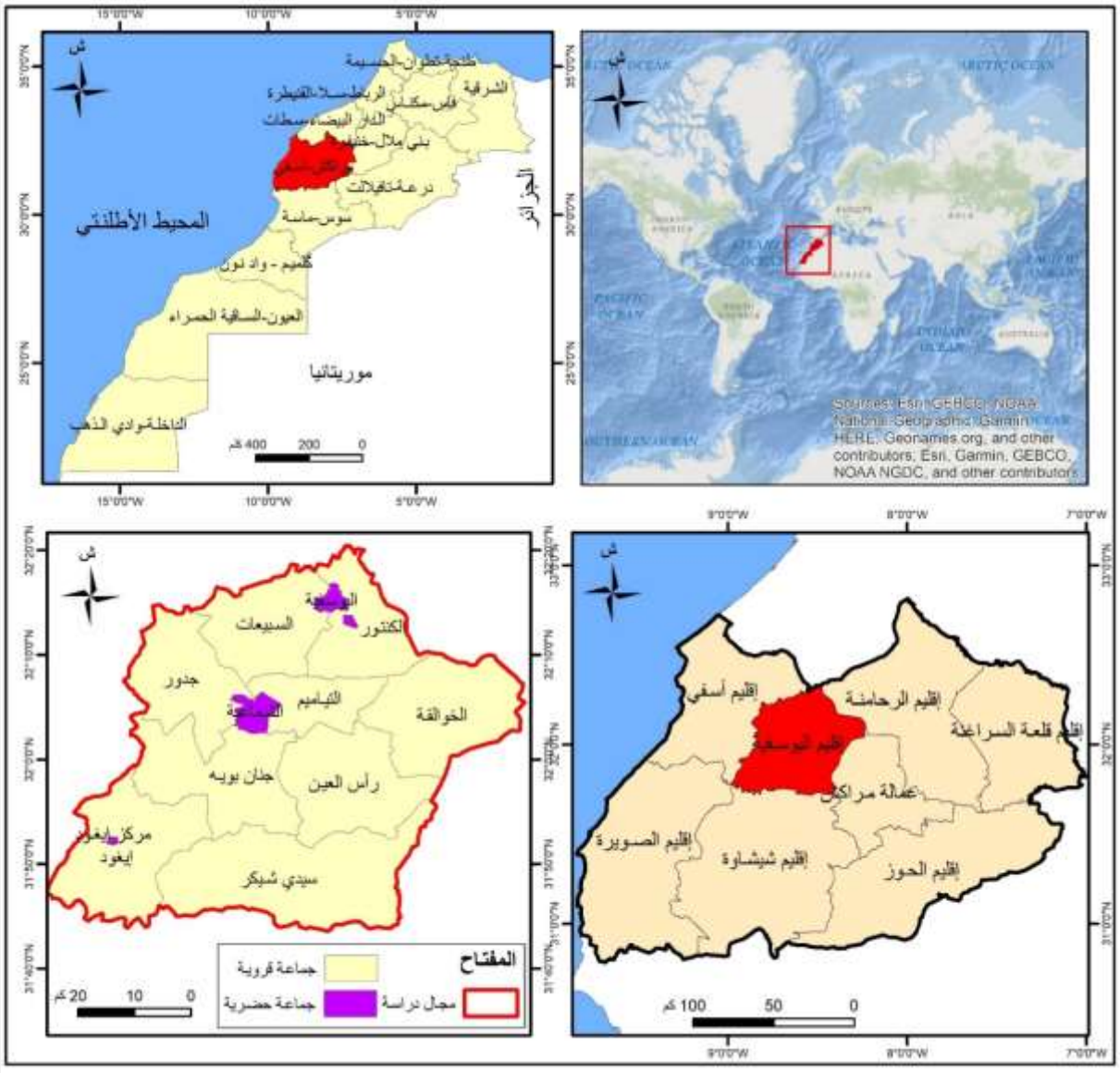

قسم العمل الاجتماعي، عمالة اليوسفية (بتصرف)

2- الموارد السوسيو اقتصادية لإقليم اليوسفية

أ) **لمحة تاريخية عن منطقة أحمر:** تتوطن "قبيلة **أحمر**" إقليم اليوسفية، التي يعتبر تاريخها غير معروف رغم الدور الذي لعبته في تاريخ الحوز بصفة خاصة، وتاريخ المغرب بصفة عامة ([1]).

تنتسب منطقة أحمر الى **الحمريين** الذين دخلوا الى المنطقة في العقد الخامس من القرن السادس عشر الميلادي، حيث أن المصادر التاريخية التي كتبت خلال هذه الفترة وبعدها، بدأت تشير الى هذا الاسم" **أحمر**" للدلالة على الحيز

1)المصطفى حمزة، 2021، ورقات من تاريخ قبيلة أحمر، هوى حمري الانسان والمكان، منشورات مركز عبد الله العروي للبحث العلمي والابداع، الشماعية ، ص 9.

الجغرافي أولا. والعنصر البشري الذي يقطنه ثانيا ([1]). وبالتالي يفند الطرح الذي ينسب منطقة "**أحمر**" للون تربتها(الحمري).

ب) الخصائص الاجتماعية لساكنة إقليم اليوسفية

تبلغ ساكنة الإقليم حوالي **251943** نسمة، حوالي **50.95%** منها رجال. يهيمن عليها الفئة النشيطة البالغة من العمر 15-49 سنة بنسبة مئوية تقدر ب **59.1%**. تتميز بتدهور أوضاعها السوسيواقتصادية المتمثلة في ارتفاع نسبة البطالة **(16.3%)** والأمية **(42.8%)**، الفقر والهدر المدرسي....

تتوزع ساكنة إقليم اليوسفية بشكل متفاوت حسب المجالين الحضري والريفي إذ يحتضن هذا الأخير حوالي **38%** من السكان مقابل 62 %بالنسبة للمجال الحضري، على الرغم من الإقليم لا يتوفر سوى على جماعتين حضريتين.

تنشط بإقليم اليوسفية ظاهرة الهجرة بنوعيها الداخلية والدولية ويفسر ذلك أساسا بقلة فرص العمل وتزايد نسب البطالة، والفقر الشيء الذي يدفع بالشباب الحمري الى ترك موطنه الأصلي متوجها الى المدن المجاورة أو الى الديار الأوربية معتمدا في ذلك طرقا شرعية (التجمع العائلي، عقود عمل) أو غير شرعية (الهجرة السرية).

تعتبر الهجرة بإقليم اليوسفية انعكاسا مباشرا لضعف استثمار الموارد المحلية سواء المادية منها أو غير المادية في توفير أنشطة اقتصادية كفيلة بتوفير فرص عمل قارة للساكنة المتزايدة مع مرور السنوات والتي أضحت وعلى غرار باقي المناطق المغربية تتأثر بانعكاسات التغيرات الديمغرافية التي يشهدها المغرب والمرتبطة أساسا بدخوله المرحة الثانية من الانتقال الديمغرافي، التي تتسم بتزايد مضطرد للفئة النشيطة وكذا فئة الشيوخ (65 سنة فما فوق)، الامر الذي أضحى يفرض على مختلف الفاعلين المحليين عدة تحديات مرتبطة بتوفير فرص عمل قارة، مدارس ومستشفيات ومرافق صحية إضافية، علاوة على دور إيواء الفئات المسنة التي تتميز بالهشاشة من جهة، وعدم توفرها على نظم حماية صحية واجتماعية، سيما مع التحولات الاجتماعية المرتبطة بأفول دور الأسر الممتدة وتراجع مكانتها لصالح الأسر النووية.

يتضح من خلال الخريطة أعلاه تفاوت واضح بين الجماعات الترابية لإقليم اليوسفية من حيث صافي الهجرة الذي يرتفع بجماعة الكنتور (أكثر من 24 في الألف) تم جماعات الخوالقة والسبيعات وأجدور وبدرجة أقل راس العين، اطياميم، جناب بوية وسيدي وإغود بينما تقل عن 8 في الألف في باقي الجماعات.

1) المصطفى حمزة، مرجع سابق، ص10.

ج) الخصائص الاقتصادية لإقليم اليوسفية

يحيلنا موضوع مقالنا على إلزامية التطرق للنشاط الاقتصادي بمجال الدراسة ومدى مساهمته في تثمين الموارد الحلية سواء المادية منها أو اللامادية في أفق تشخيص رهانات التثمين ومعيقاته، وكما سلف الذكر فإن النشاط الاقتصادي باليوسفية يتلخص فيما يلي:

- **الصناعة:** يرجع ميلاد مدينة اليوسفية الى سنة 1931، عندما شرع المستعمر الفرنسي في بناء أول قرية منجمية حملت في البداية اسم **كاشكاط (Couche quatre)**، وتم تحويل الاسم الى **لوي جانتي** نسبة الى الجيولوجي الفرنسي **لويس جونتي (Louis Gentil)**، الى حدود سنة 1960 حيت سيعاد تسميتها من طرف الملك محمد الخامس **باليوسفية** نسبة الى السلطان المولى يوسف ([1]). وبالتالي فالنشاط الاقتصادي الرئيسي بالمدينة قائم على استخراج وتحويل معدن الفوسفاط وإعداده للتصدير بعد غسله بمعامل الغسل التي أنشئت منذ سنة 2005.

يعتبر النشاط الصناعي الاكثر استقطابا للساكنة الحضرية وخاصة القاطنة بمدينة اليوسفية في حين ينفرد القطاع الفلاحي بالصدارة على مستوى توزيع الساكنة النشيطة حسب القطاعات في الإقليم.

- **الفلاحة:** يتوفر إقليم اليوسفية على مؤهلات فلاحية لا بأس بها تتلخص في غلبة الانبساط (سهل البحيرة، وهضبة الكنتور)، تربة صالحة للزراعة وفرشة مائية مهمة (فرشة البحيرة بالخوالقة)، توفر إمكانيات جيدة لممارسة النشاط الفلاحي الذي يعتبر القطاع الاقتصادي الرئيسي بالإقليم، الذي أصبح يتأثر بالتغيرات المناخية وتوالي سنوات الجفاف مقابل ضعف الإعداد الفلاحي وقلة فعاليته.

تمارس ساكنة الارياف بإقليم اليوسفية أنشطة فلاحية تزاوج بين زراعة الحبوب (الشعير، القمح الصلب والطري، القطاني)، وتربية الماشية (الابقار، الاغنام والماعز). غير أن النشاط الفلاحي يبقى غير كفيل بتلبية حاجيات السكان المتزايدة، ما يدفع بالشباب الى الهجرة صوب المدن المجاورة (مراكش، الدار البيضاء) أو نحو الديار الأوربية لتحسين أوضاعهم الاقتصادية والاجتماعية.

- **التجارة والخدمات:** يتسم القطاع الثالث بالمحدودية على صعيد إقليم اليوسفية سواء من حيث التشغيل أو من حيث المساهمة في الناتج الداخلي للإقليم، وتتلخص الأنشطة التجارية في بعض دكاكين البيع بالتقسيط، أو الاسواق الأسبوعية ويهيمن عليها طابع العشوائية والنمط غير المهيكل (الباعة المتجولون، تجارة الرصيف...).

[1]) هشام البوعزاوي، 2021، اكتشاف الفوسفاط وإعادة التشكيل الترابي لمدينة اليوسفية، هوى حمري الانسان والمكان، منشورات مركز عبد الله العروي للبحث العلمي والابداع، الشماعية، ص 141.

بينما تختصر الانشطة الخدماتية في بعض مؤسسات التأمين والمؤسسات البنكية علاوة على المقاهي وبعض أنماط السياحة البديلة (السياحة البيئية والاركيولوجية).

ثالثا) المؤهلات السياحية بإقليم اليوسفية بين الوفرة وضعف الاستثمار

يحظى إقليم اليوسفية بمؤهلات سياحية وفيرة ومتنوعة منها ما هو طبيعي كسبخة زيمة ومحمية الغزال بسيدي شيكر، ومنها ما هو تراثي وحضاري كمدرسة الأمراء، مسجد السيد شاكر و بعض الزوايا المشهورة محليا ووطنيا، ومنها ما هو أركيولوجي مرتبط بالموقع الأثري جبل إيغود ومنها ما هو غير مادي متعلق بالثقافة المحلية، الأهازيج والحكايات الشعبية، فنون، وسنتطرق فيما يلي الى واقع هذه الموارد سبل تثمينها.

أ) سبخة زيمة

تعد سبخة زيمة منطقة رطبة مسجلة على لائحة **رامسار RAMSAR** منذ سنة 2005، لتوفرها على مقومات إيكولوجية بارزة، فهي بمثابة ملاذ للطيور المهاجرة إذ تضم نوعين من الطيور المهددة بالانقراض علاوة على بعض التشكيلات النباتية النادرة في العالم.

تشبه سبخة زيمة الى حد كبير المجالات الواحية، وذلك راجع لغياب المسطحات المائية على امتداد واسع (ما بين أم الربيع شمالا وواد تانسيفت جنوبا، سلسلة الجبيلات من الناحية الشرقية والمحيط الأطلنتي غربا[1])

صورة 1: سبخة زيمة

عدسة الباحث، 2023

[1] محي الدين ملين(أ) ولقيبي (ح)، 2021، استراتيجيات تثمين المناطق الرطبة "حالة سبخة زيمة" منشورات مركز عبد الله العروي للبحث والابداع، الشماعية.

لقد ظلت سبخة زيمة فضاء إيكولوجيا رائعا ومجالا للأصناف الإحيائية المختلفة يؤدي وظائفه الطبيعي بشكل عادي الى أن جاءت الحماية الفرنسية، التي حولت السبخة الى **منجم ملحي** عبر إنشائها لأحوض كبرى للملح، وفصل السبخة عن روافدها السطحية وإنشاء أثقاب لضخ مياه الفرشة الباطنية، الأمر الذي ساهم في استنزاف الثروات الملحية للسبخة ما دفع بالشركة الشريفة التي كانت تسهر على استغلال المنجم بعد رحيل الفرنسيين الى إغلاق المنجم وتفويت صلاحية استغلاله لمقاول في قطاع الجلود.

الصورة 2: مشهد لاستغلال الملح بزيمة

الى جانب الاستغلال المفرط الذي تعرضت له السبخة منذ فترة الحماية، أصبحت سبخة زيمة قبلة لصريف المياه العادمة الشيء الذي أخل بالمنظومة البيئية من جهة وتشويه المشهد الطبيعي من جهة ثانية. لكن وعلى الرغم من ذلك فتشكل السبخة قبلة لبعض الزوار المحليين والأجانب وكذا لبعض البعثات العلمية الوطنية والأجنبية.

ب) محمية الغزال سيدي شيكر

تعد محمية الغزال سيدي شيكر تراثا طبيعيا مهما في المغرب عموما وبإقليم اليوسفية على وجه الخصوص لكونها تحتضن العديد من التشكيلات النباتية المهددة بالانقراض علاوة على بعض الأصناف الحيوانية في مقدمتها غزال آدم GAZELLE DORCAS، الذي يعتبر أصغر فصائل الغزلان، يتراوح علوه ما بين 53 و65 سنتمترا ويزن ما بين 12 و25 كلغ، يعرف بصبره على العطش وتحمله للظروف المناخية الجافة.

الصورة رقم3: غزال آدم ([1]) GAZELLE DORCAS

يرجع الأصل في إحداث هذه المحمية البالغ مساحتها **1987هكتار**، الى سنة 1952 بعدما أقدمت سلطات الحماية الفرنسية بتسييج وحماية التشكيلات النباتية بغابة المصابيح من الرعي الجائر، فأصبحت تشكل ملاذا لأزواج غزال **الدوركاس** المنحدر من الحوز، والتي كانت لا تتعدى بضع عشرات سنة 1952 لتنتقل الى 500 سنة 2000 والى أزيد من 600 رأس سنة 2020([2]).

تصنف المحمية كموقع طبيعي ذو منفعة بيولوجية وإيكولوجية فهي تشمل الى جانب غزال الدوركاس أصنافا نباتية وحيوانية أخرى نوجزها فيما يلي:

- **بعض التشكيلات النباتية**: الطلح، السكوم، السدر، الغردق، الكطف، الرتم...
- **الثديات**: خنازير برية، ثعالب، أرانب برية، قنافد....
- **الزواحف**: تعيش بمجال المحمية أصناف مختلفة من الزواحف منها السلحفاة، العجلوم، الحرباء، الثعابين...
- **الطيور**: يزيد عددها عن 100 طائر بما في ذلك الطيور المهاجرة.

أضحت المحمية خلال السنوات الأخيرة قبلة للزوار القادمين من المغرب وكذا الأجانب الذين تستهويهم مشاهدة الغزلان، سيما بعد إحداث لوحة إشهارية بمركز **اللويحات** المتواجد على الطريق الوطنية رقم 204 الرابطة بين مراكش وأسفي. غير أن هذه الزيارات تبقى دون أي وقع اقتصادي على المنطقة حيث تختصر بالوقوف خارج المحمية ومشاهدة قطعان الغزال وأخذ صور لها. وبالتالي فالاستغلال هذا الفضاء في تنشيط السياحة البديلة سيكون له وقع إيجابي اقتصاديا واجتماعيا.

---

[1]) https://ar.wikipedia.org ، تاريخ الاطلاع 2023/12/16.

2) مقابلة مع أحد أفراد المراقبة بالمحمية بتاريخ 2023/12/04.

ج) مسجد السيد شاكر/ سيدي شيكر

يشكل مسجد سيدي شيكر تراثا روحيا وحضاريا على الصعيد الوطني، إذ يعتبر أول مسجد في تاريخ المغرب، شيد في أواخر القرن الرابع الهجري من طرف **يعلي بن مصلين** ثالث ثلاثة انتدبهم شيخهم أبو محمد بن تيسيت بأغمات لقتال برغواطة التي كانت تدين بغير الإسلام ([1]).

الصورة رقم 4: مسجد سيدي شيكر

عدسة الباحث، 2023

ينتسب مسجد سيدي شيكر المعروف برباط شاكر الى المجاهد **شاكر بن عبد الله الأزدي** المنحدر من قبيلة **الأزد** في الجزيرة العربية، الذي تركه الفاتح عقبة بن نافع لكي يعلم سكان المنطقة الأمازيغ اللغة العربية وشعائر الدين الإسلامي، كان المسجد منذ القدم قبلة لصالحي المغرب والمتصوفين، ولاسيما في شهر رمضان من أجل قراءة القرآن ونشر الدين الاسلامي في أواسط المصامدة على هوامش المناطق السهلية التي تستوطنها قبائل برغواطة، وكما كان عبارة عن حصن ينطلق منه المجاهدون لغزو البرغواطيين الى أن تم القضاء عليهم في القرن الخامس الهجري على يد الموحدين([2]).

حظي مسجد سيدي شيكر باهتمام كبير من قبل سلاطين وملوك المغرب، كما شكل في الآونة الأخيرة قبلة للمتصوفين على اختلاف مشاربهم من داخل وخارج المغرب، سيما مع العناية الخاصة التي شملها به الملك محمد السادس، حيث وجه رسالة الى المشاركين في النسخة الثانية من الملتقى العالمي " **ملتقيات سيدي شيكر**" للتصوف سنة 2009 والبالغ عددهم أزيد من 1000 مشارك، منهم أزيد من 800 منهم ينتمون لدول أجنبية إفريقية، أوربية، آسيوية وأمريكية.

ومع تزايد عدد الزائرين خصصت وزارة الأوقاف ميزانية كبيرة لإعادة ترميم المسجد وضريح سيدي شيكر كما تم بناء قرية لاستقبال الزوار وغرس الأشجار المثمرة بجانبها (أشجار الزيتون).

[1]) إبن الزيات، 1220، التشوف الى رجال التصوف، تحقيق أحمد التوفيق سنة 1997، مطبعة النجاح الجديدة، الدار البيضاء، ص 51و52.

2) إبن الزيات، مرجع سابق

نخلص الى أن السياحة البديلة في شكلها الديني ساهمت في تثمين هذا التراث الحضاري العريق كما أنها أضحت تسوق للمنطقة على الصيد الدولي، من قبل المتصوفين ومريدي الزوايا من مختلف أنحاء العالم.

د) الموقع الأركيولوجي" جبل إيغود"

أضحى اسم إيغود مرجعا لتاريخ الانسانية منذ ما بعد سنة 2017، عندما اكتشف فريق من الباحثين المغاربة والفرنسيين لقى أثرية حاسمة لحفريات إنسان عاقل تعود أصولها لما بين 300 ألف و350 ألف سنة من الآن بجبل إيغود JBEL IGHOUD، ضاربة بذلك عرض الحائط الاكتشافات التي كانت ترجي ظهور الانسان العاقل لحوالي 200 ألف سنة من الآن.

وقد جاء على لسان **جان جاك هوبلين** -من معهد ماكس بلانك للأنثروبولوجيا التطورية في ليبزيغ بألمانيا، والذي قاد أحد الفريقين- في تعليقه على الاكتشاف: "**إن هذه المادة تمثل جذورجنسنا، وهي أقدم أنواع الإنسان العاقل التي وُجدت في أفريقيا أو في أي مكان آخر.**"([1]).

صورتان(5 و6): الموقع الأركيولوجي بجبل إيغود

عدسة الباحث، 2023

1 (تاريخ الاطلاع https://www.scientificamerican.com/arabic/articles/news/oldest-homo-sapiens-fossil-claim-rewrites-our-species-history) (2021/12/01).

أصبح الموقع الأثري جبل إيغود - الذي أدرج منذ سنة 2017 ضمن قائمة التراث الوطني- قبلة للسياحة العلمية والأركيولوجية بامتياز ، حيث تتناوب على زيارته بعثات طلابية وطنية تنتمي لمراكز بحث مختلفة تابعة لجميع الجامعات المغربية. إضافة الى بعثات أجنبية مكونة من طلاب وعلماء وباحثين أركيولوجيين.

وأمام تزايد عدد الوافدين على زيارة هذا الموقع الأثري سارع المغرب الى تأهيل الموقع الأركيولوجي ومركز جماعة إيغود (على بعد ثلاثة كيلومترات عن موقع جبل إيغود)، وذلك طبقا لمقتضيات الاتفاقية الموقعة في أكتوبر 2018 بين مختلف القطاعات الوزارية المعنية، بكلفة إجمالية تقدر بـ310 ملايين درهم . وتتمحور هذه الاتفاقية حول ثلاثة محاور أساسي:

- **أولها** : إنجاز مركز تفسير التراث
- **ثانيها**: إحداث منظومة متكاملة لحراسة الموقع واستقبال الزوار
- **ثالثها**: تأهيل مركز إيغود عبر تقوية البنيات التحتية والتجهيزات الأساسية خاصة المحاور الطرقية المؤدية للموقع الأثري ومحيطه.

هـ) مدرسة الأمراء

أسست مدرسة الأمراء الكائنة بمدينة الشماعية على يد السلطان محمد بن عبد الله الذي أوكل مهمة الإشراف على بنائها للقائد **هدي بن الضو** الذي كان يعتبر من أهل العلم والقرآن. وقد كانت تلعب وظائف مختلفة منها ما هو مرتبط بتنشئة وتعليم الأمراء العلويين ومرافقيهم وفق برنامج زمني محكم ومضبوط ومنها ما هو مرتبط بفنون الرماية وركوب الخيل. ولقد كان يسهر على تعليمهم القرآن تلة من خيرة العلماء من مختلف مدن المغرب في حين كان الامراء يتنقلون لزاوية الخنوفة للتدرب على الرماية وركوب الخيل.

الصورة رقم 7: مدرسة الامراء

عدسة الباحث، 2023

لقد انقلب التاريخ الحافل لمدرسة الامراء رأسا على عقب فبعدما كانت سراجا منيرا ومرتعا لأخد العلم والتربية والتكوين للأمراء العلويين، أضحت اليوم ملاذا للمتشردين والمتسكعين ومتعاطي الكحول والمخدرات. مما يجعلنا نطرح سؤالا كبيرا يتمحور حول العوامل الكامنة وراء تهميش هذا الموروث الحضاري، سيما وأنه كان فضاء للتحصيل العلمي وحفظ القرآن بالنسبة للأمراء العلويين.

و) الرأسمال اللامادي

الى جانب الموارد الحلية السالفة الذكر يتوفر إقليم اليوسفية على رأسمال لامادي كفيل بخلق سياحة بديلة قادرة على تحسين الوضع الاقتصادي بالإقليم وتنويعه، مما قد ينعكس بالإيجاب على الأوضاع الاجتماعية، عبر خلق فرص عمل قارة وكفيلة بالرفع من القدرة الشرائية للمواطن اليوسفي، وتشكل الزوايا وفن التبوريدة والأمثال والحكايات والأهازيج الشعبية أحد مكونات الرأسمال اللامادي بإقليم اليوسفية:

- **الزوايا**: تنتشر بإقليم اليوسفية عدد كبير من الزوايا كانت الى حد كبير تشكل حلقة وصل بين السلطان ورعيته، كما لعبت أدوارا مهمة في الجهاد والمقاومة ضد الاستعمار وحفظ القرآن ولعل أبرز هذه الزوايا: زاوية الخنوفة (كان يتدرب فيها الامراء العلويين على الرماية وركوب الخيل)، الزاوية البوسونية (تتلمذ فيها الفقيه **محمد بن محمد بن علي الزيراري النخلي العمري الملقب ب"الزوين"**)، الزاوية الناصرية و زاوية اهديل معمورة، وغيرهما من الزوايا التي تشكل قبلة للمتصوفين من مختلف أمحار التراب المغربي.

- **فن التبوريدة**: ورث فرسان إقليم اليوسفية الشجاعة والبسالة عن شيوخ أحمر، ما يجعلهم يتفننون في أداء طقوس وتقاليد الركوب بالطريقة الناصرية، كما أنهم نهلوا فنون الرماية وركوب الخيل من ينبوع مدرسة الأمراء التي مازالت أطلالها شاهدة على ما قدمته في هذا المجال. وقد سعى شيوخ قبيلة أحمر على الحفاظ على هذا الموروث رغم ارتفاع تكاليف تربية الخيول سيما مع توالي سنوات الجفاف وغلاء الكلأ، كما تفنن هؤلاء الشيوخ في توفير مستلزمات التبوريدة من خيول قوية ولباس جميل وسروج وبنادق ذات جودة عالية دون أن ننسى التحلي بالأخلاق الحسنة وروح التعاون والتضامن.

صورتان(8 و9): مهرجان التبوريدة بالشماعية

عدسة الباحث، 2023

أضحت الفروسية وسيلة للتنافس بين دواوير وجماعات إقليم اليوسفية في المحافل المناسبات الدينية والوطنية، وتشكل متنفسا لساكنة الاقليم، وملاذا للترويح عن النفس. كما تعمل مهرجانات التبوريدة على استقطاب الزوار من خارج الاقليم سيما من إقاليم مراكش، شيشاوة، سيدي بنور وآسفي.

رابعا) مساهمة القطاع التعاوني في تشجيع السياحة البيئية

1) و اقع السياحة البيئية بإقليم اليوسفية وأدوارها التنموية

يحظى قطاع الاقتصاد التضامني والاجتماعية بأهمية بالغة، من خلال الأدوار التنموية التي يلعبها على صعيد الإقليم، ويتجلى ذلك في النسيج الجمعوي والقطاع التعاوني الذي يتعدى 460 تعاونية في الإقليم موزعة بين تعاونيات فلاحية، حرفية، تجارية وخدماتية. وعلاقة بموضوعنا سنتخذ من تعاونية أعشاب النعاعمة نموذجا للدراسة، للوقوف على أدوارها في تنشيط السياحة البديلة.

تعمل تعاونية أعشاب النعاعمة على تشجيع السياحة البيئية في إقليم اليوسفية ويتأتى لها ذلك من خلال انخراط التعاونية في شبكة وطنية لتشجيع السياحة البديلة.

بفضل هذه الشبكة الوطنية تستقطب تعاونية أعشاب النعاعمة أفواجا مهمة من السياح تتعدى أعدادهم العشرات من السياح القادمين من جنسيات مختلفة.

تمكن الأفواج السياحية التي تستقطبها التعاونية من تحريك عجلة الاقتصاد المحلي وتحسين مستوى الدخل لدى الساكنة المحلية، وذلك من خلال استضافة الزوار الأجانب في منازلهم وهي العملية التي يطلق عليها "**بدار الضيافة**"، حيث

شرع السكان المحليون في بناء "**دويريات**"، وهي عبارة عن محلات مجهزة تتكون من غرف نوم ومراحيض خاصة بالسياح، مقابل مبالغ مالية مهمة، كما تستفيد الساكنة من تسويق منتوجاتها المحلية للزوار من زرابي، أعشاب طبية، أرانب، عسل، دجاج.... ولقد وقفنا خلال البحث الميداني أن أعدادا مهمة من السكان تخلت عن فكرة الهجرة الى المدن المجاورة، بفضل هذا النشاط السياحي البديل الذي غطى عن تراجع النشاط الاقتصادي بفعل توالي سنوات الجفاف.

صورة10 : زيارة بعثة سياحية لدوار النعاعمة في إطار السياحية البيئية

المصدر: تعاونية النعاعمة،2023

يستقبل إقليم اليوسفية بفضل تعاونية أعشاب النعاعمة العديد من السياح سنويا، في إطار السياحة البيئية الهادفة الى الاستجمام مع تحسين الأوضاع الاقتصادية والاجتماعية للساكنة المحلية دون الاضرار بالموارد الطبيعية.

2) رهانات الاقتصاد التضامني للنهوض بقطاع السياحة البديلة

تراهن فعاليات المجتمع المدني على العديد من التدابير للنهوض بقطاع السياحة البديلة، والرفع من نسبة مساهمتها في تحسين الأوضاع الاقتصادية والاجتماعية للساكنة المحلية والحفاظ على الموارد الطبيعية واستدامتها من جهة ثانية.

وفي هذا السياق تسعى فعاليات الاقتصاد التضامني بالإقليم الى:

- توفير الإطار القانوني لحماية سبخة زيمة (إنشاء محمية)،
- منع القنص العشوائي بفضاء زيمة،
- إنشاء محطة لمعالجة المياه العادمة قبل صرفها نحو سبخة زيمة،
- إعادة ترميم مدرسة الأمراء،

- تشجيع البحث العلمي حول تاريخ منطقة أحمر،
- عقلنة استغلال الموارد الطبيعية سيما الموارد المائية
- ترشيد استغلال الثروة المعدنية للحيلولة دون استنزافها
- استحضار بعد الاستدامة أثناء عمليات التخطيط الاقتصادي
- التسويق الترابي للموارد المحلية بإقليم اليوسفية...

خلاصة

نخلص في النهاية الى أن إقليم اليوسفية قد حباه الله بمؤهلات سياحية وفيرة ومتنوعة، منها ما قد أخذ نصيبه من الإعداد كما هو الحال بالنسبة لمسجد السيد شاكر والموقع الأثري جبل إيغود اللذان أصبح مجال إشعاعهما يتعدى ما هو وطني الى ما هو عالمي.

وفي المقابل هناك موارد طالها التهميش والنسيان من طرف مختلف الفاعلين الترابيين، ما جعلها عرضة للتراجع والاندثار، كما هو الشأن بالنسبة لمحمية زيمة ومدرسة الأمراء بمدينة الشماعية.

إن الاستغلال الأمثل والاستثمار المعقول والفعال لهذه الموارد في أنشطة سياحية صديقة للبيئة (السياحة البديلة) من شأنه أن يعيد لهذه المآثر الطبيعية والحضارية بريقها من جهة وتوفير فرص عمل قارة لعدد كبير من السكان المحليين من جهة ثانية. وهو الأمر الذي تتيحه السياحة البديلة التي تمكن من تعبئة الموارد المحلية المادية واللامادية وجعلها قابلة للإستثمار من جهة وتحسن الدخل من جهة ثانية، في أفق تحقيق تنمية مستدامة تحقق التنمية الاقتصادية والاجتماعية وتراعي الأبعاد البيئية. ويتضح ذلك جليا من خلال تدخل الاقتصاد الاجتماعي في شخص القطاع التعاوني الذي يترجم إقليميا في العديد من التعاونيات التي تعنى بتثمين الموارد الترابية وعلى رأسها **تعاونية أعشاب النعاعمة** التي داع صيتها جهويا ووطنيا لا من خلال تثمينها لمنتوجات مجالية (النعناع المعاشي) ولا من خلال مساهمتها في تنشيط السياحة البيئية.

مكنت السياحة البيئية من إعادة الاعتبار للعديد من المرافق السياحية بالإقليم، بعدما طالها النسيان والتهميش. فقد أصبح ينظر الى هذه المرافق من طرف الفاعل المحلي أنها كفيلة بخلق موارد مالية قادرة على تغطية العجز الاقتصادي المرتبط بتوالي سنوات الجفاف وتراجع النشاط الفلاحي، فقد انخرطت على سبيل المثال مختلف ساكنة دوار النعاعمة في البرامج التنموية التي تسطرها التعاونية من زراعة للنعناع والاعشاب الطبية من جهة وبناء "**دويرات**" لاستقبال السياح من جهة ثانية مقابل مبالغ مالية مهمة قادرة على تحقيق الحاجيات الأساسية للسكان وتشجيعهم على الاستقرار وعدم التفكير في الهجرة الى المدن المجاورة.

لائحة المصادروالمراجع

❖ إبن الزيات، 1220، التشوف الى رجال التصوف، تحقيق أحمد التوفيق سنة 1997، مطبعة النجاح الجديدة، الدار البيضاء.

❖ ثريا بوحفاض، 2009 أطروحة لنيل شهادة الدكتوراه تحت عنوان المؤهلات الطبيعية والثقافية بإقليم بنسليمان واقع وآفاق السياحة البيئية، جامعة محمد الخامس كلية الآداب والعلوم الانسانية، الرباط. (211ص)

❖ زهير النامي وآخرون، 2018، التسويق الترابي كأداة لتثمين الموارد الترابية حالة مدينة قلعة السراغنة، مجلة المجال والتنمية-الموارد الترابية بين الهشاشة وآفاق الاستدامة، العدد 02، ص (107-124).

❖ محي الدين ملين(أ) ولقيبي (ح)، 2021، استراتيجيات تثمين المناطق الرطبة "حالة سبخة زيمة" منشورات مركز عبد الله العروي للبحث والابداع، الشماعية، ص (74-101)

❖ المصطفى حمزة، 2021، ورقات من تاريخ قبيلة أحمر، هوى حمري الانسان والمكان، منشورات مركز عبد الله العروي للبحث العلمي والابداع، الشماعية، ص (9-19).

❖ هشام البوعزاوي، 2021، اكتشاف الفوسفاط وإعادة التشكيل الترابي لمدينة اليوسفية، هوى حمري الانسان والمكان، منشورات مركز عبد الله العروي للبحث العلمي والابداع، الشماعية، ص (141-152).

❖ MORIN E (1977) Le développement de la crise de développement, in le mythe du développement,(sous-direction de Candido Mendès). Paris, Seuil,(pp241-260).

- مواقع على الأنترنيت:

- https://www.scientificamerican.com/arabic/articles/news/oldest-homo-sapiens-fossil-claim-rewrites-our-species-history.
- https://ar.wikipedia.org

الاقتصاد الاجتماعي التضامني في المغرب:

التعاونيات النسائية بجماعة اغزران نموذجا

فاطمة قدادا: طالبة باحثة بسلك الدكتوراه، جامعة ابن طفيل القنيطرة. المغرب.

البريد الالكتروني : nabilkdada@gmail.com

ملخص

يعتبر الاقتصاد الاجتماعي والتضامني من الدعائم الأساسية التي يراهن عليها المغرب للنهوض بالأوضاع الاقتصادية للفئات الاجتماعية ذات الدخل المحدود، نظرا لما له من إمكانيات ستساهم لا محالة في تعزيز التنمية الاقتصادية المنشودة، ومحاربة الإقصاء الاجتماعي عبر التوظيف الأمثل للثروات المادية و غير المادية ، وتوحيد الجهود على استثمار كل الطاقات الممكنة، بغية إحداث مشاريع مدرة للدخل وخلق مناصب شغل لمكافحة الهشاشة والحيف الاجتماعي والحفاظ على تماسك المجتمع وتوازنه .و يعتبر قطاع التعاونيات المكون الأساسي المجسد للاقتصاد الاجتماعي التضامني والإطار الأنسب والأكثر مرونة في الاستجابة لمتطلبات وحاجيات سوق الشغل الأمر الذي جعله يضطلع بدور حيوي في التنمية الاقتصادية.

الكلمات المفتاحية: الاقتصاد الاجتماعي التضامني. التعاونية .التنمية.

Solidarity social economy in Morocco : women's cooperatives in the Ighzran community as a model

Abstract

The social and solidarity economy is considered one of the basic pillars that Morocco is betting on to improve the economic and social conditions of low-income groups, given its potential that will inevitably contribute to enhancing the desired economic development. And Combating social exclusion through optimal exploitation of material and non-material wealth, and unifying efforts to invest all possible energies. In order to create income-generating projects and create job opportunities to combat fragility and social injustice and maintain the cohesion and balance of society.

The cooperative sector is considered the basic component embodying the solidarity social economy and the most appropriate and flexible framework in responding to the requirements and needs of the labor market, which has made it play a vital role in economic development.

Keywords : solidarity social economy, cooperative, development.

مقدمة

أصبح الاقتصاد الاجتماعي التضامني اليوم مجالا اقتصاديا واجتماعيا بامتياز، لما يلعبه من دور في تثمين أواصر التضامن والتكافل داخل المجتمعات، ولما يمنحه من الإمكانات الكفيلة لإنجاز مشاريع تنموية ومستدامة تستهدف مختلف الفئات الاجتماعية، يعمل الاقتصاد الاجتماعي التضامني على التوفيق بين مبادئ الإنصاف والعدالة الاجتماعية وبين التطور الاقتصادي ، ومن تم التوفيق بين حيوية الاقتصاد وبين المبادئ والغايات الإنسانية للتنمية ،يعد الاقتصاد الاجتماعي التضامني الدعامة الثالثة التي ينبغي أن يقوم عليها الاقتصاد المتوازن والمدمج الى جانب قطاع العام والخاص، لذا اتجهت مجموعة من دول العالم بما فيها المغرب تونس والجزائر في السنوات الأخيرة إلى الانفتاح على هذا النوع من الاقتصاد الذي أصبح أهم أدوات تحقيق التنمية الاقتصادية والاستقرار الاجتماعي .

عانت مختلف الشرائح والفئات في المغرب من انتشار الفقر ومظاهر الحرمان خاصة في صفوف النساء، في هذا الصدد تم العمل على تعزيز دور منظمات الاقتصاد الاجتماعي التضامني في خلق فرص الشغل وإشراك الفئات الهشة والمحرومة في محيطها الاقتصادي والاجتماعي، و تعد التعاونيات جزءا مهما من بنيات الاقتصاد الاجتماعي المغربي، بحيث تحتل مكانة بارزة ضمن برامج التنمية الاقتصادية والاجتماعية، وذلك للدور الذي تلعبه في محاربة الفقر والإقصاء الاجتماعي، في هذا السياق برز نسيج تعاوني نسوي نشيط بجماعة إغزران التابعة للإقليم صفرو، حيث أبانت عدة تعاونية ناشئة عن دينامية ونشاط ملحوظ خلال السنوات الأخيرة، ساهمت بشكل لافت في الإدماج السوسيواقتصادي للنساء، من خلال تنمية قدراتهن وتحفيزهن على تثمين الموارد المحلية. ولتسليط مزيد من الضوء على هذه التجربة، يسعى هذا المقال أولا لتوضيح الإطار النظري للاقتصاد الاجتماعي التضامني، ثم ثانيا تسليط الضوء على التعاونيات النسائية بجماعة إغزران وأثرها الاجتماعي والاقتصادي.

منهجية الدراسة

تم الاعتماد على المنهج الوصفي التحليلي من خلال تحليل الإطار النظري للاقتصاد الاجتماعي التضامني والجهات الفاعلة فيه، ثم مقابلة ميدانية تمثلت في الاتصال المباشر بالنساء المنخرطات في التعاونيات، إلى جانب اعتماد استمارة ميدانية شملت عينة مكونة من 30 متعاونة. ولتحليل ومناقشة هذا الموضوع سنقوم بتقسيمه إلى مبحثين:

المبحث الأول: الإطار النظري للاقتصاد الاجتماعي والتضامني.

المبحث الثاني: التعاونيات النسائية بجماعة إغزران وأثرها الاجتماعي والاقتصادي.

المبحث الأول: الإطار النظري للاقتصاد الاجتماعي والتضامني

تعد العدالة الاجتماعية شرط لازم للتنمية، بما تضمنه من مبادئ حقوق الإنسان والمساواة والمشاركة والتنمية المستدامة، وعلى الرغم من النجاح النسبي التي حققته النماذج الإنمائية التقليدية القائمة على دعم النمو، إلا أنها لم تنجح في مواجهة الأزمات الاقتصادية والاجتماعية والبيئية المتكررة وخلفت وتيرة متزايدة لنسب الفقر في العالم، في هذا الإطار أبدى الباحثون والمتخصصون على ضرورة اعتماد أدوات شاملة لمعالجة مشاكل التنمية. ومن هنا ظهر الاقتصاد الاجتماعي والتضامني كوسيلة لتفعيل مبادئ العدالة الاجتماعية وتحقيق التنمية الاقتصادية[1] .

1 . مفهوم الاقتصاد الاجتماعي والتضامني

تتعدد الجهات والأطراف التي عرفت مفهوم الاقتصاد الاجتماعي والتضامني لذا يصعب إيجاد تعريف محدد وشامل له، سنحاول إدراج مجموعة من التعاريف للتقرب أكثر من المفهوم.

- يقدم الاقتصاد الاجتماعي والتضامني على أنه "مجموعة من المبادرات الاقتصادية بهدف اجتماعي تسهم في بناء طريقة جديدة للعيش والتفكير في الاقتصاد وتضع الإنسان في صلب التنمية الاقتصادية والاجتماعية ".[2]
- حسب المجلس الاقتصادي والاجتماعي والبيئي، يعبر الاقتصاد الاجتماعي والتضامني "عن مجموع الأنشطة الاقتصادية والاجتماعية التي تنتظم في شكل بنيات مهيكلة أو تجمعات لأشخاص ذاتيين أو معنويين بهدف تحقيق المصلحة الجماعية والمجتمعية، وهي أنشطة مستقلة تخضع لتدبير مستقل وديمقراطي وتشاركي يكون الانخراط فيه حرا، كما تنتمي إلى الاقتصاد الاجتماعي والتضامني جميع المؤسسات التي ترتكز أهدفها الأساسية بالدرجة الأولى على ما هو اجتماعي من خلال تقديمها لنماذج مستدامة و مدمجة من الناحية الاقتصادية، وإنتاجها سلعا وخدمات تركز على العنصر البشري وتندرج في التنمية المستدامة و محاربة الإقصاء"[3].
- ورد في تقرير المجلس الأعلى الاقتصادي والاجتماعي التابع للأمم المتحدة " على أن الاقتصاد الاجتماعي هو إنتاج السلع والخدمات في منظمات ومؤسسات تضع أهداف اجتماعية وفي أحيان كثيرة الأهداف البيئة في مرتبة أعلى من الربح ، وتشمل العلاقات التعاونية والترابطية و أشكال الإدارة الديمقراطية وتناصر قيم التضامن [4].

---

[1] . سعيدة كحال،2020، "دور الاقتصاد التضامني في مواجهة اللامساواة الاجتماعية من أجل مقاربة مجالية للتنمية المستدامة " مجلة أبحاث قانونية وسياسية ، المجلد 5، العدد 1 ، ص126.

[2]. المناظرة الدولية الثانية حول عالمية التضامن ،كيبك ،2001 .

[3] .المجلس الاقتصادي والاجتماعي والبيئي، الاقتصاد الاجتماعي التضامني رافعة لنمو مدمج 2015، ص 42.

[4] .الأمم المتحدة المجلس الاقتصادي والاجتماعي، 2014، المسائل الناشئة: البعد الاجتماعي للتنمية المستدامة، المؤتمر القمة العالمية للتنمية الاجتماعية الدورة الاستثنائية الرابعة والعشرون، الأمم المتحدة.

- تعريف اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لغربي أسيا : هو الاقتصاد الذي محوره الناس، حيث الهدف الرئيسي للنشاط الاقتصادي هو تلبية حاجات الناس وليس تحقيق الحد الأقصى للأرباح [1].
- يعبر الاقتصاد الاجتماعي عن مجموع الأنشطة الاقتصادية والاجتماعية التي تنتظم في شكل بنيات مهيكلة أو تجمعات لأشخاص ذاتيين أو معنويين بهدف تحقيق المصلحة الجماعية والمجتمعية، وهي أنشطة مستقلة تخضع لتدبير مستقل وتشاركي وديمقراطي يكون الانخراط فيه حرا.[2]

.الاقتصاد الاجتماعي التضامني هو نمط لتحسين الأوضاع الاجتماعية والمعيشية ، يقوم على إنشاء مؤسسات للعمل الاقتصادي والاجتماعي في شتى مجالات النشاط الإنساني على أساس الانتظام الحر والإداري [3].

إن الاقتصاد الاجتماعي والتضامني ليس مفهوم ذو بعد واحد بل يحتوي على مفهومين اللذين يتشكل منهما هما الاقتصاد الاجتماعي والاقتصاد التضامني.

الاقتصاد الاجتماعي: هو مفهوم ظهر لأول مرة في القرن التاسع عشر نتيجة للتحولات الاجتماعية والاقتصادية التي شهدتها المجتمعات، وكذا تأثير الثورة الصناعية، فجاء هذا النمط كبديل لإنتاج المنافع والخدمات يساعد الفئات الاجتماعية الفقيرة على تحسين وضعها الاقتصادي والاجتماعي، "ويحدد الاقتصاد الاجتماعي كهدف السهر على بقاء مبادرات اقتصادية واجتماعية قائمة على مبادئ مغايرة للربح العائد على رأس المال، ومحددة بوضعية الفاعلين جمعيات، تعاونيات، ومؤسسات التضامن الاجتماعي. ويتميز الاقتصاد الاجتماعي بحرية الانخراط وأولية الأشخاص والعمل على رأس المال في توزيع الفائض والأرباح، وكذا الاستقلال عن السلطات العمومية والتدبير الداخلي الديمقراطي ".[4]

الاقتصاد التضامني : يشكل التضامن إحدى القيم الأخلاقية المتجذرة في سلوك الأفراد والمجموعات البشرية دأبت عليها المجتمعات منذ الماضي البعيد لتحقيق أغراضها المشتركة في إطار من التعاون والتشارك داخل مجموعات محددة [5]، وقد ترسخ التضامن بالمغرب على شكل أعراف من قبيل "تويزة" و" أكادير" قبل أن يتمأسس في ظل المجتمعات العصرية،

---

[1] . اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لغربي أسيا سنة : 2014، الاقتصاد الاجتماعي والتضامني اداة لتحقيق العدالة الاجتماعية ، الامم المتحدة

[2] . بختة خالد ، بن مكرلوف بن طاهر ،2018 ، التسويق الاجتماعي ودور الاقتصاد الاجتماعي التضامني في تعزيز التنمية الاجتماعية ، الملتقى العلمي الدولي وحول الاقتصاد العادل والتضامني ، الرهانات الاقتصادية ومستلزمات العدالة الاجتماعية ، جامعة البليدة ،ص 6.

[3] .مكتب العمل العربي، المركز العربي لإدارة العمل وزارة الشؤون الاجتماعية تونس، ورشة عمل حول الاقتصاد الاجتماعي التضامني كآلية للحد من العمل الهش ولدعم الاندماج الاجتماعي، تونس 2018.

7- L'économie sociale et solidaire; un atout pour la coopération décentralisée, Série Savoirs Communs ,n² 14, Agence Française de Développement ,Région Ile- de –France et ARENE ,Juin 2013 , p .11.

[5] .البقصي محمد وعنوز رشيد، 2016، التضامن الترابي حالة مجموعة الجماعات للتنمية بإقليم صفرو، في كتاب البحث الجغرافي والتنمية بالجبال المغربية: نحو جغرافية القرب، منشورات الجماعة القروية إغزران ، رقم 6، ص 109.

أما الاقتصاد التضامني فقد ظهر بمفهومه الغربي المعاصر تدريجيا خلال العقود الأخيرة من القرن العشرين كتعبير عن الرغبة في العودة إلى المبادئ المؤسسة للاقتصاد الاجتماعي والتضامني، وذلك في سياق الأزمة الاقتصادية والاجتماعية التي أنتجها النظام الرأسمالي التقليدي، جاء هذا الاقتصاد بأنماط وبدائل جديدة من الإنتاج، تضع الإنسان في صلب العملية الاقتصادية والإنتاجية من خلال تفعيل مبدأ المساواة أمام الإنتاج والثروة .[1]

ويمكن القول أن الاقتصاد الاجتماعي والتضامني يعتبر من الحلول الجادة لحل المشاكل الاجتماعية والاقتصادية للدول السائرة في طريق النمو، بحيث ينطوي على ما يكفي من الإمكانات والوسائل التي تجعله قادرا على تعبئة وتوفير ثروات هامة مادية وغير مادية، و تامين مختلف أنواع الخدمات الاجتماعية كتوفير الغداء [2].

2 . خصائص الاقتصاد الاجتماعي التضامني

يتميز الاقتصاد الاجتماعي والتضامني بثلاث خصائص تضفي عليه طابع العدالة وهو الهدف المنشود وتتجلى هذه الخصائص فيما يلي:

. **أولوية الإنسان على رأس المال** : فحسب فلسفة الاقتصاد الاجتماعي التضامني المال عنصر أساسي كوسيلة لكن ليس كغاية ، فعلى عكس المنظومة الرأسمالية التي تقوم على اعتبار الربح هدفا ومعيارا للنجاح ولو أدى ذلك إلى التضحية بكرامة العاملين والسلامة البيئية والتحايل على القانون ، فان تطوير المردودية المالية للمؤسسة تهدف إلى تحقيق سعادة الإنسان بمعنى أخر أن يستفيد الفرد من عائدات بما يلبي حاجياته في العيش الكريم ولكن في إطار المجموعة وضمن مشروع متكامل يضمن الاستمرارية المؤسسة وظروف عمل اللائق .

. **المسؤولية الاجتماعية للمؤسسات:** المسؤولية الاجتماعية للمؤسسات تتضح في المنظومة الرأسمالية في سياق عقلنة أداء رأس المال لصالح المجتمع وفي عدم الحاجة إلى قرارات ردعية للتأكيد على هذه الضمانات الأساسية المتمثلة في المسؤولية الاجتماعية للمؤسسة لأنها تعتبر روح الاقتصاد الاجتماعي التضامني.

[1] . الكتمور حسن ،2013، قراءة مفاهيمية للاقتصاد الاجتماعي والتضامن والتنمية، في كتاب: الاقتصاد الاجتماعي سند للتنمية الترابية بالمجال الجبلي بالمغرب، منشورات الجماعة القروية إغزران، رقم 3، ص 16.

[2]. Panorama de l'économie social et solidaire en France dans les régions, le trière secteur, un acteur économique important, INSEE premier, N.1342, 2012.

.آلية الحوكمة : اذا كانت آلية الحوكمة في الاقتصاد التقليدي تتمحور حول أن القرار في المؤسسات أو الشركات التقليدية يعود إلى صاحب النصيب الأكبر في ملكية رأس المال، في حين يختلف الأمر وفق فلسفة الاقتصاد الاجتماعي التضامني حيث تتساوى الأصوات بغض النظر عن قيمة الأسهم أو حجم الملكية .

3 . أهداف الاقتصاد التضامني

يسعى الاقتصاد الاجتماعي التضامني إلى التوفيق بين أهداف النمو والتنمية الاقتصادية من جهة ومبادئ الإنصاف والعدالة الاجتماعية من جهة أخرى، ويجعل الإنسان في صلب اهتمامات عملية التنمية وفوق أي اعتبارات اقتصادية صرفه مثل الربح أو التراكم.

"إن الغرض من هذا النمط الاقتصادي هو تلبية حاجيات المجتمع وليس تحقيق الحد الأقصى من الأرباح ، حيث يضع الإنسان في مركز التنمية أكثر من رأس المال المادي ، علاوة على دور الاقتصاد الاجتماعي في إشراك المجتمعات المدنية في اتخاذ القرارات ، كما يستخدم كوسيلة في سد الفجوة بين الاقتصادات غير المنظمة والمنظمة، وبالتالي تحسين الإنتاجية والقدرة التنافسية و هو ما يقوي التماسك الاجتماعي [1].

كما يهدف الاقتصاد الاجتماعي والتضامني إلى معالجة المشاكل الاجتماعية والاقتصادية الرئيسية كالفقر وقلة فرص العمل المستقرة من خلال تيسير الوصول إلى التمويل ومعلومات السوق وعناصر الإنتاج والتكنولوجيا وخدمات الدعم والأسواق للحد من عدم المساوات في سوق العمل وتحسين مستوى الدخل وضمانه واستمراره [2].

4 .الاقتصاد الاجتماعي والتضامني بالمغرب من الأشكال التقليدية إلى التنظيمات الحديثة

عرف الاقتصاد الاجتماعي والتضامني بالمغرب تطورات عدة انطلاقا من فترة ما قبل الحماية وصولا إلى الألفية الثالثة، حيث تم الانتقال من الأشكال التقليدية للتعاون والتضامن إلى بنيات وهياكل منظمة عن طريق إصدار مجموعة من القوانين والبرامج الداعمة ، وقد تميزت مرحلة ما قبل الحماية بوجود أشكال تقليدية للتعاون كانت تظهر من خلال الممارسات اليومية لمختلف الأنشطة الفلاحية والاقتصادية والاجتماعية ، وكانت منظمة بواسطة أعراف محددة ، تعتبر بمثابة أساس العمل الجماعي و من بينها : التويزة ، الوزيعة، النوبة ، غير أن التعاونية بمفهومها الحديث لم تظهر إلا

[1] El Mostafa nassiri wafa khalek , economie social et solidaire quelle contribution de l'initiative nationale pour le développement humain au développement économique au niveau de région sousse massa ? cas du territoire d'Agadir ida outanane revue espace géographique et société marocaine n 31,2020, p 225.

[2] . عباس داوود 2022 ، واقع الاقتصاد الاجتماعي التضامني في المملكة المغربية ، مجلة التنظيم والعمل ، المجلد 11 العدد 1، ص32.

في سنة 1922 وهي خاصة بالأجانب ولم يسمح للمغاربة بالانخراط في التعاونيات الزراعية إلا سنة 1938 ، بعد الاستقلال شجع المغرب القطاع التعاوني ليكون أداة لضمان التنمية الاقتصادية والاجتماعية وذلك بتأسيس مكتب تنمية التعاون سنة 1962 وبإصدار عدة نصوص قانونية تجيز إنشاء التعاونية المعدنية والتعاونية الفلاحية والسكنية، انطلاقا من الإطار القانوني(83-24) المحدد للنظام الأساسي للتعاونيات ومهام مكتب بتنمية التعاون[1]، إلا أن تطبيقه فيما بعد لم يلاءم الواقع، مما أدى إلى اقتراح تعديلات تمت الموافقة على أخرها في المجلس الحكومي الذي انعقد في شتنبر2011، بعد ذلك جاء القانون الجديد 12-112 الذي صودق عليه بشكل نهائي سنة 2014 ، ويؤكد المجلس الاقتصادي والاجتماعي والبيئي على أن هذا الإطار القانوني سيعطي دينامية جديدة للقطاع التعاوني لتحقيق مزيد من القيمة المضافة والإنتاجية، و ذلك بملائمة هذا الإطار مع ظروف وحاجيات تطور قطاع الاقتصاد الاجتماعي والتضامني. كما شكل انطلاق المبادرة الوطنية للتنمية البشرية سنة 2005 أرضية رئيسية لتطور وتزايد عدد التعاونيات وتنوع المجالات التي تشتغل فيها .

5 .البنيات الفاعلة في الاقتصاد الاجتماعي والتضامني

- ✓ **التعاونية**

يعد التعاون ظاهرة اجتماعية إنسانية قديمة، وقد شمل العديد من أنماط العيش الجماعي بين الأفراد المتمثل في التضامن والمساعدة المتبادلة وذلك لتحقيق أهداف اقتصادية لا يمكن أن تتحقق بمجهود فردي، " إنه نظام للعمل يقوم على تكثيف الجهود وتوحيدها لإنجاز ما لا يمكن للأفراد منعزلين أن يفلحوا في إنجازه[2] ".

يحيل مفهوم التعاونية إلى مجموعة من الأشخاص لإدارة مصالحهم الاقتصادية بصورة جماعية وعلى أسس الديمقراطية، ولكل عضو في التعاونية صوت واحد بغض النظر عما يملكه من رأسمال في التعاونية أي " عضو واحد صوت واحد"[3]، تعتبر التعاونية بذلك منظمة عادلة ينشئها الأفراد لتبادل المساعدة بقصد رفع مستواهم الاقتصادي والاجتماعي.

بناء على مقتضيات القانون المتعلق بتحديد النظام الأساسي العام للتعاونيات ومهام مكتب تنمية التعاون، فإن التعاونية هي" جماعة تتألف من أشخاص طبيعيين اتفقوا على أن ينظم بعضهم لبعض لإنشاء مشروع يكون الغرض منه

[1] - الجريدة الرسمية عدد 3773، بتاريخ 29 جمادى أولى 1405، ل 20 فبراير 1985، ص.219. www.odco.gov.ma.

[15]. ديرار عبد السلام، 2001، العمل الزراعي بتلال مقدمة الريف بين الاقتصاد العائلي والعمل التعاوني المأجور و مساهمة المرأة . منطقة قرية با محمد نموذجا، بحث لنيل شهادة الدكتورة في علم الاجتماع، كلية الNداب والعلوم الإنسانية ، ظهر المهراز، فاس ، ص14.

[3]. الساعاتي حسن،1970، الحركات التعاونية، نشأتها وفلسفتها وتطبيقاتها، دار النهضة العربية بيروت، الطبعة الثالثة، ص22.

إتاحة لهم الفرصة الحصول على المنتجات والخدمات التي هم في حاجة إليها، ويمكن للأشخاص المعنويين الذين تتوفر فيهم الشروط المقررة في هذا القانون أن يصبحوا أعضاء في التعاونية"[1] .

✓ **الجمعيات: هي** اتفاق بين شخصين أو أكثر من اجل السعي في سبيل توزيع الأرباح بشكل عادل بين الأعضاء، وكان عملها تاريخيا يتركز بالأساس في مجالات الثقافة والتعليم والرياضة والأعمال الاجتماعية، إلا أن بعض الجمعيات التي رأت النور خلال العقود الأخيرة اختارت الاهتمام بقضايا التنمية الاقتصادية المحلية خصوصا الأرياف.

✓ **التعاضديات:** هي هيئات لا تهدف إلى اكتساب الربح، وإنما تسعى بواسطة واجبات أعضائها للقيام لفائدة الأعضاء أو عائلاتهم بعمل من أعمال الإسعاف والتضامن وتأمينهم من الأخطار التي تهددهم. ويتركز عمل التعاضديات أساسا في قطاعي التغطية الصحية والتامين على المخاطر كما تعمل بعض التعاضديات في مجال منح القروض الاستثمارية أو ضمان قروض أعضائها لدى المؤسسات الائتمانية.

✓ **المقاولة الاجتماعية: هي** مقاولات تخضع أنشطتها للمتابعة والرقابة من طرف الهيئات المختصة في الدولة للتأكد من طبيعتها التضامنية وتعرف بأنها مقاولات تحصل على صفة مقاولة اجتماعية من الدولة اذا استوفت عدة شروط مثل التنصيص على احترام مبادئ الاقتصاد التضامني في قوانينها الأساسية وتوجيه جزء من الأرباح بشكل دائم نحو غايات اجتماعية كما قصد بها العملية التي يمكن من خلالها مواجهة مختلف التحديات بطريقة تتضمن حلول غير تقليدية ومستدامة [2].

وارتباطا بموضوع الاقتصاد الاجتماعي التضامني ودوره في التنمية البشرية والاقتصادية بجماعة اغزران لا بد من استحضار أهميته وأبعاده التنموية في إعطاء الأولوية للإنسان وقيمة للعمل والحد من التمييز وخلق مقاربة النوع الاجتماعي مما سيساهم في تحقيق تنمية بشرية مندمجة توازن بين متطلبات الاقتصاد وقيم التضامن الاجتماعي عبر خلق أنشطة ومشاريع نسائية، وبالتالي مساهمتهن في التنمية المستديمة.

[1] .ظهير الشريف رقم 1.83.226، الصادر في 9 محرم 1405 هجرية، الموافق ل 5 أكتوبر 1984 م، بتنفيذ القانون رقم .24.83.

[2] . منال هاني ،عزيز محجوب ، أسماء أبركان، 2021،" تفعيل دور المقاولة الاجتماعية في ظل الاقتصاد الاجتماعي التضامني . دراسة التجربة المغربية." مجلة الابداع ، مجلد 11 ، العدد A01 ، ص551.

المبحث الثاني: التعاونيات النسائية بجماعة إغزران و أثرها الاجتماعي والاقتصادي

1 .التعاونيات بالمغرب

تعد التعاونيات أحد أهم مكونات الاقتصاد الاجتماعي بالمغرب، الذي يجد جذوره متأصلة في طبيعة المجتمع القروي المبني على تقاليد تضامنية راسخة، وبذلك فهو اقتصاد تضامني واستراتيجية مجتمعية[1]، من شأنه تحريك مسلسل التنمية الاقتصادية والحد من الفقر والتهميش.

شهد المغرب منذ الاستقلال إحداث التعاونيات، في مجموعة من القطاعات لتزداد وثيرة الإقبال في السنوات الأخيرة،" حيث بلغ عدد التعاونيات سنة2011 بالمغرب 9046 تعاونية، بجموع رأس المال 6 مليار درهم ليتضاعف هذا الرقم حيث بلغ سنة 2018 أكثر من 20000تعاونية منها أكثر من 2677 تعاونية نسائية ، تجاوز عدد المنخرطين في التعاونيات نصف مليون متعاون 29% منهم نساء متعاونات، ويرجع سبب الارتفاع عدد التعاونيات إلى دخول القانون 12. 112 المتعلق بالتعاونيات حيز التنفيذ ، وحسب كتابة الدولة المكلفة بالصناعة التقليدية والاقتصاد الاجتماعي بلغ معدل الزيادة 3500 تعاونية سنويا" [2] ، وذلك تأكيدا على اقتناع عدد كبير من الفاعلين والمواطنين ومختلف الهيئات بالعمل التعاوني وأهدافه ومبادئه التي تقوم على المشاركة وتحسين الوضعية الاقتصادية والاجتماعية للنساء. وبدورها شهدت جماعة إغزران تزايدا في عدد التعاونيات النسائية، خلال السنوات الأخيرة، إذ تمثل هذه الأخيرة 40% من القطاع التعاوني لوحده، وتتنوع مجالات اشتغالها بين الصناعة التقليدية، تربية النحل، تربية الأبقار، وإنتاج الخبز والكسكس والحلويات.

2 .التعاونيات النسائية بجماعة إغزران

اتسم القطاع التعاوني كأحد مكونات الاقتصاد الاجتماعي التضامني وكاستراتيجية للحد من الفقر بالوسط القروي بمراعاته للمرأة وهو ما يجعله احد آليات التنمية المستدامة التي ترتكز على مقاربة النوع [3] ،تساهم النساء القرويات بجماعة اغزران بشكل ملحوظ في الاقتصاد العائلي، عن طريق مشاركتها في الأشغال الفلاحية أو رعوية من خلال جلب الماء والحطب، والعمل في عدة ضيعات خاصة بالمزروعات الشجرية، بالإضافة إلى اشتغالها داخل البيت ومزاولة حرف الصناعة

[1]- عبد الرحيم فراح وامحمد موساوي، 2013، التعاونيات والجمعيات ذات الطابع الاقتصادي والاجتماعي بالجماعة القروية عين الشكاك- إقليم صفرو، في كتاب الاقتصاد الاجتماعي سند للتنمية الترابية بالمجال الجبلي، منشورات جماعة إغزران، العدد 3، ص216.

[2] . مجلس المستشارين ، البرلمان المغربي، (بلا تاريخ)، واقع الاقتصاد الاجتماعي و التضامني بالمغرب. من أجل تنمية بشرية قوامها العدالة ، منشورات مركز الدراسات والبحوث في الشؤون البرلمانية .

[3]. عبد الرحيم فرح وامحمد موساوي، 2013، التعاونيات والجمعيات ذات الطابع الاقتصادي والاجتماعي بالجماعة القروية عين شكاك إقليم صفرو، في كتاب: الاقتصاد الاجتماعي سند للتنمية الترابية بالمجال الجبلي، منشورات جماعة إغزران، العدد 3، ص228.

التقليدية، كالزرابي الصوفية والحنديرة والحنبل...، والتي لازالت المرأة الاغزرانية محافظة على التقاليد المبنية على روح التضامن والمساعدة المتبادلة، وفي مقدمتها عادة "التويزة"، وذلك في مختلف الأشغال والأنشطة اليومية.

وتشجيعا للمرأة بمنطقة اغزران على تحسين دورها داخل الأسرة، وخلق أنشطة مدرة للدخل، استفادت من انخراطها في عدة تعاونيات تختلف مجالات تدخلها، والتي من شانها أن تشكل مرتكزا واعدا للنهوض بالمجال الاقتصادي الاجتماعي، خصوصا وأنه أحد الأسس التي يمكن الاعتماد عليها، لتحقيق تنمية تلبي مختلف حاجيات العنصر النسوي بالمنطقة، سواء على المستوى الاقتصادي من خلال تحسين الدخل أو على المستوى الاجتماعي بالرقي بمكانتها كعنصر فاعل في المجتمع، كما يتيح لها فرصا جديدة للتدريب والتطور.

و من بين هذه التعاونيات" **تعاونية أدوال للصناعة التقليدية** "، التي تعد الأكثر نجاحا في ميدان الصناعة التقليدية والنسيج، تأسست في 17 يوليوز 2006، بدعم من المنخرطات ثم فيما بعد من المبادرة الوطنية للتنمية البشرية وهيئة السلام الأمريكية ،و يشمل هذا الدعم الآلات والمعدات الأساسية للصناعة الزرابي التقليدية والنسيج، يقع مقرها بالمركز الحضري رباط الخير، عرفت مراحل من التوسع وذلك بضم منخرطات ليصل العدد إلى 45 متعاونة، تتوزعن على مستوى تراب الجماعة بعدة دواوير مثلا البطحاء امزوجن لشراف، وعلى مستوى المركز الحضري بسهب اليازغي- حي المحطة-، بل اتسع ليشمل متعاونات خارج مجالها المحلي .

وتستهدف التعاونية المساهمة في إبراز الكفاءة والخصوصيات المحلية للنساء على مستوى إنتاج الزرابي التقليدية، بكل أنواعها وتطوير وتجديد المنتوج، إلى جانب تكوين شابات في هذا الميدان، بغية تثمين والحفاظ على التراث المحلي الاغزراني في مجال صناعة الزرابي، إضافة إلى تحقيق استقلاليتهن المادية والمعنوية وتحسين المستوى المعيشي للمرأة وتوفير دخل خاص بها، عبر تمكينها من نشاط مدر للدخل سواء من داخل بيتها أو من داخل مقر التعاونية.

. تعاونية "**الجودة" لإنتاج الخبز والكسكس**"، تأسست سنة 2011 بدعم من مؤسسة محمد الخامس للتضامن، تضم 16 متعاونة، تهدف هذه التعاونية إدماج وتحسين دور المرأة داخل الأسرة، من خلال المشاركة في أنشطة تساهم في تحقيق استقلالها المادي، يقع مقرها بالمركز الحضري رباط الخير، وتتوفر على مجموعة من الآلات الخاصة بالعجين والأفرنة، ويتركز نشاطها بالأساس في إنتاج الخبز والكسكس والحلويات، وتجتهد هذه التعاونية في توسيع نشاطها فيما يخص الحلويات، بالحصول عل ى آلات للتبريد ومشروع لتوسيع المقر، وذلك في انتظار دعم من المبادرة الوطنية للتنمية البشرية.

. تعاونية" إغزران لتربية النحل "تأسست سنة 2010 لفائدة 7 نساء، بدعم من طرف المتعاونات ابتداء من 500 درهم لكل متعاونة ،ثم بدعم من المخطط الأخضر وذلك بتزويدها بالصناديق والتجهيزات الخاصة بالنحل، يقع مقرها بدوار عين بارود بجماعة اغزران، تنتمي التعاونية لاتحاد صفرو لتربية النحل ،بكونها التعاونية الوحيدة النسوية ضمن 13 تعاونية لتربية النحل ، تنشط التعاونية في إنتاج العسل والبيع ابتداء من 200 إلى 300 درهم للتر الواحد، يتم التسويق محليا بنسبة 88%، ويتميز منتوج التعاونية بالجودة، ساهمت التعاونية في تحسين المستوى المعيشي للمتعاونات نسبيا بتوفير دخل خاص بهن، كما استفدن من برامج محو الأمية بإشراف رئيسة التعاونية، إلى جانب الدورات التكوينية والرحلات تحت إشراف مكتب تنمية التعاون والمندوبية الجهوية والإقليمية للفلاحة ،إلا آن التعاونية لازالت تعاني من بعض المشاكل، المتمثلة في انعدام وسائل نقل صناديق النحل إلى الأماكن المناسبة وصعوبة التضاريس. وتعتزم التعاونية توسيع نشاطها في مجالات أخرى كتربية الأبقار والزيتون لضم عدد أكبر من النساء بالمنطقة.

3 . الخصائص العامة للمنخرطات بالتعاونيات بجماعة اغزران

أ . المنخرطات حسب الفئات العمرية

الجدول 3: توزيع المنخرطات حسب الفئات العمرية

فئة الأعمار	العدد	النسبة
29-18	9	%30
44-30	6	%20
45 فما فوق	15	%50
المجموع	30	%100

المصدر: بحث ميداني

يظهر من خلال الجدول أن الفئة العمرية 45 فما فوق تشكل نصف العينة % 50، هذا يدل على انخراط هذه الفئة بشكل كبير، نظرا لاختزانها مهارات حرفية ومعرفية تاريخية، سواء في مجال الصناعة التقليدية أو المجالات الأخرى، ويلاحظ انخراط لا بأس به لفئة الشابات، وهذا يفسر رغبة هذه الفئة في التكوين والتعلم، وتحقيق استقلالها المادي.

ب . المستوى التعليمي للمنخرطات

يعتبر التكوين والمستوى التعليمي لأفراد التعاونية، أحد أهم المؤشرات العامة التي تعكس مدى قدرة هذه المؤسسة على الانخراط الحاد في دعم البرامج التنموية، ووضع تصورات ومشاريع قابلة للإنجاز، ويعد ذلك مهما، لأن المستوى المعرفي يسمح للأعضاء التعاونية إمكانية التواصل بطريقة جيدة، والعمل على تقديم اقتراحات وحلول وترجمتها إلى إجراءات لحل مختلف المشاكل والإكراهات..

المبيان رقم 1: توزيع المنخرطات حسب المستوى الدراسي

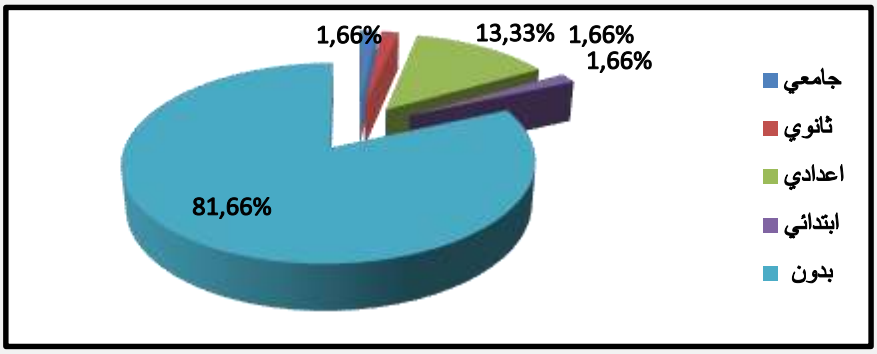

المصدر: بحث ميداني

يوضح المبيان أعلاه أن نسبة الأمية جد مرتفعة في صفوف المنخرطات، إذ تسجل% 81.66 وهذا نظرا لكون الجماعة تسجل معدلات مرتفعة في الأمية بشكل عام، ويرجع السبب حسب تصريح المنخرطات إلى الفقر ، بالإضافة إلى قلة البرامج الخاصة بمحو الأمية، هذه النسبة المرتفعة كثيرا ما تشكل عائقا لسير عمل التعاونية، تليها نسبة% 13.33 من المستوى الإعدادي وذلك نتيجة حضور نسبة من الشابات اللواتي انقطعت عن الدراسة وانخرطن في إحدى التعاونيات، للاستفادة من التكوين والتعلم خاصة في مجال الصناعة التقليدية.

ج .المنخرطات حسب الوضعية العائلية

جدول رقم4: توزيع المنخرطات حسب الوضعية العائلية

الوضعية العائلية	متزوجة	عازبة	مطلقة	أرملة	المجموع
العدد	14	11	4	1	30
النسبة المئوية	%46.66	%36.66	%13.33	%3.33	%100

المصدر: بحث ميداني

انطلاقا من الجدول: يتبين أن نسبة المتزوجات مهمة 46.66% بالمقارنة مع العازبات 36.66%، لكن يبقى تقارب هاتين النسبتين مؤشر على عدم وجود ارتباط قوي بين الزواج أو العزوبة من جهة والانخراط في التعاونية من جهة أخرى.

4 .المبادرة الوطنية للتنمية البشرية شريك داعم لمنظمات الاقتصاد الاجتماعي التضامني بجماعة اغزران

تعتبر المبادرة الوطنية للتنمية البشرية مشروعا نموذجيا تأسست سنة 2005 برعاية ملكية، تهدف تحسين الأوضاع الاقتصادية والاجتماعية لمختلف الفئات الهشة ، ويشكل هذا المشروع المجتمعي نموذجا رائدا مبني على مقاربة

سوسيواقتصادية تلامس سياسة القرب وإعمال ثقافة التضامن والتعاون بين مختلف المتدخلين في إطار تدبير تشاركي[1] ، في هذا السياق ترتكز المبادرة الوطنية للتنمية البشرية في توجهاتها على المحاور التالية :

- التصدي للعجز الاجتماعي بالوسط الحضري والقروي.

- تحسين عيش ظروف الساكنة من خلال دعم مختلف القطاعات الاجتماعية كالصحة، التعليم، البنيات التحتية.

- تشجيع الأنشطة المدرة للدخل والمتيحة لفرص الشغل، وبشكل خاص في إدماج المرأة، من خلال تحفيزها وتشجيعها على إقامة مشاريع تنموية تهدف تحسين مستواها المعيشي وذلك في إطار تنظيمات مهنية،

تميزت المرحلة الأولى ما بين 2005..2010 والمرحلة الثانية ما بين 2011. 2018 للمبادرة الوطنية للتنمية البشرية بإنجاز 43000 مشروع للتنمية ، همت دعم الولوج للخدمات الصحية ودعم التمدرس ودعم الأشخاص في وضعية هشة والاندماج الاقتصادي للشباب واستكمالا لهذا الورش الملكي ورفع التحديات تم إعطاء الانطلاقة للمرحلة الثالثة مابين 2019 .2023 لتحسين ظروف عيش الساكنة ودعم الفئات التي توجد في وضعية صعبة وإطلاق جيل جديد من المشاريع المبتكرة والمدرة للدخل والمنتجة لفرص الشغل .[2] وتتميز هذه المرحلة بأربعة برامج هامة برنامج تدارك الخصاص على مستوى البنيات التحتية والخدمات الأساسية والاجتماعية، برنامج مواكبة الأشخاص في وضعية هشة، برنامج تحسين الدخل والإدماج الاقتصادي للشباب، برنامج الدفع بالتنمية البشرية للأجيال الصاعدة. في هذا الإطار استفادت الجماعة القروية اغزران من المبادرة الوطنية للتنمية البشرية في إطار البرنامج الأفقي 2005. 2010 من مشاريع مدرة للدخل انعكست بشكل ايجابي على المرأة القروية .

وباعتبار المبادرة ورشا ممتدا وواعدا أعطى الجيل الثاني للمبادرة الوطنية للتنمية البشرية 2011. 2015 إمكانية الاستفادة من مشاريع تنموية جديدة بالجماعة القروية اغزران، وللتعرف على الحصيلة ندرج الجدول الآتي:

[1] . محمد البقصي ، محمد الزرهوني ، المبادرة الوطنية للتنمية البشرية قاطرة للاقتصاد الاجتماعي بإقليم صفرو، في كتاب: الاقتصاد الاجتماعي سند للتنمية الترابية بالمجال الجبلي ، منشورات جماعة إغزران، العدد 3،ص91.

[2] .المملكة المغربية تقرير حول المبادرة الوطنية للتنمية البشرية، تقديم المرحلة الثالثة 2019.2023، ص16.

جدول رقم5: حصيلة المشاريع المدرة للدخل في إطار المبادرة الوطنية للتنمية البشرية باغزران 2005 . 2013 .

نوعية المشروع	عدد المستفيدين	مساهمة INDH بالدرهم
توسيع مشروع تربية النحل	11	13600
تطوير تربية الماعز باغزران	25	200000
تطوير تربية الاغنام	25	160000
استكمال مشروع تنمية الماعز	25	8000
تربية الأبقار بدور افرح	25	200000
إحداث دار المعلمة بدوار افرح	13	90000
إحداث دار الصانعة بدوار بعين علا	18	150000
المجموع	142	584000

المصدر: قسم العمل الاجتماعي بعمالة صفرو.

انطلاقا من معطيات الجدول يتضح بان حصيلة منجزات المبادرة الوطنية للتنمية البشرية بجماعة اغزران تتسم بالإيجابية نظرا لطبيعة المشاريع المنجزة والتي مكنت من خلق فرص الشغل والإنتاج بكيفية جماعية وتضامنية في اطار التعاونيات التي عملت هي الأخرى بعد النجاحات التي عرفتها على تطوبر أساليب العمل لاسيما بعد الاستفادة من المواكبة التي تتعهد بها المبادرة الوطنية للتنمية البشرية والتكوين المستمر الذي مكنها من امتلاك المهارات في عدة مجالات الشيء الذي كان له الوقع الايجابي على نظام تسيير التعاونيات ومحاربة الهشاشة والإقصاء الاجتماعيين بالتركيز على المقاربة النوعية وصيانة كرامة الإنسان والإدماج السوسيو اقتصادي من خلال التكوين وتلقين الحرف الأساسية والمساعدة على الإدماج المهني .

وانسجاما مع هذه الحصيلة الايجابية يجب أن تتكاثف الجهود من أجل ضمان استمرارية هذا الورش ورفع شعار التحدي لكسب مزيد من التألق والابتكار للتمكين الاقتصادي والاجتماعي لفئات واسعة من المجتمع.

5 .الأثر الاجتماعي والاقتصادي للتعاونيات

تشتغل المرأة القروية بحيوية داخل التعاونيات، حيت صرحت العديد من المنخرطات عن رضاهن عن وضعيتهن الاجتماعية والاقتصادية الحالية مقارنة بالسابق، فقد صار للمرأة دخل قار يمكنها من تلبية حاجيتها والمساهمة في إعالة أسرتها، وأصبحت فاعلة في التنمية المحلية بقريتها رغم أن العديد من المنخرطات فاق عمرهن 60 سنة.

في مختلف مناطق المغرب توجد الآلف من النساء فتح لهن الانضمام إلى التعاونيات النسائية المجال لتخطي الوضعية الاجتماعية المحدودة التي ميزت أنشطتهن، فأصبحن اليوم فاعلات نشطات في المجتمع هذا المعطى أكدته فاطمة اقشمار رئيسة تعاونيات أدوال للصناعة التقليدية بجماعة اغزران تقول:" أن المرأة بفضل دخلها المادي حتى ولو لم يكن يلبي كل حاجيتها المادية، لكنه يجعلها تشعر بالاكتفاء الذاتي ولا تعتمد بشكل كلي على زوجها وبالتالي زاد تقدير أفراد الأسرة

لها". وبذلك أصبحت لها مكانة مهمة في البيت، باعتبارها عنصر نشيط، كما أن هذا الدخل صار يشكل المورد الأساسي للعديد من النساء المطلقات والأرامل المعيلات لأسرهن. فانخراط النساء القرويات في التعاونيات بجماعة اغزران لم يكن بالشيء السهل ، بل صادف مجموعة من الصعوبات ، حيث أن خروج المرأة القروية للعمل المنظم تطلب كسر العديد من القيود ، منها البنية الثقافية التقليدية التي ترى أن المكان الطبيعي للمرأة هو البيت حيث جعلت الفضاء الخارجي حكرا على الرجل، فقبل 30 سنة كان خروج المرأة القروية خاصة إلى المجالات الاقتصادية والتجارية من الطابوهات والممنوعات ، إلى جانب ذلك انتشار ظاهرة الأمية في صفوف النساء القرويات مقارنة مع نظيرتهن بالوسط الحضري ، و اليوم لم يعد خروج المرأة القروية إلى العمل عيبا ، فالدخل المادي مكن النساء بالمجال القروي من كسر القيود الثقافية والاجتماعية، وانعكس أثار هذا التمكين الاقتصادي على أسرهن وأبنائهن وتشجيعهم على متابعة الدراسة خاصة في بعض الدواوير حيث يضطر الأبناء إلى التنقل لاستكمال تعليمهم الثانوي بمدن مجاورة وهذا يتطلب مصاريف إضافية.

وتعد تعاونية أدوال للصناعة التقليدية تجربة ناجحة بالمنطقة، نظرا لكونها ساهمت في تحفيز المرأة القروية وإدماجها في النظام التعاوني، عبر أنشطة ومشاريع تضامنية مدرة للدخل، وبالتالي القضاء على التهميش والإقصاء والفقر الذي طال نساء المنطقة منذ سنوات طويلة، كما ساهمت التعاونية على تحسين قدرات وكفاءات العديد من شابات المنطقة، عبر تكوينهن حيث وصل العدد إلى أكثر من 70 شابة إلى حدود 2020، بشراكة مع عدة أطراف فاعلة في الحقل التنموي.

ودمجت تعاونية أدوال للصناعة التعاونية كفضاء للعمل وفضاء لأنشطة موازية كدروس محاربة الأمية وهو ما مكن من تخفيف نسبة الأمية في صفوف المنخرطات فأصبحن يعرفن الكتابة والقراءة والحساب، وعموما فقد أكدت المنخرطات في مختلف التعاونيات أن تفكيرهن وأسلوب حياتهن تغير للأفضل على كافة المستويات الاجتماعية والنفسية والاقتصادية.

6 الإكراهات و آفاق العمل التعاوني

تصطدم مجهودات العمل التعاوني النسوي بجماعة إغزران بمجموعة من الإكراهات التي تعرقل مسار التنمية بشكل عام والمرأة بشكل خاص، وإن أبرز الصعوبات التي يواجهها الفاعلون في هذه التعاونيات على المستوى المحلي، يمكن حصرها في الإكراهات التالية:

أ. **إكراهات تنظيمية**: تتمثل في ضعف الهياكل التسيرية من ناحية التكوين، فأكثر المنخرطات بدون مستوى دراسي، والسعي نحو المنفعة الشخصية. فرغم تحقيق البعض منها لأرباح مهمة، إلا انه يتم اتكال أعضاء التعاونية على أشخاص

ضمن الهيئة الإدارية في إدارتها، وبالتالي يرتبط نجاح التعاونية، بمدى قدرة هؤلاء الأشخاص على إدارة التعاونية على المستوى الشخصي، وليس على أساس التعاون والتفاعل بين الأعضاء بشكل كامل.

ب. **إكراهات مادية:** تعتبر من أبرز المشاكل، وتظهر جليا في ضعف الدعم المقدم من طرف المؤسسات، فمعظم النساء هن في وضعية هشة لذلك لا يتوفرن على الإمكانيات المالية الكافية لإنجاح المشاريع ،وبالتالي غالبا ما يكون الإنتاج ضعيفا.

ت. **إكراهات تسويقية:** تعاني مختلف التعاونيات النسائية بالجماعة من مشاكل التسويق نتيجة ضعف المشاركة في المعارض، عدم اعتماد مجال الإعلام والإشهار لمحاولة التسويق ثم تزامن بعض المعارض مع فترات الأعياد والدخول المدرسي، وبالتالي ضعف الإقبال على اقتناء بعض المنتوجات الحرفية، ولهذا فإن الفرص تبقى قليلة، أو أن مدخولها يبقى قليلا مقارنة مع تكاليف الإنتاج.

ج. **إكراهات تنسيقية:** رغم وجود تشابه في مجالات النشاط لدى بعض التعاونيات النسائية، بحيث يشتغل بعضها في نفس المنتوج، فإن التعاون والتنسيق يغيب بشكل تام، مع غياب لمبادرات لتشكيل اتحادات نسائية.

عموما تعتبر هذه الإكراهات عادية في مجتمع لازالت الثقافة التنموية المبنية على التطوع التلقائي، والعمل الجماعي التشاركي في طور الترسيخ الشيء الذي يتطلب نفسا طويلا من طرف المسيرين ومنخرطين التعاونيات.

د. آفاق العمل التعاوني النسوي

أضحى العمل التعاوني النسوي اليوم لبنة أساسية في التنمية القروية، نظرا لكونه إحدى الفضاءات الاجتماعية التي تساعد على إدماج المرأة القروية وتحسين مستواها المعيشي، إلى جانب كونها احد الآليات التنموية الداعمة للمشروع الترابي بالجماعة[1]. ولعل انخراط التلقائي للعنصر النسوي في المسار التنموي المحلي دعم نسيج التعاوني المحلي، وبلور مرتكزات وآفاق جديدة للتنمية، من خلال تهيئة الطاقات البشرية واستثمار جهودها في تثمين الموارد المحلية المتاحة، عن طريق عقد شراكات جديدة بهدف النهوض بالتعاونيات النسائية ونشر لثقافة تنبني على التعاون والتضامن.

وتعتمد درجة نجاح العمل التعاوني بصفة عامة ومساهمته في التنمية، على مدى نهج مبادئ الحكامة في المشاركة والتسيير، ومدى دعم مختلف الجهات ومساعداتها سواء المادية أو المعنية، بالمقابل فإن هذا الدعم المنشود يتطلب من التعاونيات تحمل المسؤولية خلق مشاريع تراعي خصوصيات المرأة القروية، وتسعى للنهوض بها اقتصاديا واجتماعيا.

[1]- امحمد موساوي وعبد الرحيم فراح، 2015، دينامية السكان ورهانات إرساء المشروع الترابي بجماعة القروية إغزران، في كتاب: المشروع الترابي أداة استراتيجية للتنمية المحلية جالة جماعة إغزران الجبلية، منشورات جماعة إغزران، العدد 5، ص311.

وهكذا فالتعاونيات النسائية اليوم رهانات عديدة وآفاق واعدة في مجال التنمية، غير أن الإكراهات التي تواجه أي انخراط في العملية التنموية، تحول دون بلوغ الأهداف، وهو الأمر الذي يتطلب الدخول الجاد والمسؤول للنهوض بالتنمية المحلية، تعطي مكانة للمرأة بصفتها محورا أساسيا في التنمية.

خلاصة

عرفت صيرورة تطور مكونات الاقتصاد الاجتماعي و التضامني بالمغرب تمظهرات متعددة ، انتقلت من أساليب التضامن التلقائي والعرفي بين الأفراد ،إلى مأسسة جديدة أفرزت نسيجا عصريا من مكونات الاقتصاد الاجتماعي، والذي يمتلك من المؤهلات والقدرات ما يسمح له بتعبئة الموارد الذاتية والمحلية من أجل بناء مشاريع تنموية تضمن تحقيق الأهداف المسطرة ،وفي هذا الإطار شهدت جماعة إغزران بدورها دينامية نشيطة على مستوى تأسيس مكونات هذا الاقتصاد الذي تميز بتنوع الأنشطة والمجالات ليشمل العنصر النسوي، خاصة على مستوى قطاع التعاوني، نظرا للدور الريادي الذي أصبح يطلع به في مجال تنمية المرأة وإدماجها اقتصاديا واجتماعيا، وبالتالي أصبحت التعاونيات النسائية بجماعة إغزران استراتيجية فعالة لتنمية المرأة وتفعيل قدرتها وتحرير طاقاتها والتي من شأنها أن تكون مرتكزا للنهوض بقطاع الاقتصاد الاجتماعي والتضامني بالمنطقة.

كشفت التعاونيات النسائية عن مؤهلات عدة في ميدان التدبير والتواصل والتشارك، بحيث استطاعت تحقيق رصيد مهم من الإنجازات المعنوية والمادية تتمثل في تعبئة النساء وتحفيزهن على الانخراط في العمل التعاوني وتحسين وضعيتهن الاجتماعية، وماديا عملت على تنفيذ العديد من المشاريع خاصة بالتكوين والأنشطة المدرة للدخل، وساهمت بذلك في رفع مستوى دخل العديد من المنخرطات، كما أبانت التعاونيات عن قدرات متميزة في التعريف بالمنتوج المحلي سواء على المستوى الوطني أو الخارجي ،وهذا لا يدع مجالا للشك في جدوى القطاع التعاوني كأحد مكونات الاقتصاد الاجتماعي وقدرته على الإسهام في جهود التنمية المحلية وتحقيق التمكين الاقتصادي والاجتماعي للنساء.

لائحة المراجع: العربية والأجنبية

- سعيدة كحال،2020، "دور الاقتصاد التضامني في مواجهة اللامساواة الاجتماعية من أجل مقاربة مجالية للتنمية المستدامة " مجلة أبحاث قانونية وسياسية، المجلد 5، العدد 1.
- بختة خالد، بن مكرلوف بن طاهر ،2018، التسويق الاجتماعي ودور الاقتصاد الاجتماعي التضامني في تعزيز التنمية الاجتماعية، الملتقى العلمي الدولي وحول الاقتصاد العادل والتضامني، الرهانات الاقتصادية ومستلزمات العدالة الاجتماعية، جامعة البليدة، الجزائر.
- البقصي محمد وعنوز رشيد، 2016، التضامن الترابي حالة مجموعة الجماعات للتنمية بإقليم صفرو، في كتاب البحث الجغرافي والتنمية بالجبال المغربية: نحو جغرافية القرب، منشورات الجماعة القروية إغزران، رقم 6.
- الكتمور حسن ،2013، قراءة مفاهيمية للاقتصاد الاجتماعي والتضامن والتنمية، في كتاب: الاقتصاد الاجتماعي سند للتنمية الترابية بالمجال الجبلي بالمغرب، منشورات الجماعة القروية إغزران، رقم 3.
- ديرار عبد السلام، 2001، العمل الزراعي بتلال مقدمة الريف بين الاقتصاد العائلي والعمل التعاوني والمأجور مساهمة المرأة، منطقة قرية با محمد نموذجا، بحث لنيل شهادة الدكتورة في علم الاجتماع، كلية الآداب والعلوم الإنسانية، ظهر المهراز، فاس.
- الساعاتي حسن،1970، الحركات التعاونية، نشأتها وفلسفتها وتطبيقاتها، دارالنهضة العربية بيروت، الطبعة الثالثة. منال هاني، عزيز محجوب، أسماء أبركان، 2021،" تفعيل دور المقاولة الاجتماعية في ظل الاقتصاد الاجتماعي التضامني ،دراسة التجربة المغربية ، مجلة الابداع، مجلد 11، العدد .A01 .
- عبد الرحيم فراح وامحمد موساوي، 2013، التعاونيات والجمعيات ذات الطابع الاقتصادي والاجتماعي بالجماعة القروية عين الشكاك- إقليم صفرو، في كتاب الاقتصاد الاجتماعي سند للتنمية الترابية بالمجال الجبلي، منشورات جماعة إغزران، العدد 3.
- عبد الرحيم فرح وامحمد موساوي، 2013، التعاونيات والجمعيات ذات الطابع الاقتصادي والاجتماعي بالجماعة القروية عين شكاك إقليم صفرو، في كتاب: الاقتصاد الاجتماعي سند للتنمية الترابية بالمجال الجبلي، منشورات جماعة إغزران، العدد 3.
- محمد البقصي، محمد الزرهوني، 2013، المبادرة الوطنية للتنمية البشرية قاطرة للاقتصاد الاجتماعي بإقليم صفرو، في كتاب: الاقتصاد الاجتماعي سند للتنمية الترابية بالمجال الجبلي، منشورات جماعة إغزران، العدد 3.
- امحمد موساوي وعبد الرحيم فراح، 2015، دينامية السكان ورهانات إرساء المشروع الترابي بجماعة القروية إغزران، في كتاب: المشروع الترابي أداة استراتيجية للتنمية المحلية جالة جماعة إغزران الجبلية، منشورات جماعة إغزران، العدد 5.
- عباس داوود 2022، واقع الاقتصاد الاجتماعي التضامني في المملكة المغربية، مجلة التنظيم والعمل، المجلد 11 العدد 1.
- الأمم المتحدة المجلس الاقتصادي والاجتماعي، 2014، المسائل الناشئة: البعد الاجتماعي للتنمية المستدامة، المؤتمر القمة العالمية للتنمية الاجتماعية الدورة الاستثنائية الرابعة والعشرون، الأمم المتحدة.
- اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لغربي أسيا سنة: 2014، الاقتصاد الاجتماعي والتضامني اداة لتحقيق العدالة الاجتماعية، الامم المتحدة.
- المملكة المغربية تقرير حول المبادرة الوطنية للتنمية البشرية، تقديم المرحلة الثالثة 2019.2023.
- مكتب العمل العربي2018 ، المركز العربي لإدارة العمل وزارة الشؤون الاجتماعية تونس، ورشة عمل حول الاقتصاد الاجتماعي التضامني كألية للحد من العمل الهش ولدعم الاندماج الاجتماعي، تونس.

- الجريدة الرسمية عدد 3773، بتاريخ 29 جمادى أولى 1405، ل 20 فبراير 1985. www.odco.gov.ma.
- المجلس الاقتصادي والاجتماعي والبيئي، المناظرة الدولية الثانية حول عالمية التضامن، كيبك ،2001.
- مجلس المستشارين، البرلمان المغربي، (بلا تاريخ)، واقع الاقتصاد الاجتماعي والتضامني بالمغرب. من أجل تنمية بشرية قوامها العدالة، منشورات مركز الدراسات والبحوث في الشؤون البرلمانية.
- ظهير الشريف رقم 1.83.226، الصادر في 9 محرم 1405 هجرية، الموافق ل 5 أكتوبر 1984 م، بتنفيذ القانون رقم 24.83.
- L'économie sociale et solidaire ; un atout pour la coopération décentralisée, Srie Savoirs Communs, n² 14, Agence Française de Développement, Région Ile- de – France et ARENE, Juin 2013.
- Panorama de l'économie social et solidaire en France dt dans les régions، le tiere secteur, un acteur économique important, INSEE premier, N.1342, 2012.
- El Mostafa nassiri , wafa khalek , économie social et solidaire quelle contribution de l'initiative nationale pour le développement humain au développement économique au niveau de région Sousse massa ? cas du territoire d'Agadir ida outanane revue espace revue espace géographique et société marocaine n 31,2020.

الجيش والثورة: دراسة في صناعة و اتخاذ القرار العسكري لماذا؟ كيف؟ متى؟

محمد الزين محمد: دكتور وباحث في الدراسات الاستخباراتية والأمنية. أكاديمية جوعان للدراسات الدفاعية، كلية أحمد بن محمد العسكرية. وزارة الدفاع القطرية

mohamed.elzin@abmmc.edu.qa

الملخص

تطرح هذه الدراسة الأوضاع التي تؤدي إلى صناعة القرار العسكري في حالة الحراك الشعبي، في إطار جدلية الجيش والثورة وتشخيص خطوات تقدير الموقف الاستراتيجي والسيناريوهات والخيارات، وصولاً لصناعة واتخاذ القرار العسكري. وتنطلق من فرضية أساسية أنّ هنالك علاقة طردية بين التحركات الشعبية، وتحرك الجيش تدفَعَه لاتخاذ قراراته. تم توظيف عدد من المناهج ولكن بصفة أساسية منهج الحقب التاريخية، والمقارن لمعالجة إشكالية البحث والكشف عن الواقع والمتغيرات. توصّلت الدراسة إلى أن عملية صناعة واتخاذ القرار العسكري تمر بالعديد من العوامل التي ينبغي استيفاءها لدعم الجيش للحراك، أو معارضته، أو الوقوف في الحياد، وجميعها تستند إلى قوانين وقواعد الجيش المنظمة المتعلقة بالضوابط الحاكمة لردة فعله، وأداء الطبقة الحاكمة، ورأي الشعب حولها، وحسابات عسكرية تتعلق بالأمن القومي وحالة الفوضى، والتهديد الوجودي والخيار العدمي للدولة، وعملية الارباح والخسائر عند اتخاذه للقرار العسكري.

الكلمات المفتاحية: **الجيش، الثورة، الأمن، الشعب، القرار.**

The Army and the Revolution: A Study in Military Decision Making.Why? How? when?

abstract

This study presents the conditions that lead to the military decision - making in the case of the popular movement, within the framework of the dialectic of the army and the revolution, and diagnoses the steps of assessing the strategic situation, scenarios, and options, leading to the military decision - making and making. And it starts from a basic assumption that there is a direct relationship between the popular movements and the movement of the army that pushes it to take its decisions. It stems from a basic premise that there is a direct relationship between popular movements and the army's movement that motivates it to make its decisions. Several approaches have been employed, but mainly the historical and comparative approach to address the problem of research and reveal the reality and variables. The study concluded that the military decision - making process goes through many factors that must be met to support the army for the movement, to oppose it, or to stand in neutrality, all of which are based on the laws and rules of the organized army related to the controls governing its reaction, the performance

of the ruling class, the opinion of the people about it, and the calculations of the people about it. Military matters related to national security, state of chaos, existential threat and the nihilistic choice of the state, and the process of profits and losses when making a military decision.

Keywords: Army, Revolution, Security, People, Decision.

المقدمة

يذهب بعض الباحثين إلى أنّ الحديث عن الجيش مسألة صعبة ومعقدة في الأساس، وقد تتحول إلى موضوع ملغم عندما يتعلق الأمر بالجيوش العربية، لأن الجيوش في المنطقة العربية تُحاط بالسرية لدواع أمنية واستراتيجية أحياناً. وهو ما اعتبره طيبي غماري أحد أخطر التابوهات في المجتمعات العربية[1]. فقد ظلت كيانات الجيش في معظم الدول العربية لمدة طويلة مؤسسات صامتة ومنغلقة على نفسها[2]. وقد يكون مردّ ذلك لطبيعة القوات المسلحة البعيدة عن الحياة المدنية، فهي مؤسسة شبه شمولية، وذات نظام هرمي صارم. وهو ما قاد إلى حالة تشبه البارانويا والارتياب المقلق لشكل العلاقات المدنية – العسكرية، واستدعاء السؤال القديم المتجدد: من يحرس الحارس؟

تدور المشكلة حول السلطة في الدولة، وجدلية العلاقة بين المؤسسة العسكرية، كونها تحمل السلاح وفق القانون ولها سلطة القوة وما ينتج من نفوذ من ناحية، والمكونات السياسية بمختلف مشاربهم وانتماءاتهم باعتبارهم ممثلين للشعب ولهم السلطة الشرعية المدنية من ناحية ثانية، والشعب باعتباره مانح ومانع للتفويض للجيش والسياسيين من ناحية ثالثة. وفي لحظة إبعاد أي ضلع من هذا المثلث الجدلي (السلطة، الجيش، الشعب) تتوتر الأوضاع.

تتناول هذه الدراسة تعدد المقاربات التي جرت في حقل الدراسات المدنية – العسكرية، فيما يتصل بقضية العلاقة الجدلية بين الجيش والثورة، في إطار مثلث المشكلة (السلطة، الجيش، الشعب). من حيث تطور مفاهيمها ومصطلحاتها وتعريفاتها كل حسب مرجعياته ومنطلقاته، والتي عكست الإشكالية المنظورة بين المدارس المختلفة.

تأسيساً عليه؛ تمحورت إشكالية الدراسة حول سؤال رئيس مركب مؤداه: لماذا؟ ، وكيف؟ ومتى؟ يتدخل الجيش في فعل الثورات أو (مع – عند – أثناء) قيام الثورات، وهي موصولة بتساؤلات فرعية أخرى تعمل على تشريح المشكلة مثل: ما هو مفهوم الثورة؟ وما هي علاقة الجيش بالثورات؟ وما الإطار المفاهيمي للعلاقات المدنية – العسكرية في ظل ما أستجد من تطورات لهذا الحقل؟ وما هي علاقة الجيش بالسلطة. تنطلق الدراسة من فرضية أساسية أنّ هنالك علاقة بين الثورات

[1] طيبي غماري، الجندي والدولة والثورات العربية، ط1(بيروت: المركز العربي للأبحاث ودراسة السياسات بقطر، 2019)، ص 10

[2] محمد اسعدي، إمكانيات إصلاح مؤسسات الجيش ورهاناته في العالم العربي: دراسة أولية مقارنة، سياسات عربية، العدد 24 (2017)، ص 64

وتحرك الجيش تدفَعَه للمشاركة والتحرك لاتخاذ قرارات عسكرية وفقاً لتقديرات الموقف الاستراتيجي العسكري، في لحظة قيام الفعل الثوري.

إن مهمة فك الغموض المحيط بصناعة القرار العسكري، يفك لغز الأحداث السائلة المشتبكة متعددة الأوجه. وهي تمثل تحديات فيما يتعلق بتحليل الأحداث. وبسبب ذلك تم استخدام وتوظيف عدد من المنهاج؛ ولكن بصفة أساسية منهج الحقب التاريخية والمقارن، لدواعي تحليل وتشريح إشكالية البحث والوصل إلى نتائج. وبناءً على ما سبق تهدف هذه الدراسة إلى محاولة الكشف عن طبيعة ومراحل صناعة واتخاذ القرار العسكري، ومن ثمّ فحص طلاسم الجدلية القائمة بين السلطة والجيش والشعب.

وفي ذات السياق تسعى الورقة لتقديم أفكار عبر دراسة الأسباب التي أدت إلى زيادة الاهتمام بالعلاقات المدنية – العسكرية عموماً، ولحظة استجابة القوات المسلحة بوجه خاص، والتمييز بين المفهوم المدني والعسكري للحراك الشعبي، وتحليل واستنتاج العلائق التي تربط بين الأطراف، كما تهدف الورقة إلى تتبع مسار التحولات التي تجري.

تم تقسيم الدراسة إلى عدد من المحاور وهي:

- جدلية الجيش والثورة: إطار مفاهيمي ونظري.
- الاقترابات المفاهيمية والنظرية في العلاقات المدنية العسكرية.
- عملية صنع واتخاذ القرار العسكري.
- تقدير الموقف الاستراتيجي: لماذا؟ وكيف؟ ومتى؟

أولاً: جدلية الجيش والثورة: إطار مفاهيمي ونظري

يقود البحث في مفهومي (الجيش والثورة)؛ وجدلية العلاقة بينهما لمعرفة كل منهما. فمن ناحية؛ وعند إزاحة الأقنعة التي تحجب الحقيقة نجد أنّ المؤسسة العسكرية ليست مؤسسة كسائر مؤسسات الدولة، وإنما هي مؤسسة ذات وجهين[1]:

الوجه الأول: وهو يتعامل مع أوقات السلم (الباردة)، والظروف الاعتيادية، فتصبح أشبه بالمؤسسات التقليدية.

[1] جوزيف سويتر، تعريف المؤسسات العسكرية، إدارة المؤسسات العسكرية بين النظرية والتطبيق، ط1 (الأمارات: مركز الأمارات للدراسات والبحوث الاستراتيجية، 2016)، ص11.

الوجه الثاني: يعمل هذا الوجه في الظروف (الساخنة) خلال الأزمات وعمليات حفظ السلام والحروب المعلنة، وفي ظروف كهذه، تمتلك المؤسسة العسكرية سلطة استخدام العنف، بالنيابة عن الدولة، وإلزام الناس بعمل أشياء قد لا يفعلونها في غياب تحركات هذه المؤسسة وتعليماتها، وهذه السلطة هي التي تجعل القوات المسلحة، والقوات النظامية مؤسسات استثنائية.

في إطار هذا السياق يذهب باراني إلى أنّ القوات المسلحة ليست مؤسسة يرتكز نشاطها في الأمن والدفاع، بل هي في الوقت نفسه مؤسسات سياسية مهمة، ويشمل هذا حتى الجيوش التي تدعم دولاً ديمقراطية. فكونها خادمة مطيعة للدولة، فيعني هذا أنها تتخذ موقفاً سياسياً. وتمثل عملية الانتقال السياسي سواء كانت نتيجة تغيير في الحكومة أو في النظام، أم نظاماً سياسياً جديداً بالكامل، مراحل حرجة للقوات المسلحة، لأنها تُطالَب باتخاذ موقف لجهة ما؛ إذا كانت ستؤيد عملية الانتقال؛ أو تقاومها؛ أو ستكتفي بالانتظار حتى ترى لأي جهة ستميل الرياح، ثم تتخذ موقفاً بعد ذلك فقط[1]. وقد ذهب صامويل فاينر من قبل في كتابه الموسوم (الرجل على صهوة الحصان) إلى تفسير مطابق لما قاله باراني في أن الجيش قوة سياسية فيقول: "يشكل الجيش، كقوة سياسية مستقلة ظاهرة سياسية مميزة وغريبة"[2].

من ناحية أخرى؛ ومن خلال تناول مفهوم (الثورة) التي وردت عند منظري الاجتماع السياسي. واستدلالاً على ذلك؛ تفهم الثورات عند ثيدا سكوكبول على أنها" التحولات السريعة والجذرية في هياكل الدولة والطبقة في المجتمع، والتي قد تحدث بشكل جزئي من خلال ثورة طبقية من أسفل"[3]. بينما يرى ستيفن والت أنّ "الثورة هي تدمير الدولة القائمة على أيدي أفراد من مجتمعها، متبوعة بإقامة نظام سياسي جديد"[4].

ربما ينسحب على كل ذلك من أوجه الجدل بين الجيش والثورة، مجموعة من التساؤلات المنحصرة في: من؟ وكيف؟ ولماذا؟ ومتى؟ تتغير المجتمعات؟ وبطبيعة الحال لا يوجد تغيير بطريقة أكثر جدلية ودراماتيكية من تغيير الثورة. وذلك ربما لاختلاف الثورات في نوعها، وأبعادها الزمنية، ووسائل تحقيقها، والفكر الذي يهديها. إذ ليس هناك ثورة انطلقت من فراغ، أو تصاعدت بدفع ذاتي، بل الثورات نتاج مباشر لعدم الاستقرار، والثورات لا تقع أبدا لحظة انفجارها، بل في الفترات اللاحقة للانفجار، لهذا فإن ما نسميه ثورات هو في واقع الأمر انتفاضات[5].

---

[1] زولتان باراني، القوات المسلحة وعمليات الانتقال السياسي، سياسات عربية، العدد 24، (2017)، ص82.

[2] Samuel E. Finer, The Man on Horse back : The Role of the Military in Politics (London : Pall Mall Press, 1969), p. 4.

[3] Theda Skocpol, States and Social Revolutions: A Comparative Analysis of France, Russia, and China (UK: Cambridge University Press, 2015), p. 4.

[4] Stephen M. Walt, Revolution and War (Ithaka and London: Cornell University Press, 1997), p. 12.

[5] منصور خالد، شذرات من وهوامش على سيرة ذاتية "الدبلوماسية السودانية في نصف قرن"، ط1 (القاهرة: رؤية للنشر والتوزيع، 2018)، ص 183.

هنا يبدو أنّ الجدير بالذكر فيما يتعلق بمفهوم الثورة هو التمييز بين مفردات تستعمل أحياناً بقصد، وأحياناً أخرى بغير قصد، وهي؛ (الثورة، الانتفاضة، الانقلاب، الحركة، وغيرها من الكلمات المشابهة). وضمن هذا السياق يذهب منصور خالد إلى التمييز بين (الثورة والانتفاضة)، فيقول: أنّ ما يطلق عليه (ثورات) هي في الحقيقة انتفاضات عابرة تنفس للناس (إلى حين) عن احتقانات متراكمة؛ لأن زوال الاحتقان المتراكم لا يكون بانفجار طارئ يدوم أياماً؛ بل عبر ثورة متواصلة تعبر إلى زمن جديد يتخلله تحول في المفاهيم، ومراجعة للبني السياسية التحتية، وهز – إن لم يكن اقتلاع - للمسلمات النظرية التي خلقت أو عمقت من الاحتقان[1]. كما أن الثورات لا تحسب ثورات عند وقوعها، وإنما لما يحدث من تطور نتيجة لوقوعها[2]. لكن؛ درج اصطلاحياً استخدام كلمة (ثورة) في وصف أي تظاهرة ضد النظام، حتى لوكان ذلك تمرد عسكرياً، كما أن العديد من الثورات والانتفاضات لم تنتج اصلاحات، بل بعضها أنتج فوضى، مثل ما حدث في ليبيا واليمن، وقبضة عسكرية أكبر تحت زي مدني.

لقد أوضح هذا التمييز أنّ هنالك فجوة بين المدنيين والعسكريين في فهم الواقع والخيال لكليهما، بسبب اختلاف مدركات وتصورات كل منهما للعلاقة بين الجيش والثورة من ناحية، ولبعضهم بعضاً من ناحية أخرى، وترتب عليه الفصل بين الانقلاب لتغيير قيادة، والحفاظ على النظام، و(الثورة) أي الانقلاب الذي يأتي ضمن عملية تغيير اجتماعي سياسي[3]. لكن اهتمام الدراسة الرئيس – هنا - لا يتعلق بأصل الثورة أو أسبابها، ولكن باستجابة القوات المسلحة لما يرونه تهديداً، وعادة ما يتجلى ذلك التهديد عبر تظاهرات بأشكال وفي أماكن لم تشهد الكثير من مثل تلك الأحداث من قبل[4].

ثانياً: الاقترابات المفاهيمية والنظرية في العلاقات المدنية العسكرية

أول ما يتبادر لهذه العلائق العسكرية – المدنية هو حالة الفوبيا وعدم الثقة التي يشعر بها كل طرف تجاه الأخر، وكأنهما متضادين وغير مكملين لبعضهما البعض، أو كأنهما حكومتان داخل دولة واحدة، وفي الحضارات القديمة كانت القيادة السياسية والعسكرية تتمثل في شخص واحد. وفي إطار هذا الفهم يرفض شوتر معظم الكتابات عن إدارة القوات المسلحة وعلاقتها بالدولة، التي غالباً ما توصف بالعلاقات – المدنية العسكرية، ويرى أنها بدأت تاريخياً من منظور مختلف تماماً.

[1] المرجع نفسه، ص 184.

[2] المرجع نفسه، ص 183-185.

[3] عزمي بشارة، الجيش والسياسة إشكاليات نظرية ونماذج عربية، ط1(الدوحة: المركز العربي للأبحاث ودراسة السياسات، 2017)،ص46.

[4] زولتان باراني، كيف تستجيب الجيوش للثورات؟ ولماذا، ترجمة عبد الرحمن عياش (بيروت: الشبكة العربية للأبحاث والنشر، 2017)، ص23.

لقد جرى الافتراض أنه بدلاً من أن تكون القوات المسلحة مفيدة أو مهمة للمجتمع، فإنها تشكل تهديدا له. وبالتالي؛ فإن العلاقات المدنية العسكرية في كتابات صموئيل هنتنغتون وفاينر تتمثل في جعل الجيش عاجزاً وعديم الفائدة [1] ويطرح فكرة أن الجيش يستطيع أن يؤدي دوراً سياسياً حيوياً من دون قتال. غير أنّ حسن مكي قدم طرحاً مختلفاً عن ذلك حيث يرى أن الفصل بين القيادة السياسية والعسكرية عبارة عن مفاهيم مستمدة من الحضارة الغربية وليست مفاهيم ضاربة الجذور [2]

ثمة مقاربات ونظريات مختلفة تناولت العلائق العسكرية المدنية بشكل عام؛ لكن قليل منها تحدث عن موقف الجيش في لحظات الانتفاضة الشعبية، أو لحظة استلام الجيش للسلطة، بغض النظر - بسبب دوافع ذاتية أو بسبب الانحياز لمطالب الشعب – على الرغم من أنها تمثل حجر الزاوية في عملية الصراع على السلطة ومبررات ذلك.

تكاد تُجمع كل الأبحاث إلى أن البداية الحقيقية كانت في إسهامات صمويل هنتجنتون الذي يوصف بأنه المنظر المؤسس لهذا الحقل، عبر كتابه "الجندي والدولة". وفيه سعى إلى فك الاشتباك في الشأن العسكري والمدني، وإبقاء العسكر تحت سيطرة المدنيين. ونظريته تقوم على مبدأ الاحتراف العسكري[3]، والاستقلالية والحياد. ويطرح هنتجنتون مصطلح (النفوذ العسكري) لتفسير رغبة الجيش للتدخل في السياسة. لكن؛ وجدت النظرية كمية من الهجوم عليها، بسبب أنها تميل إلى المثالية.

في ذات السياق؛ يرى تايلر إلى أن سلوك الجيش يمكن تفسيره في سياق ثقافته السياسية، ولم يكن سلوك الجيش حاصل مجموع مصالح المؤسسة العسكرية فحسب[4]، ويشير صمويل فاينر، إلى أن هنالك ضباط محترفون تدخلوا في السياسة ولم يلتزموا الحياد.

في سياق آخر طرحت ريبيكا شيف نظرية التوافق من خلال إعمال الحوار والشراكة بين العسكريين والنخب السياسية والمجتمع، وهي تذهب أحياناً للفصل بين مؤسسات الدولة، وأحياناً أخرى للتكامل، وبذلك يصبح حدوث التدخل العسكري في الأمور الداخلية أقل احتمالاً[5]. وما يعاب على مقاربة شيف أنها لم تحدد إطاراً أو قالباً محدداً وصارماً للتوافق.

---

[1] دايفيد شوتر، حوكمة وإدارة قطاع الأمن، معهد الدراسات الأمنية، ط1(بريتوريا: ماركيتينغ سبورت سرفيسيز، 2011)، ص 49.

[2] ورد هذا الرأي في الفاتحة التي كتبها بروفيسور حسن مكي في كتاب محمد الزين محمد، السودان وأمريكا: جدلية المصالح والنزاعات وتأثيرها على الأمن القومي في الفترة من عام 1983 – 2003 (الخرطوم: دار المصورات للنشر والطباعة والتوزيع، 2022م)، ص 10-11.

[3] Huntington, Samuel p. The Solider and the State : Theory and Politics of Civil Military Relations, (Cambridge : Belknap press of Harvard University Press, 1957), p. 11.

[4] وليام سي. تايلور، الاستجابات العسكرية على الانتفاضات العربية ومستقبل العلاقات المدنية – العسكرية في الشرق الأوسط: تحليل مصر وتونس وليبيا وسوريا، ترجمة أسامة عباس وعمر بسيوني (بغداد: دار الروافد للنشر والتوزيع، 2018)، ص 95.

[5] Schiff, Rebecca, Concordance Theory, Targeted, Partnership, and Counterinsurgency, Armed Forces and Society, Vol. 38, No.2 (2012), p. 323.

في تطور لاحق قدم بيتر فيفر نظرية الوكالة، وأسس فيها مقاربته على أنّ العلاقات المدنية – العسكرية تتكون من سلسلة مستمرة من التفاعلات الاستراتيجية، تبدأ التفاعلات مع المدنيين الذين يسعون إلى مقايضة مزايا التخصص مقابل عيوب الوكالة، والمزايا هي أن الوظيفة العسكرية يمكن أن يؤديها خبراء، مما يوفر الوقت والطاقة للمدنيين للقيام بمهام أخرى[1]. وتتمثل في مبدأين: فالأول يجب أن يكون الجيش قوياً بما يكفي للانتصار في الحروب التي تخوضها دولته، والثاني أنه يجب عليه الاهتمام بشؤونه حتى لا يدمر المجتمع؛ بمعنى أن يكون ضعيفاً بما فيه الكفاية من أجل الخضوع لسيطرة المدنيين[2] وهي بذلك قائمة على أساس الوكالة، المدنيون فيها الأصل، ويكلفون العسكريون – نيابة عنهم – بإدارة الجيش[3].

إجمالاً ذهب عدد من الباحثين لمناقشة وتأطير العلاقات المدنية – العسكرية، مثل: موريس جانووتيز الذي ناقش الفعالية العسكرية، وإضفاء سمات خلقية على الممارسة العسكرية، وأهمية نشر ثقافة أسبقية المدني على العسكري. ونظرية صمويل فاينر الذي قدم شبكة لتصنيف وتحليل العلاقات المدنية – العسكرية مع استصحاب خلفيات الجيش الإثنية والثقافية[4].

ومجمل هذه المقاربات والأدبيات يمكن ان تقرّب المسافة وتساعد في التحليل، لكنها؛ تعاني من عدم معرفتها بآلية عمل القوات المسلحة، خاصة في لحظة النضج، ورد الفعل والاستجابة للتغيير، وهي تتعامل مع الجيش من حيث تدخله في الشأن السياسي أو من حيث كونه مدافعاً عن النظام الحاكم[5]، لأنه (الحَكَم) في الانتفاضات الشعبية الواسعة، أو لحظة التغيير المنشود.

لكن؛ نجد أن من بين الدراسات التي اقتربت كثيراً من القواعد العسكرية لرد فعل الجيش دراسة وليم تايلور "الاستجابات العسكرية للانتفاضات العربية ومستقبل العلاقات المدنية – العسكرية في الشرق الأوسط". ويركز على ضرورة الكشف عن التفسيرات فيما يتعلق بالسلوك العسكري في المجال السياسي، وأنه لا يوجد عامل سلبي صارم وحيد يستطيع أن يفسر الطريقة التي تدخلت بها الجيوش العربية في الصحوة العربية.

---

[1] Feaver, Peter D., "An Agency Theory Explanation of American Civil- Military Relations during the Cold War", Working Paper for the Program for the Study in Democracy, (Usa : Duke University, 1997), p. 2.

[2] عبد الله فيصل علام، العلاقات المدنية – العسكرية والتحول الديمقراطي في مصر يوليو/ تموز 1952- يوليو/ تموز 2013، ط1 (الدوحة: مركز الجزيرة للدراسات، 2018)، ص24.

[3] المرجع نفسه ص 25.

[4] لمزيد من التفصيل حول معظم هذه النظريات أنظر:
وليام سي. تايلور، مرجع سابق.

[5] المرجع نفسه، ص 116.

غير أنه يبدو؛ أن مقاربة تايلور رغم أهميتها واقترابها من الحقيقية قد ضلت الطريق في آخر لحظة، لأنها لم توضح فلسفة ومنظومة وآليات صناعة القرار العسكري من داخل المؤسسة العسكرية، وهو يستدرك ذلك بحجة صعوبة معرفة المعلومات داخل المؤسسات العسكرية العربية. ولكن قد يستبين الفهم عند التعرض لأدبيات الجيش التي سيتم عرضها في المحور القادم.

في تطور لاحق قدّم باراني مقاربة متقدمة، مقارنة بالمقاربات السابقة نظراً لتركيز مقاربته حول دور الجيش لحظة الثورة، والقدرة على معرفة ردات فعل الجيش. والجيش باعتباره المؤسسة التي بحكم التعريف تلعب غالباً دوراً حاسماً في الثورات، لكنها لا تحصل على الاهتمام اللازم من قبل الخبراء [1]

عليه يبدو؛ أنّ باراني يحاول تقديم إطاراً مفهومياً ومعرفياً يسمح بمعرفة الدور الذي يلعبه الجيش في الثورات، ويسعى لإعادة النظر في الأدبيّات النظرية التي تناولت مفهوم الثورة، مرُكزة جل جهدها في المفهوم ذاته، وما يتعلق به من حراك سياسي مدني، ومُتغافلة عن محورية دور المؤسسة العسكرية في حسم هذا الحراك، والتحكم في مساره ومآلاته الأخيرة، سواء كان لها دور مُحفز للتحول الديمقراطي أو مُعطل له [2]. ويسوق باراني حجتين مركزيتين لنجاح أو فشل أي ثورة:

الأولى: تتمثل في استجابة الجيش في أي نظام ما لأي ثورة كأمر جوهري في نجاح أو فشل الانتفاضة [3]

الثانية: هي شكل استجابة جيش ما نحو الثورة، وعلاقته بالدولة والمجتمع والبيئة الخارجية التي تحيط به [4]

عليه؛ يبدو أنّ باراني بمقاربته هذه يتقدم على بقية المقاربات خطوات كبيرة، لأنه صار أقرب للطريقة التي يفكر بها العسكريون، بطرحه لسيناريوهات وافتراضات للاستدلال على طبيعة الدور الذي تلعبهُ الجيوش أثناء الاحتجاجات الشعبية المُطالبة بتغيير الأنظمة الحاكمة، وطرحه لأسئلة، ثم تقديم أجوبة تقريبية للخروج بتحليل متماسك ومنطقي، ولإنتاج أفضل تقرير ممكن عن الوضع [5]وأيضاً بخلاف كثير من الأكاديميين الذين اقتصرت دراستهم على الجانب المدني الثوري الشعبي.

في نطاق المعلومات يذهب باراني إلى أنّ اتجاه قادة الجيش نحو الثورة يعتمد على أربع نطاقات منفصلة من المدخلات أثناء عملية اتخاذهم قرار تعاملهم مع الثورة. هذه النطاقات بترتيب تنازلي تأتي في مقدمتها المؤسسة العسكرية، وثانيها

---

[1] باراني، كيف تستجيب الجيوش للثورات، ص 15.
[2] محمود عبد العال، كيف تستجيب الجيوش للثورات؟ ولماذا؟ ، سياسات عربية، العدد 24 (2017)، ص 146.
[3] باراني، كيف تستجيب الجيوش للثورات، ص 19.
[4] المرجع نفسه، ص 21.
[5] المرجع نفسه، ص 40.

الدولة، وثالثها المجتمع، ورابعها البيئة الخارجية [1] وفصّل في العوامل العسكرية بصفتها الأكثر أهمية، وحددها في الآتي: التماسك الداخلي للقوات المسلحة، والانقسامات بين وحدات النخبة وبقية وحدات الجيش، ورؤية قادة الجيش لشرعية النظام، وسلوك الجيش تجاه المجتمع في السابق [2].

فيما يتصل بالعوامل التي تتعلق بالدولة، يرى باراني أن سلوك النظام السياسي المتعلق بالوضع المادي لأفراد الجيش والعناية بهم يؤثر في مواقفهم من حيث المساندة أو المعارضة، ويدخل في ذلك اللوازم الضرورية التي ترتبط بتسليح الجيش وتجهيزاته، والاستقلال المهني والسيطرة الموضوعية للمدنيين على الشؤون العسكرية في اتخاذ القرارات الحاسمة؛ انحيازاً إلى النظام أو انقلاباً عليه [3].

في هذا السياق يرى عزمي بشارة في مسألة تدخل الجيش، أن الأمر مرتبط إلى حد بعيد بتماسك الدولة ووحدتها في تركيبها وتعدد وظائفها ومؤسساتها، فالدولة الهشة غير المستقرة والضعيفة المؤسسات، تدفع الجيش إلى أن يجسد كيانها من الخارج ليفرضه بالقوة [4].

لكن حسب باراني فإنّ ثالث المصادر الرئيسية لنطاق المعلومات التي يضعها الجيش في اعتباره أثناء مواجهة الثورة هو المجتمع ككل، خاصة ما تعلق منها بطبيعة ونوع الحراك الثوري وحجمه، والتي تمثل محدداً لطبيعة تعامل الجيش مع الثورة. وفي هذا الإطار يحدد عاملاً طبيعة التظاهرات وتكوينها كعاملين للحسم في تعامل الجيش مع الثورة [5].

يبين باراني أن العوامل الثلاثة الأولى (الجيش، الدولة، المجتمع) تعد عوامل داخلية، ومع ذلك؛ قد تؤثر البيئة الخارجية إذا ما توفرت الظروف المناسبة، كاحتمالات التدخل الخارجي – رغم إقراره بصعوبة المبالغة في تأثيره - ، وبناء على تلك المفاهيم؛ والنموذج الذي رسمه باراني، ناقش عدد من الثورات، وعدد من حالات تدخل الجيش في الشرق الأوسط بمختلف أشكالها وتعاملها مع الثورات.

ففي حالتي مصر وتونس لم يتم اطلاق نار على الثوار، بينما في حالتي ليبيا واليمن انقسم الجيش حول دعم الثورة، أما في البحرين وسوريا فقد وقف الجيش مع النظام. وما يصب في صالح مقاربة باراني هو أنها دارت حول موقف الجيش في

[1] المرجع نفسه، ص 51-52.
[2] المرجع نفسه، ص 52-61.
[3] المرجع نفسه، ص147.
[4] بشارة، ص 65.
[5] عبد العال، ص 147.

لحظة الثورة، وما ينقصها هو اعتراف باراني في مقدمته حول شح المعلومات المتوفرة عن الجيش. وبالتالي؛ يكون كل ما كتب لم يستند على القواعد العسكرية الحاكمة في لحظة اتخاذ القرار.

عموماً قد يكون هناك كتابات متعددة حول العلاقات المدنية – العسكرية بشكل عام، بعضها كان عميقاً ومفيداً. لكن كلها تجاهلت أو قللت من دور الجيش عند التغيير، باستثناء كتاب تايلور وكتاب باراني، الذين قاما بتحليل وتفسير للحظة استجابة الجيش للثورة؛ لكن تظل الزوايا التي قد انطلقا منها هي الجوانب السيكولوجي والمجتمعية وغيرها، دون النظر لزاوية سؤال: كيف يتم صناعة واتخاذ القرار العسكري داخل القوات المسلحة؟ وكذلك إغفال رصد سجل العمليات وسجل الحوادث وتسلسل الأحداث، الذي يتم من لحظة رصد الرأي العام المدني والعسكري، إلى لحظة إعداد تقدير الموقف الاستراتيجي الاستخباري العسكري، وتقدير الموقف الاستراتيجي السياسي العسكري.

ثالثاً: عملية صنع واتخاذ القرار العسكري

حاول العديد من الباحثين معرفة وتفسير الاعتبارات التي تؤدي إلى ردة فعل الجيش حيال الاحتجاجات والثورات، ومعرفة العامل والمتغير الحاسم الذي يبدأ الجيش من خلاله صناعة واتخاذ القرار العسكري، وذلك؛ إما بذكر العوامل الداخلية والخارجية، أو تحديد عامل رئيس يقود لاتخاذ القرار. ويبدو أنّ عملية صناعة واتخاذ القرار العسكري ليست بالمسألة السهلة، بقدر ما هي في غاية الصعوبة والتعقيد والسرية[1]، لأنها مرتبطة باعتبارات محددة، تشمل الفواعل والمحددات، وميكانيزم ونظام تشغيل الجيش، ومنظومة عمل المؤسسة العسكرية.

جميع هذه الاعتبارات تستند إلى الضوابط الحاكمة لردة فعله الجيش، والتأثير الذي يستطيع إحداثه عند اتخاذ القرار العسكري، لا سيما وأنّ الجيش وجنرالاته يتميزان في بعض الدول بحضور مميز في بنية الدولة، وبقدرة على التأثير في صناعة القرارات العسكرية التي يعتبرونها تدخل في نطاق الأمن القومي، وهذا ما يجعل العلاقة بين المستويين السياسي والعسكري متداخلة الصلاحيات، كما تصبح توجهات الدولة السياسية غير مستقرة وعرضة للتغيير المفاجئ، والأصل أن الجيش يدين بالطاعة للمدني الأعلى، ليس بسبب أنه مدني، ولكن لأنه يمثل الدولة جميعها، وبسبب أولوية الهدف السياسي، وأنّ القوات المسلحة تمثل أداة الدولة.

لكن هنالك حدود لإطاعة الأوامر، وفي الأصل تعتمد على مهام وأدوار كل جهة، فالسياسيون يميلون للتدخل في الشؤون العسكرية، وقد يطلبون المستحيل، وما فيه خطورة شديدة على البلد، وما لا يمكن تنفيذه، وذلك؛ بغية تحقيق

[1] نظرًا للطبيعة السرية التي تتعامل بها الجيوش في حالات ردة الفعل حيال الثورات، وجد الباحث أن هنالك صعوبة في إيجاد مصادر مكتوبة، ولذا تم الاعتماد على خلفية الباحث العسكرية، وبعض المقابلات غير المباشرة لمعرفة وتحديد تسلسل الأحداث التي تقود إلى صناعة واتخاذ القرار العسكري.

مكاسب سياسية؛ وبالمقابل تحتجب القيادات السياسية في بعض الأزمات وتتهرب من مهامها وواجباتها. وهي بذلك توحي للعسكر باستلام السلطة والقيام بالعمل السياسي[1]. ويأتي الاشتباك هنا بسبب أن العسكريون ينفذون الهدف السياسي العسكري طالما أنه أتى من السلطة العليا، بغض النظر عن النتائج، لكن؛ في حدود الدستور والمبادئ والقواعد المنظمة للعمل. ومن ثمّ تتعقد الأوضاع في تقييم بعض الاشياء التي تمثل خطوط اشتباك في فهم النصوص[2].

وتأسيساً على تعقيدات العلاقة بين السياسي والعسكري في فترات الاضطرابات والتظاهرات والثورات يبدو أنّ صناعة القرار العسكري مرتبط بالعديد من المحددات والمراحل والشروط التي ينبغي استيفاءها لدعم الجيش للانتفاضات، أو معارضتها، أو الوقوف في الحياد. وجميعها تستند إلى قوانين وقواعد ولوائح الجيش المتعلقة بالضوابط الحاكمة لردة فعله واستجابته لحركات الاحتجاج في الشارع من ناحية، وتصرفات النظام القائم من ناحية أخرى.

عليه؛ يظل الجيش يراقب في سياق مستمر، ويقيّم مصلحة البلاد وأمنها القومي، ولذلك؛ فهي ليست محاولة للقفز في الظلام، وإنما أدبيات وموروثات تبدأ بالمعلومات التي يحصل عليها الجيش عن الأوضاع الأمنية والسياسية والاقتصادية في البلاد، وتقارير أجهزة الأمن الاستخبارات وقياسات الراي العام العسكري والمدني التي تُنقل بشكل مستمر، وبحيادية وموضوعية إلى هيئة أركان الجيش.

وربما يقود الرأي العام العسكري في وحدات وقيادات الجيش العليا وضباط وأفراد الجيش، إلى وضع مؤشرات مستقبلية لاتخاذ قرار، والذي قد يكون الاستمرار في الوقوف مع النظام، أو الوقوف مع المتظاهرين باعتبارهم جماهير الشعب، أو الاستمرار في الموقف الحيادي، كذلك الرأي العام للأجهزة الأمنية الأخرى، على مستوى قياداتها ومنسوبيها، ومدى توافقها مع ما سيتخذه الجيش، ويترافق ذلك مع الرأي العام المدني والذي يتم قياسه بالعديد من الأشكال والوسائل، وحجم المظاهرات وامتداداتها وتنوعها بين الأجيال والانتماءات والمناطق.

تشتمل صناعة القرار العسكري على العوامل المتعلقة بالدولة والأمن القومي، وتحليل وقياس قوة الدولة الشاملة، والكتلة الحيوية، وعوامل ومعادلات القوة وعناصرها، والمعطيات الثابتة للدولة والتي تضم (الجغرافيا - التاريخ - السكان - الثقافة). والمعطيات المتغيرة التي تشمل (الاقتصاد - التكنولوجيا - الإعلام - القدرة العسكرية)، وطبيعة الأوضاع الدولية، ومعرفة رأي المجتمع المحلي والاقليمي والدولي، ومدى قبوله لما سيتخذه الجيش. وذلك من خلال قراءة البيئة المحلية

[1] في الحرب الهندية الصينية عام 1962، كان رئيس الوزراء جواهر لال نهرو، ووزير الدفاع يدخلون في تفاصيل توزيع القوات، وفي السودان جرى استلام السلطة بواسطة الجيش بعد أن طلب رئيس الوزراء عبد الله خليل ذلك عام 1958.

[2] الجيش ليس مؤسسة تستجيب لما يطلبه عامة الشعب، فمثلًا للقتل أو عدم القتل ضوابط عند الجندي طالما أنها أتت وفق الدستور والأوامر والتعليمات، وليس له أن يرفض ذلك باي حجج إنسانية في الحالة الأولى او إنتقامية في الحالة الثانية.

والاقليمية والدولية، واحتمال حدوث انهيار للدولة، أو تدخل خارجي، ونقاط القوة والضعف، والمهددات، والفرص المتاحة.

يضع الجيش حيثيات ومحددات وشروط معيارية، لاستجابته. وذلك؛ إذا ما رأى الانحياز للمتظاهرين، أو الوقوف مع النظام الحاكم، أو الابتعاد عن الصراع السياسي، والاكتفاء بمراقبة الأوضاع، مع تفهم كامل للدوافع المختلفة وراء هذه الانتفاضة[1] والاضطرابات.

في حالة تزايد واستمرار واضطراب الأوضاع يطلب القائد العام أو رئيس أركان الجيش من أجل صناعة واتخاذ القرار العسكري تقديم تقدير موقف استخباري وأمني دوري، ورصد الحالة الأمنية. وهي حالة تختلف تقسيماتها من دولة لأخرى، وكل دولة تضع مقاييس تحدد درجات ومستويات المخاطر التي تواجهها من الناحية الأمنية أو العسكرية، وليس هناك مقياس عالمي محدد، وإنما تجتهد كل دولة في وضع المقياس الخاص بها.

لكن؛ ورغم اختلاف مسميات ودرجات أنظمة التأهب الأمنية والعسكرية المتبعة في ما بينها في الحالة التي تكون فيها الدولة أو النظام بصدد صناعة واتخاذ قرار عسكري، فإن التقارب في مفاهيم ودلالات وتبعات تلك الدرجات كبير، فيما يسمى "حالة الاستعداد الدفاعي" لقياس مستوى التهديد والخطر الذي يتعرض له الأمن القومي للبلد. ودرجة الجاهزية على مستوى الجيش، وقد تضاف مستويات أخرى في حالة وجود خطر بالغ يواجه الدولة كخطر اندلاع حرب نووية.

كل ذلك يجري من خلال تعامل الشرطة، وأجهزة المخابرات مع التظاهرات والانفلاتات الأمنية، وبرصد ومراقبة ومتابعة وابتعاد من القوات المسلحة والنأي بنفسها من النزول للشارع. ثم تأتي مرحلة تعجز فيها القوات الشرطية من السيطرة على الأوضاع والتفلتات الأمنية، وهو الأمر الذي يستدعي تدخل الجيش، وانتقال المهام من الشرطة إلى الجيش لملء الفراغ الأمني، وحماية الجبهة الداخلية وليس فقط الخارجية. والجيش يتدخل بكافة أسلحته الثقيلة، وبمعرفة النيابة العامة والقضاء عبر قواعد اشتباك Rules of Engagement محددة لديه، وهي تعتبر مرحلة انتقال من حال إلى حال، الأمر الذي يتطلب تقدير موقف استراتيجي لحسم الأمور ريثما يتم صناعة واتخاذ القرار العسكري[2].

تأتي شروط استجابة الجيش للمتظاهرين والثوار، من خلاصة قراءاته لشعبية الثورة، وسعي الثوار للحصول على دعم الجيش، مع استصحاب أنّ الجيش لن يتبع داعياً إلى ثورة – فرداً كان أو كياناً أو غيره – حتى يطمئن بأنّ القادم ليس

[1] محمد قدري سعيد، أداء القوات المسلحة (القاهرة: مركز الدراسات السياسية والاستراتيجية، 2011)، ص161.

[2] جرت الملاحظة من خلال من خلال عمل الباحث أنّ هنالك أدبيات وموروثات وسياقات عمل ثابته داخلية تحكم التعامل مع الأحداث.

له أجندة خارجية، أو مشكلة مع المؤسسة العسكرية، والقوات النظامية الأخرى، وأنّ القوى التي قامت بالثورة لا تنتمي لحزب سياسي واحد، أو منطقة أو قبيلة، أو كيان منفرد، وهي ثورة سلمية، تدعو للتوحد، وبقاء الدولة ككيان واحد، والاتفاق على شرعية الدولة بوصفها كياناً منفصلاعن النظام المطلوب اسقاطه. بالمقابل الاستمرار في قراءة موقف النظام الحاكم ومدى قبوله محلياً على المستوى المدني والعسكري، والرأي الاقليمي والدولي.

تقدير الموقف الاستراتيجي لماذا؟ وكيف؟ ومتى؟ [1]

يعتبر تقدير الموقف الاستراتيجي بمختلف مستوياته تسلسلاً منطقياً لحل معضلة من خلال عدة خطوات، ويُعد تقدير الموقف الاستراتيجي الشامل من هيئة اركان الجيش والقيادات العسكرية العليا بناء على توجيه، أو أوامر وتعليمات تصدر من القائد العام أو رئيس هيئة الاركان بالقوات المسلحة، بغرض دراسة وتحليل الأوضاع، وتحسباً لمواجهة خطر يهدد الامن في البلاد، ومناقشة كافة العوامل والمؤثرات التي نتجت عن تقارير الأجهزة الأمنية والاستخبارية والمعلومات الاستخبارية والتي أشارت لتزايد حالة الاستقطاب والتهديدات الأمنية، ووفق رؤى وعوامل سياسية وعسكرية وأمنية واقتصادية واجتماعية للدولة، والتي يبرز فيها حالة الوضع الراهن، والتحديات، والتهديدات الحالية والمستقبلية للدولة، من خلال جمع وتقييم وتحليل المعلومات وتقديم مقترحات وتوصيات[2].

يقدم في تقدير الموقف الاستراتيجي الشامل المؤشرات والقراءات والمعطيات، والتحديات والتهديدات والسيناريوهات المحتملة والممكنة. واستعراض شامل للبيئة المحلية والاقليمية والدولية، ودراسة لمكونات قوى الدولة الشاملة الاقتصادية والاجتماعية والسياسية والعسكرية والأمنية. والاجابة على التساؤلات التي تفرض نفسها مثل: لماذا يجب أن يتدخل الجيش الآن؟ ومتى يتدخل؟ وكيف يتدخل؟ ثم تقديم الحلول والخيارات.

في أثناء إجراءات عملية تقدير الموقف الاستراتيجي، تستمر قيادة الجيش في استعراض الأوضاع على القيادة السياسية، وتقديم توصيات وتحذيرات لمآلات الأوضاع الأمنية[3]. ويؤثر عامل الوقت كثيرا على قرار الجيش، ومع مرور

[1] يختلف تقدير الموقف الاستراتيجي الشامل عن تقدير الموقف العملياتي وعن تقدير الموقف التعبوي من حيث (مستوى القرار – الوقت المطلوب للإعداد – العوامل المطلوب مناقشتها – المهمة – حجم العملية – الهدف النهائي).لمزيد من التفصيل أنظر:
file:///C:/Users/USER/Downloads/stratigic%20stimate.pdf

[2] معظم الأكاديميات العسكرية وكليات الدفاع والحرب تعمل على تدريس (تقدير الموقف الاستراتيجي) بما في ذلك الدول العربية، ولذلك تجد اشارات تدخل العسكريين.

[3] يطلق البعض على هذه المرحلة بمرحلة "الانقلاب الصامت" هذا هو الوصف الذي أطلقه الصحفي المتخصص في الشؤون العسكرية "عوفر شيلح" على دور الجيش الإسرائيلي في الدولة، ليبين مدى هيمنة الجيش على القرارات الكبرى المتعلقة "بالدولة. ينظر:
عدنان أبو عامر، علاقة السياسي بالعسكري وأثرها على صناعة القرار الإسرائيلي، (الدوحة: مركز الجزيرة للدراسات، 2010)، ص2.

الوقت تبدو الصورة أكثراً وضوحاً، وتتحول المتغيرات إلى حقائق، والمعلومات إلى استخبارات، حيث سيكون حجم المعلومات المتاحة وقتها مختلفاً، وأيضا التفاعل بين العوامل المختلفة سيأخذ شكلاً مختلفاً.

في حالة فشل كافة الاجراءات تكون القوات المسلحة بحكم الواجبات الدستورية هي المسؤولة عن استباب الأمن، والسيطرة على البلاد، وتأتي لحظة – ليس بعدها ولا قبلها - وذلك إذا ما أراد الجيش الانحياز للثوار. وهي تسمى بـ (ساعة الصفر) عند اتخاذ قيادة الجيش القرار العسكري ونزوله بكافة اسلحته الثقيلة. والذي قد يقرر بعدها الجيش إعلان وفرض حالة الطوارئ، وتعليق العمل بالدستور واستلام السلطة.

في هذه اللحظة قد يكون هنالك خلل مقصود أو غير مقصود في تقدير الموقف الاستراتيجي، وضبابية كبيرة في الرؤية المسبقة لقراءة الاحداث، نتيجة معلومات خاطئة أو مضللة من قبل الأجهزة الأمنية والاستخبارية، لكن؛ ما يقصد هنا تسلسل الأحداث. وقد يكون الأمر خلاف ذلك وتستمر الحياة عادية ويقوم الجيش بردع المتظاهرين، إذا ما رأى في تقدير موقفه الاستراتيجي الاستمرار في دعم النظام الحاكم والدفاع عن الشرعية الدستورية.

تقوم لجان من داخل الجيش وفي إطار الاعداد لتقدير الموقف الاستراتيجي الشامل في البحث عن إجابات لأسئلة الاستخبارات الرئيسية وهي: (من؟ ، متى؟ ،أين؟ ،ماذا؟ ،كيف؟ ، لماذا؟)[1]؛ ليتمكن الجيش من اتخاذ القرار الاستراتيجي. وربما تعتبر هذه الأسئلة السته هي الاطار الذي يتم فيه و من خلاله القرار العسكري. حيث تعبر (من؟)، عن الأطراف المشاركين في التظاهرات وانتماءاتهم السياسية والحزبية، ودوافعهم الوطنية، وعلاقاتهم مع الخارج، وتشكيلة القيادات وطبيعتها. بينما تعبر (متى؟) عن الزمان المناسب الذي يمكن أن يتخذ فيه القرار العسكري الاستراتيجي. ويحدد السؤال (أين؟) المكان الذي يتم فيه عملية صناعة القرار العسكري الاستراتيجي، والمواقع الحيوية والاستراتيجية التي يجب السيطرة عليها.

ويأتي الاستفهام (ماذا؟) ليوضح ما يجب عمله كنشاطات وفعاليات وبرامج واجتماعات ولقاءات واتفاقيات تمهيدية، والتي ستكون قبل وأثناء وبعد القرارات. ويعبر سؤال (كيف؟) عن الكيفية التي يمكن من خلالها توظيف القدرات والأدوات التي سيتم توظيفها لنجاح القرارات، وتقييم أهدافها. وأخيراً سؤال (لماذا؟) وهو يجيب عن تفسير وتحليل وتقييم أهمية القرارات والحفاظ على المكتسبات التي سيتم تحقيقها[2].

[1] Combat Estimate Questions Booklet 7, The Horton Academy, http://www.mod.gov.sl/docs/doctrin, p7.

[2] Ibid, p. 44.

وتأسيساً على تلك الأسئلة الستة تأتي بعد ذلك حالة التقييم والاستشراف الأوليين وتحتوي الاجابات فيها على معرفة مدى نجاح القرارات والمواقف التي تم اتخاذها من خلال المؤشرات، وأسباب الإخفاقات إذا حدثت، ومقترحات وتوصيات لمتخذي القرار العسكري الاستراتيجي[1].

ثمة عوامل أخرى تقود إلى تدخل الجيش، فهو بنفوذه وصلاحيته وبصفته؛ يمثل رمز السيادة، ومهمته التاريخية تتمثل في حماية مصالح البلاد من الضياع والانهيار. وبذلك يبدو أنه يمتلك حق الفيتو والقرار النهائي إذا ما قاد تقدير موقفه الاستراتيجي إلى أنّ هنالك تهديداً للأمن القومي يستدعي اتخاذ موقف.

في سياق متصل وما يرتبط بتقدير الموقف الاستراتيجي يناقش غماري ما يتصل بنفوذ الجيش ؛ بأن العسكر يمتلكون قوة السلاح، وقوة التنظيم ووحدته، وهذا التنظيم يتعدى المؤسسة العسكرية ليربطها بشبكات محلية ودولية، تجعل التنظيم العسكري أكثر تعقيداً مما يبدو عليه. والعسكري يمتلك قوة المعلومة والاتصال وتناقل المعلومات بشكل سريع، بين مختلف طبقات التنظيم الهرمي البيروقراطي، بالشكل الذي يضمن السرعة والفعالية في تدخل مختلف وحدات الجيش، ويضمن سيولة عالية للمعلومات بين وحدات الجيش ومراتبه، الأمر الذي يعطي الجيش أسبقية مريحة بالنسبة إلى جميع التنظيمات السياسية والاجتماعية الصديقة والمعادية، فيحافظ بذلك، على عنصري: الأسبقية والمفاجأة الأساسيين في العقيدة العسكرية بصفة عامة[2].

ويضيف غماري لهذه القوى الثلاث (السلاح والتنظيم والمعلومة) قوة التضامن الأخوي بين مختلف أفراد الجيش، فأخوة السلاح أعلى وأقوى من أشكال التضامن الأخرى، بما في ذلك التضامن العائلي، بالنظر إلى أنه من المفترض أن يلتزم بعض أفراد الجيش حماية بعضه الآخر، مما يولد بينهم شكلاً من أشكال الأخوة التي تصبح ملزمة للجميع، بل إنها تتحول إلى خاصية من خصائص التنظيم العسكري، الذي يعاقب كل مقصر بعدم احترامها[3].

أما فيما يتعلق بصلاحية القوات المسلحة فهي تبرز من طبيعة دورها المناط بها وهو حماية البلاد. فهي صاحبة المشروعية والأثر الأول على الأمن القومي[4]، بتأثيرها وحضورها الفاعل في الحياة وأحياناً في العمل السياسي، وتجلياتها تتبدى على جميع مكونات الشعب. وهي صاحبة الأثر الأكبر في تحديد وجهة البلاد والمساهمة في صنع القرار السياسي والأحداث

---

[1] لمزيد من التفصيل ينظر:
Dennis Drew and Donald M. Snow, Making Strategy an Introduction to National Security Process and Problems, (USA, Air University,1988).

[2] غماري، ص 10-11.

[3] المرجع نفسه، ص11.

[4] غازي صلاح الدين، سيناريوهات المستقبل، جريدة الصحافة، 2006/2/19.

الكبيرة في التاريخ، وهنالك أدواراً مهمة يلعبها الجيش. وبالتالي؛ لا يمكن اختصار الأمر فقط في منع الحرب والقتال والانتصار، ولو كان الأمر كذلك؛ لصار من المؤكد أن بعض الدول لا تقوى على المقاومة والحرب[1]، لأسباب تتعلق بحجم الدولة والسكان وضعف الاقتصاد ومكونات الدولة الأخرى.

عموماً؛ تظل الوظيفة الأساسية للجيش هي دعم السياسات المحلية والخارجية للدولة بالقوة أو التهديد بالقوة، والسيطرة على الأراضي والبحر والفضاء الجوي والقتال من أجلها، ومنع سرقة الموارد الطبيعية والاحتجاجات الانفصالية والاثنية. والقوات المسلحة وجدت لدعم سياسة الدولة الأمنية، والبعث برسالة سياسية حول الاستعداد للدفاع عن الأراضي والحفاظ على المصالح الوطنية العليا، كما أنّ إحدى أدوار الجيش هو توفير القوة، أو التهديد بها في ظل تنفيذ السياسات الأمنية للدولة. والجيش موجود ويمتلك الشرعية. وهذا يبدو ما لا يستطيع إدراك تقديره إلا بالتفكير بنقيضه.

لكن؛ في إطار علاقته مع النظم السياسية، والمجتمع المدني، لا يمكن إدارة الجيش كما تدار النظم السياسية أي كانت، ديمقراطية أو شمولية أو ملكية أو دينية وغيرها بمثل ما أنه لا يمكن إدارة المجتمع المدني كإدارة الجيش. فالجيش يحتاج إلى أن يكون قادراً على أداء مهامه العنيفة على أن يستند إلى تفويض سياسي، مع التأكيد على أنّ الجيش موجود فقط لردع الحرب. فالجيش عبارة عن مواطنين في زي عسكري من أجل الدفاع عن الدستور، وهو مصدر استقرار للمنطقة.

تأسيساً عليه؛ وبالنظر إلى ما ورد يستمر الجيش في لحظة قيام الثورات، ودخول الدول في حالة تهديدات أمنية ومخاطر جسيمة، في أداء جميع وظائفه، بما في ذلك مهمة إعداد تقدير الموقف الاستراتيجي، وهي مهمة تختزل في داخلها كل وظائف الدولة بما فيها السياسية. وقد تستدعي أدواره والواجبات المناطة به لعب أدوراً أخرى تعقب تقدير الموقف الاستراتيجي، مثل اتخاذ القرار العسكري الاستراتيجي للحفاظ على الأمن القومي، كونه يشعر بأنه مسؤول عن تماسك الدولة، وفرض الأمر بالقوة إذا تطلب الأمر وتقدير الموقف الاستراتيجي ذلك؛ لأنه يمثل نقطة الارتكاز ورمانة الميزان.

الخاتمة

تعد الأوضاع التي تؤدي إلى صناعة القرار العسكري في فترة الإضرابات الداخلية إلى مرور أي دولة من الدول بمخاض صعب وعسير، لأن الأحداث تتغير بشكل سريع. لكن؛ جميعها تُقرر بعد إعداد تقدير الموقف الاستراتيجي الشامل. وهنالك علاقة بين الثورات وتحرك الجيش تدفَعَه لاتخاذ قرارات عسكرية وفقاً لتقديرات الموقف الاستراتيجي في اللحظة المحددة.

[1] شوتر، ص49-50.

وفي ذلك تؤدي أنظمة الاستخبارات دوراً محايداً، يستند على أسس وقواعد تبدأ من قياس الرأي العام المدني والعسكري، ووصولاً لتقدير الموقف الاستخباري، ومن ثمّ الاشتراك مع هيئة الأركان في تقديم تقدير الموقف الاستراتيجي، وجميع التقديرات تقدم معلومات وتقييمات موضوعية حول البيئة المحلية والإقليمية والدولية والفاعلين المهمين.

وعليه؛ خلصت الدراسة إلى أن الجيش يعمل وفق أدبيات وقوانين ونظم قيمية وأخلاقية، واحترافية مهنية تساعده في تقدير المواقف الاستراتيجية وصناعة واتخاذ القرار العسكري، مصاحبة لوظيفة الجيش الأساسية هي حماية البلاد، وهي المحافظة على الأمن القومي، ودعم سياسة الدولة الأمنية، انطلاقاً من أنّ خصائص الجيش تمثل عاملاً حاسماً في تدخله في الشؤون السياسية. ذلك أنّ هنالك علاقة سببية بين مهمة ووظيفة وواجب الجيش من ناحية، وبين اضطراره للتدخل في العملية السياسية من ناحية ثانية.

كما خلصت الدراسة لضرورة التمييز بين المفهوم المدني والعسكري للحراك الشعبي، ومسار التحولات التي جرت على المفهومين في إطار التعامل مع الثورات، وبخاصة مفهوم الجيش لدي المدنيين. وقد حددت الدراسة العوامل والشروط التي تقيد الجيش عند إعداده لتقدير الموقف الاستراتيجي، وصناعة واتخاذ القرار العسكري.

جرت الملاحظة المعمقة بالنظر للعلاقة بين الجيش والثورة، أن للجيش دور محوري تجاه أي ردة فعل للمدنيين في كافة الأوقات. ولكن تبدو بصورة أكثر خصوصية لحظة قيام الثورات وتغيير النظم، مع الأخذ في الاعتبار أنها مسألة بالغة التعقيد، حيث ينظر المدنيين لردة فعل الجيش وإظهار تحسباً للجيش بصوره دائمة. وهذا ما تمت ملاحظته عن قيام أي ثورة.

عند التفكير في مسألة تقدير الموقف الاستراتيجي، وطبيعة القرار العسكري، لا بد من الأخذ في الاعتبار أن الجيش يمثل ضلع أساسي في المثلث الذي يَتَحَكَم، ويحكُم إطار مشكلة الثورات وتغيير النظم، وهو مثلث المؤسسة العسكرية، والمكونات السياسية، والشعب. وعليه يصبح الاستنتاج المهم أن القرار العسكري يجانبه الصواب والدقة، إذا تم استبعاده بواسطة المكونات السياسية المدنية والشعب، أو قام هو باستبعاد الإثنين معاً، السياسيين والشعب. ولذلك استبعاد أيٍ من إضلاع هذا المثلث يؤثر على مسألة صناعة واتخاذ القرار العسكري، ومن قبله يؤثر في مسألة تقدير الموقف الإستراتيجي.

ربما تبدو إحدى الاستنتاجات المهمة، أن عملية تقدير الموقف الاستراتيجي العسكري، وصناعة واتخاذ القرار العسكري، أنها تتأثر كثيراً بعوامل التداخل والتقاطع في العلاقة بين العسكري والسياسي، وذلك فيما يتعلق بثلاثة قضايا أساسية. وهي: المصالح، والصلاحيات، والنفوذ، وذلك على النحو التالي:

ففيما يتعلق بالمصالح، عند لحظة قيام الثورات والاحتجاجات، والتي غالباً ما تؤدي إلى تغيير النظم، يحدث التداخل في مسألة حسابات المصالح، لأيٍ من الطرفيين، المدنيين أو العسكريين، ويعمل كل طرف لتحقيق مصالحة.

من جهة ما يتعلق بالصلاحيات، فإنّ كل طرف يسعى في استخدام أقصى درجة من صلاحياته، وهي في الغالب ينظر إليها المجتمع أو الدولة، أو السياسي، فإنّ الجيش كمؤسسة لها خصوصيات تجعلها في درجة أعلى من التماسك والقوة، وبالتالي؛ تصبح صلاحياتها في التأثير على مواقف الثورات بشكل أكبر، لذلك يكون هنالك خوفاً من سيطرة الجيش في مسار العملية السياسية، ومسار تشكيل المنظومة السياسية، وهي غالباً ما يكون الخوف فيها يتصل بمسألة الانقلابات العسكرية.

من ناحية ما يرتبط بالنفوذ، فهي مسألة قد تبدو واضحة، أن الميزان يرجّح ويميل لمصلحة الجيش، وهي أيضاً مسألة مرتبطة بخصائص ومميزات المؤسسة العسكرية لحظة قيام الثورات، إذ تعتبر هي الأكثر تماسكاً والأكثر قوة والأكثر استعداداً، إما في لحظة الاضطرابات، أو عدم الاستقرار السياسي؛ ولذلك يصبح النفوذ عاملاً مؤثراً في تقدير الموقف الاستراتيجي العسكري، وقضية صناعة واتخاذ القرار العسكري.

المراجع

- أبو عامر، عدنان، علاقة السياسي بالعسكري وأثرها على صناعة القرار الإسرائيلي، (الدوحة: مركز الجزيرة للدراسات، 2010).
- اسعدي، محمد ، إمكانيات إصلاح مؤسسات الجيش ورهاناته في العالم العربي: دراسة أولية مقارنة، سياسات عربية، العدد 24 ،2017.
- الجرباوي، علي ، الدولة العميقة: محاولة لضبط المفهوم، سياسات عربية الدوحة، العدد 34، 2018.
- باراني، زولتان ، القوات المسلحة وعمليات الانتقال السياسي، سياسات عربية، العدد 24، 2017.
- باراني، زولتان ، كيف تستجيب الجيوش للثورات؟ ولماذا، ترجمة عبد الرحمن عياش، بيروت: الشبكة العربية للأبحاث والنشر، 2017.
- جرجس، نايل ، مراجعة كتاب الردود العسكرية على الانتفاضات العربية ومستقبل العلاقات المدنية – العسكرية في الشرق الأوسط: تحليل من مصر وتونس وليبيا وسورية، سياسات عربية، العدد29 ،2017.
- ماضي، عبد الفتاح ، الجيوش والانتقال الديمقراطي: كيف تخرج من السلطة؟ ، سياسات عربية، العدد 24.
- دريس، نوري ، الجيش والسلطة في الجزائر: من الأيديولوجيا الشعبوية إلى الدولة النيوباترمونيالية، سياسات عربية، العدد35 ،2018.
- محمد الزين محمد، السودان وأمريكا: جدلية المصالح والنزاعات وتأثيرها على الأمن القومي في الفترة من عام 1983 – 2003، الخرطوم: دار المصورات للنشر والطباعة والتوزيع، 2022م.
- نميري، علي عبد الرحمن ، الأمن والمخابرات نظرة إسلامية، سلسلة دراسات إستراتيجية ، ط1، الخرطوم: الدار السودانية للكتب 1997م.
- سويتر، جوزيف ، تعريف المؤسسات العسكرية، إدارة المؤسسات العسكرية بين النظرية والتطبيق، ط1 الأمارات: مركز الأمارات للدراسات والبحوث الاستراتيجية، 2016.
- عبد العال، محمود ، كيف تستجيب الجيوش للثورات؟ ولماذا؟ ، سياسات عربية، العدد 24 ، 2017.
- علام، عبد الله فيصل ، العلاقات المدنية – العسكرية والتحول الديمقراطي في مصر يوليو 1952 - يوليو 2013، ط1، الدوحة: مركز الجزيرة للدراسات، 2018.
- صلاح الدين، غازي ، سيناريوهات المستقبل، جريدة الصحافة، 2006/2/19.
- تايلور، سي وليام ، الاستجابات العسكرية على الانتفاضات العربية ومستقبل العلاقات المدنية – العسكرية في الشرق الأوسط: تحليل مصر وتونس وليبيا وسوريا، ترجمة أسامة عباس وعمر بسيوني، بغداد: دار الروافد
- للنشر والتوزيع، 2018.
- تشاين، بول وآخرون، الشرعية والمراقبة: أنماط الرقابة الخارجية المتغيرة، إدارة المؤسسات العسكرية بين النظرية والتطبيق، مركز الامارات للدراسات والبحوث الاستراتيجية، 2016.
- خالد، منصور ، شذرات من وهوامش على سيرة ذاتية "الدبلوماسية السودانية في نصف قرن"، ط1 ، القاهرة: رؤية للنشر والتوزيع، 2018.
- غماري، طيبي ، الجندي والدولة والثورات العربية، ط1، بيروت: المركز العربي للأبحاث ودراسة السياسات بقطر، 2019.
- Drew Dennis and Donald M. Snow, Making Strategy an Introduction to National Security Process and Problems, (USA, Air University,1988).

- Feaver, Peter D., “An Agency Theory Explanation of American Civil - Military Relations during the Cold War”, Working Paper for the Program for the Study in Democracy, (USA : Duke University, 1997).
- Huntington, Samuel p. the Solider and the State : Theory and Politics of Civil Military Relations, (Cambridge : Belknap press of Harvard University Press, 1957).
- Robert Pollin, Heidi Garrett - Peltier, The U.S. Employment Effects of Military and Domestic Spending Priorities, Institute for Policy Studies Washington (October 2007).
- Samuel E. Finer, The Man on Horseback : The Role of the Military in Politics (London : Pall Mall Press, 1969).
- Schiff, Rebecca, Concordance Theory, Targeted, Partnership, and Counterinsurgency, Armed Forces and Society, Vol. 38, No.2 (2012).
- Veronique de Rugy, “Military Keynesians", Reason Magazine (December 2012).
- Combat Estimate Questions Booklet 7, The Horton Academy, http://www.mod.gov.sl/docs/doctrin.
- Skocpol, Theda, States and Social Revolutions : A Comparative Analysis of France, Russia, and China (UK : Cambridge University Press, 2015).
- Walt, Stephen M., Revolution and War (Ithaka and London : Cornell University Press, 1997).

سيادة الدولة مقابل السيادة العالمية و آثارها على الأمن القومي للدول

خالد عبد القادر التومي، أستاذ الدراسات الاستراتيجية والأمنية "الإقليمية والدولية"، ليبيا،

kdtumi2@yahoo.com

الملخص

تقوم هذه الدراسة على عرض أربعة محاور رئيسة؛ بمنهجية التحليل الموضوعي؛ مع الأخذ بالاعتبار التطور الخاص بوضعية السيادة الوطنية في ظل متغيرات شبكة العلاقات الدولية الراهنة، وأيضًا تأثير هذه المتغيرات في السيادة الوطنية داخليًا؛ حيث يتمثل إيضاحها في السيادة الوطنية، وأيضًا في نطاق السيادة والمتغيرات الدولية الراهنة، وكذلك في العلاقة فيما بين المجال المحفوظ لسيادة الدولة والمجال الدولي، وأخيرًا في السيادة الوطنية ورؤيتها المستقبلية، لهذا تأتي هذه الدراسة استكمالاً لدراسات سابقة؛ تناولت أزمة السيادة الوطنية ووضعها الجديد في ظل شبكة العلاقات الدولية الراهنة، وذلك من خلال البحث عن المضاعفات الخطيرة التي أفرزتها التطورات الدولية لمرحلة ما بعد الحرب الباردة على مفهوم السيادة، فضلاً عن محاولة استشراف الآفاق المستقبلية للسيادة الوطنية في ظل تحديات ورهانات العولمة.

الكلمات المفتاحية: السيادة الوطنية، العلاقات الدولية، التدخل الدولي، نظرية إعادة التنظيم العالمي، مستقبل سيادة الدولة.

State sovereignty versus global sovereignty and its implications for the national security of states

Abstract

This study presents four basic topics; The rooting methodology for the subject of the study; Taking into consideration the analysis of the status of national sovereignty in light of the variables in the current network of international relations, and also the impact of these variables on national sovereignty internally; Its clarification is represented in national sovereignty, as well as in the scope of sovereignty and current international changes, as well as in the relationship between the reserved sphere of state sovereignty and the international sphere, and finally in national sovereignty and its future vision. This is why this study comes as a continuation of previous studies. It dealt with the crisis of national sovereignty and its new status in light of the current network of international relations, by researching the serious complications that the international developments of the post-Cold War era have produced on the concept of sovereignty, as well as trying to anticipate future prospects for national sovereignty in light of the challenges and stakes of globalization.

Keywords : National sovereignty, International relations, International intervention, Theory of global reorganization, The future of state sovereignty.

المقدمة

تُشكل السيادة الوطنية إحدى المواضيع المحورية في الدراسات السياسية والقانونية بصفة عامة، وفي علم العلاقات الدولية بصفة خاصة؛ فموضوع السيادة كان ولا يزال يحظى بأهمية بالغة في الفكر السياسي والقانوني، ذلك أن السيادة تُعد من المحددات المركزية للدولة الوطنية.

فالسيادة الوطنية تُشكل أحد الأركان الجوهرية التي تُبنى عليها نظرية الدولة في الفكر السياسي والقانوني، كما تُعد من المبادئ الأساسية التي يقوم عليها بُنيان وصرح القانون الدولي والعلاقات الدولية المعاصرة؛ فالسيادة مفهوم قانوني وسياسي يتعلق بالدولة باعتبارها تُشكل أحد أهم خصائصها وشروطها الأساسية، كما أنها تُعد من المحددات السياسية والقانونية للدولة كعضو في المجتمع الدولي، وأيضًا يتجسد بموجبها الاستقلال الوطني للدولة، وكذا مساراتها مع الوحدات والكيانات السياسية الأخرى المشكلة للنظام الدولي.

غير أن هذه الأركان والركائز المعيارية والساعية لتقديس سيادة الدولة وتعزيز هيبتها؛ فقدت كثيرًا من صلابتها في ظل شبكة العلاقات الدولية الراهنة التي عرفها عالم ما بعد الحرب الباردة، وخاصةً في ظل بروز قضايا جديدة على أجندة السياسة العالمية؛ كمكافحة الإرهاب، بالإضافة إلى تنامي ديناميات التعاون الدولي التي تحولت تدريجيًا إلى عولمة معقدة التركيبة، ومتعددة الفواعل ومركبة المضامين والأهداف.

فضلاً؛ عن ظهور معايير تأسيسية جديدة ذات أبعاد جوهرية باعتبارها متمحورة حول الإنسان، وما ترتب عليها من إقرار مفاهيم جديدة؛ كالأمن الإنساني، والحماية الدولية لحقوق الإنسان، وحق التدخل الإنساني والديمقراطي، الأمر الذي أدى إلى تفكيك القيم التي أسستها القواعد الآمرة للقانون الدولي؛ كمبدأ السيادة الوطنية، وعدم التدخل في الشؤون الداخلية للدول.

1. إشكالية الدراسة: انطلقت من فكرة أن أزمة السيادة الوطنية ووضعها الجديد في ظل شبكة العلاقات الدولية الراهنة، وذلك من خلال البحث عن المضاعفات الخطيرة التي أفرزتها التطورات الدولية لمرحلة ما بعد الحرب الباردة على مفهوم السيادة، فضلاً عن محاولة استشراف الآفاق المستقبلية للسيادة الوطنية في ظل تحديات ورهانات العولمة.

2. أهداف الدراسة: تتطلع دراستي هذه إلى تحقيق جُملةً من الأهداف، وأهمها تسليط الضو على موضوع السيادة الوطنية التي باتت تواجه وضعًا خطيرًا والواضح في العمل على تقليص وانكماش نطاق السيادة، ونقلها من مفهومها المطلق

إلى المفهوم المرن أو النسبي؛ لتكون السيادة في ظل القانون الدولي المعاصر في حدها الأدنى، وذلك من واقع بعض الذرائع المستحدثة في بعض القيود التي تُتيح التدخل في شؤون الدولة الداخلية، كالقول بانعدام الديمقراطية أو عدم احترام حقوق الإنسان فيها، وهذا ما حمل بعض الباحثين والمحللين السياسيين؛ بالحديث عن زوال أو اختفاء ظاهرة السيادة الوطنية، وهو حُكم يراه البعض الأخر مبالغًا فيه، إلا أن هناك اتفاق على خطورة ما ألم بالسيادة الوطنية للدول المتوسطة، والنامية بصفة خاصة.

3. منهجية الدراسة: تقوم هذه الدراسة على عرض أربعة محاور رئيسة؛ بمنهجية التحليل الموضوعي؛ مع الأخذ بالاعتبار التطور الخاص بوضعية السيادة الوطنية في ظل متغيرات شبكة العلاقات الدولية الراهنة، وأيضًا تأثير هذه المتغيرات في السيادة الوطنية داخليًا؛ حيث يتمثل إيضاحها في السيادة الوطنية، وأيضًا في نطاق السيادة والمتغيرات الدولية الراهنة، وكذلك في العلاقة فيما بين المجال المحفوظ لسيادة الدولة والمجال الدولي، وأخيرًا في السيادة الوطنية ورؤيتها المستقبلية، وبقصد إيجاد رؤية موضوعية وشاملة قدر المستطاع لهذه الدراسة؛ سنتناولها من أربعة مطالب رئيسة؛ حيث يتمثل إيضاحها في الآتي سرده تباعًا:

المطلب الأول: الإطار المفاهيمي للسيادة الوطنية.

المطلب الثاني: نطاق السيادة والمتغيرات الدولية الراهنة.

المطلب الثالث: العلاقة فيما بين المجال المحفوظ لسيادة الدولة والمجال الدولي.

المطلب الرابع: السيادة الوطنية ورؤيتها المستقبلية.

4. أهمية الدراسة: تكتسي هذه الدراسة في في حُلتها جانبًا كبيرًا من أهمية مضاعفةً في موضوع السيادة الوطنية، من واقع التساؤلات المرتبطة بمستقبل هذه السيادة في ظل شبكة التوجه الدولي الحديث، والمتصل بالمتغيرات الاقتصادية والاجتماعية والثقافية والسياسية، والتي يفرزها النظام العولمي الجديد؛ فتُثير اهتمام رجال السياسة وصانعي القرار في الدولة، فضلاً عن كون الموضوع أصبح محل جدل واهتمام على نطاق واسع في الأوساط الأكاديمية والبحثية.

المطلب الأول: الإطار المفاهيمي للسيادة الوطنية

تُعد السيادة الوطنية من المقومات الأساسية التي بنى عليها صرح القانون الدولي المعاصر، كما يُعد مفهومها من المفاهيم الهامة التب أهتم بها فقهاء القانون، وباحثي السياسة على قدم المساواة، وذلك منذ أن جاء به المفكر الفرنسي ..

جان بودان[1] .. عام 1576م، في كتبه الستة عن الدولة، وقد برزت فكرة السيادة بمستوياتها المتعددة منذ ظهور المجتمعات البشرية الأولى، إلا أنها عرفت عدة تطورات عبر مختلف العصور.

أولاً: مفهوم السيادة

تشتمل السيادة على سلطة الدولة المطلقة في الداخل واستقلالها في الخارج، وتمتلك الدولة سلطة الهيمنة فوق إقليمها وأفرادها، وأنها مستقلة من أي سيطرة خارجية، والسيادة أعلى درجات السلطة .. أما الحكومة فهي السلطة التي تمارس السيادة في الدولة لحفظ النظام، وتنظيم الأمور داخليًا وخارجيًا، والحكومة كبنية؛ هي أجهزة ومؤسسات الحكم في الدولة التي تقوم بوضع القواعد القانونية، وتنفيذها، وتفصل في نزاعات الأفراد؛ مشتملةً على أعمال التشريع والتنفيذ والقضاء.

- تعريف السيادة لغةً:

السيادة لغةً من سود، ويقال: فُلان سَيِّد قومه إذا أُريد به الحال، وسائِدُ إذا أُريد به الاستقبال، والجمع سَادَةٌ، ويقال: سادهم سُودًا سُودُدًا سِيادةً سَيْدُودة استادهم .. كسادهم وسوَّدهم .. هو المسُودُ الذي ساده غيره فالمُسَوَّدُ السَّيّدُ.

والسَّيِّدُ يطلق على المالك والشريف والفاضل والكريم والحليم والزوج والرئيس والمقدَّم، وأَصله من سادَ يَسُودُ فهو سَيْوِد، والزَّعامة السِّيادة والرياسة.

وخلاصة المعنى اللغوي للسيادة: أنها تدل على المُقدم على غيره جاهًا أو مكانة أو منزلة أو غلبة، وقوة ورأيًا وأمرًا.

- تعريف السيادة اصطلاحًا:

عُرفت السيادة بأنها .. السلطة العليا التي لا تعرف فيما تُنظم من علاقات سلطة عليا أخرى إلى جانبها.

وعُرفت أيضًا بأنها .. وصف للدولة الحديثة .. أي بمعنى .. أن يكون لها الكلمة العليا، واليد الطولى على إقليمها، وعلى ما يوجد فوقه أو فيه.

وعُرفت كذلك بأنها .. السلطة العليا المطلقة التي تفردت وحدها بالحق في إنشاء الخطاب المُلزم المتعلق بالحكم على الأشياء والأفعال.

[1] جان بودان .. ولد عام 1530، وهو فيلسوف فرنسي، يُعتبر صاحب نظرية السيادة، ومن فلاسفة المذهب التجاري، وهو قانوني وفيلسوف سياسي فرنسي، وعضو برلمان باريس، وأستاذ القانون في تولوز، واشتهر لنظريته عن السيادة.

نستنتج من التعريفات السابقة أنها متقاربة، ولعل أشملها لمفهوم السيادة اصطلاحًا، هو التعريف الأخير؛ لوصفه السيادة بأنها .. سلطة عليا ومطلقة، وإفرادها بالإلزام، وشمولها بالحكم لكل الأمور، والعلاقات سواءً التي تجري داخل الدولة أو خارجها.

وبهذا يسعنا القول .. أن السيادة هي اصطلاح قانوني؛ يُعبر عن صفة من له السلطة، وهو لا يستمد هذه السلطة إلا من ذاته، ولا يشاركه فيها غيره، والسيادة أشمل من السلطة، إذ أن السلطة هي ممارسة السيادة.

حيث أن أول من وضع تحديدًا لمفهوم السيادة هو الكاتب الفرنسي .. جان بودان .. حيث قال بأنها: السلطة العليا المعترف بها، والمسيطرة على المواطنين والرعايا دون تقييد قانوني، ما عدا القيود التي تفرضها القوانين الطبيعية والشرائع السماوية، والخاصية الأساسية لهذه السيادة أو السلطة المطلقة في نظر .. بودان .. تكمن في وضع القوانين .. أي بمعنى .. سلطة التشريع.

إلا أنه .. تجدر الإشارة هنا إلى آراء رجال القانون والسياسة، الذين قد اختلفوا في تحديد مفهوم السيادة، وسنتطرق هنا إلى بعض التعريفات المختلفة التي وردت في مفهوم السيادة، وهم على التالي سرده تباعًا:

- تعريف .. جون أوستن[1] .. بأن السيادة تقوم على فكرة القانون الطبيعي .. مفادها .. وجود رئيس أعلى في الدولة لا يطيع أحد، بل يفرض هو طاعته على الجميع، وهذا الرئيس هو صاحب السيادة في المجتمع.

- تعريف .. توماس هوبز[2] .. مؤسسًا فكرته في السيادة على الإنسان، وذلك بأنه؛ مصلحي وذاتي التفكير ولا يحافظ على عهوده وعقوده ولا يطيع قوانين المجتمع إذا لم ينسجم ذلك مع مصالحه، ومن هنا فقد نشأت الحاجة إلى سلطة عليا تستطيع أن تفرض النظام والسلم الاجتماعي على مجموعات قد لا تتجه نحو العيش بسلام وانسجام مع بعضها البعض، وبالتالي فإن سلطة الدولة وسيادتها ضرورية للبقاء، ولا يمكن نقض العقد الاجتماعي الأصيل الذي تضمن التنازل عن الحقوق الطبيعية لصالح الدولة، ولأن الحاجة لمثل هذا التنازل ضرورة مستمرة لضمان السلم الاجتماعي والحياة الجيدة.

---

[1] جون أوسن .. ولد عام 1790، في إنجلترا؛ حيث يُعتبر من أشهر الفلاسفة عبر التاريخ، وكان أستاذًا لفلسفة القانون بجامعة لندن في النصف الأول من القرن التاسع عشر.

[2] توماس هوبز .. ولد عام 1588، في إنجلترا، وكان عالم رياضيات وأحد أكبر فلاسفة القرن السابع عشر بإنجلترا، وأكثرهم شهرة خصوصًا في المجال القانوني؛ حيث كان بالإضافة إلى اشتغاله بالفلسفة والأخلاق والتاريخ، فقهًا قانونيًا ساهم بشكل كبير في بلورة كثير من الأطروحات التي تميز بها هذا القرن على المستوى السياسي والحقوقي، وكذلك على مستوى الفعل والتطبيق في كثير من البلدان، وعلى رأسها مفهوم العقد الاجتماعي.

- تعريف .. د. مصطفى أبو زيد فهمي[1] .. بأنها السلطة الأصلية التي تنبع سائر السلطات الأخرى منها، وهي لا تنبع من أي منها لأنها الأصل.

- تعريف .. محكمة العدل الدولية[2] .. في قضية مضيق كورفو[3] عام 1949، في أن؛ السيادة بحكم الضرورة هي ولاية الدولة في حدود إقليمها ولايةً انفرادية ومطلقة، وأن احترام السيادة الإقليمية فيما بين الدول المستقلة يُعد أساسًا جوهريًا من أُسس العلاقات الدولية.

وبناءً على ما تقدم .. يمكن القول بأن السيادة تعتبر المميز الرئيسي للسلطة السياسية للدولة، ولأهمية هذا المميز؛ نجد أنه انتقل من كونه صفة إلى اسم؛ فبدلاً من القول: السلطة السياسية ذات السيادة .. أصبحنا نتحدث عن سيادة الدولة؛ ليُقصد بها نفس المضمون: استقلالية الدولة وعدم خضوعها لأي سلطة أخرى.

ثانيًا: مظاهر سيادة الدولة

بعد الحديث عن مفهوم السيادة ونشأتها فمن المهم تبيان مظاهرها، وللسيادة مظهران، واللذين نأتي على ذكرهما تباعًا:

- المظهر الخارجي:

يكون بتنظيم علاقاتها مع الدول الأخرى في ضوء أنظمتها الداخلية، وحريتها في إدارة شئونها الخارجية، وتحديد علاقاتها بغيرها من الدول، وحريتها بالتعاقد معها، وحقها في إعلان الحرب أو إلتزام الحياد.

حيث أن السيادة الخارجية للدولة؛ هي مرادفة للاستقلال السياسي، ومقتضاها عدم خضوع الدولة صاحبة السيادة لأية دولة أجنبية، والمساواة بين جميع الدول أصحاب السيادة؛ فتنظيم العلاقات الخارجية يكون على أساس من الاستقلال، وهي تُعطي الدولة الحق في تمثيل الأمة والدخول باسمها في علاقات مع الأمم الأخرى، وأن هذا المظهر لا يعني

---

[1] د. مصطفى أبو زيد فهمي .. كان وزير العدل المصري في عهد الرئيس محمد أنور السادات، وأول من تولى منصب المدعي العام الاشتراكي بمصر، وهو أستاذ القانون العام بجامعة الإسكندرية، والمحامي لدى محكمة النقض والمحكمة الإدارية العليا، وله أراء هامة في التعديلات الدستورية الجديدة؛ بكتابه الوجيز في النظام الدستوري المصري بعد التعديلات الدستورية.

[2] محكمة العدل الدولية .. هي الهيئة القضائية الرئيسية لمنظمة الأمم المتحدة، ويقع مقرها في لاهاي بهولندا، وهي الجهاز الوحيد من بين الأجهزة الستة للأمم المتحدة لا يقع في نيويورك، وتأسست عام 1945، وبدأت أعمالها في العام اللاحق، وحلت محل المحكمة الدائمة للعدالة الدولية، وبالإشارة إلى ضرورة التميز بين محكمة العدل الدولية والمحكمة الجنائية الدولية.

[3] قضية مضيق كورفو .. حيث أقامت المملكة المتحدة دعوى ضد الجمهورية الشعبية لألبانيا؛ لدى محكمة العدل الدولية، وتشير إلى ثلاثة أحداث منفصلة، وأشتركت فيها سفن البحرية البريطانية في قناة كورفو عام 1946، خلال الحادث الأول؛ تعرضت سفن البحرية الملكية البريطانية لإطلاق نار من الحصون الألبانية، والثاني؛ فكان ضرب سفن البحرية الملكية البريطانية للألغام البحرية، والثالث؛ وقع عندما قامت البحرية الملكية بعمليات إزالة للألغام من قناة كورفو في المياه الإقليمية الألبانية، وتوجهت ألبانيا بشكوى لدى الأمم المتحدة، وبسبب هذه الأحداث قطعت بريطانيا المحادثات الرامية إلى إنشاء علاقات دبلوماسية مع ألبانيا، إلى أن أعيدت العلاقات الدبلوماسية بين البلدين في عام 1991.

أن تكون سلطتها عليا، بل المراد أنها تقف على قدم المساواة مع غيرها من الدول ذات السيادة، ولا يمنع هذا من ارتباطها وتقييدها بالتزامات أو معاهدات دولية مع غيرها من الدول.

- المظهر الداخلي:

يكون ببسط سلطانها على إقليمها وولاياتها، وبسط سلطانها على كل الرعايا، وتطبيق أنظمتها عليهم جميعًا، ولا ينبغي أن يوجد داخل الدولة سلطة أخرى أقوى من سلطة الدولة، وينبغي أن تكون سلطة الدولة على سكانها سامية وشاملة، وألا تعلو عليها سلطة أخرى أو تنافسها في فرض إرادتها.

وكِلاَ المظهرين في الدولة مرتبط بالآخر؛ فسيادتها الخارجية تُعد شرطًا لتحقيق سيادتها الداخلية.

ثالثًا: خصائص سيادة الدولة

- سيادة شاملة .. وهي التي تُطبق على جميع المواطنين في الدولة، ومن يُقيم في إقليمها .. أي بمعنى .. شمول السيادة للإقليم وما عليه من أشخاص وجمعيات وأموال وثروات، باستثناء ما يرد في الاتفاقيات والمعاهدات الدولية مثل: الدبلوماسيين، وموظفي المنظمات الدولية، ودور السفارات، الذين يتمتعون بالحصانة الدبلوماسية، وفي نفس الوقت؛ فإنه ليس هناك من ينافسها في الداخل في ممارسة السيادة وفرض الطاعة على المواطنين.

- سيادة لا يمكن التنازل عنها .. وهي أن الدولة لا تستطيع أن تتنازل عن السيادة، لأنها إذا تنازلت عنها فقدت ذاتها؛ فالدولة والسيادة مفهومان متلازمان ومتكاملان لا يجوز التصرف فيهما.

- سيادة مطلقة .. بمعنى أنه ليس هناك سلطة أو هيئة أنها في الدولة؛ فهي بذلك أعلى صفات الدولة، ويكون للدولة بذلك السلطة على جميع المواطنين، ولا مكان لسلطة أخرى منافسة أو معارضة، إلا أن هذا الإطلاق الذي كان خاصية أساسية في سيادة الدولة في الفقه التقليدي بدأ يخضع لقيود كثيرة سواءً في المجال الداخلي أو المجال الخارجي، ويرجع ذلك إلى ما يسود الدولة المعاصرة من مبدأ سيادة القانون، والذي تحولت بمقتضاه الدولة من دولة استبدادية إلى دولة قانونية؛ هذا من جهة، ومن جهة أخرى؛ فإن سيادة الدولة تتأثر وتتغير بناءً على التطورات والتحولات التي تطرأ على مستوى العلاقات الدولية، بيد أن الملاحظ أن هذه الظواهر الجديدة من قبيل: العولمة، والاعتماد المتبادل، والنظام الدولي الجديد، والتدخل الدولي، وغيرها، أضحت تشكل خطرًا وعائقًا حقيقيًا للسيادة الوطنية بصورة أو بأخرى.

- سيادة دائمة .. وهي التي تدوم بدوام قيام الدولة، والعكس أيضًا صحيح .. أي بمعنى .. أن بقاء السيادة مرتبط ببقاء الدولة، وانتهاءها بانتهاء الدولة، والسيادة تكون شبيهة بحرية الفرد التي لا تنتهي إلا بانتهائه.

- سيادة غير قابلة للتقادم .. بمعنى أن السيادة لا تسقط حتى لو توقف العمل بها لمدة مُعينة، سواءً كانت هذه المدة طويلة أو قصيرة، كما في حالة الدول المستعمرة سابقًا، والتي عادت عن طريق مبدأ الانبعاث .. أي بمعنى .. بعد نيلها الاستقلال.

- سيادة لا تتجزأ .. بمعنى أنه لا يوجد في الدولة الواحدة سوى سيادة أو سلطة عليا واحدة، والتي لا يمكن تجزئتها، وذلك مهما كان النظام الدستوري أو الإداري لهذه الدولة، فسواءً أكانت دولة موحدة أو اتحادية، أو كانت تتبع نظام اللامركزية أو نظام المركزية الإدارية؛ فإنها على كل حال ذات سيادة واحدة، وقد أثير موضوع تجزئة سيادة الدولة بمناسبة الصلاحية التي تم إعطاءها للمنظمات الدولية التي تتخذ قرارات في بعض المسائل التي تدخل أساسًا في نطاق السيادة والسلطان الداخلي للدولة، وقد ذهب معظم الفقهاء إلى أن السيادة لا تتجزأ، ومصدر مبدأ عدم التجزئة يعود إلى كون السيادة متلازمة مع شخصية الدولة، وأن الأمر لا يعدو أن يكون في هذه الحالة مجرد توزيع اختصاصات تمارس تطبيقًا للسيادة، حيث تعاقدت الدول على منح المنظمة الدولية اختصاصات لكي تمارسها داخل حدودها بإرادتها ورضاها، ودون أن يمثل ذلك انتهاكًا لسيادتها.

إلا أن قضية التجزئة الخاصة بسيادة الدولة ترتبط بمبدئين أساسين، وهما على النحو التالي سردهما تباعًا:

✓ يرتبط مبدأ .. عدم قابلية السيادة للتجزئة .. بمبدأ .. عدم قابلية السيادة للتنازل عنها .. والذي تم التطرق إليه، وقد كان .. روسو[1] .. هو أول المفكرين الذين ذكروا فكرة عدم تنازل الشعب عن سيادته في كتابه .. العقد الاجتماعي[2] .. حيث ذكر أن السيادة ليست إلا تعبيرًا عن الإرادة العامة، ويمتنع على الأفراد التنازل عنها، لأن هذا التنازل يؤدي بشكل قهري إلى زوال الإرادة؛ فحين تزول الإرادة تنعدم الشخصية القانونية، وتنعدم معها السيادة.

✓ يرتبط مبدأ .. وحدة السيادة وعدم تجزئتها .. بمبدأ .. عدم إمكانية نقل السيادة وعدم إمكانية تفويضها .. والتفويض يُقصد به التوكيل .. أي بمعنى .. أن المفوض يفوض إلى المفوض إليه بعض الصلاحيات، ويبقى للمفوض الحق في العدول عن قراره وممارسة الصلاحيات التي تم تفويضها مباشرة دون الرجوع إلى المفوض إليه، وهو ما يختلف عن

---

[1] جان جاك روسو .. فيلسوفًا وكاتبًا وملحنًا، ومن مواليد سويسرا في القرن الثامن عشر، وسافر إلى باريس واختار الكتابة في حياته المهنية، وعلى الرغم من اكتسابه الشهرة ككاتب ومؤلف في نهاية الثلاثينيات، إلا أنه أطلق العديد من الأعمال اللاحقة مثل العقد الاجتماعي، وهذا ما جعله يحصل على مكانةٍ في الأدب العالمي، وقضى أيامه الأخيرة متنقلاً من مكانٍ إلى آخر، وفي وقت لاحق ألهمت أعماله أجيالاً من الإصلاحيين لإحداث تغييرات في النُظم السياسية لبلدانهم.

[2] العقد الاجتماعي .. أو مبادئ الحق السياسي .. من تأليف جان جاك روسو؛ حيث وضع نظريته حول أفضل طريقة لإقامة المجتمع السياسي في مواجهة مشاكل المجتمع، حيث كان الكتاب مصدر إلهام لبعض الإصلاحات السياسية أو الثورات في أوروبا، وخاصةً في فرنسا؛ فبعد سقوط الشرعية الملكية والدينية كأساس للحكم في أوروبا، أصبح من الضروري البحث عن شرعية بديلة يقوم عليها الحُكم السياسي، وتتحدد على أساسها مسئوليات الحاكم والمحكوم، والواجبات والحقوق المترتبة على كل منهم، لذلك ظهر العديد من المفكرين والفلاسفة الذين عملوا على إيجاد ميثاق شرعي جديد يحكم العلاقة بين الطرفين، وكان من بين هؤلاء المفكرين الذين سعوا لإيجاد هذا الميثاق الذي طرح فكرة العقد الاجتماعي.

التنازل الذي يعني الترك النهائي، وبالتالي زوال صفة المتنازل عن ممارسة الحقوق موضوع التنازل، والتفويض لا يمكن أن يتناول أساس الحق، بل تطبيقاته ونتائجه العملية، وكل تنازل للدولة عن سيادتها هو باطل ومستحيل لأن السيادة لا يمكن تفويضها، ولأن التفويض يُعد في هذا المقام كالتنازل يُفقد الدولة إرادتها وشخصيتها.

المطلب الثاني: نطاق السيادة والمتغيرات الدولية الراهنة

حيث أن انعدام المعيار الواضح الذي من الممكن أن يتم الاتكال عليه للتمييز بين ما يدخل ضمن اختصاص وسيادة الدولة من عدمه؛ فما كان بالأمس يُعرف بأنه ضمن اختصاصات سيادة الدولة؛ فقد أصبح اليوم على خلاف ذلك، وهذا لدواعي واحتياجات التطور السريع والغير المسبوق الذي تشهده العلاقات الدولية من منظور .. القانون الدولي[1] .. حيث أصبح يتدخل في شؤون الدولة داخليًا وخارجيًا؛ مما يقيد نطاق سيادتها.

وذلك من واقع مضمون مبدأ السيادة؛ فإنه أضحى يتغير تبعًا لتغير العلاقات الدولية التي تتغير وفقًا لتزايد الحاجات المشتركة وتغيراتها، وهذا ما عكسه اتجاه تطور التنظيم الدولي من نقطة الفوضى باتجاه مرحلة القبض على جميع السلطات الدولية، وبالمقابل ينطبق مفهوم السيادة من نقطة السلطة المطلقة إلى نقطة انعدام السلطة.

وبالتالي فإن تحول العلاقات الدولية من حالة العزلة إلى حالة التضامن الدولي؛ عملاً باتجاه تحقيق وحدة العالم، ومع ازدياد أهمية ظاهرة التحول بعد ظهور العديد من الدول على المسرح الدولي، وخاصةً دول العالم الثالث، والتي تُعد الأكثر تأثرًا بهذه الظاهرة، ومرد ذلك إلى عدة اعتبارات من قبيل ضعف الدولة وعدم رسوخ مؤسساتها، ولاسيما مع تفاقم حدة المشكلات الاجتماعية والاقتصادية المتمثلة أساسًا في المجاعة والجفاف والتصحر، إلى جانب رئيسي وهو ظاهرة المديونية التي أصبحت اليوم إحدى المشكلات الكبرى التي تعاني منها اقتصاديات الدول النامية.

الأمر الذي يتطلب الوقوف لنظر في حال السيادة الوطنية في الوقت الراهن، والتي اهتزت؛ لكونها عرفت العديد من التحديات على صعيد الكثير من القطاعات، سواءً في المجال الاقتصادي أو الاجتماعي أو الثقافي أو السياسي، سواءً أرادت

---

[1] القانون الدولي .. هو مجموعة القواعد التي تُنظم العلاقات بين الدول، والتي تدع لنفسها السيادة ولا تعترف بأي سلطة أعلى منها، إن هذا الإدعاء يضفي على القواعد الحقوقية التي تهيمن على هذه العلاقات، صفة مبتكرة تميزها عن القواعد المتعلقة بالقانون الداخلي؛ فالأشخاص التابعون لهذا القانون يخضعون إلى سلطة تضع القانون وتفرض احترامه، في حين أن الدول وهي أشخاص القانون الدولي، تصدر معًا بعد الاتفاق فيما بينها، الأنظمة التي تُعبر عن مصلحتها المشتركة، وتبقى كل واحدة منها حرة في تقدير مدى الإلتزام الذي يترتب عليها، وشروط تنفيذه؛ فالقانون الداخلي قانون طاعة وامتثال، يُهيمن على الأشخاص الذي يمكن إرغامهم على احترام القانون، بطريق القوة إذا اقتضى الأمر، أو بواسطة الأجهزة الإدارية المختصة .. أما القانون الدولي، فإنه على النقيض من ذلك، يُعد قانون تنسيق يكتفي بتجنيد التعاون بين الدول، ولما كانت هذه الدول لا تخضع إلى أي سلطة تعلو عليها، فأن اتصالها فيما بينها يتم وفقًا لإرادتها، وتبقى كل واحدة منها صاحبة السيادة في تقدير مدى حقوقها، إلا أن السلم يصبح أمرًا غير مضمون، ولذلك فإن جميع أنصار السلم قد هاجموا عن طريق القانون فكرة السيادة الوطنية المطلقة، وهي العقبة الرئيسية لتفوق القانون الدولي على الأشخاص التابعيين له، وهم الدول، إلى أن تكون اليوم السيادة بمفهومها الجديد، ألا وهي السيادة النسبية.

هذه الدول ذلك أم أبت، مما يجعلنا نتساءل حول أوجه التأثير على سيادة الدولة في ممارسة اختصاصاتها في ظل النظام العالمي الجديد.

أولاً: الأساس القانوني للممارسة الدولة لاختصاصاتها

تُعتبر اختصاصات الدولة ذات طبيعة وظيفية، وهذا لأن الدولة تمارس اختصاصاتها في إطار قانوني، وبهدف تحقيق أهداف مُعينة، وهذا يُعطي لهذه الاختصاصات الصفة الوظيفية لطبيعة الاختصاصات الداخلية ذات المحتوى القانوني، والهدف الذي قد يكون أحيانًا سياسيًا.

وعند بحث مشكلة الأساس القانوني لممارسة الدولة لاختصاصها، ظهر انقسام في الفقه أدى إلى انقسام في الممارسة الدولية، وأثمر هذا الانقسام إلى رأيين، وهما على النحو التالي سرده تباعًا:

- الرأي الأول: يقول أنه ليس هناك أي اختصاص ما لم توجد هناك قاعدة قانونية تحدد هذا الاختصاص، وهذا من واقع .. نظرية القاعدة القانونية[1] .. بأنها تؤكد على وجود قاعدة قانونية سابقة تحدد اختصاصات الدول ومن ثم ممارستها، وبالشكل الذي يرسم معالم وحدود واضحة لكل دولة، وتكون القاعدة المنظمة للاختصاص إما اتفاقًا دوليًا أو تنائيًا أو قاعدة عرفية مُلزمة.

- الرأي الثاني: يقول بحرية تصرف الدول ما لم توجد قاعدة قانونية تمنع الدولة من ممارسة الاختصاص، أو تجعله من اختصاص شخص قانوني آخر، وهذا من واقع .. نظرية حرية التصرف[2] .. والتي تُصنف الاختصاص بأنه؛ سلطة التأثير في المصالح القانونية، وبذلك تمارس الدولة اختصاصًا لا يدخل في صلاحية أي شخص قانوني آخر، ولها الحرية التامة في ممارسة اختصاصاتها وفقًا لِما تراه مناسبًا لها ولمصالحها، وليس هناك سلطة أعلى منها في الداخل.

- الرأي الراجح هو .. أنه ترجع نظرية حرية التصرف في منطقها إلى نظرية السيادة التقليدية المطلقة، والدولة ليست حرة تمامًا في التصرف، بل هي مقيدة بقواعد القانون الدولي، وحتى الوطني .. وأما بالنسبة لنظرية القاعدة القانونية، فما

---

[1] نظرية القاعدة القانونية .. مجموع القواعد التي تُبين نظام الحكم في الدولة، والسلطات العامة فيها، واختصاصات هذه السلطات، وعلاقاتها ببعضها البعض، وعلاقاتها بالأفراد، كما يُبين الحريات العامة للأفراد وحقوقهم السياسية.

[2] نظرية حرية التصرف .. بمقتضى هذا الحق الدولة حرة في تقرير مركزها السياسي وحرة في السعي لتحقيق نمائها الاقتصادي والاجتماعي والثقافي، وللدول الحق سعيًا وراء أهدافها الخاصة، والتصرف الحر بثرواتها ومواردها الطبيعية دونما إخلال بأية إلتزامات منبثقة عن مقتضيات التعاون الاقتصادي الدولي القائم على مبدأ المنفعة المتبادلة وعن القانون الدولي.

هو مؤكد أن كل اختصاص تمارسه الدولة إلا ويستند إلى قاعدة قانونية وطنية كانت أم دولية أو عرفية، ولذلك فقد يكون أساس ممارسة هذه الاختصاصات السيادة الوطنية، وحرية التصرف في إطار الشرعية الدولية.

ثانيًا: حدود ممارسة السيادة في ظل القانون الدولي المعاصر

صحيح أنه لا يوجد سلطة أعلى من السيادة، ولكن تبقى السيادة في إطار القانون الدولي المعاصر مرهونة بعدة تطورات للمجتمع الدولي، ولذلك فإن السيادة يتطور مضمونها ومجالها تبعًا لتلك التطورات في إطار العلاقات الدولية، وهذا ما يحد أحيانًا من ممارسة السيادة في بعض المجالات، الأمر الذي يجعل للسيادة حدود في إطار القانون الدولي، وتختلف هذه القيود من ظرف إلى آخر، ومن زمن لآخر، ومن بين هذه القيود، قيد السيادة في ظل فكرة التضامن الدولي.

حيث يُشكل التضامن الدولي مرحلة فاصلة في الانتقال من حياة العزلة أو الفوضى الدولية إلى مرحلة التجمع وانتظام العلاقات الدولية، وقد بدأت أفكار التضامن الدولي عند الفلاسفة الأوائل في المشرق والمغرب على حدٍ سواء، وأخذت مداها العملي مع الاتحادات الدولية لتحقيق بعض المصالح المشتركة، وتنظيمها وصولاً إلى الفاصل التاريخي الأهم المنشئ لعصبة الأمم[1]، ومنها إلى الأمم المتحدة[2]، فقد أفرز واقع العلاقات الدولية استحالة فكرة الاكتفاء الذاتي للدولة، وإمكانية العيش بمعزل عن المجتمع الدولي.

فقد أجبر واقع الحاجات المتنامية للدول على تجاهل دعاتها بالسيادة المطلقة، والتنازل عن مبدأ التمسك الجامد بالاختصاصات الحصرية في عدة مجالات لأجل تحقيق غايات تسد هذه الحاجيات، ونتج عن ذلك تداخل علاقات الدول مع بعضها البعض، وقد عبر الفقه الدولي عن هذا التداخل بالتضامن الدولي، وهو يمثل ذلك الإسهام في عمل مشترك يفترض تعدد القائمين بالعمل، ويكون ثمرةً لرغبة عدد من القوى.

وهذا ما أثبتته التحديات الدولية الراهنة، أن أي اختلاف أمني أو سياسي أو حتى اقتصادي في دولة ما، قد يؤثر بصورة أو بأخرى في دولة أخرى في نطاق المجتمع الدولي؛ فهناك العديد من المشاكل في عدة مجالات التي لا يوجد لها حل إلا بتضامن من المجتمع الدولي كافة، لأجل الحفاظ على استقراره، وهذه الحاجات تحولت إلى مطلب التزم به الحاكم السياسي ونفده

---

[1] عصبة الأمم .. هي إحدى المنظمات الدولية السابقة التي تأسست عقب مؤتمر باريس للسلام عام 1919، الذي أنهى الحرب العالمية الأولى، التي دمّرت أنحاء كثيرة من العالم و أوروبا خصوصًا، وهي أول منظمة أمن دولية هدفت إلى الحفاظ على السلام العالمي، وصل عدد الدول المنتمية لهذه المنظمة إلى 58 دولة في أقصاه، وكانت أهداف العصبة الرئيسية تتمثل في منع قيام الحرب عبر ضمان الأمن المشترك بين الدول.

[2] الأمم المتحدة .. هي منظمة عالمية تضم في عضويتها جميع دول العالم المستقلة تقريبًا، وتأسست منظمة الأمم المتحدة عام 1945 في مدينة سان فرانسيسكو، كاليفورنيا الأمريكية، تبعًا لمؤتمر دومبارتون أوكس، الذي عُقد في العاصمة واشنطن، ويتم تمويل المنظمة من خلال المساهمات المقدرة والمساهمات الطوعية من الدول الأعضاء فيها، وتوجد مكاتب رئيسية أخرى في جنيف ونيروبي وفيينا، وتشمل أهدافها الحفاظ على السلم والأمن الدوليين، وحماية حقوق الإنسان، وتقديم المساعدات الإنسانية، وتعزيز التنمية المستدامة، ودعم القانون الدولي.

من خلال عمل قانوني، يُحدد التزامات الدول المتضامنة ويُبين حقوقها، وللتضامن الدولي عدة نماذج، كمجلس الأمن الدولي؛ مثلاً، حيث نجد أنه تأسس على فكرة التضامن الدولي لتحقيق الأمن الجماعي بصورة موحدة لمجموعة الدول على فرض عدم انقسام الأمن أو تجزئته، ويكون بذلك نتاج مصلحة دولية مشتركة، ولتحقيق هذا الأمن الجماعي يحتاج الأمر إلى منظمات دولية وأفضل جهاز يقوم بهذا الأمر هو مجلس الأمن[1]، ولكن نجده في إطار ممارسته لنشاطاته في سبيل ضمان الأمن الجماعي فإنه يصطدم بالسيادة الوطنية والاختصاص الداخلي للدول.

وبهذا نجد أن مجلس الأمن يباشر اختصاصه في جميع المسائل التي يراها من زاويته تتعلق بحفظ الأمن والسلم الدوليين، ثم أن قيد احترام سيادة الدول لم يعد له وجود في إطار سلطات مجلس الأمن، ذلك لأن مبدأ حفظ السلم والأمن الدوليين واحترام حقوق الإنسان أسمى وأعلى من مبدأ احترام السيادة، وهذا نظرًا للتصور القائم وقت صياغة الميثاق لوثيقة الأمم المتحدة كمنظمة أمنية بالدرجة الأولى تهدف إلى توفير آلة دولية تمنع تكرار الحروب بين الدول عن طريق تطبيق نظام الأمن الجماعي وإلتزام الدول بتنفيذ قرارات مجلس الأمن.

ولهذا نجد أن نطاق السيادة قد تراجع وتقلص أمام التطورات الدولية الراهنة من صيغته المطلقة إلى النسبية؛ بحيث أصبح وسيلة لا غاية، ويعمل على تحقيق الخير العام الداخلي والدولي على اعتبار أن الإنسان هو الهدف الأسمى له، بحيث لم تعد السيادة مسوغًا لانتهاك حقوق الإنسان ولاسيما أن الدولة ملتزمة في ممارستها لمظاهر سيادتها بالقانون الدولي وما يتضمنه من التزامات تفرض عليه احترام حقوق الإنسان وكرامته، وبذلك ظهرت فكرة تدويل حقوق الإنسان .. أي بمعنى .. إخراجها من الاختصاص الداخلي للدول و جعلها في إطار الاختصاص الدولي، ونجد أنه أمام هذه التغيرات تباينت الآراء بين مؤيد لفكرة التدويل[2] ومعارض لها، وكانت لهذه التطورات انعكاسات جما على السيادة الوطنية.

---

[1] مجلس الأمن .. هو تابع للأمم المتحدة، والمعروف إعلاميًا بـ مجلس الأمن الدولي، ويُعد أحد أهم أجهزة الأمم المتحدة، ويُعد المسؤول عن حفظ السلم والأمن الدوليين؛ طبقًا للفصل السابع من ميثاق الأمم المتحدة، ولمجلس الأمن سلطة قانونية على حكومات الدول الأعضاء، لذلك تُعد قراراته ملزمة للدول الأعضاء (المادة الرابعة من الميثاق)، وقد عُقدت أول جلسات المجلس في عام 1946، وتلتها عدة جلسات عُقدت في عدة مدن حول العالم؛ حتى حُدد المقر الحالي والواقع في مدينة نيويورك، كمقر دائم لمجلس الأمن.

[2] التدويل .. يعني المشاركة الدولية لتنفيذ عمل معين ذو نطاق جماعي، ويُعتبر من المفاهيم التي ترتبط بالعلاقات الدولية، وهو جعل المنطقة المحددة تحت السيادة الدولية أو مشاركة عدة دول في إدارة الشئون الخاصة بها، ويعتبر من المفاهيم التي تستخدم في عديد الدراسات والبحوث الغربية، ولكن غير متداول في البحوث العربية المعاصرة، ويرجع تاريخه إلى الدراسات الاجتماعية للقرن التاسع عشر إلى العلماء الغربيين حينما كانت تسعى النظرات والصيحات العالمية إلى إقامة التنظيم الدولي، وكان على آثر هذا المفهوم إقامة عصبة الأمم، ثم الأمم المتحدة فيما بعد، ونظرًا لحداثة هذا المفهوم في المنطقة العربية.

المطلب الثالث: العلاقة فيما بين المجال المحفوظ لسيادة الدولة والمجال الدولي

هذا من واقع التحولات الراهنة على الساحة الدولية، وأيضًا يتجلى في أثر العولمة، وما لها من تأثيرات على الجوانب الدولية، وبالأخص السيادة الوطنية ومبدأ استقلال الدول .. الذي شابهُ الضمور؛ مما أدى إلى التأثير عليه سلبًا، وهذا ما تُعاني منه الدول الفقيرة على حساب الدول الغنية؛ مما أدى في وجود الخلل في تحديد مجال كل منهما .. مجال سيادة الدولة ومجال وحدود النظام الدولي.

ومع تقدم التنظيم الدولي وتطور العلاقات الدولية، قد أخذت الدولة تتراجع عن هذه المفاهيم والمنطلقات؛ فاعترفت في البداية بإمكانية إعطاء دور للمنظمات الدولية في هذا الشأن، وخاصةً للمنظمات والهيئات الإنسانية في ظل النزاعات المسلحة، داخليًا كانت أم دوليًا.

وبعد انهيار الاتحاد السوفيتي عقب نهاية الحرب الباردة، أخذت الأمم المتحدة تتعامل مع النزاعات المسلحة غير ذات الطابع الدولي، بصورة لم يسبق لها مثيل، بل تجاوزت في بعض الأحيان القواعد القانونية التي تحكم عملها؛ خاصةً مبدأ احترام سيادة الدول؛ فلم تعد المفاهيم الاستقلالية من الثوابت، بل تحولت إلى قضية خلافية تخضع لوجهات النظر المختلفة، ولعل مجرد إلقاء نظرة على ساحة السياسة الدولية يكشف عن مظاهر تآكل السيادة، وعن عمليات التدخل والاختراق التي أصبحت إحدى تقاليد النظام الدولي الجديد.

وبهذا يمكن القول بأنه أمام التطورات الدولية، تراجع مفهوم السيادة من صيغته المطلقة إلى الصيغة النسبية؛ بحيث أصبح وسيلة وليس غاية، ويعمل على تحقيق الخير العام الداخلي والدولي باعتبار الإنسان الهدف الأسمى له، ولم تعد السيادة مبررًا لانتهاك حقوق الإنسان الأساسية لاسيما أن الدولة ملتزمة في ممارستها لمظاهر سيادتها بالقانون الدولي وما يتضمنه من التزامات تفرض عليها احترام حقوق الإنسان وكرامته.

حيث أصبح القانون الدولي في ظل .. النظام العالمي الجديد .. إحدى أدوات اختراق حرمة الاختصاص الداخلي للدولة، والوسيلة المثلى للحد من السيادة، ولقد كتب .. براين أوركارت[1] .. تحت عنوان .. تألم السيادة .. إن الكثير من التطورات في عصرنا أصبحت تتحدى مصداقية مبدأ سيادة الدولة، ونحن نعيش اليوم مرحلة نمو الاعتماد المتبادل الشامل، ذلك أن الاهتمام بآلام الإنسانية وبحقوق الإنسان كان عادةً ما يتوقف في الماضي عند الحدود.

[1] السير براين إدوارد أوركارت: ولد عام 1919، في إنكلترا محارب قديم في الحرب العالمية الثانية، ومؤلف، وموظف مدني دولي، لعب دورًا مهمًا في تأسيس الأمم المتحدة، حيث شغل منصب وكيل الأمين العام للشؤون السياسية الخاصة عام 1971 وحتى 1985.

أولاً: التدخل الدولي الإنساني بين المجال المحفوظ لسيادة الدولة والمجال الدولي

يحظر القانون الدولي تدخل أية دولة في الشؤون الداخلية لدولة أخرى، إذ أن كل دولة حرة في اختيار وتطوير نظامها السياسي والاقتصادي والاجتماعي والثقافي، من دون تدخل أي دولة أخرى، غير أن السيادة الدولة مقيدة بأحكام القانون الدولي، وبخاصة في ما يتعلق بحقوق الإنسان، وارتكاب جرائم الحرب، وجرائم إبادة الجنس البشري؛ فالدولة ليست مطلقة التصرف في ميدان العلاقات الدولية، إذ هي تخضع للقانون الدولي الذي هو مفروض على الدول بناءً على اعتبارات تعلو إرادتها، والذي يورد قيودًا على تصرفات الدول، ويحكم علاقاتها مع الدول الأخرى، ومع الهيئات الدولية.

إلا إن الإقرار بوجود حقوق دولية للإنسان، يعني أن مجالاً من المجالات الأساسية للاختصاص الداخلي للدولة قد أصبح محل تدخل للقانون الدولي بالتنظيم والحماية، وهو ما لا تقبله أي دولة بسهولة، ولاسيما أن السيادة ومبدأ عدم التدخل اللذين يعتبران من الدعائم الأساسية للقانون الدولي، ولكن مسألة حقوق الإنسان وبفعل المفاهيم القانونية المعاصرة التي تبنتها الأمم المتحدة؛ خاصةً بعد نهاية الحرب الباردة، قد جعلت من هذه الحقوق مدخلاً ومسألة دولية لا تقتصر على الاختصاص الداخلي للدول فقط، بل تتعداها للمحيط الدولي على أساس المصلحة الدولية الشاملة، وهو ما كشفته ممارسات الأمم المتحدة في رقابة سلوك الدول الأعضاء في حالة تهديد السلم والأمن الدوليين.

وبهذا أصبح إلزامًا على السيادة الوطنية بالتضحية بجزء من حقوقها في هذه السيادة من أجل استمرار الدولة نفسها واستمرار الجماعة الدولية في ذات الوقت، وإذا كان حسن سير العلاقات الدولية يتطلب وضع حد فاصل بين الحقوق الوطنية والحقوق الدولية منعًا للتناقض؛ فإن الاعتراف بمنطقة الحقوق الوطنية أخذت تنحسر لصالح منطقة الحقوق الدولية، والتي أخذت تتسع تدريجيًا بسبب الاعتبارات التي أخذت تضغط على الجماعة الدولية للتدخل في منطقة الصلاحية الوطنية حفاظًا على مصلحة السلام الدولي، وقد ظهرت نتيجةً لهذا التدخل أمران .. وهما على النحو التالي سرده تباعًا:

- الأمر الأول: اتساع نطاق الحقوق الدولية الذي يعني النمو التدريجي للسيادة الدولية.
- الأمر الثاني: التضييق المطرد لنطاق الحقوق الداخلية بما يعني الاختفاء التدريجي للسيادة الوطنية.

إذًا .. وبالمفهوم الحديث للقانون الدولي المعاصر، لم تعد مسألة التدخل الإنساني؛ اختراقًا للسيادة الوطنية؛ حيث أنها أصبحت من اختصاص المجال الدولي، وهو ما جرى عليه العمل في الأجهزة الدولية بمقتضى القانون الدولي أو بموجب

المعاهدات الدولية، وبهذا يتبين جليًا في أن السيادة الوطنية لم تعد مطلقةً، وإنما هي نسبيةً بما يراه المجتمع الدولي دون ما الحاجة إلى النظر في مجال اختصاص السيادة الوطنية.

ثانيًا: العولمة بين المجال المحفوظ لسيادة الدولة والمجال الدولي

سرعان ما انتقل مصطلح .. العولمة[1] .. من كلام الساسة و الإعلاميين في الغرب عامةً، وفي الولايات المتحدة الأمريكية خاصةً، إلى كتابات أكثر قيمة أنتجها مفكرون اقتصاديون وإستراتيجيون وغيرهم، بأن تناولوا فيها التعريف بهذه الظاهرة الحديثة من جميع جوانبها، وخاصةً تأثيراتها في العلاقات الدولية، وفي بعض المبادئ الدولية الراسخة، وخاصةً مبدأ السيادة الوطنية.

- تعريف .. رونالد روبرتسون[2] .. بأنها اتجاه تاريخي نحو انكماش العالم وزيادة وعي الأفراد والمجتمعات بهذا الانكماش.

- تعريف .. مالكوم واترز[3] .. بأنها كل المستجدات والتطورات التي تسعى بقصد أو بدون قصد إلى دمج سكان العالم في مجتمع عالمي واحد.

- تعريف .. د. إسماعيل صبري عبد الله[4] .. بأنها التداخل الواضح لأمور الاقتصاد والاجتماع والسياسة والثقافة والسلوك، دون اعتبار يذكر للحدود السياسية للدول ذات السيادة، أو الانتماء إلى وطن معين، أو دولةٍ ما دون الحاجة إلى إجراءات حكومية.

---

[1] العولمة .. تعني جعل الشيء عالمي، أو جعل الشيء دولي الانتشار في مداه وتطبيقه، وهي أيضًا العملية التي تقوم من خلالها المؤسسات، سواء التجاري، والتي تكون من خلالها العولمة عملية اقتصادية في المقام الأول، ثم سياسية، ويتبع ذلك الجوانب الاجتماعية والثقافية وهكذا، وأما جعل الشيء دوليًا فقد يعني غالبًا جعل الشيء مناسبًا أو مفهومًا أو في المتناول لمختلف دول العالم، وتمتد العولمة لتكون عملية تحكم وسيطرة ووضع قوانين وروابط، مع إزاحة أسوار وحواجز محددة بين الدول وبعضها البعض، وتعرف مجموعة من الدول الرأسمالية المتحكمة في الاقتصاد العالمي نموًا كبيرًا جعلها تبحث عن مصادر وأسواق جديدة، مما يجعل حدودها الاقتصادية تمتد إلى ربط مجموعة من العلاقات مع دول نامية، لكن الشيء الغير مرغوب فيه هو أن هذه الدول المتطورة على جميع المستويات الفكرية والثقافية والعلمية دخلت في هوية الدول الأخرى، إلا أنها حافظت على هويتها الثقافية خاصةً وأن العولمة لم تقتصر فقط على البعد المالي والاقتصادي، بل تعدت ذلك إلى بعد حيوي ثقافي متمثل في مجموع التقاليد والمعتقدات والقيم، كما أن العولمة لا تعترف بالحدود الجغرافية لأي بلد، بل جعلت من العالم قرية صغيرة، ويستخدم مفهوم العولمة لوصف كل العمليات التي تكتسب بها العلاقات الاجتماعية نوعًا من عدم الفصل وتلاشي المسافة، حيث تجري الحياة في العالم كمكان واحد قرية واحدة صغيرة.

[2] رونالد روبرتسون .. هو مفكر بريطاني، وتُجاهر كتاباته؛ بحريته ومراوحته بين سوسيولوجيا العولمة، وعولمة السوسيولوجيا، وبين مقاربه شواهد العصر وفهم روحه، وبين تعله الدلالة نحو سوسيولوجيا جديده شرعيه للجدل، وبين التعبير عن وجود خارطة جديده للعالم، وكلما أوغل القارئ في سطور كتاباته وواصل الإنصات لأسئلته وأجوبته؛ أدرك أبعاده.

[3] مالكولم جيمس واترز .. ولد عام 1946، في لندن بالمملكة المتحدة، وكان العمل السابق مثيراً للجدل، لأنه جادل بأن المجتمع العالمي كان يتحول إلى حقبة اختلفت بشكل أساسي وهيكلي عن العصر الصناعي السابق، مما أدى هذا إلى نقد للنموذج النظري السائد الطبقية الذي أدعى واترز وزملاؤه أنه انهار، البروفيسور واترز يُعد واحدًا من أبرز علماء الاجتماع، وقد ساهم مساهمة مميزة في رسم الخرائط الفكرية والتحليل النقدي لعلم الاجتماع السياسي، وعلم الاجتماع الصناعي والطبقة الاجتماعية، وهو رائد في الأبحاث حول نظريات العولمة.

[4] الدكتور إسماعيل صبري عبد الله .. هو واحد من أهم الرواد الاقتصاديين في مصر، يُعد رائد مدرسة في التفكير الاقتصادي، ترى هذه المدرسة المواءمة بين حقوق الفرد وحقوق المجتمع لتحقيق التنمية الاقتصادية والعمران البشري، اعتمادًا علي الذات والقدرات والموارد الوطنية تجنبًا لكل أنواع التبعية، وقد اهتمت دراساته بالفقراء

– تعريف .. برهان غليون[1] .. بأنها ديناميكية جديدة تبرز داخل دائرة العلاقات الدولية، من خلال تحقيق درجة عالية من الكثافة والسرعة في عملية انتشار المعلومات والمكتسبات التقنية والعملية للحضارة، ليتزايد فيها دور العامل الخارجي في تحديد مصير الأطراف الوطنية المكونة لهذه الدائرة المندمجة، وبالتالي لهوامشها أيضًا.

وهناك أيضًا من يُعرفها .. بأنها القوى التي لا يمكن السيطرة عليها، كالأسواق الدولية، والشركات المتعددة الجنسية، والتي ليس لها ولاء لأي دولة قومية.

إذًا .. ومن خلال التعريفات السابقة، يسعنا القول بأن العولمة وما يرتبط بها من ظواهر وتيارات ومشكلات عابرة للحدود، إنما تخلق حقائق تتضمن بعض القيود التي تحد من قدرة الدولة على ممارسة السيادة المطلقة بمفهومها التقليدي، بالإضافة إلى أنها تطرح تحديات كبيرة تتمثل في الهيمنة الاقتصادية والسياسية والاختراق الثقافي.

وبهذا .. نخلص إلى أن العولمة وبكافة أبعادها تُعد من أحد العوامل التي تعمل كنموذج، والذي يجب على الدول أن تتبناه، سواءً كان ذلك بإرادتها أو بدون إرادتها، وبهذا تُجبر الدول بالانتقال من السيادة المطلقة إلى السيادة النسبية، التي تكون مرنة بما يتوافق والسيادة الدولية الحديثة والشاملة.

ثالثًا: مكافحة الإرهاب بين المجال المحفوظ لسيادة الدولة والمجال الدولي

إن الحرب على الإرهاب تُعد سابقة خطيرة في العلاقات الدولية، من حيث إنها تُعطي فرصة ابتداع شرعية حديثة، والتي من شأنها أن تفتح الباب على مصرعيه أمام أي تدخل بدعوى الدفاع عن المبادئ أو المحافظة على المصالح تحت ذريعة محاربة الإرهاب.

وإسناد ذلك؛ في التعبير الذي أطلقه وزير الدفاع الأمريكي سابقًا .. دونالد رامسفيلد[2] .. أنه لن تنتهي الحرب على الإرهاب باحتلال منطقة أو بانهزام قوة عسكرية معادية، لأن هذه الحرب تتطلب عملية ضبط سياسي وأمني واستخباراتي

والنهوض بهم مصريًا وإفريقيًا، وفي هذا السياق فقد رأس منتدى العالم الثالث ومنه خرجت أهم الدراسات عن المجتمع المصري في شتى مجالاته، وكذلك رأس مجموعة من خيرة الباحثين والمفكرين المصريين لوضع تصور علمي لمصر سنة 2020، وهو المشروع الذي يبحث في التصورات المستقبلية لمصر وكيفية مواجهة التحديات مصريًا وعربيًا.

[1] برهان غليون .. ولد عام 1945، وهو مفكر فرنسي من أصل سوري، وأستاذ علم الاجتماع السياسي، ومدير مركز دراسات الشرق المعاصر في جامعة السوربون بالعاصمة الفرنسية باريس، ورئيس المجلس الوطني السوري السابق، وخريج جامعة دمشق بالفلسفة وعلم الاجتماع، وتوجهاته الفكرية قومية عربية تدعو إلى الديمقراطية واحترام حقوق الإنسان وبناء دولة المواطنة العصرية.

[2] دونالد هنري رامسفيلد .. ولد عام 1932، والمعروف أيضًا باسم دون، وهو سياسي ورجل أعمال أمريكي متقاعد، وشغل رامسفيلد منصب وزير الدفاع الثالث عشر في الفترة (1975 – 1977) في عهد الرئيس جيرالد فورد، ثم أصبح وزير الدفاع الحادي والعشرين في الفترة ما بين (2001 – 2006) في عهد الرئيس جورج دبليو بوش، وهو أصغر (كذلك ثاني أكبر) من يتولى هذا المنصب، وبالإضافة إلى ذلك، وكان رامسفيلد عضوًا في مجلس النواب الأمريكي لثلاث سنوات عن ولاية إلينوي (1963 - 1969)، ومدير مكتب الفرص الاقتصادية (1969 - 1970)، ومستشار الرئيس (1969 - 1973)، والممثل الدائم للولايات المتحدة لدى الناتو (1973 - 1974)، ورئيس موظفي البيت الأبيض (1974 - 1975).

على المدى الطويل، لتحقق الشفافية في كافة الأنشطة السياسية والاقتصادية والمالية لجميع الدول، وهو ما يعني تجاوز لجميع المكتسبات التي حققها مبدأ السيادة القانونية للدول، وخاصةً؛ المستضعف منها، على امتداد قرون عديدة بوصفه ركنًا جوهريًا في القانون الدولي.

وبهذا نجد أن هذه الظاهرة .. الحرب ضد الإرهاب .. قد صاحبتها ثلاثة أبعاد في مطلها الزمني، ونأتي على سردهم تباعًا:

- البعد الأول: القيادي .. إذ أنها حرب تخوضها الولايات المتحدة الأمريكية بشراسة كبيرة من أجل قيادة العالم على أساس الزعامة الأمريكية الأحادية.
- البعد الثاني: الانتقامي .. من حيث أنها تنطوي على الانتقام الأمريكي لذاك التأثير السلبي الناتج عن هجمات الحادي عشر من سبتمبر.
- البعد الثالث: الوقائي .. بسبب تحويل الحرب ضد أفغانستان والعراق إلى حرب وقائية أو استباقية.

ولذلك فإن هذه الهجمات وباعتراف الولايات المتحدة الأمريكية ذاتها، تُشكل بدون شك تهديدًا للسلم والأمن الدوليين، كما أكدت ذلك قرارات مجلس الأمن، ولكن على الرغم من تصنيف الإرهاب في خانة تهديد السلم والأمن الدوليين، وإبداء المجلس آن ذاك استعداده لاتخاذ كافة الترتيبات للرد على أحداث الحادي عشر من سبتمبر، ومحاربة الإرهاب، لم يقم المجلس نفسه بمباشرة إجراء محدد بموجب الفصل السابع، الأمر الذي لم يكن متاحًا بالنسبة للمجلس، حتى وإن كان تنظيم القاعدة هو الجهة التي وجهت إليها أصابع الاتهام، إذ لم يثبت أن أفغانستان كدولة هي الجهة التي تقف وراء هذا العدوان، غير أن تأكيد القرار على حق الدول في ممارسة حق الدفاع عن النفس، ربما تُرك الباب مفتوحًا لتبرير ما أعلنته الولايات المتحدة الأمريكية من الحرب على الإرهاب وبالأسلوب الذي ارتأته، وعلى الرغم من نص القرار على مبدأ ممارسة حق الدفاع عن النفس ينبغي أن تكون بموجب ما ينص عليه الميثاق.

وهذا ما يُعد مقاربة تنطوي على صياغة جديدة لمبدأ التدخل، الذي تتحصن وراءه الدول الصغيرة لحماية سيادتها الوطنية واستقلالها، وبحيث يتم إضفاء المشروعية على التدخل الجماعي من خلال استثناء الحرب على الإرهاب من قاعدة تحريم استخدام القوة، ومن الخضوع للقيود والضوابط التي يفرضها القانون الدولي، وذلك بدعوى ممارسة الحق في الدفاع الشرعي بصورة جماعية، ونُقل هذا التبني للأمم المتحدة، التي أضحت اليوم المنتدى الرئيسي لتوحيد التعاون الدولي في مجال مكافحة الإرهاب، من أجل إعطائه الصفة الشرعية، والدول الأعضاء مدعوة للانضمام إلى الاتفاقيات الدولية الرئيسية بشأن الإرهاب، فضلاً عن المصادقة عليها دون إبداء أي تحفظات.

وهنا تتحقق نسبية السيادة الوطنية في ظل شبكة العلاقات الدولية الراهنة، والتي بدورها تُبين لنا العلاقة الحقيقية فيما بين المجال المحفوظ لسيادة الوطنية لدولة والمجال الدولي بمنظوره الحديث في ظل القانون الدولي المعاصر.

المطلب الرابع: السيادة الوطنية ورؤيتها المستقبلية

هذا من واقع سلوكيات وأفعال الدول الكبرى، وأيضًا؛ يكمن في ذاك الواقع المتمثل في الوضع الدولي الراهن، وكذلك في تلك المقومات بمعناها الحالي .. حيث يتمثل ذلك في إمكانية تحقيق الاستقرار من عدمه في ظل تعددية مراكز القوى، والمشحونة في صراع عالمي مُقبل؛ قد يؤدي إلى عالم متناقض ومضطرب وكأنه قنبلة موقوته، وتاريخ العلاقات الدولية لنا فيه التماسات عديدة.

وانطلاقًا من هذه المتغيرات والتحولات التي طرأت على شبكة العلاقات الدولية الراهنة؛ في عالم ما بعد الحرب الباردة، وعلى جميع الأصعدة والمستويات الاقتصادية والاجتماعية والثقافية والسياسية؛ فإن مستقبل السيادة الوطنية يمكن أن يتخذ أربعة سيناريوها أساسية، والآتي ذكرهم تباعًا:

- السيناريو الأول: إختفاء السيادة .. يقوم على فكرة تلاشي واضمحلال السيادة بحكم تأثير قوى العولمة بجميع أبعادها واتجاهاتها الإستراتيجية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية والسياسية، لتصبح الوظيفة الجديدة للدولة هي خدمة المصالح المسيطرة، ولاسيما إذا ما علمنا أن للدول الكبرى دور كبير في تدعيم هذا التوجه لتحقيق مصلحتها عالميًا.

- السيناريو الثاني: استمرارية السيادة .. من حيث أن السيادة الوطنية قد أصبحت نسبية .. أي بمعنى .. أنها مرنةً بما يمكنها من استيعاب والتكيف مع المتغيرات الدولية الراهنة، كما يُقر هذا الاتجاه بتراجع دور الدولة، ويرتبط بقاء السيادة الوطنية بالمقابل بديمومة واستمرار الدولة، فالتطورات الراهنة في النظام الدولي لن يأتي على السيادة تمامًا، وإنما يعمل على إضعافها، ولكنه في ذات الوقت يرفض فكرة اختفاء السيادة، بل إنها ستظل قائمة بنسبية السيادة.

- السيناريو الثالث: الحكومة العالمية .. يؤكد على فكرة تحول وانتقال السيادة الوطنية إلى مؤسسات الحكم العالمي هدفًا في تحقيق الحكومة العالمية المنشودة .. أي بمعنى .. أن الدولة ستتنازل عن سيادتها لصالح حكومة عالمية منبثقة من نظام عالمي ديمقراطي، وتغير العولمة طرح فكرة الحكومة العالمية ليس باعتبارها حلاً بعيد المنال، وإنما باعتبارها عملية في طور التكوين.

- السيناريو الرابع: تفكيك الإقليم .. هنا تكون الدولة موجودة، إلا أنها غير قادرة على مباشرة مظاهر سيادتها على إقليمها، بسبب تفككها إلى عشرات الأقليم القومية الصغيرة في داخل القُطر الواحد .. أي بمعنى .. أنه من شأن هذا التشظي

في داخل الإقليم الواحد، أن يُحدث انقسامات واختلافات في التوجيه والتوجه، والذي بدوره يُعيق ممارسة الدولة سيادتها في ظل هذا التشظي، حيث سنجد هذا واضحًا في العديد من المطالبات التي ستعلو بسبب .. تارةً تحت دعوى التعبير عن هويات من حقها أن تُعبر عن نفسها، وتارةً أخرى تحت توطيد صلة المواطن بالسلطة، وتارةً تحت دعوى احتجاج على تحيز النظام الدولي الجديد لجماعات دون أخرى .. وأيضًا ما يؤيد هذا السيناريو ذاك التزايد في الحروب الأهلية والنزعات الانفصالية، وهو ما يجعل احتمالية حدوثه أكثر واقعية، إلا أن هناك بعضًا من التحفظات التي تلاحقه، بدعوى أنه لابد من وجود قوى مضادة تعمل على هذا السيناريو، فقط بسبب خطورته الشديدة، كي لا يخرج عن السيطرة، لتحقيق المبتغى.

ومن واقع التحليل؛ فأن السيناريو الثاني القائل بمرونة السيادة واستمراريتها، هو الأكثر تطابقًا مع الواقع الدولي الراهن، وهذا مردهُ إلى عاملين أساسيين، وهما على النحو التالي سرده تباعًا:

- ✓ العامل الأول: يتمثل في أن السيادة لم تعد مطلقة، ذلك أنها مُلزمة باحترام القوانين والأعراف الدولية، وكذا القيام بالتزاماتها الدولية، بما يناسب القوى الكبرى المحركة للمجتمع الدولي، وهو ما يؤكد على أنها أصبحت مرنةً ومشروطة.
- ✓ العامل الثاني: فهو يؤكد على استمرارية السيادة على اعتبار أن سيادة الدولة هي الركيزة الأساسية التي يقوم عليها النظام الدولي، ضف إلى ذلك أن الدولة في نهاية المطاف هي التي تقرر الحرب والسلم في العلاقات الدولية.

وبهذا يتضح أن السيادة الوطنية قد عرفت نقلةً نوعيةً من بُعدها التقليدي الذي يقوم على مطلق حرية الدولة في التصرف بلا قيود ولا ضوابط في المجالين الداخلي والخارجي، إلى البُعد النسبي أو ما يُعرف بالسيادة المحدودة أو المُقيدة بأداء الالتزامات الدولية، ومن هذا المنطلق فإن نظرية السيادة المطلقة لم تعد موجودة، خاصةً في ظل نسق عولمي يتميز بتنامي ديناميات الاعتماد المتبادل، والترابط الشبكي على المستوى العالمي، حتى أصبحت الدولة في ظل المتغيرات الدولية الراهنة كائنًا اعتباريًا أكثر منه طبيعيًا بفعل انكماش القيمة المادية للمجال الوطني.

وأيضًا بحكم تنامي دور الفواعل عبر الوطنية، وميوعة القدرة الرقابية للدولة على حدودها بسبب النشاطات والعمليات العابرة للحدود، الأمر الذي أدى إلى تقويض وإفراغ السيادة من محتواها الوستفالي[1] .. حيث أن السيادة

[1] الوستفالي .. أول اتفاقية دبلماسية في العصرِ الحديث، وقد أرسى نظامًا جديدًا في أوروبا الوسطى والغربية مبنيًا على مبدأ سيادة الدول، وأصبحت مقررات هذا الصلح جزءًا من القوانين الدستورية للإمبراطورية الرومانية المقدسة، وغالبًا ما تُعد اتفاقية البرينيه الموقعة عام 1659، بين فرنسا وإسبانيا جزءًا متممًا للاتفاقيات العامة المعروفة بـ"صلحِ وستفاليا".

الوطنية في ضوء التحولات الدولية الراهنة؛ هي عرضةً للتآكل من الأعلى .. من الخارج .. بفعل الضغوطات والتدخلات الخارجية، ومن الأسفل .. من الداخل .. بفعل المطالب الداخلية، والصراعات بدعوى الهوية، والحركات الانفصالية، والتي غالبًا ما تؤدي إلى تفتيت السيادة، وتمزيق الوحدة الوطنية .. وذلك كله؛ لتكون السيادة الوطنية في ظل شبكة العلاقات الدولية الراهنة .. طوعًا ورهنًا .. بما يتناسب والأوضاع والظروف الدولية المستحدثة.

مخرج ختامي

التوصيات:

1. ينبغي على كافة الدول، وبالأخص العربية منها؛ أن شعوبها لم تعد بعيدةً كل البُعد عن التطورات والأوضاع من حولها في ظل التنامي المتسارع في نقل المعلومات، وما وجدته هذا الشعوب من أدوات التواصل الاجتماعي الحديث وقنوات الوحدة الافتراضية التي وحدتهم أجمعين، في حين لم تستطيع الدول العربية ذلك الأمر، فلا يزال التاريخ شاهدًا على أوجه الخلاف المستمر فيما بينها والأيديولوجيات التي ينطلق منها كل واحد منهم، فضلاً عن المصالح التي أصبحت وللأسف هي الناظمة لطرائق الحياة السياسية والاقتصادية والاجتماعية والاقتصادية، بل وحتى القانونية منها.

2. ضرورة مواجهة الأسباب الحقيقية للصراعات السياسية، والحروب الأهلية داخل الإقليم الواحد، كخطوة في تحقيق الاستقرار، موضحًا ضرورة وجود إطار سياسي ملائم يسمح بمشاركة كافة أضياف وشرائح المجتمع في صنع القرار الوطني؛ مع وجود ضمانات لحماية معتقدات الأقليات وثقافتها ونُظم حياتها، والحيلولة دون اتباع سياسات حكومية تمييزية ضدها.

3. ضرورة التوسع في نظام الحكم الذاتي الداخلي في الدولة، ليشمل كافة أضياف المجتمع، واشتراط الموافقة على نظام الحكم من الجميع دون استثناء.

4. نبد الخلاقات الراهنة، واتخاد خطوات جادة نحو بناء المؤسسات على أُسس صحيحة، وبقدرات وكفاءات وطنية، باعتبارها الطريق السليم إلى تحقيق الاستقرار السياسي وصيانة المكاسب المتحققة.

5. الحد إن لم يكن الكف عن الاعتماد على المساعدات الخارجية، وحل مشاكل المديونية الداخلية والخارجية، وتقوية روابط التعاون العربي والإقليمي .. أي بمعنى .. تجنب التبعية الاقتصادية لكي لا ينتج عنها تبعية سياسية.

6. يجب معالجة الأزمات العربية في إطار المنظمات الأفريقية، وأن تُراعى الضوابط المستقرة التي تتعلق بهذا التدخل، وأن يحافظ على الدولة واستمرارها حتى لا يعيش المواطن في فوضى، كما هو حال بعض البلدان العربية اليوم.

7. إعادة النظر في هيكلة وسير مجلس الأمن، وخاصةً فيما يخص طريقة استعمال حق النقض .. الفيتو .. ورفع الاحتكار الممارس من قِبل الدول الخمس، كما نوصي بإعادة النظر في العضوية الدائمة في المجلس؛ نظرًا لتطور وبروز بعضًا من الدول الفاعلة التي أصبح لها وزنها في الساحة الدولية.

الخاتمة

بهذا نجد أن نظرية السيادة المطلقة زمنها قد ولّى، وخاصةً في ظل التطورات الدولية وعلى رأسها القانون الدولي المعاصر، ومهما قيل بشأن السيادة الوطنية؛ فإن السبيل الوحيد لمواجهة تداعيات الواقع الدولي الراهن، والواضح في تصرفات المجتمع الدولي مع الدول المتوسطة أو النامية .. دول العالم الثالث .. هو تعزيز دعائم الدولة الوطنية في المواطن كفرد فاعل بوطنية حقيقية في مجتمعه، الذي هو الأساس والمُنشئ للدولة وكيانها الحكومي، وذلك من أجل دعم السيادة الوطنية.

لهذا؛ نخلص إلى حقيقة قائمة، أن مبدأ السيادة الوطنية لم يعد دائم، وإنما هو تابع لمرحلة تتغير بتغير المسئوليات الدولية التي تتباين مع الزمن أو التي يُعاد توزيعها بحسب مقتضى متطلبات المجتمع الدولي، والذي من شأنه أن يكون في مصلحة المتحكم في الشأن الدولي، ولا تعني هذه التطورات الحادثة الآن نهاية مفهوم السيادة الوطنية، وإنما تعني أن السيادة قد تغير مفهومها وتم إعادة توزيعها، لتكون اللبنة الأولى في طريق اضمحلال السيادة الوطنية مستقبلاً بالخطوات المدروسة، وبالمنهجية التي تستوجب التدرج السليم الذي لا يدع مدعاةً لشك أو الريبة، فيما يصبو إليه المجتمع الدولي في الدول النامية في ظل شبكة العلاقات الدولية الراهنة.

وأما ما يُشار إليه في الفقه القانوني عادةً؛ بمبدأ المساواة في السيادة أو مبدأ المساواة بين الدول المستقلة ذوات السيادة، فإنما هو مبدأ نظري، ويكاد أن يكون العمل في الغالب والواقع غير ذلك، ويتجلى الأمر في أن السيادة ترتبط ارتباطًا وثيقًا من حيث طبيعتها، ومدى اتساع أو ضيق نطاق تطبيقها بقدرات الدولة وإمكاناتها الذاتية، أي أن .. مبدأ القوة .. شرط من شروط ممارسة السيادة والحفاظ عليها، وهو ما يُثير في النهاية قضية العدالة الدولية على كافة الأصعدة.

المراجع

- علي الصادق أبو هيف .. القانون الدولي العام، منشأة المعارف، الإسكندرية، 1995.
- حسن البزاز .. عولمة السيادة حال الأزمة العربية، المؤسسة الجامعية للنشر والتوزيع، بيروت، 2002.
- ممدوح محمود منصور .. العولمة، دراسة في المفهوم والظاهرة والأبعاد، دار الجامعة الجديدة للنشر، الإسكندرية، 2003.
- محمد أمزيان .. الأساس التعاقدي لحيازة السلطة : مدخل فقهي؛ ضمن مجموعة مؤلفين .. السيادة والسلطة الآفاق الوطنية والحدود العالمية، سلسلة كتب المستقبل العربي (52)، مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت، ط1، 2006.
- محمد بوبوش .. أثر التحولات الدولية على مفهوم السيادة الوطنية، المستقبل العربي، العدد (56)، 2006.
- حسن عبد الله العابد .. انعكاسات العولمة على السيادة الوطنية، دار كنوز المعرفة، عمان، 2008.
- سعيد صدقي .. الدولة في عالم متغير، الدولة الوطنية والتحديات العالمية الجديدة، مركز الامارات للدراسات والبحوث الإستراتيجية، أبو ظبي، ط1، 2008.
- بوراس عبد القادر .. التدخل الدولي الإنساني وتراجع مبدأ السيادة، دار الجامعة الجديدة، مصر، 2009.
- سمير حمياز .. إشكالية التدخل والسيادة في ضوء الإستراتيجية الأمريكية في مجال مكافحة الإرهاب الدولي، دراسة حالة الشرق الأوسط، 2014.
- المنصة الإلكترونية .. للنشر المجلات العلمية الجزائرية (ASJP)، https://www.asjp.cerist.dz.
- مجلس الوصاية .. الأمم المتحدة، http://www.un.org/ar/sections/about-un/trusteeship-council.
- المجلس الاقتصادي والاجتماعي .. الأمم المتحدة، https://www.un.org/ecosoc/ar.
- القانون الدولي .. وثائق الأمم المتحدة، https://research.un.org/ar/docs/law/ga.
- مجلس الأمن .. الأمم المتحدة، https://www.un.org/securitycouncil/ar.
- تقارير محكمة العدل الدولية .. محكمة العدل الدولية، https://www.icj-cij.org/ar.

القانون الدولي الإنساني وحماية الأطفال الجنود

مشكورعلي: طالب باحث في سلك الدكتوراه، مختبر الدراسات القانونية والسياسية لدول البحر الأبيض المتوسط،

جامعة محمد الأول بوجدة، المغرب

alimachk2000@gmail.com

ملخص

يتعرض الأطفال في النزاعات المسلحة إلى انتهاكات تمسّ بكرامتهم وحقوقهم الأساسية، من هاته الانتهاكات استغلالهم وتجنيدهم في هاته النزاعات، إما بإرادتهم أو بالتهديد والعنف. وقد عملت مجموعة من الصكوك الدولية على حماية الأطفال من التجنيد في النزاعات المسلحة، سواء تلك التي لها علاقة بالقانون الدولي الإنساني، أو تلك المعتمدة في إطار القانون الدولي لحقوق الإنسان، وتعمل مجموعة من الأجهزة والآليات الأممية والجهوية في إطار الاختصاصات الموكلة لها على محاصرة هاته الجرائم بتعاون مع مجموعة من المنظمات غير الحكومية الناشطة في الميدان. من جهته عمل القضاء الجنائي الدولي بجميع فروعه على مواجهة هاته الظاهرة، إما من خلال المحكمة الجنائية الدولية، أو المحاكم الخاصة، أو المحاكم الوطنية بممارستها الاختصاص الجنائي الدولي. وهكذا تم فتح مجموعة من التحقيقات والقضايا ذات الصلة، وتقديم المتهمين بتجنيد الأطفال في النزاعات المسلحة إلى القضاء ومعاقبتهم، متى ثبُتت في حقهم هذه التهم.

الكلمات المفتاحية: الأطفال الجنود – النزاعات المسلحة – الانتهاكات الجسيمة – القانون الدولي الإنساني – القانون الدولي لحقوق الإنسان.

INTERNATIONAL HUMANITARIAN LAW AND THE PROTECTION OF CHILDREN SOLDIER

Abstract: Children in armed conflicts are subjected to violations of their dignity and fundamental rights, including exploitation and recruitment in these conflicts, either voluntarily or by threats and violence. A number of international instruments have worked to protect children from recruitment in armed conflicts, both those related to international humanitarian law and those adopted within the framework of international human rights law, and a number of UN and regional bodies and mechanisms are working within the framework of their competencies to contain these crimes in cooperation with a group of non-governmental organizations active on the ground. For his part, the work of International Criminal Justice in all its branches to confront this phenomenon, either through the International Criminal Court, or special courts, as well as national courts exercising international criminal jurisdiction. Thus, a series of investigations and related cases have been opened, and those accused of recruiting children in armed conflicts have been brought to justice and punished whenever they are found guilty.

Keywords: Child soldiers - Armed conflicts - Serious violations - International humanitarian law - International human rights law.

مقدمة

يُعتبر الأطفال من الضحايا الأساسيين في النزاعات المسلحة الدولية وغير الدولية، حيث يتعرضون إلى انتهاكات جسيمة يكون لها أثر كبير على صحتهم الجسدية والنفسية تُصاحبهم طيلة حياتهم، كما تزيد من هشاشتهم وتفاقم وضعيتهم، ويكون لها أثر كبير على علاقتهم بمحيطهم الاجتماعي.

ومن الانتهاكات الجسيمة التي يكون الأطفال عرضة لها في النزاعات المسلحة، هي إدراجهم وتجنيدهم للمشاركة في هاته النزاعات، إما طواعية بالإغراء، أو رغما عنهم بالترهيب والتهديد دون اعتبار لما نصّت عليه المواثيق الدولية بهذا الخصوص. حيث تشير الإحصائيات الدولية إلى أن 300 ألف طفل، بعضهم لم يتعدّ سنُّه سبع سنوات، جُنّدوا في العالم في سنة 2019 وفق ما كشفته منظمة "رؤية العالم".[1] وفي منشور للفريق التوجيهي المعني بمبادئ باريس التابع لليونيسيف أشار إلى أنه بين عامي 2005 و2020، تحققت الأمم المتحدة من تجنيد 77 ألف طفل واستغلالهم بتجنيدهم في القوات والجماعات المسلحة.[2]

إلا أن الاحصائيات الرسمية للأمم المتحدة ووكالتها تبقى محدودة وذلك بشهادة منظمة اليونيسيف في بيان صحفي لها بتاريخ 31 دجنبر 2021، في الذكرى السنوية الـ 25 لصدور تقرير غراسا ماشيل لسنة 1996 بعنوان "أثر النزاع المسلح على الأطفال"، الذي ناشدت فيه المجتمع الدولي أن يتخذ إجراءات ملموسة لحماية الأطفال من وبال الحرب،[3] وأكدت اليونيسيف في البيان الصحفي السالف الذكر، أن الأمم المتحدة تحقّقت من 266 ألف حالة انتهاك جسيم ضد الأطفال[4] في أكثر من 30 نزاعاً في جميع أنحاء إفريقيا وآسيا والشرق الأوسط وأمريكا اللاتينية على امتداد السنوات الـ 16 الماضية. وهذه فقط الحالات التي جرى التحقّق منها عبر آليات الرصد والإبلاغ التي تقودها الأمم المتحدة والتي تأسست عام 2005

---

1 - موقع فرانس 24، إنفوغرافيك: 300 ألف طفل حملوا السلاح وشاركوا في الحروب والنزاعات في 2019.

2-الموقع: https://www.unicef.org/media/113646/file/UNI-Paris-Principles-and-Commitments-FAQ-AR-21.pdf

3- تقرير مقدم من السيدة غراسا ماشيل "أثر النزاع المسلح على الأطفال"، الخبيرة المعينة من قبل الأمين العام للأمم المتحدة، عملا بقرار الجمعية العامة 175/48، قدم في مذكرة للأمين العام بتاريخ 26 غشت 1996 (A/51/306).

4- تجنيد الأطفال من الانتهاكات الجسيمة الستة التي حددها مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة. وتشكل الانتهاكات الجسيمة الستة أساسا لجمع المعلومات والإبلاغ عن الانتهاكات التي يتضرر منها الأطفال، وهي: قتل وتشويه الأطفال، تجنيد واستخدام الأطفال، العنف الجنسي ضد الأطفال، اختطاف الأطفال، الهجمات على المدارس والمستشفيات، منع إيصال المساعدات الإنسانية.

لإجراء توثيق منهجي للانتهاكات الأشد فظاعة ضد الأطفال في مناطق النزاعات. ولا شك أن العدد الحقيقي للانتهاكات أعلى بكثير من ذلك.[1]

وتأتي أهمية تناول موضوع الأطفال الجنود باعتبارها ظاهرة أصبحت متفشية في كثير من النزاعات المسلحة، وما يستتبع ذلك من نتائج على مستقبل الأطفال والمجتمعات بصفة عامة. ونظرا لأهمية الظاهرة وخطورتها، خصّصت الأمم المتحدة منذ عام 2002، يوم 12 من شهر فبراير من كل عام يوما عالمياً لمناهضة تجنيد الأطفال أو يوم اليد الحمراء، وذلك بعد أن دخل البروتوكول الاختياري للاتفاقية الدولية لحقوق الطفل، بشأن اشتراك الأطفال في النزاعات المسلحة حيّز التنفيذ. وعملت الأمم المتحدة وشركاؤها، على إطلاق سراح آلاف الأطفال المرتبطين بالقوات المسلحة والجماعات المسلحة، حيث تم إطلاق سراح 12 ألف طفل في عام 2020، وأحيطوا بالرعاية وإعادة الإدماج المناسبة.[2]

تُحاول هذه الورقة البحثية إبراز مجموعة من الجوانب المتعلقة بموضوع الأطفال الجنود، سواء الإطار القانوني الحمائي، أو ما يتعلق بمحاربة هاته الظاهرة التي تسود النزاعات المسلحة من خلال تجريمها، مع بعض القضايا الجنائية التي بثت فيها المحاكم المختصة.

المحور الأول: الحماية الدولية لتجنيد الأطفال في النزاعات المسلحة

كرّست آليات الأمم المتحدة لحقوق الطفل الحماية الدولية للأطفال في النزاعات المسلحة، وهو أيضا ما أكدت عليه مجموعة من المواثيق الدولية ذات الصلة، ومجموعة من قرارات مجلس الأمن، والجمعية العامة للأمم المتحدة، وكذا تقارير الأمين العام للأمم المتحدة الموضوعاتية المعنية بحقوق الطفل والصراعات المسلحة، التي يُطلع فيها الجمعية العامة للأمم المتحدة بالأرقام عن أوضاع الأطفال في هاته الصراعات، وقد أشار في تقريره لسنة 2021 أن الانتهاكات الأكثر انتشارا والتي تحققت الأمم المتحدة من وقوعها سنة 2020 تتمثل في تجنيد واستخدام 8521 طفلا، وتمّ قتل 2674 طفل.[3] في هذا المحور سنحاول الاطلاع على ما يقوم به المجتمع الدولي من أجل حماية الأطفال من التجنيد في النزاعات المسلحة.

1- موقع اليونيسيف: بيان صحفي بعنوان اليونيسف تُحَذر من أن الانتهاكات الجسيمة لحقوق الأطفال في أوضاع النزاعات تتصاعد في جميع أنحاء العالم، تارخ 31 دجنبر 2021.

2-الموقع الأمم المتحدة (أخبار الأمم المتحدة)، https://news.un.org/ar/story/2021/08/1082142

3-تقرير الأمين العام المعنون الأطفال والنزاع المسلح، 06 ماي 2021، (A/75/873–S/2021/437) الفقرة 4.

1-مفهوم الأطفال الجنود

قبل التفصيل في موضوع الأطفال الجنود في القانون الدولي الانساني، لا بد من تأصيلِ لمفهوم الطفل الجندي، ونشير هنا بداية، إلى أن مُحدّد السن هو المؤشّر الأساسي لتعريف الطفل، وهذا المحدّد اختُلف فيه من نص لآخر وذلك عبر مراحل، حيث حُدّد السن في البداية في 15 سنة. وبشكل عام، يَعتبر القانون الدولي الأطفال أنهم أشخاص تحت سنِّ الثامنة عشر، كما يتضمَّن القانون الدولي أحكامًا محدَّدة للأعمار الأخرى. على سبيل المثال، يحظر بشكل صريح تجنيد الأطفال ممّن هم دون الخامسة عشر في القوات المسلحة.[1]

وقد نال الحظر على تجنيد الأطفال أقل من 15 سنة الآن صفة القانون الدولي العُرفي، وهو ما أكّد عليه الأمين العام للأمم المتحدة في تقريره لمجلس الأمن المتعلق بإنشاء المحكمة الخاصة لسيراليون.[2] وبالعودة إلى البروتوكولين الإضافيين الأول والثاني لسنة 1977 لاتفاقيات جينيف للقانون الإنساني للنزاعات المسلحة لسنة 1949، والنظام الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية، وكذلك النظام الأساسي للمحكمة الخاصة لسيراليون، نجد الحد الأدنى لسن التجنيد في القوات المسلحة أو الجماعات المسلحة حُدِّد في 15 عاما.[3]

أما اتفاقية حقوق الطفل فنصّت في المادة الأولى أن الطفل يعني "كل إنسان لم يتجاوز سنُّه الثامن عشرة سنة، ما لم يبلغ سن الرشد قبل ذلك بموجب القانون المنطبق عليه"،[4] إلا أنها بالنسبة للتجنيد فحدّدته الفقرة 3 من المادة 38 من اتفاقية حقوق الطفل "تمتنع الدول الأطراف عن تجنيد أي شخص لم تبلغ سنه خمس عشرة سنة في قواتها المسلحة. وعند التجنيد من بين الأشخاص الذين بلغت سنّهم خمس عشرة سنة ولكنها لم تبلغ ثماني عشرة سنة، يجب على الدول الأطراف أن تسعى لإعطاء الأولوية لمن هم أكبر سنا" وعند التصديق على اتفاقية حقوق الطفل، عبّرت كل من كولومبيا وهولندا وإسبانيا واوروغواي عن عدم الموافقة على الحد الأدنى (15 عاما) لتجنيد الأطفال الوارد في الاتفاقية، وتفضيلها 18 عاما بدل ذلك، وسجّلت رأيها في إعلانات وتحفظات عند التصديق على اتفاقية حقوق الطفل، وهو ما تداركه البروتوكول

1-القاموس العملي للقانون الإنساني، موقع أطباء بلا حدود:
https://ar.guide-humanitarian-law.org/content/article/5/tfl/

2- الفقرة 17 من تقرير الأمين العام للأمم المتحدة المتعلق بإنشاء محكمة خاصة لسيراليون (S/2000/915)، والمؤرخ في 4 أكتوبر 2000.

3- الفقرة "3.ج" من المادة الرابعة من الملحق (البروتوكول) الثاني الإضافي إلى اتفاقيات جنيف، 1977. والفقرة "26.ب" من المادة 08، من نظام المحكمة الجنائية الدولية.

4-المادة الأولى، اتفاقية حقوق الطفل، اعتمدت في 20 نوفمبر 1989، ودخلت حيز النفاذ في سبتمبر 1990.

الاختياري لاتفاقية حقوق الطفل بشأن اشتراك الأطفال في المنازعات المسلحة في المادة الثانية الذي جاء فيه "تكفل الدول الأطراف عدم خضوع الأشخاص الذين لم يبلغوا الثامن عشرة سنة من العمر للتجنيد الإجباري في قواتها المسلحة".[1]

وفي المؤتمر الدولي السابع والعشرين للصليب الأحمر والهلال الأحمر لسنة 1999، تعهّدت كل من كندا والدنمارك وفنلندا وغينيا والنرويج ومجموعة أخرى من الدول بدعم رفع الحد الأدنى لسن التجنيد الى 18 عاما وهو الحد الأدنى المعتمد في الميثاق الإفريقي لحقوق ورفاهية الطفل لسنة 1990 والذي دخل حيز التنفيذ في 29 نوفمبر 1999 (المادة 3 والمادة 22 الفقرة الثانية)،[2] وهو ما تمّ اعتماده أيضا في مبادئ باريس بشأن إشراك الأطفال في المنازعات المسلّحة لسنة 2007 التي أشارت إلا أن القصد بعبارة "الطفل المرتبط بقوة مسلحة أو جماعة مسلحة" هو أي شخص دون الثامنة عشر من عمره جُنّد أو استخدم، حاليا أو في الماضي، من قبل قوة مسلحة أو جماعة مسلحة، أيّا كانت المهام التي اضطلع بها، بما في ذلك، على سبيل الذكر لا الحصر، الأطفال والأولاد والبنات المستخدمون كمحاربين أو طهاة أو حمّالين أو سُعاة أو جواسيس أو لأغراض جنسية. ولا يقصد بها فقط الأطفال المشاركون أو الذين سبق أن شاركوا مباشرة في أعمال قتالية.[3]

2-حماية الأطفال من التجنيد في القانون الدولي لحقوق الإنسان والقانون الإنساني

نصّت مجموعة من الاتفاقيات الدولية على منع تجنيد الأطفال، ففي اتفاقية حقوق الطفل في الفقرة الثانية من المادة 38 أقرت أن "تتخذ الدول الأطراف جميع التدابير الممكنة عمليا لكي تضمن ألا يشترك الأشخاص الذين لم يبلغ سنهم خمس عشرة سنة اشتراكا مباشراً في الحرب".[4]

وبالرغم من أن الأطفال جديرون بالحماية الدولية الكافية، إلا أنهم لم يحظوا بنص صريح يُحرّم استغلالهم وتجنيدهم في زمن الحرب في اتفاقيات جنيف لسنة 1949، ولم تُفرّق النصوص القانونية بين الطفل المدني غير المحارب والطفل المحارب، ولهذا فاتفاقية جنيف الرابعة المتعلقة بحماية المدنيين في وقت الحرب، تحدّثت فقط عن وضع الأطفال كمدنيين، الذين ليس لهم أي دور في الأعمال القتالية،[5] وخلَت مواده من أي إشارة لحماية الطفل من الانخراط في سلك القوات المسلحة أو قوى المقاومة أثناء الحرب.

---

1 - البروتوكول الاختياري لاتفاقية حقوق الطفل بشأن اشتراك الأطفال في المنازعات المسلحة، اعتمد وعرض للتوقيع والتصديق والانضمام بموجب قرار الجمعية العامة للأمم المتحدة 263 الدورة الرابعة والخمسون المؤرخ في 25 ماي 2000، دخل حيز النفاذ في 23 فبراير 2002.

2 - جون – ماري هنكرتس ولويز دوزوالد – بك، القانون الدولي الإنساني العرفي المجلد الأول، منشور من طرف اللجنة الدولية للصليب الأحمر، ص: 423 و424.

3 - مبادئ باريس بشأن إشراك الأطفال في المنازعات المسلّحة، لسنة 2007، الفقرة 2 تعاريف، 2.1.

4 -اتفاقية حقوق الطفل، اعتمدت في 20 نوفمبر 1989، ودخلت حيز النفاذ في سبتمبر 1990.

5 - الإعلان الخاص بحماية المرأة والطفل في حالة الطوارئ، اعتمد ونشر على الملأ بموجب قرار الجمعية العامة للأمم المتحدة 3318 (د-29) المؤرخ في 14 دجنبر 1974.

ومع البروتوكولين الإضافيين لاتفاقيات جنيف، ساهم القانون الدولي الإنساني في توفير الحماية للأطفال من تجنيدهم في النزاعات المسلحة الدولية وغير الدولية، حيث يُعدّ البروتوكول الإضافي الثاني لاتفاقيات جنيف المتعلق بحماية ضحايا النزاعات المسلحة غير الدولية لسنة 1977 (الفقرة 3(د) من المادة 4) أكثر صرامة من البروتوكول الأول، وهو ينطبق أيضا على النزاعات المسلحة غير الدولية، إذ ينص على أن "تظل الحماية الخاصة التي توفّرها هذه المادة للأطفال دون الخامس عشرة سنة سارية عليهم إذا اشتركوا في الأعمال العدائية بصورة مباشرة، رغم أحكام الفقرة (ج) إذا ألقي القبض عليهم".[1] إنّ تنفيذ أحكام القانون الدولي الإنساني التي توفر حماية خاصة للأطفال هو بمثابة مسؤولية جماعية وأخلاقية ومعنوية، وتقع هذه المسؤولية على عاتق الدول الأطراف في اتفاقيات جنيف التي يتعين عليها احترام قواعد القانون الدولي الإنساني وكفالة احترامها.[2]

ساهمت اللجنة الدولية للصليب الأحمر بدورها في تقوية الحماية للأطفال من تجنيدهم، فالقاعدة 136 من دراسة اللجنة الدولية للصليب الأحمر بشأن القانون الدولي الإنساني العرفي[3] نصّت على أنه لا يجوز في النزاعات المسلحة الدولية وغير الدولية "تجنيد الأطفال في القوات المسلحة أو في الجماعات المسلحة". فاستخدام عبارة "لا يجوز" تنشئ التزامًا على القوات المسلحة، أيْ على القوات المسلحة النظامية والجماعات المسلحة المنظمة، ولا يجب تجنيد الأطفال في قواتها، إلى جانب ذلك، تنص القاعدة 137 من دراسة اللجنة الدولية للصليب الأحمر بشأن القانون الدولي الإنساني العرفي على أنه "لا يسمح للأطفال بالمشاركة في الأعمال العدائية".

---

1 - البروتوكول الإضافي الثاني إلى اتفاقيات جنيف المتعلق بحماية ضحايا النزاعات المسلحة غير الدولية، اعتمد وعرض للتوقيع والتصديق والانضمام من قبل المؤتمر الدبلوماسي لتأكيد القانون الدولي الإنساني المنطبق على المنازعات المسلحة وتطويره وذلك بتاريخ 8 يونيو 1977، تاريخ بدء النفاذ 7 دجنبر 1978.

2 -الأطفال والحرب، المجلة الدولية للصليب الأحمر، مقال منشور على الموقع:

https://www.icrc.org/ar/doc/resources/documents/misc/5krczx.htm

3 -شرعت اللجنة الدولية للصليب الأحمر في الدراسة المذكورة آنفاً تحت عنوان "القانون الدولي الإنساني العرفي" في العام 1995 بمشاركة مجموعة موسَّعة من خبراء مرموقين للنظر في ممارسات الدول الحالية في القانون الدولي الإنساني. وكان الهدف هو إعدادا تقرير بشأن القواعد العرفية للقانون الإنساني المنطبق في النزاعات المسلحة الدولية وغير الدولية، وبالتالي إبراز الحماية القانونية التي يوفرها لضحايا الحرب. وقد حددت الدراسة 161 قاعدة من قواعد القانون الدولي الإنساني العرفي التي تشكل النواة المشتركة للقانون الإنساني الملزم لكافة الأطراف في جميع النزاعات المسلحة. وتعزز هذه القواعد الحماية القانونية لضحايا الحرب في جميع أنحاء العالم.

3-دور الممثل الخاص للأمين العام المعني بالأطفال والنزاع المسلح في حماية الأطفال الجنود

نشأت ولاية الممثل الخاص للأمين العام المعني بالأطفال والنزاع المسلح منذ 25 سنة[1] بقرار للجمعية العامة عقب نشر تقرير السيدة غراسا ماشيل[2] بشأن أثر النزاع المسلح على الأطفال سنة 1996، والذي سلّط الضوء على الأثر غير المتناسب للحرب على الأطفال واعتبرهم الضحايا الرئيسيين للنزاعات المسلحة.

يضطلع الممثل الخاص للأمين العام المعني بالأطفال والنزاع المسلح بدور مدافع الأمم المتحدة الرئيسي في حماية الأطفال المتضررين من النزاع المسلح، ورفاههم.[3] كما أن قرار مجلس الأمن رقم 1593 والقرار رقم 1612 يضع المسؤولية عن متابعة قرارات مجلس الأمن بشأن الأطفال والنزاعات المسلحة، بما في ذلك تنفيذ آلية الرصد والإبلاغ، على عاتق أعلى سلطة للأمم المتحدة في البلد المعني، وتحديداً الممثلين الخاصين للأمين العام والمنسقين المقيمين باعتبارهم من يترأس تواجد الأمم المتحدة في البلاد في الأوضاع المتعلقة بحفظ السلام.

وقد حدّد تقرير الأمين العام للأمم المتحدة بتاريخ 09 فبراير 2005 في الفقرة 82 منه الإجراءات التي يتعين على فِرق الأمم المتحدة اتخاذها في الميدان، حيث إن الأمر متروك للممثلين الخاصين للأمين العام والمنسقين المقيمين المسؤولين في النهاية عن ضمان ذلك عبر منظومة الأمم المتحدة، من خلال التكامل والتنسيق ورصد القضايا التي تتعلق بالأطفال والنزاع المسلح وبناء علاقة مع أطراف النزاع والحوار حول هذه القضايا على المستوى القُطري. كما يمكن تفويض المسؤوليات بذلك أيضا إلى الفرق الخاصة المسؤولة عن المراقبة والإبلاغ بشكل يومي. والمشاركة المباشرة للممثلين الخاصين للأمين العام والمنسقين المقيمين، بالتشاور مع اليونيسف، ضروري للقضايا الرئيسية، مثل الحوار وخُطط العمل ومقاربات السياسة الخاصة على المستوى القُطري مع السلطات الحكومية والأطراف الأخرى المعنية.[4]

1-الجمعية العامة، قرار رقم A/RES/51/77، بتاريخ 20فبراير 1997، الفقرة 35.

2- تقرير غراسا ماشيل هو دراسة أجريت عام 1996 حول تأثير الصراعات المسلحة على الأطفال وقدمت إلى الجمعية العامة من قبل ممثلة الأمين العام آنذاك، السيدة غراسا ماشيل.

3-موقع الأمم المتحدة وسيادة القانون: https://www.un.org/ruleoflaw/ar/un-and-the-rule-of-law/the-special-representative-of-the-secretary-general-for-children-and-armed-conflict/

4 - Rapport du Secrétaire général sur les enfants et les conflits armés du 09/02/2005 (A/59/695–S/2005/72)

4-دور مجلس الأمن الحمائي للأطفال الجنود

اتخذ مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة مجموعة من القرارات الخاصة بحماية الأطفال، ولا سيما فيما يخصّ تجنيدهم في النزاعات المسلحة.[1] ويقوم المجلس بمناقشة ذلك سنويا، حيث يعرض الأمين العام للأمم للمتحدة تقريرا دوريا بعنوان الأطفال والنزاع المسلح، تُعْرَض فيه مجموعة من المعطيات من بينها الأرقام المسجلة للأطفال الجنود في هاته النزاعات وما تقوم به المنظمة الأممية لحماية وتحرير هؤلاء الأطفال.[2] لذا فإن الدور المتزايد لمجلس الأمن الدولي في هذه القضية يمثل ضرورة استراتيجية حاسمة. والهدف من ذلك هو تفعيل السّبُل المتاحة لمجلس الأمن، بما في ذلك قدرته على ممارسة الضغوط من خلال الجزاءات، لضمان الامتثال للمعايير الدولية لحماية الأطفال.[3]

ومنذ عام 1999، أدّت المشاركة المنهجية لمجلس الأمن التابع للأمم المتحدة إلى وضع حماية الأطفال المتضررين بالنزاع المسلح في صلب جدول أعماله المتعلق بالسلام والأمن الدوليين. وتحددت ستة انتهاكات خطيرة تلحق الضرر بالأطفال في أوقات النزاع أولها تجنيد الأطفال واستخدامهم جنودا.[4]

كما تم تأسيس فريق عمل مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة والمعني بالأطفال والنزاع المسلح بموجب قرار للمجلس ((S/RES/1612/(2005) لسنة 2005 لمعالجة القضايا المرتبطة بالأطفال في حالات النزاع المسلح، ويجتمع ممثلون من خمس عشرة دولة عضوًا في المجلس بانتظام ويناقشون الدول أو الحالات، بهدف تقديم توصيات مكتوبة يتعين متابعتها من قبل الدول المعنية أو الحالات. ولقيام الفريق بعمله، يتم دعمه من قبل مكتب الممثل الخاص للأمين العام المعني بالأطفال والنزاع المسلح، والذي يُوفّر مدخلات جوهرية لعمل الفريق ويتابع النتائج المتّفق عليها لفريق العمل. ثم ينتهي فريق العمل إلى نتائج وتوصيات يتم تحسينها بين الأعضاء الخمسة عشر لفريق العمل.[5] ومنذ نشأتها، كان هناك تقدم في هذا المجال الذي يعتبر ذو أهمية خاصة للمجتمع الدولي، حيث قدّمت تقارير ختامية عن الحالات القُطرية التي تُدرج فيها أطراف النزاع في قوائم مرفقات التقرير السنوي للأمين العام عن الأطفال والنزاع المسلح.[6]

1-نذكر هنا بقرار مجلس الامن ((S/RES/1612/(2005) رقم 1612 بتاريخ 26 يونيو 2005 الذي يطلب إلى الأمين العام أن يبادر دون إبطاء إلى إنشاء آلية للرصد والإبلاغ معنية بمسألة الأطفال والصراعات المسلحة، يقرر أن ينشئ فريقا عاملا تابعا لمجلس الأمن، يتألف من جميع أعضاء المجلس بمتابعة تقارير الآلية،

2-الاطلاع كنموذج على تقرير الأمين العام للأمم المتحدة الأطفال والنزاع المسلح بتاريخ 06 ماي 2021 (A/75/873–S/2021/437)

3-المبادئ التوجيهية والدليل الميداني لآليي الرصد والإبلاغ، سنة 2012.

4- موقع مكتب الممثلة الخاصة للأمين العام المعنية بالأطفال والنزاع المسلح: https://childrenandarmedconflict.un.org/ar/about/the-mandate/

5- موقع ويكبيديا

6- يمكن الاطلاع على التقارير من خلال موقع مجلس الأمن: https://www.un.org/securitycouncil/ar/subsidiary/wgcaac/sgreports

المحور الثاني: تجريم تجنيد الأطفال الجنود في القانون الجنائي الدولي

إن دور القانون الجنائي الدولي في تجريم تجنيد الأطفال في النزاعات المسلحة هو وسيلة فعّالة للوقوف أمام هاته الممارسات التي تمسّ بكرامة الأطفال وحقوقهم، وتكون أكثر فاعلية من الوسائل الحمائية التي يستعملها المجتمع الدولي. وقد أصّل القانون الجنائي الدولي تجريم تجنيد الأطفال في اتفاقيات دولية كما هو الحال في نظام روما الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية الذي اعتبر تجنيد الأطفال جريمة حرب،[1] أو من خلال قرارات لمجلس الأمن أو في إطار الاختصاص العالمي للمحاكم الوطنية، حيث تشجّع المؤسسات الدولية على تفعيل هاته الوسيلة، وهو ما أشارت إليه الممثلة الخاصة للأمين العام للأمم المتحدة من خلال ترحيبها بالجهود الوطنية الدولية الرامية إلى مساءلة مرتكبي الانتهاكات الجسيمة في حق الأطفال، وتشجع الدول والجهات المانحة على تعزيز الدعم المقدم إلى نظم العدالة الوطنية في حالات النزاع وما بعد النزاع، وذلك بتوفير الموارد الكافية والقدرة التقنية اللازمة للتحقيق مع مرتكبي الانتهاكات الجسيمة في حق الأطفال وملاحقتهم قضائيا.[2]

من جهة أخرى وفي تزايد استغلال الأطفال في النزاعات المسلحة حيث أصبحوا يستغلون في ارتكاب مجازر وانتهاكات جسيمة ترقى إلى جرائم حرب، يبقى السؤال المطروح هو ما مدى مسؤولية الأطفال الجنود الجنائية في هاته الجرائم؟ ومن هي الجهة التي لها الاختصاص في معاقبتهم؟

بالعودة إلى القانون الدولي الإنساني نجد أن المادة 26 من نظام روما للمحكمة الجنائية نصّت على أن: "لا اختصاص للمحكمة على الأشخاص أقل من 18عاما". من هنا لا ينعقد اختصاص المحكمة الجنائية الدولية على الطفل الجندي، إلا أن المحكمة الخاصة بسيراليون نصت في المادة السابعة للقانون المؤسس لها على أن: "المحكمة الخاصة ليست مختصة بمحاكمة القاصرين الذين تبلغ أعمارهم 15 سنة عندما ارتكبت الجريمة المزعومة. إذا تم استدعاء المحكمة إلى شخص يتراوح عمره بين 15 و18 عامًا وقت ارتكاب الجريمة المزعومة، يجب أن يعامل هذا الشخص بكرامة واحترام، مع مراعاة صغر سنه وضرورة تسهيل اندماجه وإعادة التصنيف له لتمكنه من لعب دور بنّاء في المجتمع، وبما يتوافق ومعايير حقوق الإنسان، ولا سيما حقوق الطفل".[3]

1- المادة الثامنة، الفقرة 2.ب.26 و2.هـ.7، نظام روما الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية، اعتمد في 17 يونيو 1998، ودخل حيز التنفيذ في فاتح يوليوز 2002.

2- تقرير الممثلة الخاصة للأمين العام للأمم المتحدة المعنية بالأطفال والنزاع المسلح، بتاريخ 04 يناير 2022، (A/HRC/49/58) الفقرة 92.

3 - Accord entre l'Organisation des Nations Unies et le Gouvernement sierra-léonais et Statut du Tribunal spécial pour la Sierra Leone, 16 janvier 2002. Site :

وبسبب الرغبة في محاربة ظاهرة الإفلات من العقاب، تمت مقاضاة الجنود الأطفال بتهمة ارتكاب جرائم دولية أمام المحاكم الوطنية. وقد حظيت مثل هذه الحالات باهتمام خاص من جانب المجتمع الدولي. وفي تقريره عن وضع الأطفال في السودان، شدّد الأمين العام للأمم المتحدة عن قلقه إزاء الحكم بالإعدام على أربعة أطفال من قبل محكمة خاصة في "نيالا" يزعم مشاركتهم في هجوم على قافلة لحكومة السودان.[1]

من هنا كانت الضرورة لوضع تشريعات خاصة في القانون الجنائي الدولي الإنساني تحدّد مسؤولية الأطفال الجنود عمّا يرتكبونه من انتهاكات أثناء النزاعات المسلحة مع الأخذ بعين الاعتبار وضعيتهم الهشة في الأحكام التي تطالهم، والتي يجب أن تكون أحكاما إصلاحية تُمكّن من إدماجهم بدل زجرهم. رغم أن هناك تيار يذهب إلى إمكانية محاكمتهم في محاكم وطنية للأحداث.

1-دور المحكمة الجنائية الدولية في تجريم تجنيد الأطفال في النزاعات المسلحة

منذ إنشائها ساهمت المحكمة الجنائية الدولية في محاربة الإفلات من العقاب، وقد أحيلت إليها مجموعة من القضايا التي تدخل في ولايتها، إلا أن ما يجب الإشارة إليه أن للمحكمة اختصاص على الأشخاص الطبيعيين، فالشخص الذي يرتكب جريمة تدخل في اختصاص المحكمة يكون مسؤولا عنها بصفته الفردية وعرضة للعقاب وفقا لما نصت عليه المادة الخامسة والعشرين من النظام الأساسي للمحكمة.

يكون محلا للمساءلة الجنائية أمام المحكمة الجنائية الدولية عن جريمة تجنيد الأطفال كل من قام بارتكاب هذه الجريمة، سواء بصفته الفردية أو بالاشتراك مع آخر، أو بالأمر أو بالإغراء بارتكابها أو الحث على ارتكاب جريمة وقعت بالفعل أو شرع فيها، أو بتقديم العون أو التحريض أو المساعدة بأي شكل آخر لغرض تيسير ارتكاب هذه الجريمة بما في ذلك توفير وسائل ارتكابها، والمساهمة بأي طريقة أخرى في قيام جماعة يعملون بقصد مشترك بارتكاب هذه الجريمة أو الشروع في ارتكابها شريطة أن تكون هذه المساهمة متعمدة.[2]

---

https://ihldatabases.icrc.org/applic/ihl/dih.nsf/TRA/605#:~:text=Le%2016%20janvier%202002%2C%20les,partie%20int%C3%A9grante%20de%20l'accord.

1 - Thèse de doctorat présentée par : Anahita KARIMZADEH MEIBODY, Les enfants soldats. Aspects de droit international humanitaire et de droit comparé, l'université de Strasbourg Discipline/ Spécialité : Droit international public, 2014, p :415

2- صديقي سامية، المساءلة الجنائية أمام المحكمة الدولية عن جريمة تجنيد الأطفال في النزاعات المسلحة، المركز الديمقراطي العربي للدراسات الاستراتيجية، الموقع: المساءلة الجنائية أمام المحكمة الدولية عن جريمة تجنيد الأطفال في النزاعات المسلحة - المركز الديمقراطي العربي. الموقع: https://democraticac.de/?p=41723

وبموجب المادة الثالثة عشر من نظام روما الأساسي، يمكن "للمحكمة أن تمارس اختصاصها فيما يتعلق بجريمة مشار إليها في المادة 5 وفقاً لأحكام هذا النظام الأساسي في الأحوال التالية:

(أ) إذا أحالت دولة طرف إلى المدعي العام وفقاً للمادة 14 حالة يبدو فيها أن جريمة أو أكثر من هذه الجرائم قد ارتكبت.

(ب) إذا أحال مجلس الأمن، متصرفاً بموجب الفصل السابع من ميثاق الأمم المتحدة، حالة إلى المدعي العام يبدو فيها أن جريمة أو أكثر من هذه الجرائم قد ارتكبت.

(ج) إذا كان المدعي العام قد بدأ بمباشرة تحقيق فيما يتعلق بجريمة من هذه الجرائم وفقاً للمادة 15".

أول حكم للمحكمة الجنائية الدولية يخصّ توماس لوبانغا دييلو (Thomas Lubanga Dyilo) بتهمة تجنيد الأطفال دون سن 15 عامًا وتجنيدهم واستخدامهم للمشاركة في الأعمال العدائية،[1] وكان ذلك في 14 مارس 2012، حيث أُدين بارتكاب جرائم حرب تتمثل في تجنيد الأطفال دون سن 15 عامًا وإجبارهم على المشاركة بنشاط في الأعمال العدائية التي ارتكبت في سياق نزاع مسلّح داخلي وقع في إيتوري (جمهورية الكونغو الديمقراطية) بين فاتح سبتمبر 2002 و13 غشت 2003، وحُكم عليه بالسجن 14 عامًا في 10 يوليوز 2012، وتم تأكيد الحكم على مستوى غرفة الاستئناف في فاتح دجنبر 2014، ونُقل في 19 دجنبر 2015 إلى سجن في جمهورية الكونغو الديمقراطية لقضاء فترة عقوبته، وفي 15 مارس 2020، أُطلق سراح توماس لوبانغا بعد أن أمضى 14 عامًا في السجن.[2] وقد رفع هاته الدعوى رئيس الكونغو الديمقراطية بتاريخ 3 مارس 2004 بواسطة رسالة وجهها إلى المدعي العام بالمحكمة الجنائية الدولية طلب فيها فتح تحقيق في الجرائم المرتكبة في كامل الإقليم الكونغولي، وقام المدعي العام بفتح تحقيق في 23 يونيو 2004 للتحري في الانتهاكات المرتكبة في جمهورية الكونغو منذ 1 يوليوز 2002 وهو تاريخ بدأ سريان المحكمة الجنائية الدولية.

2-دور مجلس الأمن في تجريم تجنيد الأطفال في النزاعات المسلحة

في إطار الدور المنوط بمجلس الأمن في الحفاظ على السلم والأمن الدوليين، يساهم في تفعيل قواعد القانون الدولي الإنساني، من خلال قراراته لردع الانتهاكات الجسيمة وفقا للفصل السابع من ميثاق الأمم المتحدة، وكذلك من خلال سلطة الإحالة التي يتمتع بها إلى المدعي العام بالمحكمة الجنائية الدولية، كلما رأى انتهاكات جسيمة تقيم اختصاص

1 - Site de la CPI : https://www.icc-cpi.int/fr/news/premier-verdict-de-la-cpi-thomas-lubanga-dyilo-coupable-de-conscription-et-denrolement
2 -Site de la CPI : https://www.icc-cpi.int/fr/cases?field_defendant_t=671

المحكمة، كما أن لمجلس الأمن دور في إرساء قانون جنائي دولي، وإنشاء محاكم خاصة لمحاكمة هاته الانتهاكات التي كثيرا ما يكون في لائحة الاتهام جريمة تجنيد الأطفال في النزاعات المسلحة باعتبارها جريمة حرب.

ونشير بهذا الخصوص إلى المحكمة الجنائية الخاصة بسيراليون، وهي هيئة قضائية أنشأتها حكومة سيراليون بالاتفاق مع الأمم المتحدة بموجب قرار مجلس الأمن رقم 1315 لسنة 2000 بهدف الملاحقة القضائية للأشخاص الذين ارتكبوا جرائم ضد الإنسانية في سيراليون بعد 30 نوفمبر 1996 وخلال الحرب الأهلية في سيراليون، ولا سيما القادة الذين عرقلوا تأسيس وتنفيذ عملية السلام في سيراليون، وفي 26 أبريل 2012 أدانت هاته المحكمة الخاصة تشارلز تايلور رئيس ليبيريا السابق بإحدى عشرة تهمة بينها التواطؤ في جرائم حرب وجرائم ضد الإنسانية منها القتل والاغتصاب وتجنيد الأطفال أثناء الحرب الأهلية في سيراليون، وحدّد الحكم في خمسين سنة، وذلك بعد محاكمة استمرت خمس سنوات، وفي 26 شتنبر 2013 تمّ تأكيد الحكم، وكانت هذه أول إدانة لرئيس دولة سابق في محكمة دولية بعد محاكمات نورنبيرغ. وقد صدرت مذكرة توقيف دولية بحق تشارلز تايلور رئيس ليبيريا السابق في عام 2005 وقُبض عليه في عام 2006 عندما سلمته نيجيريا إلى ليبيريا.[1] وهو يقضي اليوم المدة السجنية بأحد السجون البريطانية.

3-دور المحاكم الوطنية في تجريم تجنيد الأطفال في النزاعات المسلحة

يعتبر الاختصاص العالمي للمحاكم الوطنية من المبادئ الفعالة في محاربة تجنيد الأطفال، وقد عمل هذا المبدأ على المساهمة في محاربة الإفلات من العقاب، حيث قامت مجموعة من المحاكم الوطنية بفتح قضايا جنائية لجرائم محتملة لها صبغة دولية حصلت في إطار النزاعات المسلحة الدولية وغير الدولية.

وقاتلت الجبهة الوطنية الوطنية لليبيريا بقيادة تشارلز تايلور.

ونورد هنا قضية بثت فيها محكمة سويسرية حديثا بموجب قانون عام 2011 الذي يسمح بمحاكمة جرائم الحرب المرتكبة في أي مكان في العالم وحُكم فيها على أليو كوسياه (Alieu Kosiah) وهو قائد سابق لفصيل حركة التحرير المتحدة لليبيريا من أجل الديمقراطية حيث أدين في 18 يونيو 2021 بالسجن لمدة 20 عامًا بتهمة ارتكاب جرائم حرب من بينها تجنيد الأطفال في الحرب الأهلية الليبيرية الأولى (1989-1996).[2]

1 - https://information.tv5monde.com/afrique/proces-charles-taylor-l-heure-du-jugement-3448
2- https://fr.wikipedia.org/wiki/Alieu_Kosiah#Acte_d'accusation

خاتمة

عرف القانون الدولي تطورا ملحوظا في التأصيل لحماية وتجريم تجنيد الأطفال في النزاعات المسلحة، وبهذا عمل المجتمع الدولي المعاصر على قطع الطريق أمام هذا الانتهاك لحقوق الطفل، سواء من خلال آليات حمائية أو من خلال تجريم هذا الفعل ومعاقبة مرتكبيه. إلا أن ذلك لم يكن ليحول دون تنامي الظاهرة في أماكن الصراع مما يستدعي إعادة النظر في القواعد الدولية التي تؤطر هذه الجريمة وجعلها أكثر فاعلية. من هنا كانت ضرورة توحيد المفاهيم للقواعد الدولية في إطار واحد لحلّ مجموعة من الخلافات بين الصكوك الدولية ذات الصلة، مثل مسألة تعريف الطفل الجندي وسنّه وكذا مسؤوليته الجنائية فيما يقع أثناء مشاركته في النزاعات المسلحة، والجهة ذات الاختصاص في مساءلته. كما يجب تقويّة وتوسيع اختصاصات تدخل الآليات الدولية في أماكن النزاع لمراقبة التزام جميع الفصائل والأطراف بعدم تجنيد الأطفال.

المراجع والمصادر

المراجع العربية

كتب

1-جون ماري هنكرتس، القانون الدولي الإنساني العرفي المجلد الأول، منشور من طرف اللجنة الدولية للصليب الأحمر، 2007.

مقالات

1-صديقي سامية، المساءلة الجنائية أمام المحكمة الدولية عن جريمة تجنيد الأطفال في النزاعات المسلحة، المركز الديمقراطي العربي للدراسات الاستراتيجية، الموقع: المساءلة الجنائية أمام المحكمة الدولية عن جريمة تجنيد الأطفال في النزاعات المسلحة - المركز الديمقراطي العربي. الموقع:

https://democraticac.de/?p=41723

2-الأطفال والحرب، المجلة الدولية للصليب الأحمر، مقال منشور على الموقع:

https://www.icrc.org/ar/doc/resources/documents/misc/5krczx.htm

التقارير والوثائق

1-تقرير الممثلة الخاصة للأمين العام للأمم المتحدة المعنية بالأطفال والنزاع المسلح، بتاريخ 04 يناير 2022، (A/HRC/49/58) الفقرة 92.

2-تقرير الأمين العام للأمم المتحدة الأطفال والنزاع المسلح بتاريخ 06 ماي 2021 (A/75/873–S/2021/437)

3-المبادئ التوجيهية والدليل الميداني لآليي الرصد والإبلاغ، سنة 2012.

4-مبادئ باريس بشأن إشراك الأطفال في المنازعات المسلّحة، لسنة 2007، الفقرة 2 تعاريف، 2.1.

5-قرار مجلس الامن ((S/RES/1612/(2005) رقم 1612 بتاريخ 26 يونيو 2005 الذي يطلب إلى الأمين العام أن يبادر دون إبطاء إلى إنشاء آلية للرصد والإبلاغ معنية بمسألة الأطفال والصراعات المسلحة، يقرر أن ينشئ فريقا عاملا تابعا لمجلس الأمن، يتألف من جميع أعضاء المجلس بمتابعة تقارير

6-البروتوكول الاختياري لاتفاقية حقوق الطفل بشأن اشتراك الأطفال في المنازعات المسلحة، اعتمد وعرض للتوقيع والتصديق والانضمام بموجب قرار الجمعية العامة للأمم المتحدة 263 الدورة الرابعة والخمسون المؤرخ في 25 ماي 2000، دخل حيز النفاذ في 23 فبراير 2002.

7-تقرير الأمين العام للأمم المتحدة المتعلق بإنشاء محكمة خاصة لسيراليون (S/2000/915)، والمؤرخ في 4 أكتوبر 2000.

8-نظام روما الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية المعتمد بتاريخ 01 يوليو 1998

9-تقرير مقدم من السيدة غراسا ماشيل "أثر النزاع المسلح على الأطفال"، الخبيرة المعينة من قبل الأمين العام للأمم المتحدة، عملا بقرار الجمعية العامة 175/48، قدم في مذكرة للأمين العام بتاريخ 26 غشت 1996 (A/51/306).

10-اتفاقية حقوق الطفل، اعتمدت في 20 نوفمبر 1989، ودخلت حيز النفاذ في سبتمبر 1990.

11-الملحق (البروتوكول) الثاني الإضافي إلى اتفاقيات جنيف، 1977.

12-البروتوكول الإضافي الثاني إلى اتفاقيات جنيف المتعلق بحماية ضحايا النزاعات المسلحة غير الدولية، اعتمد بتاريخ 8 يونيو 1977، تاريخ بدء النفاذ 7 دجنبر 1978.

13-الإعلان الخاص بحماية المرأة والطفل في حالة الطوارئ، اعتمد ونشر على الملأ بموجب قرار الجمعية العامة للأمم المتحدة 3318 (د-29) المؤرخ في 14 دجنبر 1974.

المو اقع الالكترونية

1-موقع اليونيسيف: https://www.unicef.org/media/113646/file/UNI-Paris-Principles-and-Commitments-FAQ-AR-21.pdf

2-موقع الأمم المتحدة (أخبار الأمم المتحدة)، https://news.un.org/ar/story/2021/08/1082142

3-القاموس العملي للقانون الإنساني، موقع أطباء بلا حدود: https://ar.guide-humanitarian-law.org/content/article/5/tfl/

4-موقع الأمم المتحدة وسيادة القانون: https://www.un.org/ruleoflaw/ar/un-and-the-rule-of-law/the-special-representative-of-the-secretary-general-for-children-and-armed-conflict/

5-موقع المحكمة الجنائية الدولية: https://www.icc-cpi.int/fr/news/premier-verdict-de-la-cpi-thomas-lubanga-dyilo-coupable-de-conscription-et-denrolement

مراجع باللغة الأجنبية

1-Thèse de doctorat présentée par: Anahita KARIMZADEH MEIBODY, Les enfants soldats. Aspects de droit international humanitaire et de droit comparé, l'université de Strasbourg Discipline/ Spécialité : Droit international public, 2014.

أثر التخطيط الاستراتيجي على أداء العاملين في مؤسسات التعليم المهني في اليمن: دراسة حالة المعهد الصيني للعلوم التقنية والتطبيقية (2019- 2021م)

عبده صالح صالح السلامي: باحث دكتوراه بجامعة سنار كلية الاقتصاد والعلوم الإدارية - السودان

عمادالدين حسين بحرالدين عبدالله: استاذ مساعد بجامعة منيسوتا كلية الآدب والعلوم الإنسانية قسم العلوم السياسية ؛ عضو اللجنة العلمية للخبراء والمختصين والمهتمين بدراسات البحر الأحمر – السودان

emadstrategy@gmail.com

مستخلص

هدفت الدراسة الى معرفة أثر التخطيط الاستراتيجي على أداء مؤسسات التعليم المهني في اليمن، والكشف عن معوقات تطبيق نظام التخطيط الاستراتيجي في مؤسسات التعليم المهني، واعتمدت الدراسة على المنهج الوصفي التحليلي ومنهج دراسة الحالة كمنهج مساعد، كما اعتمدت الدراسة في جمع المعلومات على استبانة تكونت من (28) فقرة موزعة على محورين هما: التخطيط الاستراتيجي والمحور الآخر أداء العاملين، تم تطبيقها لتحقيق أهداف الدراسة، إحداها تم تطبيقها على كافة العاملين في المعهد الصيني للعلوم التقنية والتطبيقية والبالغ عددهم(35) عاملاً.توصلت الدراسة الى عدد من النتائج منها:

أن مستوى دعم الإدارة العليا للتخطيط الاستراتيجي في مؤسسات التعليم المهني كان بأدنى حد من المستوى العالي، حيث حصل على متوسط حسابي (3.47) وبنسبة (69.40%). وأن مستوى تطبيق التخطيط الاستراتيجي في مؤسسات التعليم المهني كان متوسط، حيث حصل على متوسط حسابي (3.29) وبنسبة (65.80%). وأن مستوى صياغة التخطيط الاستراتيجي في مؤسسات التعليم المهني كان عالي، حيث حصل على متوسط حسابي (3.59) وبنسبة (70.80%). وأن مستوى تقييم التخطيط الاستراتيجي في مؤسسات التعليم المهني كان متوسط، حيث حصل على متوسط حسابي (3.23) وبنسبة (64.60%). كما أظهرت نتائج الدراسة وجود أثر دال إحصائياً لكافة أبعاد التخطيط الاستراتيجي(دعم الإدارة العليا، صياغة التخطيط الاستراتيجي، تطبيق التخطيط الاستراتيجي، تقييم التخطيط الاستراتيجي) في تحسين أداء العاملين في مؤسسات التعليم التقني.

وخلصت الدراسة إلى عدد من توصيات منها: على الإدارة العليا أن تستمع إلى مقترحات العاملين والاستفادة منها عند اعداد الخطة الاستراتيجية وضرورة وضع خطة من قبل الإدارة العليا لتطبيق التخطيط الاستراتيجي في مؤسسات التعليم التقني والتدريب المهني، ووضع برامج زمنية لتنفيذ الخطة الاستراتيجية بما يؤدي الى تحسين أداء العاملين في مؤسسات التعليم التقني. ووضع خطة بالمعهد تواكب الخطط الاستراتيجية العامة لوزارة التعليم المهني والتدريب التقني.

الكلمات المفتاحية: التخطيط الإستراتيجي – الأداء – التعليم المهني – اليمن.

The impact of strategic planning on the performance of employees in vocational education institutions in Yemen: a case study of the Chinese Institute of Technical and Applied Sciences (2019-2021 AD)

Abstract

The study aimed to determine the impact of strategic planning on the performance of vocational education institutions in Yemen and identify the obstacles to implementing the strategic planning system in these institutions. The study adopted a descriptive-analytical methodology and a case study approach, and gathered information through a questionnaire consisting of 28 items distributed across two axes: strategic planning and employee performance. The questionnaire was applied to all employees of the Chinese Institute of Science and Applied Technology, totaling 35 employees. The study reached several results, including: the level of top management support for strategic planning in vocational education institutions was relatively low, with an average score of 3.47 (69.40%). The level of strategic planning implementation in vocational education institutions was average, with an average score of 3.29 (65.80%). The level of strategic planning formulation in vocational education institutions was high, with an average score of 3.59 (70.80%). As the study results showed, there is a statistically significant effect of all dimensions of strategic planning (top management support, strategic planning formulation, strategic planning implementation, strategic planning evaluation) on improving the performance of employees in technical education institutions.

The study concluded with a number of recommendations, including: senior management should listen to the suggestions of employees and benefit from them when preparing the strategic plan. It is necessary for senior management to develop a plan for implementing strategic planning in technical education and vocational training institutions, and to establish timelines for implementing the strategic plan in order to improve the performance of employees in technical education institutions. A plan should be developed by the institute to align with the general strategic plans of the Ministry of Vocational Education and Technical Training.

keywords: Strategic Planning – Performance – Vocational education – Yemen.

المقدمة

يعتبر التطور البشري الذي نشاهده اليوم هو نتيجة لعملية التدريب والتطوير المستمر للقوي البشرية في مختلف المؤسسات, من خلال ما تقوم به منظمات الاعمال من اعتماد مبدا التخطيط الاستراتيجي للموارد البشرية كمبدأ اساسي لعملية تنمية هذا المورد المهم,حيث يعتبر التخطيط الاستراتيجي والذي يعد نوع من انواع التخطيط من مهام الإدارة العليا في أي مؤسسةوخاصة في مؤسسات التعليم المهني, وعلى هذا النوع من انواع التخطيط يتم تحديد مستقبل المؤسسة التعليمية ويتم رسم سياستها المستقبلية وأهدافها طويلة المدي, وعلى هذه الأهداف يتم صياغة الأهداف الفرعية التكتيكية والتشغيلية للمؤسسة, والتي من الضرورة ان تواكب مستويات التخطيط الادنى مستويات التخطيط الاعلى الذي تقوم به المنظمة.

كما يجب على الإدارة العليا في المؤسسة وضع خطط استراتيجية تدعم عملية تحسين اداء العاملين بما يؤدي الى تحسين اداء المؤسسة بشكل كلي وبما يساعد المؤسسة في تحقيق رسالتها واهدافها وغاياتها الاستراتيجية بالاستغلال الامثل للموارد المتوفرة لدي المؤسسة مع وضع الاعتبارات الاستراتيجية للمنافسين وكذلك للبيئة الداخلية والخارجية وكذلك التطور التكنولوجي والتغيرات التعليمية والاقتصادية والسياسية والاجتماعية والمعلوماتية والإدارية التي تواجه مؤسسات التعليم المهني والتدريب التقني بما يواكب عملية التطوير التكنلوجي وتعدد مصادر ووسائل التعليم في ظل عصر العولمة واعتبار العالم قرية واحده لذلك يجب على ادارة المؤسسة ممثلة بالإدارة العليا فيهابأن تكون على درجة عالية من الوعي والإدراك والعلم بأساليب التخطيط الاستراتيجي الممكن استخدامها لتحسين الأداء في هذه المؤسسات التي يتعلق طبيعة عملها بالعنصر البشري الذي هو اساس تطور ونموا أي مؤسسة من خلال اختيار الموظفين ذات الكفاءة المناسبة وعمل برامج تدعم وتطور استمرار العملية التعليمية والتدريبية بكفاءة وفعالية عالية.

مشكلة الدراسة

تحرص مؤسسات التعليم المهني والتدريب التقني في اليمن على تطوير أداء العاملين في المؤسسات التابعة لها أو التي تعمل تحت إشرافها, وهذا ما أكدت عليه أهداف الوزارة منذ تأسيسها[1] حيث تم وضع إدارة مستقلة تحت مسمى إدارة التخطيط وإدارة أخرى تحت مسمي إدارة الدراسات هاتين الإدارتين يعملان على وضع ودراسة الخطط الاستراتيجية بما يساعد على تطوير وتحسين أداء العاملين.

[1]- اللائحة التنظيمية لوزارة التعليم المهني والتدريب التقني 2002

ورغم وجود هذا الدعم من قيادة الوزارة ووجود هذه الإدارات الهادفة لوضع الخططالاستراتيجية إلا ان بسبب حداثة نشأة هذه الوزارة فان هذه الإدارات تفتقر إلى المراجع الهامة والمتخصصة في جانب التخطيط الاستراتيجيومن هذا المنطلق سوف يحاول الباحث أن يصل الى بحث يتناسب مع متطلبات هاتين الإدارتين من خلال الإجابة على التساؤلات التالية:

ما اثرتطبيق التخطيط الاستراتيجي على أداء العاملين؟

ويتفرع منه الأسئلة التالية:

1- ما مستوى دعم الإدارة العليا للتخطيط الاستراتيجي في مؤسسات التعليم المهني باليمن؟
2- ما مستوى تطبيق التخطيط الاستراتيجي في مؤسسات التعليم المهني باليمن؟
3- ما مستوى صياغة التخطيط الاستراتيجي في مؤسسات التعليم المهني باليمن؟
4- ما مستوى تقييم التخطيط الاستراتيجي في مؤسسات التعليم المهني باليمن؟
5- هل هناك علاقة ذات دلالة إحصائية لأثر التخطيط الاستراتيجية على أداء العاملين؟

أهمية الدراسة

الأهمية العلمية

1- التعرف على واقع التخطيط الاستراتيجي في مؤسسات التعليم المهني
2- الكشف عن بعض معوقات تطبيق التخطيط الاستراتيجي في مؤسسات التعليم المهني.
3- معرفه حجم الدعم التي تقدمه الإدارة العليا في تطبيق التخطيط الاستراتيجي من اجل تحسين أداء العاملين.

الأهمية العملية

أما من الناحية العملية فيمكن من خلال النتائج والتوصيات التي سوف ينتج عنها،أن يستفيد منها قطاع التعليم المهني في اليمن من خلال دعم برامج التخطيط الاستراتيجي، وتذليل الصعوبات التي تحول دون تطبيقها، وتعديل اتجاهات العاملين لتكون أكثرإيجابية في تطبيق هذه الاستراتيجية الحديثة من أجل تطوير الخدمات المقدمة في هذا المجال.

أهداف الدراسة

تهدف الدراسة إلى تحقيق الهدف الرئيسي المتمثل بمعرفة اثر لتخطيط الاستراتيجي على أداء العاملين في مؤسسات التعليم المهني في الجمهورية اليمنية وتتفرع منه الأهداف التالية:

1- معرفة حقيقة دعم الإدارة العليا لمؤسسات التعليم المهني باليمن.

2- معرفةمدى تطبيق التخطيط الاستراتيجي في تحسين خدمات مؤسسات التعليم المهني باليمن.

3- معرفة دور التخطيط الاستراتيجي في تحسين اداء العاملين في مؤسسات التعليم المهني باليمن.

4- المساهمة في إثراء المكتبة بمحتويات هذا العمل والمتعلق (بالتخطيط الاستراتيجي وتقييم أداء العاملين).

فرضيات الدراسة

الفرضية الرئيسة: - هناك أثر ذو دلالة إحصائية للتخطيط الاستراتيجي على اداء العاملين في مؤسسات التعليم المهني في اليمن.

الفرضية الفرعية الأولى: - هناك أثر ذو دلالة إحصائية لدعم الإدارة العليا في تحسين أداء العاملين في مؤسسات التعليم المهني في اليمن.

الفرضية الفرعية الثانية: - هناك أثرذو دلالة إحصائية لصياغة التخطيط الاستراتيجي في تحسين أداء العاملين في مؤسسات التعليم المهني في اليمن.

الفرضية الفرعية الثالثة: - هناك أثر ذو دلالة إحصائية لتطبيق التخطيط الاستراتيجي في تحسين أداء العاملين في مؤسسات التعليم المهني في اليمن.

الفرضية الفرعية الرابعة: - هناك أثرذو دلالة إحصائية لتقييم التخطيط الاستراتيجي في تحسين أداء العاملين في مؤسسات التعليم المهني في اليمن.

اهم التعريفات الإجرائية

1- الإدارة

تناول مصطلح تعريف الإدارة عدد من الكتاب وسوف نتطرق إلىأهم التعاريف بصورة مختصرة حيث تم تعريف الإدارة بانها ((عملية مستمرة تهدف إلىتحقيق نتائج محددة باستخدام الموارد المتاحة بأعلى درجة من الكفاءة والفاعلية وذلك في ظل الظروف الموضوعية القائمة أو المحتملة[1]))

[1]- علي السلمي(1991). سياسات واستراتيجيات الادارة في الدول النامية – القاهرة- دار المعارف، ص 14

ومن الممكن تعريف الإدارة بانها الاستغلال الأمثل للموارد المتوفرة باقل وقت وجهد وبما يحقق الأهداف المحددة مسبقا

2- التخطيط

تعددت التعاريف لمفهوم التخطيط وفقا لتعدد منظمات الأعمالوأراء الكتاب والباحثين في مجال إدارةالأعمال وسوف نتطرق إلى اهم التعاريف كما يلي:

عرف هنري فايل التخطيط : بانه يعني التوقع بما سوف يكون عليه الوضع في المستقبل مع الاستعداد لهذا المستقبل[1]

ويرى كونت بان التخطيط تقرير مقدم بما يجب عمله وكيف يمكن عمله ومن الذي يقوم بالعمل فهو يغطي الفجوة بين ما نحن فيه وما نرغب في الوصول إليه[2]

كما عرفه هاريسون (2009) بان التخطيط عملية مستمرة تتضمن تحديد طريقة سير الأمور للإجابة عن الأسئلة مثل ما يجب أن نفعل ومن يقوم به وأين ومتى, وكيف[3]

من التعاريف السابقة من الممكن تعريف التخطيط بانه عملية تصور مستقبلية لما سوف تكون علية المنظمة في المستقبل وفقا للإمكانيات المتاحة وبما يحقق الأهداف المحددة مسبقا

3- الاستراتيجية

تستمد كلمة الاستراتيجية جذورها من الكلمة اليونانية Strategosوالتي ارتبط مفهومها بالخطط المستخدمة في إدارة المعارك وفنون المواجهة العسكرية، إلا أنها امتدت بعد ذلك إلي مجال الفكر الإداري وصارت مفضلة الاستخدام لدي منظمات الأعمال وغيرها من المنظمات الأخرى المهتمة بتحليل بيئتها وتحقيق المبادرة والريادة في مجالات نشاطها"[4]

وقد عرف شاندلر الاستراتيجية بأنها تحديد المنظمة لأهدافها وغاياتها على المدى الطويل البعيد, وتخصيص الموارد لتحقيق هذه الاهداف والغايات[5] كما عرفها دركر بانها عملية اتخاذ قرارات مستمرة بناء على معلومات ممكنة عن

---

[1]- لصباب، أحمد عبد الله، وآخرون(2013)أساسيات الإدارة الحديثة"، الطبعة الرابعة، المملكة العربية السعودية، خوارزم العلمية للنشر والتوزيع، ص67

[2]- لشرقاوي، علي (2002) العمليةالإدارية(وظائفالمدير") الطبعة الثانية، الإسكندرية، مصر، الدار الجامعية، ص169

[3]- هاريسون، ديفيد(2009.)الإدارة الاستراتيجية والتخطيط الإستراتيجي، (ترجمة)ناطورية علاء الدين، عمان الأردن، دار زهران للنشر والتوزيع، ص 31

[4]- إدريس، ثابت عبد الرحمن والمرسى، جمال الدبن محمد(2003)، الإدارة الاستراتيجية مفاهيم ونماذج تطبيقية (الإسكندرية: الدار الجامعة، ص 22

[5]- الدوري، زكريا(2005). الادارة الاستراتيجية- مفاهيم وعمليات وحالات دراسية- دار اليازوري العلمية للنشر والتوزيع- عمان- الاردن، ص25

مستقبل هذه القرارات واثارها في المستقبل, وتنظيم المجهودات اللازمة لتنفيذ هذه القرارات وقياس النتائج في ضوء التوقعات عن طريق توفير نظام تغذية راجعة للمعلومات[1]

ويعرف الباحث الاستراتيجية بانها مجموعة الاساليب والقرارات الذي تقوم بها المنظمة على المدى البعيد مع استغلال الامثل للموارد المتاحة بما يحقق اهداف المنظمة ووضع الاعتبارات المستقبلية للفرص والتهديدات التي يحتما ان تواجه المنظمة.

4- التخطيط الاستراتيجي

يعرف التخطيط الاستراتيجي:بأنه "اتخاذ القرارات المتعلقة بتحديد رسالة المؤسسة، وتكوين السياسات وتحديد الأهداف، وتقرير المسار الأساسي الذي يستخدم لتنفيذ أهداف المؤسسة والذي يحدد أسلوبها وشخصيتها، ويميزها عن غيرها من المؤسسات[2]. ويرى (القطامين) بان التخطيط الاستراتيجي عبارة عن عملية تطوير رسالة المؤسسة لأهدافها وخططها وسياساتها للمرحلة القادمة[3]. وتم تعريف التخطيط الاستراتيجي بانه يتضمن الأهداف التي تسعى المنظمة إلى تحقيقها من خلال تحليل الظروف البيئية المختلفة للمنظمة واستخدامها في صياغة وتطوير هذه الأهداف ومن ثم تحقيقها[4]

من التعاريف السابقة من يعرف الباحث التخطيط الاستراتيجي بانه عملية صياغة شكل المنظمة بالمستقبل البعيد مع مراعاة الفرص والتهديدات التي يحتمل ان تواجه المنظمة وفقا للإمكانيات المتاحة وبما يحقق اهداف المنظمة.

مفهوم الأداء

هنالك عدد من التعاريف للأداء نذكر منها ما يلي:

الأداء: هو درجة تحقيق وإتمام المهام المكونة لوظيفة الفرد وهو يعكس الكيفية التي يحقق أو يشبع بها الفرد متطلبات الوظيفة[5]. ويرى P.Druker (دراكر بان) : الأداء هو قدرة المؤسسة على الاستمرارية والبقاء محققة التوازن بين رضا

[1]- خطاب، عايده(2001). الادارة الاستراتيجية- المدخل للقرن الحادي والعشرين- الطبعة الرابعة- المكتبة الاكاديمية دار الفكر – القاهرة – مصر، ص14.
[2]- ا الحملاوي، محمد رشاد(1991). التخطيط الاستراتيجي .القاهرة مكتبة عينشمس، القاهرة، مصر، ص 82
[3]- القطامين، احمد، التخطيط الاستراتيجي والإدارة الاستراتيجية، دار مجدلاوي للنشر والتوزيع، عمان –الأردن- ص92 .
[4]- سالم، فؤاد واخرون (1998). المفاهيم الادارية الحديثة – مركز الكتب الاردني, ص99
[5]- حسن راوية، **إدارة الموارد البشرية رؤية مستقبلية**، الإسكندرية، الدار الجامعية، د.ت

المساهمين والعمال[1] . وهناك من عرف الأداء بأنه: قدرة المؤسسة على تحقيق أهدافها من خلال استخدام الموارد المتاحة بطريقة كفاءة وفاعلة[2].

ويمكن تعريف الأداء: هو بأنه ذلك النشاط أو السلوك الذي يبديه العنصر البشري لغرض إنجاز عمل محدد.

وللتعرف أكثر على مفهوم الأداء يجب التطرق إلى مفهومين لهما علاقة مباشرة بالأداء وهذين المفهومين هما الفاعلية والكفاءة.

الفاعلية: تعني القدرة على تحقيق الأهداف المحددة والوصول إلى النتائج التي يتم تحديدها مسبقاً, فالعملية الفعالة هي العملية التي تبلغ أهدافها بالضبط[3].

الكفاءة: تعني القدرة على تحقيق الأهداف المحددة بأقل التكاليف, فالعملية ذات الكفاءة العالية هي العملية الأقل تكلفة[4].

مما سبق يمكن تعريف الأداء بأن يقوم الفرد أو العامل ببذل اقصى جهد لتنفيذ المهام والأنشطة الموكلة له وفقا لخطة محددة مسبقا ونظام واضح منسجم مع أهداف المنظمة ويؤدي إلى الاستغلال الأمثل لجميع الموارد البشرية والمادية والوقت المحدد.

مفهوم تقييم أداء العاملين

تعددت تعاريف مفهوم تقييم الأداء وفقا لتعدد الأبحاث والباحثين في هذا المجال وكل كاتب أو باحث قام بتعريف الأداء وفقا لوجهة نظره العلمية ومن هنا سوف نتطرق للتعاريف الأكثر انتشاراً لهذا لمفهوم.

تقييم الأداء: هو عملية دورية هدفها قياس نقاط القوة والضعف في الجهود التي يبذلها العاملون والسلوكيات التي يمارسونها في موقف معين خططت له المنظمة سابقاً.[5]

2- الداوي،الشيخ(2010).**تليل الأسس النظرية لمفهوم الأداء**، مجلة الباحث، جامعة قصدي مرباح، العدد السابع, ص.217

3- بومدين، يوسف(2007).**إدارة الجودة الشاملة والأداء المتميز**, مجلة الباحث, جامعة ورقلة, العدد الخامس, ص33

1-Bernard Matory et Daniel Crozet, Gestion des ressources humaines : pilotage social et performance, 6ème editiondunod paris 2005 p 164

2 -2Op ,cit,p 164

1-شنوفي، نور الدين(2005).**تفعيل نظام تقييم أداء العاملين في المؤسسة العمومية الاقتصادية**, رسالة دكتوراه, تخصص علوم اقتصادية, جامعة الجزائر, ص75.

ويعرف بأنه: عملية إصدار حكم على النشاطات التي تتم ممارستها من طرف العامل في زمن محدد في المنظمة, ويعد ذلك حكم مثالي لاعتماده على مقاييس أداء واضحة ومعايير مستخرجة بطريقة تسمح للمشرف بتكوين رأي شامل وموضوعي وغير متحيز عن أداء العامل[1].

وتم تعريف تقييم الأداء: بأنه نظام يتم من خلاله تحديد مدى كفاءة أداء العاملين لأعمالهم, ويجب على العاملين أن يكونوا قد قضوا فترة زمنية في أعمالهم وبشكل يمكن من القيام بتقييم أداءهم خلالها[2].

تقييم الأداء: هو قياس كفاءة الأداء الوظيفي لفرد ما, والحكم على قدراته واستعداده للتقدم[3].

كما يعرف بأنه: عملية يتم بموجبها تقدير جهود العاملين بشكل منصف وعادل لتجري مكافآتهم بقدر ما يعملون وينتجون وذلك بالاستناد إلى عناصر ومعدلات يتم بموجبها مقارنة أدائهم بها لتحديد مستوى كفاءتهم في العمل الذي يعملونه[4].

ويمكن تعريف تقييم الأداء بأنه العملية الذي يقوم به المشرف على العمل أو العامل ذاته لقياس الدقة في تقديم العامل عمله وفقا لزمن محدد ونشاط محدد ومعايير محددة مسبقاً.

ومما سبق يمكن أن نستنتج ما يلي:

- أن عملية تقييم الأداء تتم على النشاطات وتشمل سلوك العامل وتصرفاته.
- أن عملية تقييم الأداء تتم وفقا لمعايير محددة مسبقاً.
- أن عملية تقييم الأداء تتم في زمن محدد ونشاط محدد.
- أن عملية تقييم الأداء تتم في جميع المستويات الإدارية والإنتاجية.
- من خلال عملية تقييم الأداء يمكن أن نعرف نقاط القوة ونقوم بتعزيزها ونقاط الضعف ونقوم بإصلاحها.

عملية تقييم الأداء تساعد الإدارة في وضع الشخص المناسب في المكان المناسب وبالتالي تخفف من مشكلة المحسوبية والعلاقات الشخصية

2- الصيرفي، محمد(2008).**قياس وتقويم أداء العاملين**,الاسكندرية, حورس للنشر والتوزيع, الطبعة الأولى, ص84.

3- أحمد ماهر(2007).**إدارة الموارد البشرية**, الدار الجامعية الجديدة, الإسكندرية, مصر, ص 406

4- توفيق، عبد الرحمن(2004).**منهج الإدارة العليا- مجالات تقييم الأداء**, الجيزة, مركز الخبرات المهنية للإدارة, الجزء الأول, الطبعة الثالثة, ص56.

[4]- شحادة، نظمي(2000).**إدارة الموارد البشرية**, عمان, دار الصفاء للطباعة والنشر والتوزيع, طبعة أولى, ص75

الدراسات السابقة

هنالك العديد من الدراسات السابقة التي تطرقت لموضوع أثر التخطيط الاستراتيجي في تحسين اداء العاملين من زوايا مختلفة، وقد تنوعت هذه الدراسات بين المحلية والعربية. وسوف تستعرض عدد من هذه الدراسات التي تم الاستفادة منها مع الإشارة إلى أبرز ملامحها، ويود الباحث أن يشير إلى أن الدراسات التي سوف يتم استعراضها جاءت في الفترة الزمنية (2000- 2019) وشملت جملة من الأقطار والبلدان مما يشير إلى تنوعها الزمني والجغرافي، وفيما يلي قدم عرضاً لهذه الدراسات، ثم بين جوانب الاتفاق والاختلاف بينها، ثم الفجوة العلمية من خلال التعرف على اختلاف الدراسة الحالية عن الدراسات السابقة.

1- دراسة: ماجد راضي الزعبي (2004م)[1]

هدفت هذه الدراسة الى التعرف على أثر التخطيط الاستراتيجي على عوامل بناء المنظمة المتميزة تكنولوجيا في منظمات صناعة الادوية الاردنية، وتكون مجتمع الدراسة من 17 مصنعا متخصص في صناعة الادوية والمستحضرات الطبية الاردنية.

ومن ابرز النتائج التي توصلت اليها الدراسة هيمنة المدراء الذكور على الادارات في منظمات صناعة الادوية في الاردن وان اكبر معوقات التميز التكنولوجي في قطاع صناعة الادوية هو ضعف وقلة الموارد التنظيمية المختلفة ثم ضف فعالية نظم المعلومات وضعف التغذية الراجعة من تلك النظم ثم قلة الاهتمام بالمتغيرات البيئية المستمرة والسريعة في القوانين والتشريعات الحكومية, وخلصت الدراسة بعدد من التوصيات اهمها العمل على تقوية الارتباط بين الاستراتيجية العاملة للمنظمة والاستراتيجية التكنولوجية بحيث يرتبط ذلك بالتطور التكنولوجي في بيئة الاعمال، وضرورة وضع استراتيجية تكنولوجية واضحة الاهداف متوائمة مع استراتيجيات الوظائف الاخرى والعمل على بناء نظام معلومات متكامل يقدم المعلومات اللازمة لعملية تطوير التخطيط الاستراتيجي للتكنولوجيا وتشجيع منظمات صناعة الادوية في الاردن.

[1] -الزعبي, ماجد راضي(2004). التخطيط الاستراتيجي وبناء منظمات متميزة تكنولوجيا (دراسة تطبيقية على منظمات صناعة الادوية الاردنية) رسالة دكتوراه، جامعة عمان العربية- قسم ادرة الاعمال.

2- دراسة إياد علي الدجني (2011)[1]

هدفت الدراسة الى التعرف على دور التخطيط الاستراتيجي في جودة الاداء المؤسسي وتطوير معايير ومؤشرات لقياس جودة الاداء المؤسسي في الجامعات الفلسطينية وكانت مشكلة البحث الرئيسية متمثلة في الاجابة عن السؤال الرئيس ما هو دور التخطيط الاستراتيجي في جودة الاداء المؤسسي للجامعات الفلسطينية

وقد توصل الباحث الى عدد من النتائج منها : وجود علاقة ذات دلالة احصائية بين متوسطات الجامعات الفلسطينية في جودة الاداء المؤسسي ومجالاته تعزي لمتغير الجامعة وكذلك وجود علاقة ذات دلالة إحصائية بين مستوى التخطيط الاستراتيجي ومعيار النطاق المؤسسي للجامعات الفلسطينية وكذلك وجود علاقة ذات دلالة احصائية بين مستوى التخطيط الاستراتيجي ومعيار الموارد المؤسساتية والخدمات وفي ضوء النتائج السابقة فقد وضع الباحث عدد من التوصيات منها: وضع صياغة واليات محددة ومنهجية تضمن مشاركة اوسع لمجتمع الجامعي الداخلي والخارجي عند صياغة رؤية ورسالة الجامعة, ويجب مراجعة الخطة الاستراتيجية بشكل دوري والتأكد من مدى تحقيق اهدافها.

3-دراسة امال نمر حسن صيام[2]

هدفت هذه الدراسة إلى التعرف على واقع التخطيط الاستراتيجي للموارد البشرية في القطاع العام الأردني. والتعرف على العوامل المؤثرة على التخطيط الاستراتيجي في الوزارات الأردنية.

وتوصلت الدراسة إلى النتائج التالية: أنهيوجد هناك علاقة ارتباطية إيجابية ذات دلالة إحصائية بين أنشطة إدارة الموارد البشرية (تحليل وتصميم العمل وتخطيط الموارد البشرية واستقطاب الموارد البشرية واختيار الموارد البشرية وتدريب وتطوير الموارد البشرية وتحفيز الموارد البشرية وإدارة أداء الموارد البشرية) وممارسة التخطيط الاستراتيجي لإدارة الموارد البشرية في الوزارات الأردنية. بينما لا يوجد هناك فروق ذات دلالة إحصائية في أثر أنشطة إدارة الموارد البشرية على ممارسة التخطيط الاستراتيجي لإدارة الموارد البشرية في الوزارات الأردنية تعزى إلى المتغيرات الشخصية والوظيفية (الجنس والعمر والمستوى التعليمي والمستوى الوظيفي والخبرة العملية). وعلى ضوء هذه النتائج تم وضع عدد من التوصيات، منها: ضرورة تزويد الأجهزة الحكومية الأردنية بكافة الوسائل التكنولوجية الحديثة اللازمة للتخطيط الاستراتيجي جنباً إلى جنب مع الكفاءات البشرية المناسبة للتعامل مع كل جديد.

---

[1]- الدجنى، اياد علي (2011). دور التخطيط الاستراتيجي في جودة الاداء المؤسسي في الجامعات الفلسطينية- رسالة دكتوراه، جامعة دمشق.سوريا.

[2]- امال نمر حسن(2010). تطبيق التخطيط الاستراتيجي وعلاقته بأداء المؤسسات الاهلية النسوية في قطاع غزة- رسالة ماجستير-جامعة الازهر- غزة.

4-دراسة الشرقاوي, اسلام (2007)[1]

هدفت الدراسة على تحسين أداء المنظمات الأهلية، وتقليل المخاطر المحتملة الحدوث لتلك المنظمات الأهلية في قطاع غزة من خلال استخدام نموذج مناسب للتخطيط الاستراتيجي. استخدمت الباحثة المنهج الوصفي التحليلي .أظهرت الدراسة أن المنظمات الأهلية تتأثر بشكل عام في البيئتين الخارجية والداخلية بها، وأوضحت أن المنظمات الأهلية تعتمد بشكل أساسي على الدعم الخارجي، كما لا يوجد نظام للرقابة وتقييم الأداء فيها أو ان المدراء في تلك المنظمات الأهلية لا يتلقون تدريب في التخطيط الاستراتيجي بشكل جيد. كما أظهرت النتائج أن المنظمات الأهلية لديها معرفة كافية بمكونات التخطيط الاستراتيجي وتلك المكونات واضحة ومفهومة من قبل المدراء والموظفين، وقد أوصت الدراسة بتصميم برامج تدريبية للمدراء والموظفين بما يمكنهم من تطبيق التخطيط الاستراتيجي بدرجة عالية من الدقة.

5- دراسة الشويخ, عاطف (2007)[2]

هدفت الدراسة إلى التعرف على واقع التخطيط الاستراتيجي في مؤسسات التعليم التقني. استخدم الباحث المنهج الوصفي التحليلي، وقد توصلت الدراسة إلي العديد من النتائج أهمها أن 77.34% من المبحوثين يوافقون على أنه توجد علاقة بين التخطيط الاستراتيجي في مؤسسات التعليم التقني ومدى التزام إدارة الكلية بالتخطيط الاستراتيجي. كما أظهرت الدراسة أن 71.46% يؤيدون وجود علاقة بين التخطيط الاستراتيجي ومدى انتشار ثقافته بما يخدم عملية التخطيط الاستراتيجي. وأن 70.21% من عينة الدراسة ترى انه توجد علاقة بين التخطيط الاستراتيجي في مؤسسات التعليم التقني والهيكل التنظيمي للكلية والمستويات الإدارية فيه. وأن نسبة 71،23% من أفراد العينة يوافقون على أنه توجد علاقةبين التخطيط الاستراتيجي في مؤسسات التع ليم التقني وكفاءة الموارد البشرية، و66.69% من العينة توافق على أنه توجد علاقة بين التخطيط الاستراتيجي وتوافر الموارد المالية والتي من شأنها تطوير عملية التخطيط الاستراتيجي. وقد أوصت الدراسة باستخدام التخطيط الاستراتيجي كأسلوب إداري حديث يساعد المؤسسات بجمي ع أنواعها على التأقلم مع بيئتها الخارجية والداخلية، وتذليل المشكلات والمعوقات التي من شأنها أن تعيق عملية التخطيط الاستراتيجي.

[1]- الشرقاوي، إسلام (2007) نموذج مناسب للتخطيط الاستراتيجي (أداة فعالة مــن أجل زيادة كفاءة المنظمات الأهلية)"، رسالة ماجــستير غيــر منــشورة ، جامعــة فلسطين- غزة- فلسطين

[2]- الشويخ، عاطف (2007) واقع التخطيط الاستراتيجي في مؤسسات التعليم التقنــي في محافظات غزة "، رسالة ماجستير غير منشورة، الجامعــة الإســلامية -غــزة - فلسطين.

التعقيب على الدراسات السابقة

تبين مما سبق وجود علاقة بين الدراسة الحالية والدراسات السابقة من حيث تناول موضوع التخطيط الاستراتيجي والتعرف على دورة في أداء القوى العاملة ولكن هذه الدراسة تختلف عن الدراسات السابقة في مايلي:

1- تهدف هذه الدراسة الى معرفة أثر التخطيط الاستراتيجي على أداء العاملين مع التعرف على دور التخطيط الاستراتيجي في نفس الوقت.

2- تم تنفيذ هذه الدراسة في مؤسسات التعليم المهني في اليمن دراسة حالة المعهد الصيني للعلوم التقنية والتطبيقية بينما الدراسات السابقة تمت في مؤسسات أخرى.

التعليم المهني والتدريب التقني في اليمن

يلعب التعليم المهني والتدريب التقني دوراً محورياً في الحياة الاقتصادية والاجتماعية ويؤثر تأثير كبير في عملية التنمية بجميع جوانبها فهذا النوع من التعليم يرتبط بإعداد الكوادر البشرية اعداداً سليماً يؤهلها للالتحاق بسوق العمل مما يودي الى مكافحة البطالة والقضاء على الفقر ورفد المؤسسات بالأيدي العاملة المتدربة بما يساهم في تحسين جودة منتجاتها... حيث يعتبر راس المال البشري هو اهم مكون في اي مؤسسة لذلك تم تشييد المعاهد ومؤسسات التدريب المهني في اليمن منذ وقت مبكر وبعد قيام الوحدة اليمنية المباركة تم فصل قطاع التعليم المهني والتدريب التقني في وزارة مستقله باسم وزارة التعليم المهني والتدريب التقني لذلك تطرق الباحث في هذا البحث بشكل موجز عن التعليم المهني في اليمن, مفهومه ونشاته وتطوره وأهدافه واهمية التعليم المهني في اليمن وقد قدم الباحث نبذة عن التعليم المهني والتدريب التقني في محافظة الضالع وعن اهم المؤسسات الخاصة والحكومية الفاعلة في مجال التعليم المهني والتدريب التقني كونها في محافظة الضالع كونها محل الدراسة الميدانية لهذا البحث.

1. مفهوم التدريب والتعليم التقني والمهني

وردت عدد من التعاريف للتدريب وللتعليم المهني والتقني ولكننا في هذا البحث سوف نتناول اهم هذه التعاريف والأكثر شيوعاً ومن هذه المفاهيم ما يلي:

1- **التعليم المهني والتقني**: هو ذلك النوع من التعليم والتدريب النظامي الذي يتضمن إعدادا تربويا, وتوجيها سلوكيا, والذي تقوم به مؤسسات تعليمية نظامية بمستوى المرحلة الثانوية, وبمستوى إعداد عمال ماهرين مهنيين وتقنيين في

مختلف التخصصات الصناعية والزراعية والبيطرية والإلكترونية والصحية والإدارية والتجارية ونحوها, ولهم القدرة على التنفيذ والإنتاج, وما يتطلبه هذا التعليم من تدريب مصاحب للمعارف النظرية[1].

2- **التدريب المهني:** هو عملية تعليم وتعلم تمكن الفرد من إتقان عمله أو مهنته في اقصر وقت وبأقل جهد[2].

وقد عرفت المادة (2) من قانون التعليم المهني والتدريب التقني الصادر عن وزارة التعليم المهني والتدريب التقني في الجمهورية اليمنية عام 2006م بان التعليم المهني هو (جميع أشكال مستويات العملية التعليمية المهنية التي تتضمن بالإضافة إلى المعارف العامة والتقنيات التكنولوجية واكتساب المهارات والمواقف العملية المتعلقة بممارسة المهنة في مجالات الحياة المختلفة[3].

وعرفت منظمة اليونسكو في دورتها الخامسة والعشرين في عام 1989 والمعتمدة أيضا من قبل المنظمات العربية والدولية ومنها الاتحاد العربي للتعليم التقني حيث تم تعريف التعليم المهني بأنه جميع أشكال ومستويات العملية التعليمية التي تتضمن فضلا من المعارف العامة دراسة التقنيات والعلوم النظرية والعملية المتصلة بها واكتساب المهارات العلمية والدوريات والجوانب المتعلقة بممارسة المهنة في شتى الاختصاصات, ويهدف إلى إعداد التقنيين ليكونوا حلقة وصل بين الاختصاصيين والعمال الماهرين, كما بعد المرحلة الدراسية ولمدة سنتان أو ثلاث سنوات ويتم ذلك في معاهد التعليم التقني[4].

ويمكن تعريف التدريب المهني بانه عملية تعليمية تهدف إلى إكساب الفرد على مهارة أو خبره محدده وفي وقت محدد وبأشراف مباشر ويتم منح هذا الفرد الإجازة بممارسة العمل أو الحرفة عند التأكد من قدراته على تنفيذها.

نشأة التعليم المهني في اليمن[5]

تعود البدايات الأولى لتأسيس التعليم المهني في اليمن إلى العام 1895م والذي تأسست فيه أول مدرسة صناعية في صنعاء اثنا الحكم العثماني لليمن في عهد الوالي العثماني حسين حقي حلمي والذي جلب لها الخبراء والمدرسين من اسطنبول واشتملت على عدد من التخصصات (كالزخرفة والنجارة, والخراطة) وكان مقرها (مبنى المتحف الحربي حالياً

1- الشمسي، سالم محمد(2008).**التدريب والتعليم التقني والمهني في اليمن، دراسة تحليله**, اليمن, مجلة الأندلس, العدد13, ص14

2-سالم محمد الشمسي، المرجع نفسه, ص15 .

1- الجمهورية اليمنية، وزارة الشؤن الاجتماعية والعمل،**قانون التعليم المهني والتدريب التقني المادة (2) لعام** 2006م

2- الزوبعي الجنابي(2003).**تطوير مناهج التعليم والتدريب المهني والتقني**, المركز العربي لتنمية الموارد البشرية, ليبيا,ط1, ص26 .

5- موسوعة المحيط ,**التعليم المهني في اليمن**/https://almoheet.net

بصنعاء) و في العام 1927م تأسس في مدينة عدن المعهد التجاري العدني, وفي العام 1954م بدأ المعهد التجاري العدني بتقديم الدراسة المنتظمة للمستوى المهني لمدة ثلاث سنوات بعد المتوسطة.

وشهد العام 1936م تأسيس أول مدرسة زراعية في صنعاء من قبل الأستاذ أحمد وصفي زكريا السوري الجنسية ، كما افتتحت في العام 1937م مدرسة صناعية لصناعة النسيج وأنشئت في العام 1949م بصنعاء مدرسة للبنات لتدريس العلوم الابتدائية والشؤون المنزلية والخياطة والتطريز.

في العام 1957 افتتح معهد صحي بصنعاء بطاقة استيعاب (100) طالب وطالبة لتدريس العلوم الصحية، وافتتح في مدينة عدن في العام 1951م المعهد الفني بالمعلا الذي كان يسمى بالكلية الفنية بأربعة تخصصات (نجارة وتركيب، ميكانيكا عامة، ميكانيكا سيارات، كهرباء عامة وتمديدات).

في العام 1961م بدأ العمل في المعهد في مستوى الدبلوم الفني لتخريج كوادر متوسطة وفتح قسم تجاري بالمعهد نظام سنتين يتقدم الطلاب بعدها لامتحان الجمعية الملكية البريطانية للآداب (R.S.A)، وبعدها لم يأخذ التعليم والتدريب المهني والتقني المكانة التي يستحقها نتيجة لعوامل كثيرة سياسية واقتصادية وغيرها، وفي فترة السبعينات والثمانينات شهد التعليم الفني والمهني نمواً جيداً لمعاهد ومراكز التعليم والتدريب المهني والتقني إذ افتتحت خلال تلك الفترة (47) معهداً ومركزاً على مستويات مختلفة في البلاد.

ثالثاً: تطوير التعليم المهني في اليمن[1]

في عام 1992م أنشئت الهيئة العامة للتدريب المهني, وفي عام 1993م تم دمج وزارة العمل والتدريب المهني بوزارة التأمينات والشؤون الاجتماعية وأصبحت الهيئة العامة للتدريب المهني أحد الأجهزة التابعة لها، وفي عام 1995م أعيد تنظيم الهيئة بالقرار الجمهوري رقم (64) نتيجة لضرورة تجميع معاهد التعليم الفني والتدريب المهني تحت مظلة واحدة توفيراً للإمكانيات وحشداً للطاقات والكوادر وتوحيداً للنظم والمستويات، حيث أصبحت الهيئة بموجبه مسؤولة عن كافة أنواع ومستويات التعليم والتدريب المهني والتقني, صندوق التدريب المهني والتقني وتطوير المهارات 1995م.

كما صدر في العام 1995م القرار الجمهوري بالقانون رقم (15) الخاص بإنشاء صندوق التدريب المهني والتقني وتطوير المهارات مرتبط بإصلاح نظام التمويل، وفيما يتعلق بجوانب إدارة النظام ورسم سياساته وتنظيمه وفي العام نفسه

[1] - وكيبديا الموسوعة الحرة وزارة التعليم الفني والتدريب المهني https://ar.wikipedia.org/wiki/

1995م صدر قرار مجلس الوزراء رقم 67 والخاص بتشكيل المجلس الوطني للتدريب المهني والتقني ليضم في تركيبته مختلف أطراف الشراكة في العملية التعليمية والتدريبية، ويمثل فيه أصحاب العمل نسبة كبيرة ويتولى المجلس اقتراح السياسات الموحدة للتدريب المهني والتقني في مختلف مستويات العمل المهني ما دون المستوى الاختصاصي وذلك بما يلبي احتياجات خطط التنمية وسوق العمل.

وبعد تشكيل حكومة جديدة في العام 1997م أعيد إنشاء وزارة العمل والتدريب المهني وتنظيمها، كما أعيد تشكيل قطاع للتدريب المهني ليتولى مسؤولية التخطيط للتعليم والتدريب المهني والتقني، وأُبقي على الهيئة العامة للتدريب المهني والتقني لتتولى مسؤولية تنفيذ الخطط والبرامج الخاصة لهذا النوع من التعليم على المستوى الوطني، وتعمل وزارة التعليم الفني والتدريب المهني تنفذ سياسة وتوجهات الدولة في تطوير التعليم الفني والتدريب المهني.

وفي 2001 صدر القرار الجمهوري(1) وبموجبه أنشئت وللمرة الأولى في تاريخ البلاد وزارة خاصة بالتعليم الفني والتدريب المهني ضمن التشكيل الوزاري وقد نص القرار على أن تنشأ وزارة تسمى وزارة التعليم الفني والتدريب المهني تنفذ سياسة وتوجهات الدولة في تطوير التعليم الفني والتدريب المهني في الجمهورية اليمنية.

رابعاً: أهداف التعليم المهني والتدريب التقني

التعليم بشكل عام يهدف إلى زيادة مستوى والوعي الثقافي والعلمي و تخريج اكبر عدد ممكن من المهنيين في مختلف المهن وإعدادهم مهنياً ومعرفياً من اجل التحاقهم في سوق العمل المحلية أو الأجنبية, ويعتبر التدريب ركن أساسي من أركان التنمية البشرية في أي منظمة, فالتدريب يساعد الأفراد على القياد بأعمالهم بشكل افضل وبأقل جهد واقل تكلفة ومن أهداف التدريب بشكل عام ما يلي[2]:

1- تحسين الأداء
2- اكتساب المهارات
3- زيادة الكفاءة
4- المساعدة في حل المشكلات

كما أنها توجد أهداف خاصة للتدريب المهني كما يلي[3]:

---

[1] - قرار رئيس الجمهورية بشأن تشكل الحكومة اليمنية لعام 2001م – رقم (46)

1- البرادعي, بسيوني محمد(2005)."**تنمية مهارات تخطيط الموارد البشرية**", القاهرة, ايتراك للنشر والتوزيع,ط1, ص46.

[2]-سميح، جابر(2001).**تدريب وإعداد مدربي التعليم المهني**, المركز العربي للتدريب المهني وإعداد المدربين, ليبيا, ط1, ص28.

1- إعداد العمال المهنيين في كافة المجالات المهنية، وتزويدهم بالمهارات المتخصصة والعلمية في ضوء قدراتهم وميولهم وتجاوبا مع حاجات المجتمع القائمة والمتوقعة.

2- إكساب الطلبة المفاهيم والمعلومات النظرية والمهارات العلمية تحقيقا لمبدأ التكامل بين النظرية والتطبيق وبين العلم والعمل.

3- إكساب الطلبة العادات السلوكية الصحيحة كالدقة وتطبيق أسس الاقتصاد والسلامة في العمل والمحافظة على البيئة.

4- تنمية الاتجاهات والقيم السليمة لدى الطلبة من حيث احترام العمل, وتحمل المسؤولية.

5- رفع المستوى المهني للمهنيين والحرفيين العاملين في القطاعات المختلفة من خلال توفير التدريب المستمر لهم لرفع كفاءتهم وتحسين مستوى أدائهم لأعمالهم.

6- إتاحة الفرصة للطلبة الذين تتوفر لديهم الرغبات والقدرات المناسبة لاستكمال متطلبات الالتحاق بمؤسسات التعليم العالي.

خامساً: أهمية التعليم والتدريب المهني

تأتي أهمية التعليم والتدريب المهني من خلال دورة في الحد من البطالة حيث يعتبر الرأس المال البشري من أهم عوامل التنمية في أي بلد وفي اليمن توجد قوة كبيرة من هذا العنصر المهم في نهوض البلدان حيث تعتبر اليمن مصدر للقوى العاملة لدول الخليج العربي ودول العالم وعند التدريب الجيد والإعداد السليم للقوى العاملة فأنه سوف يرفع من مستوى دخل الفرد العامل ويحقق ارتفاع في للدخل القومي للوطن كله ويستطيع العامل اليمني أن يفرض نفسه في سوق العمل العالمي.

وقد تناول عدد من الباحثين أهمية التدريب المهني وسوف نتطرق إلى احد هذه الأبحاث حيث تم توضيح أهمية التدريب في الجوانب الرئيسية الثلاثة التالية[1]:

1- الأهمية بالنسبة للمنظمة:

- زيادة الإنتاجية والأداء التنظيمي
- المساعدة في ربط أهداف العاملين بأهداف المنظمة.

1- ربابعة،علي محمد(2003).**إدارة الموارد البشرية**, الطبعة الأولى, عمان, دار الصفاء للنشر والتوزيع, ص54.

- المساعدة في خلق اتجاهات إيجابية داخلية وخارجية نحو المنظمة.
- المساعدة في انفتاح المنظمة على المجتمع الخارجي.
- توضيح السياسات العامة للمنظمة
- تطوير أساليب القيادة وترشيد القرارات الإدارية.
- تجديد المعلومات.
- زيادة فاعلية الاتصالات والاستشارات الداخلية.

2- الأهمية بالنسبة للعاملين:

- يساعد الأفراد في تحسين فهمهم للمنظمة.
- يساعد الأفراد في تحسين قدراتهم وحل مشاكلهم.
- يطور الدافعية للأداء.
- يساعد في تطوير مهارات الاتصال بين الأفراد.

3- **الأهمية بالنسبة لتطوير العلاقات الإنسانية:**

- تطوير أساليب التفاعل الاجتماعي بين العاملين.
- تطوير إمكانية الأفراد لقبول التكيف مع التغيرات الحاصلة.
- توثيق العلاقة بين الإدارة والأفراد العاملين.
- يساعد في تنمية وتطوير عملية التوجيه الذاتي لخدمة المنظمة.

المعهد الصيني للعلوم والتقنية التطبيقية[1]

يعتبر المعهد الصيني للعلوم والتقنية التطبيقية من اول المعاهد المهنية التي تم تأسيسها في اليمن في اواخر ستينيات القرن العشرين حيث قدمت حكومة جمهورية الصين الشعبية مشروع بناء المدرسة الفنية الصناعية والذي يعد اللبنة الأولى للتعليم الفني في اليمن، وقد بداء بناء هذا المعهد في عام 1968م وتم افتتاحه في عام 1970م وكان بضم في تلك الفترة قسمين دراسيين هما:

[1]- بتصرف- عبد ربه الطلوع (مدير المعهد) – مادة تعريفية بالمعهد الصيني اليمني للعلوم التقنية والتطبيقية 2022م

- القسم المعماري ويشمل: مباني عامة – طرق وجسور
- قسم الصيانة: كهرباء عام – سيارات

وكانت اطاقته الاستيعابية 100 طالب سنويا وكان طاقم التدريس من الصينيين ويساعدهم في الاشراف عمال يمنيين.

ومواكبة للتطور الذي حصل في مجال التدريب المهني مع تحقيق الوحدة اليمنية في تسعينيات القرن العشرين وتلبية لحاجة سوق العمل فقد تم تصنيف أقسام التدريب في المعهد على النحو التالي:

- قسم البناء ويشمل: بناء عام – مشطب ابنية عام.
- قسم الطرقات والمساحة.
- قسم الفنون الجميلة.
- قسم الكهرباء ويشمل: الات الكهرباء- تمديدات الكهرباء.
- قسم الالكترونيات الصناعية (التحكم الصناعي)
- قسم السيارات ويشمل: المركبات الخفيفة (بترول) – شاحنات عام (ديزل)
- قسم الميكانيكا العام (الخراطة والفرازة)
- قسم ميكانيكا التكييف والتبريد ويشمل: ميكانيكا التبريد – ميكانيكا التكييف العام.

والى جانب الأقسام النظامية تم ادخال نظام الدورات القصيرة وذلك يستهدف تطوير الفئات الغير مؤهلة دراسياً في الساحة اليمنية.

وبعد انشاء وزارة التعليم الفني والتدريب التقني في عام 2001م[1] تم تحديث قسم الكهرباء والسيارات والتحكم الصناعي والتكييف والتبريد والطرقات بتجهيزات متطورة ويحصل الطالب بعد تخرجه من هذا المعهد على شهادة الدبلوم التقني.

[1]- قرار رئيس الجمهورية بشأن تشكل الحكومة اليمنية لعام 2001م – رقم (46)

إجراءات الدراسة

منهج الدراسة

اعتمد البحث في هذه الدراسة على المنهج الوصفي التحليلي الذي يعتمد على دراسة الوضع الحالي لظاهرة ما, ومن ثم يعمل على وصفها كما هي موجودة في الواقع, ويعرف المنهج الوصفي بأنه: "أحد أشكال التحليل والتفسير العلمي المنظم؛ لوصف ظاهرة وتصويرها كمياً عن طريق جمع بيانات ومعلومات معينة وتصنيفها وتحليلها وإخضاعها للدراسة الدقيقة". (عبد المؤمن, 2008: 287), وقد اتخذت الدراسة المنهج الوصفي التحليلي منهجاً للبحث؛ لكونه ملائماً لطبيعة الدراسة ومحققاً لأهدافها, وحتى يمكن الوصول إلى نتائج استجابات أفراد عينة الدراسة بهدف

مجتمع الدراسة: يتمثل المجتمع في العاملين في مؤسسات التعليم المهني في اليمن.

عينة الدراسة: تم اختيار المعهد الصيني للعلوم التقنية والتطبيقية, حيث تم اختيار كافة العاملين والبالغ عددهم(35)، وفيما يلي وصف للعينة بحسب متغيرات الدراسة:

جدول رقم (2) يوضح أفراد عينة البحث وفقاً لمتغيراتها

المتغير	المستوى	العدد	النسبة%
النوع الاجتماعي	ذكر	34	97.14%
	أنثى	1	2.86%
العمر	من 29 سنة فأقل	2	5.71%
	من 30- 39 سنة	13	37.14%
	من 40 – 49 سنة	14	40.00%
	من 50 سنة فأكثر	6	17.14%
المستوى التعليمي	ثانوية عامة	6	18.18%
	دبلوم متوسط	14	40.00%
	بكالوريوس	11	31.43%
	ماجستير	4	11.43%
عدد سنوات الخبرة	من 6 الى 10 سنوات	4	11.43%
	من 11 الى 15 سنة	13	37.14%
	16 سنة فأكثر	18	51.43%
المستوى الوظيفي	مدير إدارة – نائب عميد	4	11.43%
	رئيس قسم	6	17.14%
	مدرس	25	71.43%

أداة الدراسة: بعد الرجوع إلى الدراسات السابقة ذات العلاقة بموضوع الدراسة الحالية, تم تصميم استبانة مكونة من جزأين, الجزء الأول: المتغيرات الديموغرافية والمتمثلة في (النوع الاجتماعي, العمر, المستوى التعليمي, عدد سنوات الخبرة, المستوى الوظيفي), والجزء الثاني: المعلومات الأساسية للدراسة(محاور الدراسة) وتكونت من (16) فقرة عبارة على المتغير المستقل المتمثل بالتخطيط الاستراتيجي, والذي تكون من (12) عبارة موزعة على أربعة أبعاد هي: (دعم الإدارة العليا, صياغة التخطيط الاستراتيجي, تطبيق التخطيط الاستراتيجي, تقييم التخطيط الاستراتيجي), والمتغير التابع المتمثل في (أداء العاملين) وتكون من (4) عبارات.

جدول رقم (2) توزيع عبارات الاستبانة بصورتها الأولية حسب مجالاتها

م	مجالات الأداة		عدد العبارات
أولاً	**أبعاد: التخطيط الاستراتيجي.**		12
	1	دعم الإدارة العليا	3
	2	صياغة التخطيط الاستراتيجي	3
	3	تطبيق التخطيط الاستراتيجي	3
	4	تقييم التخطيط الاستراتيجي	3
ثانياً	**تحسين أداء العاملين**		4
	المجموع		16

صدق الأداة

أولاً: الصدق الظاهري (صدق المحكمين)

بعد انتهاء الباحث من إعداد الاستبانة وصياغة عبارات المحاور, تم عرض الاستبانة على مجموعة من المحكمين من ذوي الخبرة والمعرفة في مجال إدارة الأعمال والإحصاء والبحث العلمي من أجل الاستفادة من خبراتهم ومعرفتهم وقد استجاب الباحث لآراء المحكمين وقام بإجراء ما يلزم من حذف وتعديل في ضوء المقترحات المقدمة.

- **صدق الاتساق الداخلي:**

يقصد بالصدق الداخلي للأداة، مدى ارتباط كل عبارة من عبارة المحور بالدرجة الكلية للمحور الذي تنتمي إليه, وقد استخدم الباحث معامل الارتباط بيرسون للتأكد من ارتباط العبارات, وكانت نتائج كما هي مبينة بالجدول التالية:

جدول(3): معامل الارتباط بين درجة كل عبارة من عبارات المحور مع الدرجة الكلية للمحور الذي تنتمي إليه

البعد	العبارة	معامل ارتباط	مستوى الدلالة	البعد	العبارة	معامل ارتباط	مستوى الدلالة
دعم الإدارة العليا	.1	.867**	.000	صياغة التخطيط الاستراتيجي	.1	.833**	.000
	.2	.904**	.000		.2	.841**	.000
	.3	.805**	.000		.3	.890**	.000
تطبيق التخطيط الاستراتيجي	.1	.710**	.000	تقييم التخطيط الاستراتيجي	.1	.782**	.000
	.2	.926**	.000		.2	.888**	.000
	.3	.846**	.000		.3	.906**	.000

****دال إحصائياً عند مستوى الدلالة (0.01).**

تبين من الجدول السابق أن كافة عبارات أبعاد المحور الأول ذات ارتباط مع الدرجة للكلية للبعد الذي تنتمي إليه, حيث كانت معامل ارتباط العبارات مع الدرجة الكلية للبعد الذي تنتمي إليه دالة إحصائياً عند مستوى دلالة (0.01) لكافة العبارات. وبهذا يكون الباحث تأكد من الاتساق الداخلي لعبارات المحور الأول (التخطيط الاستراتيجي).

جدول(4): معامل الارتباط بين درجة كل عبارة من عبارات المحور الثاني ودرجة للمحور

العبارة	معامل ارتباط	مستوى الدلالة
.1	.855**	.000
.2	.953**	.000
.3	.918**	.000
.4	.924**	.000

****دال إحصائياً عند مستوى الدلالة (0.01).**

تبين من الجدول السابق أن كافة عبارات المحور الثاني ذات ارتباط مع الدرجة الكلية للمحور, حيث كانت معامل ارتباط العبارات مع الدرجة الكلية للمحور الذي تنتمي إليه دالة إحصائياً عند مستوى دلالة(0.01). وبهذا كون الباحث تأكد من صدق أداة الدراسة وأن الأداة تقيس ما وضعت لقياسه.

ثبات الأداة

لمعرفة ثبات أداة البحث يتم إجراء اختبار الفا كرونباخ(Cronbac's Alpha) لمعرفة ثبات أبعاد ومحاور الدراسة, وكانت النتائج كما هي مبينة بالجدول التالي:

جدول(5)نتائج اختبار ثبات أبعاد ومحاور أداة الدراسة(الاستبانة)

المحور	الأبعاد	معامل الثبات
التخطيط الاستراتيجية	دعم الإدارة العليا	.932
	صياغة التخطيط الاستراتيجي	.912
	تطبيق التخطيط الاستراتيجي	.937
	تقييم التخطيط الاستراتيجي	.932
	الإجمالي	.911
تحسين أداء العاملين		.941

المصدر: إعداد الباحث بالاعتماد على نتائج التحليل الإحصائي

قيمة يتبين من الجدول(5) أن قيمة معامل أبعاد محاور الأول الأداة تراوحت بين(0.912- 0.937), كما تبين أن معامل ثبات المحور الأول(التخطيط الاستراتيجي) كان(0.911), بينما معامل ثبات المحور الثاني(تحسين أداء العاملين) كان(0.941), وهذا يعني أن الاستبانة تتمتع بثبات عالي ويمكن الاعتماد على النتائج في تعميمها على مجتمع البحث بدرجة كبيرة.

مقياس الدراسة

تم قياس درجة الاستجابات المحتملة على الفقرات إلى تدرج خماسي حسب مقياس ليكرت الخماسى (Likart Scale)، فى توزيع اوزان اجابات أفراد العينة والذى يتوزع من أعلى وزن له والذى اعطيت له (5) درجات والذى يمثل فى حقل الاجابة (موافق بشدة) الى أدنى وزن له والذى اعطى له (1) درجة واحدة وتمثل فى حقل الاجابة (غير موافق بشدة) وبينهما ثلاثه اوزان .وقد كان الغرض من ذلك هو اتاحة المجال أمام أفراد العينة لاختيار الاجابه الدقيقة حسب تقدير أفراد العينة. وتم تحديد فئات المقياس وفقًا للجدول التالي:

جدول(6)يوضح كيفية احتساب التقدير اللفظي لأسئلة فرضيات الدراسة

كيفية احتساب التقدير اللفظي			درجة التطبيق
أقل من 1.80	أقل من 36%	غير موافق بشدة	ضعيفة جداً
من 1.80- أقل من 2.59	من 36%- أقل من 52%	غير أوافق	ضعيفة
من 2.60- أقل من 3.39	من 52%- أقل من 68%	محايد	متوسطة
من 3.40- أقل من 4.19	من 68%- أقل من 84%	موافق	عالية
من 4.20- 5	من 84%- 100%	موافق بشدة	عالية جداً

اساليب التحليل الإحصائي

اعتمد الباحث على برنامج الحزم الإحصائية للعلوم الاجتماعية(Statistical Package for Social Sciences(spss في عملية تحليل البيانات واختبار الفرضيات وقد استخدم الباحث الوسائل الإحصائية التالية:

1- معامل ارتباط بيرسونPerson's Correlation : لمعرفة مدى وجود علاقة من نوع الارتباط بين محاور الدراسة وفقراتها, وقد استخدم الدراسة لقياس الاتساق الداخلي لعبارات الاستبانة.

2- اختبار ألفا كرونباخ Cronbac's Alpha : للتأكد من ثبات أداة الدراسة.

3- التكرارات والنسب المئوية: لوصف المتغيرات الديموغرافية لعينة الدراسة, واستجابات أفراد عينة الدراسة على عبارات الاستبانة.

4- اختبار الانحدار الخطي البسيط لدراسة العلاقة بين محاور المتغير المستقل(والمتغير التابع.

الإجابة عن تساؤلات الدراسة

السؤال الأول: ما دوردعم الإدارة العليا للتخطيط الاستراتيجي في مؤسسات التعليم المهني باليمن؟

تمت الإجابة عن السؤال من خلال إيجاد المتوسطات الحسابية والانحرافات المعيارية والنسبة المئوية لاستجابات أفراد عينة الدراسة على عبارات المحور وكانت النتائج كما هي موضحة بالجدول الآتي:

جدول(7) يوضح المتوسطات الحسابية والانحر افات المعيارية لاستجابات أفراد عينة الدراسة حول عبارات محور(دعم الإدارة العليا)(ن=22)

رقم العبارة	العبارات	الترتيب	المتوسط الحسابي	الانحراف المعياري	نسبة الموافقة	درجة الاستجابة
1	تقوم الإدارة العليا في المعهد بوضع فكرة عن التخطيط الاستراتيجي لدى العاملين في المعهد.	2	3.50	1.47	70.00%	عالية
2	تقوم الإدارة العليا في المعهد بوضع برامج لتعريف العاملين بالأهداف الاستراتيجية للمعهد تمكنهم من العمل على تحقيقها.	1	3.50	1.34	70.00%	عالية
3	تهتم الإدارة العليا في المعهد بمشاركة العاملين في عملية التخطيط لغرض تحفيزهم وتحسين أدائهم.	3	3.41	1.30	68.20%	عالية
متوسط إجمالي استجابات أفراد عينة الدراسة			3.47	1.18	69.40%	عالية

بينت نتائج الدراسة بالجدول(7) أن المتوسط العام لاستجابات أفراد عينة الدراسة على عبارات محور(دعم الإدارة العليا لاستراتيجية التخطيط) كان (3.47) بانحراف معياري(1.18) وبنسبة موافقة(69.40%) وتقابل بالحد الأدنى من المستوى عالي, كما بينت نتائج الدراسة أن أعلى دور تقوم به الإدارة العليا في المعهد وضع برامج لتعريف العاملين بالأهداف الاستراتيجية للمعهد تمكنهم من العمل على تحقيقها, حيث حصلت على متوسط حسابي مقداره(3.50) بانحراف معياري(1.34) وبنسبة موافقة(70.00%), يلي ذلك قيام الإدارة العليا بالمعهد بوضع فكرة عن التخطيط الاستراتيجي لدى العاملين في المعهد, حيث حصلت على متوسط حسابي(3.50) بانحراف معياري(1.47) وبنسبة (70.00%). أما بالمرتبة الأخيرة فهو اهتمام الإدارة العليا بالمعهد بإتاحة فرصة للعاملين بالمشاركة في عملية التخطيط لغرض تحفيزهم وتحسين أدائهم, حيث حصلت على متوسط حسابي (3.41) بانحراف معياري(1.30) وبنسبة موافقة(68.20%). وتشير تلك النتائج إلى أن هناك دور للإدارة العليا في تحسين الأداء لدى العاملين في المعهد.

السؤال الثاني: ما مستوى تطبيق التخطيط الاستر اتيجي في مؤسسات التعليم المهني باليمن؟

تمت الإجابة عن السؤال من خلال إيجاد المتوسطات الحسابية والانحرافات المعيارية والنسبة المئوية لاستجابات أفراد عينة الدراسة على عبارات المحور وكانت النتائج كما هي موضحة بالجدول الآتي:

جدول(8) يوضح المتوسطات الحسابية والانحرافات المعيارية لاستجابات أفراد عينة الدراسة حول عبارات محور(تطبيق التخطيط الاستراتيجي)(ن=22)

رقم العبارة	العبارات	الترتيب	المتوسط الحسابي	الانحراف المعياري	نسبة الموافقة	درجة الاستجابة
1	تضع إدارة المعهد خطط طويلة الأجل.	3	3.09	1.27	61.80%	متوسطة
2	تضع إدارة المعهد أهداف قابلة للتطبيق العملي.	1	3.50	1.22	70.00%	عالية
3	تقوم إدارة المعهد بوضع خطط استراتيجية شاملة وواضحة.	2	3.27	1.16	65.40%	متوسطة
متوسط إجمالي استجابات أفراد عينة الدراسة			3.29	1.04	65.80%	متوسطة

بينت نتائج الدراسة بالجدول(8) أن المتوسط العام لاستجابات أفراد عينة الدراسة على عبارات محور(تطبيق التخطيط الاستراتيجي) كان (3.29) بانحراف معياري(1.04) وبنسبة موافقة(65.80%) ويقابل تطبيق بمستوى متوسط, كما بينت نتائج الدراسة أن أعلى تطبيق للتخطيط الاستراتيجي في المعهد تمثل في وضع أهداف قابلة للتطبيق العملي, حيث حصلت على متوسط حسابي مقداره(3.50) بانحراف معياري(1.22) وبنسبة موافقة(70.00%), يلي ذلك وضع إدارة المعهد خطط استراتيجية شاملة وواضحة, حيث حصلت على متوسط حسابي(3.27) بانحراف معياري(1.16) وبنسبة (65.40%). أما بالمرتبة الأخيرة فوضع إدارة المعهد خطط طويلة الأجل, حيث حصلت على متوسط حسابي (3.09) بانحراف معياري(1.27) وبنسبة موافقة(61.80%). وتشير تلك النتائج إلى أن هناك قصور في تطبيق التخطيط الاستراتيجي في مؤسسات التعليم المهني.

السؤال الثالث: مادور صياغة التخطيط الاستراتيجي على أداء العاملين في مؤسسات التعليم المهني باليمن؟

تمت الإجابة عن السؤال من خلال إيجاد المتوسطات الحسابية والانحرافات المعيارية والنسبة المئوية لاستجابات أفراد عينة الدراسة على عبارات المحور وكانت النتائج كما هي موضحة بالجدول الآتي:

جدول(9) يوضح المتوسطات الحسابية والانحرافات المعيارية لاستجابات أفراد عينة الدراسة حول عبارات محور(صياغة التخطيط الاستراتيجي)(ن=22)

رقم العبارة	العبارات	الترتيب	المتوسط الحسابي	الانحراف المعياري	نسبة الموافقة	درجة الاستجابة
1	أساليب وأدوات التخطيط الاستراتيجي في المعهد واضحة ومن السهل تطبيقها.	2	3.64	0.90	72.80%	عالية
2	تتصف أساليب التخطيط الاستراتيجي في المعهد بالمرونة بحيث يمكن تعديلها وفقا للظروف المحيطة.	3	3.45	1.18	69.00%	عالية
3	تهتم إدارة المعهد بالخطط التشغيلية لحل المشكلات اليومية.	1	3.68	1.04	73.60%	عالية
متوسط إجمالي استجابات أفراد عينة الدراسة			3.59	0.87	71.80%	عالية

بينت نتائج الدراسة بالجدول(9) أن المتوسط العام لاستجابات أفراد عينة الدراسة على عبارات محور(صياغة التخطيط الاستراتيجي) كان (3.59) بانحراف معياري(0.87) وبنسبة موافقة(71.80%) ويقابل مستوى عالية, كما بينت نتائج الدراسة أن أعلى صياغة للتخطيط الاستراتيجي في المعهد تمثلت في اهتمام إدارة المعهد بالخطط التشغيلية لحل المشكلات اليومية, حيث حصلت على متوسط حسابي مقداره(3.68) بانحراف معياري(1.04) وبنسبة موافقة(73.60%), يلي ذلك وضوح أساليب وأدوات التخطيط الاستراتيجي وسهولة تطبيقها, حيث حصلت على متوسط حسابي(3.64) بانحراف معياري(0.90) وبنسبة (72.80%). أما بالمرتبة الأخيرة فهو اتصاف أساليب التخطيط الاستراتيجي في المعهد بالمرونة بحيث يمكن تعديلها وفقاً للظروف المحيطة, حيث حصلت على متوسط حسابي (3.45) بانحراف معياري(1.18) وبنسبة موافقة(69.00%). وتشير تلك النتائج إلى أن صياغة التخطيط الاستراتيجي في مؤسسات التعليم المهني يمثل مستوى عالي.

السؤال الرابع: ما مستوى تقييم التخطيط الاستراتيجي في مؤسسات التعليم المهني باليمن؟

تمت الإجابة عن السؤال من خلال إيجاد المتوسطات الحسابية والانحرافات المعيارية والنسبة المئوية لاستجابات أفراد عينة الدراسة على عبارات المحور وكانت النتائج كما هي موضحة بالجدول الآتي:

جدول(10) يوضح المتوسطات الحسابية والانحرافات المعيارية لاستجابات أفراد عينة الدراسة حول عبارات محور(تقييم التخطيط الاستراتيجي)(ن=22)

رقم العبارة	العبارات	الترتيب	المتوسط الحسابي	الانحراف المعياري	نسبة الموافقة	درجة الاستجابة
1	تتوفر لدى إدارة المعهد الأساليب المناسبة لتقييم مدى تطبيق التخطيط الاستراتيجي		3.00	1.20	60.00%	متوسطة
2	لدى المعهد قسم خاص لمتابعة عملية تقييم أداء العاملين.		3.27	1.24	65.40%	متوسطة
3	تضع إدارة المعهد معايير محددة مسبقا لعملية تقييم أداء العاملين.		3.41	1.18	68.20%	عالية
متوسط إجمالي استجابات أفراد عينة الدراسة			3.23	1.04	64.60%	متوسطة

بينت نتائج الدراسة بالجدول(10) أن المتوسط العام لاستجابات أفراد عينة الدراسة على عبارات محور(تقييم التخطيط الاستراتيجي) كان (3.23) بانحراف معياري(1.04) وبنسبة موافقة(64.60%) ويقابل مستوى متوسط, كما بينت نتائج الدراسة أن أعلى تقييم للتخطيط الاستراتيجي في المعهد تمثلت في وضع معايير محددة مسبقاً لعملية تقييم أداء العاملين, حيث حصلت على متوسط حسابي مقداره(3.41) بانحراف معياري(1.18) وبنسبة موافقة(68.20%), يلي ذلك وجود قسم خاص لمتابعة عملية تقييم أداء العاملين, حيث حصلت على متوسط حسابي(3.27) بانحراف معياري(0.24) وبنسبة (65.40%). أما بالمرتبة الأخيرة فهو توفر الأساليب المناسبة لتقييم مدى تطبيق التخطيط الاستراتيجي, حيث حصلت على متوسط حسابي (3.00) بانحراف معياري(1.20) وبنسبة موافقة(60.00%). وتشير تلك النتائج إلى أن تقييم التخطيط الاستراتيجي في مؤسسات التعليم المهني يعاني من قصور.

ثانياً: اختبار الفرضيات

الفرضية الفرعية الأولى: هنا كاثر ذودلالة إحصائية لدعم الإدارة العليا لتخطيط الاستراتيجي في تحسين أداء العاملين في مؤسسات التعليم المهني في اليمن.

للتأكد من صحة الفرضية أستخدم الباحث معامل الانحدار الخطي البسيط, لحساب العلاقة الارتباطية بين المتغير المستقل(دعم الإدارة العليا للتخطيط الاستراتيجي) والمتغير التابع(تحسين أداء العاملين). وكانت النتائج كما هي مبينة بالجدول الآتي:

جدول(11): يوضح معامل الانحدار الخطي بين (دعم الإدارة العليا× تحسين أداء العاملين).

المتغير	معمل الارتباط R	معامل التحديد R^2	درجة التأثير Beta	نتائج اختبار(F)		نتائج اختبار(T)	
				قيمة اختبار (F)	القيمة الاحتمالية Sig.	قيمة اختبار (T)	القيمة الاحتمالية Sig.
دعم الإدارة العليا×تحسين أداء العاملين	0.651	0.424	0.705	14.695	.001	3.833	.001

من خلال الجدول(11)السابق, أظهرت نتائج التحليل للعلاقة بين المتغير المستقل(دعم الإدارة العليا للتخطيط الاستراتيجي) والمتغير التابع(تحسين أداء العاملين), وجود علاقة دالةإحصائياً بين المتغيرين, إذ بلغ معامل الارتباط (R=0.651) وهو معامل ارتباط موجب وذو علاقة طردية كبيرة دالة إحصائياً, أما معامل التحديد (R^2=0.424) أي أن 42.4% من التغيرات التابعة لـ(تحسين أداء العاملين) ترجع أساساً عن المتغير المستقل(دعم الإدارة العليا للتخطيط الاستراتيجي), أما الباقي (57.6%) ترجع إلى متغيرات أخرى, كما بلغت درجة التأثير أو الميل (B=0.705) وهذا يعني أن التحسين في عملية (دعم الإدارة العليا للتخطيط الاستراتيجي) بدرجة واحدة ينتج عنه تحسن في(تحسين أداء العاملين) بمقدار 70.5%.

كما يؤكد معنوية هذا التأثير قيمة F المحسوبة, حيث بلغت (14.695) وبمستوى دلالة (0.001) وهي أقل من مستوى الدلالة المعنوية(0.05), وكذلك قيمة (T) البالغة(3.833) وبمستوى دلالة(0.001).

مما سبق ومن خلال معامل الارتباط بين المتغيرين(R), ومعامل التحديد(R^2), وقيمة (F) ومستوى الدلالة, وبناءً عليه يتم قبول الفرضية والتي نصت على أنه: **هنا كاثرذودلالة إحصائية لدعم الإدارة العليا للتخطيط الاستر اتيجي في تحسين أداءالعاملين في مؤسسات التعليم المهني في اليمن.**

الفرضية الفرعية الثانية: هنا كاثر ذو دلالة إحصائية لتطبيق التخطيط الاستراتيجي في تحسين أداء العاملين في مؤسسات التعليم المهني في اليمن للتأكد من صحة الفرضية تم استخدام معامل الانحدار الخطي البسيط, لحساب العلاقة الارتباطية بين المتغير المستقل(تطبيق التخطيط الاستراتيجي) والمتغير التابع(تحسين أداء العاملين). وكانت النتائج كما هي مبينة بالجدول الآتي:

جدول(12): يوضح معامل الانحدار الخطي بين (تطبيق التخطيط الاستراتيجي× تحسين أداء العاملين).

المتغير	معمل الارتباط R	معامل التحديد R^2	درجة التأثير Beta	نتائج اختبار(F)		نتائج اختبار(T)	
				قيمة اختبار (F)	القيمة الاحتمالية Sig.	قيمة اختبار (T)	القيمة الاحتمالية Sig.
تطبيق التخطيط الاستراتيجي×تحسين أداء العاملين	0.722	0.522	0.884	21.800	.000	4.669	.000

من خلال الجدول(12)السابق, أظهرت نتائج التحليل للعلاقة بين المتغير المستقل(تطبيق التخطيط الاستراتيجي) والمتغير التابع(تحسين أداء العاملين), وجود علاقة دالة إحصائياً بين المتغيرين, إذ بلغ معامل الارتباط (R=0.722) وهو معامل ارتباط موجب وذو علاقة طردية كبيرة دالة إحصائياً, أما معامل التحديد (R^2=0.522) أي أن 52.2% من التغيرات التابعة لـ(تحسين أداء العاملين) ترجع أساساً عن المتغير المستقل(تطبيق التخطيط الاستراتيجي), أما الباقي (47.8%) ترجع إلى متغيرات أخرى, كما بلغت درجة التأثير أو الميل (B=0.884) وهذا يعني أن التحسين في عملية (تطبيق التخطيط الاستراتيجي) بدرجة واحدة ينتج عنه تحسن في(تحسين أداء العاملين) بمقدار 88.4%.

كما يؤكد معنوية هذا التأثير قيمة F المحسوبة, حيث بلغت (21.800) وبمستوى دلالة (0.000) وهي أقل من مستوى الدلالة المعنوية(0.05), وكذلك قيمة (T) البالغة(4.669) وبمستوى دلالة(0.000).

مما سبق ومن خلال معامل الارتباط بين المتغيرين(R), ومعامل التحديد(R^2), وقيمة (F) ومستوى الدلالة, وبناءً عليه يتم قبول الفرضية والتي نصت على أنه :**هنا كاثر ذو دلالة إحصائية لتطبيق التخطيط الاستراتيجي في تحسين أداءالعاملين في مؤسسات التعليم المهني في اليمن.**

الفرضية الفرعية الثالثة: هناكاثرذودلالة إحصائية لصياغة التخطيط الاستراتيجي في تحسين أداء العاملين في مؤسسات التعليم المهني في اليمن للتأكد من صحة الفرضية تم أستخدم معامل الانحدار الخطي البسيط, لحساب العلاقة الارتباطية بين المتغير المستقل(لصياغة التخطيط الاستراتيجي) والمتغير التابع(تحسين أداء العاملين). وكانت النتائج كما هي مبينة بالجدول الآتي:

جدول(13): يوضح معامل الانحدار الخطي بين (صياغة التخطيط الاستراتيجي× تحسين أداء العاملين).

المتغير	معمل الارتباط R	معامل التحديد R^2	درجة التأثير Beta	نتائج اختبار(F)		نتائج اختبار(T)	
				قيمة اختبار (F)	القيمة الاحتمالية Sig.	قيمة اختبار (T)	القيمة الاحتمالية Sig.
صياغة التخطيط الاستراتيجي ×تحسين أداء العاملين	0.476	0.226	0.695	7.711	.025	2.419	.025

من خلال الجدول(13)السابق, أظهرت نتائج التحليل للعلاقة بين المتغير المستقل(صياغة التخطيط الاستراتيجي) والمتغير التابع(تحسين أداء العاملين), وجود علاقة دالةإحصائياً بين المتغيرين, إذ بلغ معامل الارتباط (R=0.476) وهو معامل ارتباط موجب وذو علاقة طردية متوسط دالة إحصائياً, أما معامل التحديد (R^2=0.226) أي أن 22.6% من التغيرات التابعة لـ(تحسين أداء العاملين) ترجع أساساً عن المتغير المستقل(صياغة التخطيط الاستراتيجي), أما الباقي (77.4%) ترجع إلى متغيرات أخرى, كما بلغت درجة التأثير أو الميل (B=0.695) وهذا يعني أن التحسين في عملية (صياغة التخطيط الاستراتيجي) بدرجة واحدة ينتج عنه تحسن في(تحسين أداء العاملين) بمقدار 69.5%.

كما يؤكد معنوية هذا التأثير قيمة F المحسوبة, حيث بلغت (7.711) وبمستوى دلالة (0.025) وهي أقل من مستوى الدلالة المعنوية(0.05), وكذلك قيمة (T) البالغة(2.419) وبمستوى دلالة(0.025).

مما سبق ومن خلال معامل الارتباط بين المتغيرين(R), ومعامل التحديد(R^2), وقيمة (F) ومستوى الدلالة, وبناءً عليه يتم قبول الفرضية والتي نصت على أنه: **هناكاثر ذودلالة إحصائية لصياغة التخطيط الاستراتيجي في تحسين أداءالعاملين في مؤسسات التعليم المهني في اليمن.**

الفرضية الفرعية الرابعة: هنا كاثر ذودلالة إحصائية لتقييم التخطيط الاستراتيجي في تحسين أداء العاملين في مؤسسات التعليم المهني في اليمن للتأكد من صحة الفرضية تم أستخدم معامل الانحدار الخطي البسيط, لحساب العلاقة الارتباطية بين المتغير المستقل(لتقييم التخطيط الاستراتيجي) والمتغير التابع(تحسين أداء العاملين). وكانت النتائج كما هي مبينة بالجدول الآتي:

جدول(14): يوضح معامل الانحدار الخطي بين (تقييم التخطيط الاستراتيجي× تحسين أداء العاملين).

المتغير	معمل الارتباط R	معامل التحديد R^2	درجة التأثير Beta	نتائج اختبار(F)		نتائج اختبار(T)	
				قيمة اختبار (F)	القيمة الاحتمالية Sig.	قيمة اختبار (T)	القيمة الاحتمالية Sig.
تقييم التخطيط الاستراتيجي×تحسين أداء العاملين	0.753	0.567	0.926	26.194	.000	5.118	.000

من خلال الجدول(14)السابق, أظهرت نتائج التحليل للعلاقة بين المتغير المستقل(تقييم التخطيط الاستراتيجي) والمتغير التابع(تحسين أداء العاملين), وجود علاقة دالةإحصائياً بين المتغيرين, إذ بلغ معامل الارتباط (R=0.753) وهو معامل ارتباط موجب وذو علاقة طردية متوسط دالة إحصائياً, أما معامل التحديد (R^2=0.567) أي أن 56.7% من التغيرات التابعة لـ(تحسين أداء العاملين) ترجع أساساً عن المتغير المستقل(تقييم التخطيط الاستراتيجي), أما الباقي (43.3%) ترجع إلى متغيرات أخرى, كما بلغت درجة التأثير أو الميل (B=0.926) وهذا يعني أن التحسين في عملية (تقييم التخطيط الاستراتيجي) بدرجة واحدة ينتج عنه تحسن في(تحسين أداء العاملين) بمقدار 92.6%).

كما يؤكد معنوية هذا التأثير قيمة F المحسوبة, حيث بلغت (26.194) وبمستوى دلالة (0.000) وهي أقل من مستوى الدلالة المعنوية(0.05), وكذلك قيمة (T) البالغة(5.118) وبمستوى دلالة(0.000).

مما سبق ومن خلال معامل الارتباط بين المتغيرين(R), ومعامل التحديد(R^2), وقيمة (F) ومستوى الدلالة, وبناءً عليه يتم قبول الفرضية والتي نصت على أنه: **هنا كاثر ذو دلالة إحصائية لتقييم التخطيط الاستراتيجي في تحسين أداءالعاملين في مؤسسات التعليم المهني في اليمن.**

نتائج الدراسة: من خلال تحليل استجابات عينة الدراسة على عبارات الأداة توصلت الدراسة إلى النتائج الآتية:

1. أن مستوى دعم الإدارة العليا للتخطيط الاستراتيجي في مؤسسات التعليم المهني كان بأدنى حد من المستوى العالي, حيث حصل على متوسط حسابي(3.47) وبنسبة(69.40%).
2. أن مستوى تطبيق التخطيط الاستراتيجي في مؤسسات التعليم المهني كان متوسط, حيث حصل على متوسط حسابي(3.29) وبنسبة(65.80%).

3. أن مستوى صياغة التخطيط الاستراتيجي في مؤسسات التعليم المهني كان عالي, حيث حصل على متوسط حسابي(3.59) وبنسبة(70.80%).
4. أن مستوى تقييم التخطيط الاستراتيجي في مؤسسات التعليم المهني كان متوسط, حيث حصل على متوسط حسابي(3.23) وبنسبة(64.60%).
5. هناك اثر ذو دلالة إحصائية لدعم الإدارة العليا لتخطيط الاستراتيجي في تحسين أداء العاملين في مؤسسات التعليم المهني في اليمن, حيث كانت العلاقة الارتباطية بين المتغيرين (0.651) وبنسبة تأثير(42.4%).
6. هناك اثر ذو دلالة إحصائية لتطبيق التخطيط الاستراتيجي في تحسين أداء العاملين في مؤسسات التعليم المهني في اليمن, حيث كانت العلاقة الارتباطية بين المتغيرين (0.722) وبنسبة تأثير(52.2%).
7. هناك اثر ذو دلالة إحصائية لصياغة لتخطيط الاستراتيجي في تحسين أداء العاملين في مؤسسات التعليم المهني في اليمن, حيث كانت العلاقة الارتباطية بين المتغيرين (0.476) وبنسبة تأثير(22.6%).
8. هناك اثر ذو دلالة إحصائية لتقييم لتخطيط الاستراتيجي في تحسين أداء العاملين في مؤسسات التعليم المهني في اليمن, حيث كانت العلاقة الارتباطية بين المتغيرين (0.753) وبنسبة تأثير(92.6%).

توصيات الدراسة: من خلال ما توصلت إليه نتائج الدراسة نوصي بالآتي:

1- على الإدارة العليا أن تستمع إلى مقترحات العاملين والاستفادة منها عند اعداد الخطة الاستراتيجية.

2- ضرورة وضع خطة من قبل الإدارة العليا لتطبيق التخطيط الاستراتيجي في مؤسسات التعليم التقني والتدريب المهني.

3- وضع برامج زمنية لتنفيذ الخطة الاستراتيجية بما يؤدي الى لتحسين أداء العاملين في مؤسسات التعليم التقني.

4- وضع خطة بالمعهد تواكب الخطط الاستراتيجية العامة لوزارة التعليم المهني والتدريب التقني.

5- ضرورة توعية العاملين في مؤسسات التدريب المهني والتعليم التقني على أهمية التخطيط الاستراتيجي في مؤسساتهم.

6- ان تعمل الإدارة العليا على نشر ثقافة التخطيط الاستراتيجي بين العاملين بالشكل السليم وبما يؤدي إلى تحسين أدائهم.

7- عمل خطة استراتيجية لتنمية التعليم المهني والتدريب التقني الخاص في اليمن وتشجيع رجال الاعمال في الاستثمار في هذا المجال.

8- عمل تقييم بشكل دوري ومستمر لقياس مستوى تنفيذ الخطة الاستراتيجية في المعهد وإصلاح أي خلل في التنفيذ وتعزيز تنفيذ الخطة بشكل سليم.

9- على الإدارة العليا في المعهد وضع برامج وتنفيذ دورات للعاملين في المعهد لتعريفهم على عملية صياغة الخطط الاستراتيجية وكيفية تطبيقها على أرض الواقع.

10- يجب على الإدارة العليا وضع حوافز ومكافئات مادية ومعنوية للعاملين الملتزمين بتطبيق الخطة الاستراتيجية للمعهد.

المصادروالمراجع

أولا: المصادروالقوانين

1- الجمهورية اليمنية , وزارة الشؤن القانونية, قانون التعليم الفني والتدريب التقني رقم 23, لسنة2006م الجريدة الرسمية, العدد الثاني عشر.

2- الجمهورية اليمنية, وزارة الشؤن الاجتماعية والعمل, قانون التعليم المهني والتدريب التقني المادة (2) لعام 2006م.

3- قرار رئيس الجمهورية بشأن تشكل الحكومة اليمنية لعام 2001م – رقم (46).

4- قرار رئيس مجلس الوزراء رقم (299) لسنة 2008م بشأن اللائحة التنفيذية للقانون رقم (22) لسنة 2006م بشأن التعليم الفني والتدريب المهني. الجمهورية اليمنية.

ثانياً: المراجع

5- إدريس, ثابت عبد الرحمن، المريسي، جمال الدبن محمد (2003). الإدارة الاستراتيجية مفاهيم ونماذج تطبيقية, الإسكندرية: الدار الجامعة.

6- البرادعي، بسيوني محمد(2005).تنمية مهارات تخطيط الموارد البشرية, ط1، القاهرة, ايتراك للنشر والتوزيع.

7- بومدين، يوسف(2007). إدارة الجودة الشاملة والأداء المتميز, مجلة الباحث, جامعة ورقلة, العدد الخامس.

8- الحملاوي، محمد رشاد(1991). التخطيط الاستراتيجي، القاهرة، مكتبة عين شمس.

9- خطاب، عايده(2001). الادارة الاستراتيجية- المدخل للقرن الحادي والعشرين، ط4، المكتبة الاكاديمية دار الفكر ، القاهرة – مصر.

10- الداوي، الشيخ(2010). تليل الأسس النظرية لمفهوم الأداء، مجلة الباحث، جامعة قصدي مرباح، العدد السابع.

11- الدجنى، اياد علي(2011). دور التخطيط الاستراتيجي في جودة الاداء المؤسسي في الجامعات الفلسطينية، رسالة دكتوراه, جامعة دمشق.

12- الدوري، زكريا(2005).الادارة الاستراتيجية- مفاهيم وعمليات وحالات دراسية، دار اليازوري العلمية للنشر والتوزيع- عمان- الاردن.

13- راوية، حسن 1999. إدارة الموارد البشرية رؤية مستقبلية، الإسكندرية، الدار الجامعية للطباعة والنشر.

14- الزوبعي، الجنابي(2003). تطوير مناهج التعليم والتدريب المهني والتقني, ط1، المركز العربي لتنمية الموارد البشرية, ليبيا.

15- سالم، فؤاد واخرون(1998). المفاهيم الادارية الحديثة، مركز الكتب الاردني.

16- سميح، جابر(2001). تدريب وإعداد مدربي التعليم المهني,ط1، المركز العربي للتدريب المهني وإعداد المدربين, ليبيا.

17- شحادة، نظمي(2000). إدارة الموارد البشرية, عمان, ط1، دار الصفاء للطباعة والنشر والتوزيع.

18- الشرقاوي، إسلام (2007). نموذج مناسب للتخطيط الاستراتيجي (أداة فعالة من أجل زيادة كفاءة المنظمات الأهلية)"، رسالة ماجستير غير منشورة ، جامعة فلسطين- غزة- فلسطين.

19- الشرقاوي، علي(2002).العملية الإدارية وظائف المدير,ط2، الإسكندرية، مصر، الدار الجامعية.

20- الشمسي، سالم محمد(2008). التدريب والتعليم التقني والمهني في اليمن، دراسة تحليله, اليمن, مجلة الأندلس, العدد13.

21- شنوفي، نور الدين(2005). تفعيل نظام تقييم أداء العاملين في المؤسسة العمومية الاقتصادية, رسالة دكتوراه, تخصص علوم اقتصادية, جامعة الجزائر.

22- الشـويخ، عاطف (2007). واقع التخطيط الاسـتراتيجي في مؤسـسـات التعليم التقنـــي في محافظات غزة "، رسـالة ماجسـتير غير منشـورة، الجامعة الإسلامية -غزة - فلسطين.

23- صـيام، امال نمر حسـن(2010). تطبيق التخطيط الاسـتراتيجي وعلاقته بأداء المؤسـسـات الاهلية النسـوية في قطاع غزة، رسـالة ماجسـتير- جامعة الازهر- غزة.

24- الصيرفي، محمد(2008). قياس وتقويم أداء العاملين, الاسكندرية, حورس للنشر والتوزيع, الطبعة الأولى.

25- الطلوع، عبد ربه(2022). مادة تعريفية بالمعهد الصيني اليمني للعلوم التقنية والتطبيقية.

26- عبد الرحمن توفيق, منهج الإدارة العليا- مجالات تقييم الأداء, الجيزة, مركز الخبرات المهنية للإدارة, الجزء الأول, الطبعة الثالثة 2004م.

27- علي السلمي(1972).سياسات واستراتيجيات الادارة في الدول النامية, القاهرة، دار المعارف.

28- القطامين، احمد 1996 التخطيط الاستراتيجي والإدارة الاستراتيجية، دار مجدلاوي للنشر والتوزيع، عمان – الأردن.

29- لصـباب، أحمد عبد الله، وآخرون(2013). أسـاسـيات الإدارة الحديث، الطبعة الرابعة، المملكة العربية السـعودية، خوارزم العلمية للنشـر والتوزيع.

30- ماجد راضي الزعبي- التخطيط الاسـتراتيجي وبناء منظمات متميزة تكنولوجيا (دراسـة تطبيقية على منظمات صـناعة الادوية الاردنية) رسـالة دكتوراه – جامعة عمان العربية- قسم ادرة الاعمال- (2004م)

31- ماهر, أحمد(2007). إدارة الموارد البشرية, الدار الجامعية الجديدة, الإسكندرية, مصر.

32- هاريسون، ديفيد(2009). الإدارة الاستراتيجية والتخطيط الاستراتيجي، ترجمة: ناطورية علاء الدين، عمان الأردن، دار زهران للنشر والتوزيع.

رابعاً: المصادر الأجنبية:

33- Bernard Matory et Daniel Crozet, Gestion des ressources humaines pilotage social et performance, 6ème edition dunod paris 2005 .

خامساً: مو اقع النت:

1- - موسـوعة المحيط، التعليم المهني في اليمن /https://almoheet.net

2- وكيبديا الموسوعة الحرة وزارة التعليم الفني والتدريب المهني /https://ar.wikipedia.org/wiki

التاريخ ومسألة الحدود بين العلوم الاجتماعية

الناجي بليق، طالب باحث في سلك الدكتوراه بمختبر: الإنسان، المجتمع والقيم. كلية العلوم الانسانية والاجتماعية، جامعة ابن طفيل بالقنيطرة المغرب.

Najy.ballik62@gmail.com

الملخص

يتحدث هذا البحث، عن مسألة الحدود بين العلوم الاجتماعية، وعن طبيعة العلاقة بين هذه العلوم من وجهات نظر مختلفة، ويعالج طبيعتها خاصة في الفترة المبكرة لمدرسة الحوليات، ثم يناقش كذلك كيفية الانفتاح عن العلوم الاجتماعية الأخرى كالجغرافيا والأنثروبولوجيا، وغيرها من العلوم ،حيث أدى هذا الانفتاح إلى إنتاج تاريخ مفتت وهي الفترة التي سيطالب فيها بعض الباحثين في حقل التاريخ بمحاولة تقليص التداخل الحاصل بين التاريخ والعلوم الاجتماعية الأخرى، أو ما يعرف بالمنعطف النقدي، على اعتبار أن هذا التداخل أسهم بشكل كبير في ذوبان علم التاريخ مع العلوم الاجتماعية وهو ما أفضى إلى تعدد مواضيع علم التاريخ كتاريخ الكذب وتاريخ الزواج وتاريخ الحكاية...

الكلمات المفتاحية: الحدود، الانفتاح، التقليص، التداخل، العلوم الاجتماعية، التاريخ.

History and the question of boundaries Be tween the social sciences

Abstract

The research talks about the issue of the boundaries between the social sciences, and about the nature of the relationship between these sciences from different points of view. Which they will demand of some researchers in the field of history to try to reduce this overlap between history and other history science with social sciences on the grounds that this overlap contributed significantly to the dominance of other sciences.

Keywords: boundaries, openness, downsizing, overlap, social sciences ,history and civilization.

مقدمة

عرف التطور الحاصل في مجال الكتابة التاريخية دورا مهما في الانفتاح عن العلوم الاجتماعية والبحث عن طرق جديدة في تحليل الوثائق والظواهر الإنسانية والطبيعية وتقويمها، ومنه اتسع نطاق موضوع التاريخ ليشمل مظاهر الحياة الاجتماعية الماضية للإنسان، حيث تبين للمؤرخين في المراحل الأخيرة من القرن الماضي ،خاصة مع مدرسة الحوليات أنه يجب على المؤرخ الاهتمام بالأحداث الاقتصادية والاجتماعية في دراسة التاريخ، ولعل الدراسة التي قام بها بروديل حول

المتوسط والعالم المتوسطي في عهد فيبيل الثاني، خير دليل على انفتاح التاريخ على العلوم الأخرى، حيث حاول من خلالها تجديد مناهج البحث التاريخي من خلال الإحاطة بوقائع الظواهر الاجتماعية، إلا أن هذا الانفتاح العلوم سيؤدي إلى تفتت وتعدد في المواضيع التاريخية، وبالتالي محاولة الاهتمام بالتاريخ عبر التقليل من التداخل بينه وبين هذه العلوم.

ومنه، سنحاول في هذا البحث الوقوف عن مسألة التداخل بين العلوم الاجتماعية بدءا من الدعوة إلى الانفتاح على مناهج العلوم الاجتماعية، وصولا إلى تقنين التداخل الحاصل بينها.

تحديدات مفاهيمية

التاريخ: "التاريخ فن من الفنون التي تداولها الأمم والأجيال وتشد إليه الركائب والرحال، وتتنافس فيه الملوك والأقيال ويتساوى في فهمه العلماء والجهال"[1]، ويعني لدى أغلب الشعوب على أنه ما وقع في الماضي، ويعني كذلك سرد ما وقع في الماضي فعلا أو ما يعتقد أنه وقع من وجهة نظر المؤرخ، ويعني كذلك دراسة الماضي بكل أحداثه وتأويل هذه الأحداث، فالتاريخ إذا مادة لتلك المعرفة، ولا يعني ذلك تطابق الماضي مع معرفة الإنسان لذلك الماضي لأن تلك المعرفة "رهين بتوفر المؤرخ على وثائق وشواهد عن ذلك الماضي"[2]، فهو السبيل "لمعرفة أخبار من مضى من الأمم، لأنه علم مستقل بنفسه، موضوعه العمران البشري والاجتماع الإنساني"[3].

الحدود: يشير مصطلح الحدود إلى "الخطوط الفاصلة بين الدول ولها سمات معينة ومنها الثبات والدوام والوضوح"[4]، ومن ناحية العلوم الاجتماعية، تعني التخصصات المرتبطة بكل علم، من حيث المناهج والطرق في معالجة الظواهر الاجتماعية، بمعنى هناك بعض النقط التي تفصل بين العلوم الاجتماعية من جهة معالجة المواضيع، وهو الأمر الذي دعت إليه مدرسة الحوليات حول تكسير الحدود بين العلوم الاجتماعية، كالجغرافيا وعلم الاقتصاد والتاريخ وعلم الاجتماع.

العلوم الاجتماعية: يشير مصطلح العلوم الاجتماعية إلى العلوم التي تدرس الإنسان أو السلوك الإنساني والذي يشمل جل الجوانب الاجتماعية والثقافية، وتشمل العلوم الإنسانية جل العلوم التي لها علاقة بالإنسان مثل الفلسفة، علم النفس، علم الاجتماع الأنثروبولوجيا، والاثنوغرافية، علم النفس...

---

[1] عبد الرحمان ابن خلدون، **مقدمة ابن خلدون**، تحقيق أبي عبد الرحمان عادل بن سعد، الدار الذهبية، ص 9.

[2] د. الهادي التيمومي، **المدارس التاريخية الحديثة**، الطبعة الأولى 2013، دار التنوير للطباعة والنشر، ص 15.

[3] عبد الله فياض، **التاريخ فكرة ومنهجا، دراسة في التاريخ وأصول بحثه**، مطبعة أسعد بغداد 1973، ص 7-6.

[4] د. إبراهيم محمد العناني، **القانون الدولي العام**، الطبعة الأولى، دار الفكر العربي للطباعة والنشر القاهرة، 1976/1975، ص 287.

تطرح إشكالية تداخل مناهج العلوم الاجتماعية إشكالية منهجية قد تؤثر على البحث التاريخي من حيث الموضوعية، وسبل معالجة الأحداث التاريخية، وهو ما ساهم في ظهور عدة مواضيع داخل الحقل التاريخي، ولعل هذا التداخل هو ما أدى إلى وجود تاريخ مفتت، ومن خلال هذا البحث سنجاول الوقوف، عند إشكالية التداخل بين مناهج العلوم الاجتماعية، ومن تم محاولة بلورة إشكالية التلاقح المفرط في الاستعانة بمناهج هذه العلوم.

مسألة الحدود بين العلوم الاجتماعية من الانكماش الى الانفتاح

تعد مسألة الحدود، أو التداخل بين العلوم الاجتماعية، قضية ابستمولوجية متعلقة بالمنهج أو المناهج التي تبنى عليها هذه العلوم، و التي تعرفها هذه الأخيرة سواء من حيث تطور العلوم أو المناهج، أو من حيث الانفتاح والتفاعل بين هذه الأخيرة، لهذا "فلا يمكن لمناهج العلم الاجتماعي أن تعالج إلا نظريات وضعت في اصطلاحات ذات أصول عملية ، أو نظريات يمكن أن تستمد منها فرضيات قابلة للاختبار امتدادا لما يحفه غموض"[1]، أي أن عملية البحث في البحوث التاريخية لا تبدأ في غالب الأمر باختيار الفرضيات المستنبطة من نظرية عامة وبشكل عشوائي، وإنما تبدأ بمسألة تفسير ظاهرة معينة من مادة تجريبية قائمة على الشواهد التاريخية، على اعتبار أنه لا يمكن للتاريخ أن يدون دون وثائق، نعني بذلك الوثائق التاريخية بكل أنواعها، لهذا يتطلب الأخذ بمفهومات العلوم الاجتماعية الأخرى وأساليبها الفنية في الدراسة التاريخية مزيدا من الاتصال والانفتاح، لأن الشواهد التاريخية بمثابة معطى مادي يفيد كل العلماء الاجتماعيين، فإذا أخذنا جميع العلوم الاجتماعية الأخرى على سبيل المثال لا الحصر (علماء الاجتماع) إن هؤلاء العلماء يعتمدون على التفسير والتحليل في معالجة الظواهر الاجتماعية وخير دليل على ذلك هو ما قام به دوركهايم في معالجة قضية الانتحار، إضافة إلى أن علم الاجتماع يتيح للمؤرخ مدى تأثير الأحداث التاريخية على المجتمع بغية فهم التغيرات المجتمعية الحاصلة في المجتمع المدروس، كما أن التاريخ يمكنه أن يستفيد من مناهج علم الاجتماع بهدف تحليل الظواهر التي حدثت في الماضي قصد تفسير الوقائع التاريخية بشكل موضوعي ودقيق، وهنا يمكن أن نتساءل: هل علم الاجتماع كاف لمعالجة هذه الظاهرة؟

من أجل معالجة هذه الظاهرة ينبغي الانفتاح على بعض العلوم الاجتماعية كالتاريخ مثلا، لأنه الوحيد القادر على توفير الشواهد، وأيضا على الجغرافيا باعتبارها المحدد الجغرافي لمجال الدراسة، ثم كذلك علم الإحصاء والذي يمكن الدارس من تحديد نسب وأعداد الفئة المدروسة.

[1] هيوغ اتكن، **دراسة التاريخ وعلاقتها بالعلوم الاجتماعية**، ترجمة الدكتور محمود زايد، تقديم الدكتور قسطنطين زريق، الطبعة الأولى 1963م، الطبعة الثانية، 1972م دار العلم للملاين بيروت، ص 17.

إن إشكالية الحدود هي إشكالية منهجية ابستمولوجية على وجه الخصوص، باعتبارها لا تقتصر في الحقيقة على العلوم الاجتماعية فقط، بل تهم كذلك العلوم الحقة، حيث باتت تطرح مسألة الحدود هاته مع بروز" هيمنة النموذج الفزيائي –الرياضي، ومحاولة العلوم الاجتماعية والإنسانية اقتباس هذا النموذج رغبة في جعل الإنسان والمجتمع بكل أبعاده موضوع دراسة علمية تجريبية موضوعية، على غرار ما يجري في دراسة الظواهر الطبيعية، الفزيائية والرياضية"[1].

إن انفتاح التاريخ عن العلوم الأخرى ومحاولة كسر تلك الحدود، جعلته يستقي منها بعض المفاهيم والمناهج المتعلقة بطبيعة البحث التاريخي و المرتبطة بالظاهرة الاجتماعية، وفي غالب الأحيان إسقاطها عبر منطق التمثيل عن الوقائع التاريخية، ومنه يأخذ مثلا من "علم النفس معظم المعلومات المتعلقة بطبيعة دوافع وأنماط وضوابط العقائد والتصرفات البشرية"[2]، وعليه ينبغي على المؤرخ أن يكون "مزودا بقدر كاف من المعرفة السيكولوجية الخاصة بالسلوك البشري"[3]، بمعنى أخر يجب على المؤرخ أن يكون قادرا على تفسير وتأويل تلك السلوكات البشرية بطريقة سيكولوجية و ابستمولوجية وتاريخية في الوقت نفسه.

لقد تبنت المدرسة الدوركايمية، منهجية الانفتاح على جميع العلوم الاجتماعية بما فيها التاريخ عبر إعادة تشكيل هذه العلوم في صورة جديدة جعلت منها علوما مساعدة للتاريخ، وبذلك "تتخذ شكل بناء اجتماعي عام يكون بمثابة علم العلوم يتم داخله ذوبان كل التخصصات الأخرى ومن ضمنها التاريخ"[4]، وعلى المنوال نفسه دعت مدرسة الحوليات إلى "التقارب بين كل العلوم الاجتماعية، وذلك بتكسير الحدود الجامدة والقائمة بينهما"[5]، بمعنى أخر حاول رواد مدرسة الحوليات تقديم نموذج خاص ومتميز يضم جميع العلوم الاجتماعية، وهو نفس الطرح الذي تبناه سيميان على أساس خلق وحدة المنهج بين العلوم الاجتماعية، وهذا ما دفع هذا الأخير إلى السير نحو الطريقة التي تعتمدها العلوم الاجتماعية الأخرى، وذلك عن طريق "إعادة صياغة منهجية العمل في ميدان التاريخ في صورة تسمح له باستعمال الطرق المتبعة في ميدان العلوم الاجتماعية"[6]، هذا من جهة سيميان أما من جهة مدرسة الحوليات، فقد اعتبر روادها أن مسألة الحدود يجب أن تلغى في قضية موضوع علم التاريخ، بمعنى يجب أن ننفتح عن التاريخ الاقتصادي والاجتماعي والأنثروبولوجي والجغرافيا وعلم الإحصاء .

---

[1] العيادي محمد ،"**المدارس التاريخية الحديثة، ومسألة الحدود بين العلوم الاجتماعية**، مجلة أمل العدد 15 سنة 1998 ص 26

[2] بارتز هاري الم "**تاريخ الكتابة التاريخية** "ترجمة د. محمد عبد الرحمان برج مراجعة د. سعيد عبد الفتاح عاشور ، الجزء الاول ص 501.

[3] المرجع نفسه، ص 507.

[4] العيادي محمد، **المدارس التاريخية**، مرجع سبق ذكره، ص 30 .

[5] المرجع نفسه، ص 33.

[6] المرجع نفسه، ص 34

إن التاريخ في نظر فولتير هو" التاريخ الاقتصادي والديمغرافي وتاريخ التقنيات وتاريخ العادات، وليس فقط التاريخ السياسي والعسكري، ويضيف هو أيضا تاريخ الناس كل الناس وليس فقط العظماء ، إنه تاريخ البنى وليس فقط تاريخ الأحداث، إنه تاريخ تفسير وليس فقط تاريخ سرد ووصف"[1]، بمعنى أن التاريخ يدرس ما هو اقتصادي وما هو اجتماعي ويعتمد في ذلك على التفسير والتمحيص للأحداث، لذلك يجب أن ينفتح ويتجاوز الحدود بينه وبين العلوم الاجتماعية الأخرى، وهذا ما عمل عليه رواد مدرسة الحوليات إذ دعوا الى التقليل من الحواجز إن لم نقل محاولة إلغائها بشكل عام بين العلوم الانسانية وأولها التاريخ وعلوم الحياة، حيث عمل المؤرخون على بناء تاريخ كلي للإنسان بكل مكوناته الفيزيولوجية، ضمن نسق اجتماعي بين المنهجية التاريخية والعلوم الاجتماعية بكل مكوناتها، بل وأرادوا كذلك" البحث في محيط الإنسان بالاعتماد على التاريخ والجغرافيا والأنثروبولوجيا وعلم الاجتماع والديمغرافيا وعلم البيولوجيا"[2].

لقد ركز التاريخ الجديد في أبحاثه عن ضرورة الانفتاح على العلوم الاجتماعية، أو العلوم المساعدة بلغة المؤرخين ومحاولة تبنيها ضمن نسق تاريخي واحد، بغية دراسة الظواهر التاريخية دراسة شاملة تحيط بكل مكوناته، كالاهتمام بالتغذية والمرض والجسد والثقافة، ففي هذا الصدد نجد أن المؤرخ يعتمد عن" البيولوجيا من خلال دراسة فصائل الدم والتي تمكنه من الوصول إلى قضية الاختلاط العرقي بين المجموعات المتقاربة والتعرف أكثر عن حركات الهجرة، كما تمكنه كذلك من التعرف عن امتداد التاريخ إلى فترات لا نملك حولها من الوقت الحاضر سوى بعض الإشارات التي تبوح بها بقايا العظام"[3]، بمعنى آخر يجب تجاوز تلك الحدود بين العلوم الاجتماعية بغية تحليل المعطيات التاريخية بصيغة علمية مأخوذة في قالب تاريخي يراعي شروط الكتابة التاريخية.

كذلك يمكن النظر إلى علم الإنسان أو ما يطلق عليه بالأنثروبولوجيا، وهو العلم الأقرب إلى التاريخ والمؤرخين، حيث يقول عنه ليفي ستراوس، "لا أعتقد أن لعلم الإنسان وجودا منفصلا كالطبيعيات وإنما هو موجود من حيث أنه ميدان يلتقي فيه كل من لهم اهتمام بالإنسان"[4]، أي يجب الانفتاح على مناهج العلوم التي لها اهتمام بالإنسان، لأن الاعتماد على منهج واحد يعني الاكتفاء بأسلوب الوصف، وهو أسلوب لا يحقق الموضوعية في دراسة الإنسان في علاقته بالتاريخ

[1] لوغوف جاك "**التاريخ الجديد**" ترجمة وتقديم د. محمد الطاهر المنصوري ، مراجعة , د. عبد الحميد هنية ،مركز دراسات الوحدة العربية ,الطبعة الاولى بيروت 2007 ص 100.

[2] المرجع نفسه، ص 118-119.

[3] المرجع نفسه، ص 227.

[4] هيوغ هاتكن، **دراسة التاريخ وعلاقتها بالعلوم الاجتماعية**، مرجع سابق، ص 27.

والمجال، حيث يبقى هذا الأمر من أعمال المؤرخين القدامى، وهوما قد يسقط المؤرخ في عملية التعميم أو ما يسمى بالمؤرخ التقليدي.

إذا، لكي تكون الدراسة التاريخية دراسة موضوعية، يجب الانفتاح على فروع علم الإنسان، كعلم الإنسان الفزيائي، والذي يمكن المؤرخ من دراسة الجانب الحياتي منه كالسلالات، وأيضا علم اللغات، الذي يمكنه من دراسة ثقافة الإنسان المدروس، والجغرافيا التي تمكنه من معرفة مكان استيطان الشعوب، فالمؤرخ إذا مطالب بتجميع هذه المعطيات وتحليلها ونسجها في قالب تاريخي يراعي شروط الكتابة التاريخية، ألا وهي الموضوعية والتحقق من الشواهد.

وعليه، فمند السنوات الأخيرة من القرن التاسع عشر، بدأ نقاش كبير ومسؤول بين التاريخ والعلوم الاجتماعية على سبيل المثال لا الحصر، الجغرافيا، السوسيولوجيا، علم الاقتصاد علم النفس، علم الاجتماع، نظرا لوجود تلاقح والتقاء بين هذه العلوم، وهذا ما يدعو إليه بروديل من خلال ضرورة الاحتكاك المثمر بين التاريخ وعلوم الإنسان إذ يقول في هذا المضمار "سأتحدث عن زمن التاريخ وهو حديث موجه بالخصوص إلى جيراننا في علوم الإنسان، اقتصاديين، اثنوغرافيين، اثنولوجين وأنثروبولوجيين، سوسيولوجيين سيكولوجيين ليسانيين، ديمغرافيين جغارفة، بل وحتى الرياضيين الاجتماعيين والإحصائيين، كل الجيران الذين تبعناهم مند سنوات طويلة في تجاربهم وأبحاثهم وكان يبدوا لنا ولايزال أن سيرنا ورائهم واحتكاكنا بهم يضيئ التاريخ بنور جديد[1]"، ومنه يمكن القول بأن التخلي عن تلك الحدود سيزيد من بناء المعرفة التاريخية وإعطائها الطابع العلمي عبر دراسة تاريخ المجتمعات من حيت التقاليد والأعراف ومكان وأسباب الاستيطان، وفي هذا الصدد كان اهتمام جاك لوغوف بالتاريخ الانثروبولوجي يصب في نفس الأمر أي إعطاء الصبغة العلمية للمواضيع التاريخية، ومن أهم موضوعات الانثروبولوجيا التاريخية الرئيسية التي اقتحمها جاك لوغوف،"(" تاريخ المخيال"،) عبر مجموعة صدرت في الثمانينات ("نشأة المطهر")و (المخيال الوسيطي)"[2] .

وعليه يتضح أن هذا التلاقح أدى إلى تعدد في مواضيع التاريخ والمناهج المعتمدة في دراسة الأحداث التاريخية، و هذا التعدد أدى إلى" التفتت بعد مرحلة تعدد الأزمنة داخل مجموعة واحدة، وهي تلك المرحلة الانتقالية التي مثلتها المرحلة البروديلية"[3]، وهذا التعدد يمكن إرجاعه إلى إمكانية الاستفادة من مناهج العلوم الاجتماعية بشكل لا يراعي خصوصية علم التاريخ.

[1] حبيدة محمد "**مدرسة الحوليات، مفاهيم التحليل البروديلي** " مجلة أمل، التاريخ -الثقافة-المجتمع، العدد الثالث السنة الأولى 1993 ص 83.
[2] حبيدة محمد "**المدارس التاريخية** "برلين –السوربون –استراسبورغ، من المنهج الى التناهج الرباط الطبعة الاولى 2018 ص105.
[3] المرجع نفسه، ص 367.

مسألة الحدود بين العلوم الاجتماعية من التداخل الى الدعوة نحو التقليص

كانت "سنوات 1980 منعطفا ابيستمولوجيا في مسار مدرسة الحوليات، حيث تعالت الأصوات من داخل المدرسة وخارجها تنبه لأزمة التاريخ من حيث التصور والكتابة"[1]، وقد عبر مجموعة من المؤرخين عن تخوفهم وحزنهم لما آلت إليه مدرسة الحوليات، "من جراء التداخل المفرط مع العلوم الاجتماعية والتنازل الكبير عن الصرامة الأكاديمية لفائدة لغة الصحافة التي تيسر تجارة الكتب"[2]، أي أن هذا التداخل أدى إلى غياب اللغة الأكاديمية في الكتابة التاريخية وحلت محلها لغة العامية، وهو الأمر الذي أدى إلى ذوبان علم التاريخ بين مناهج العلوم المساعدة، وفي هذا الصدد أكد المؤرخ "بار فيلار" "لقد ماتت الحوليات "[3]، محاولا بذاك الحديث عن الصرامة في الكتابة التاريخية التي كانت سائدة في العصر الذهبي الخاص ببروديل في ما يخص التاريخ الاقتصادي وكتاباته التاريخية حول البحر الأبيض المتوسط.

بناء على ما سبق يمكن القول، إن نجاح مدرسة الحوليات في إزالة الحدود بين العلوم الاجتماعية انقلب ضدها، وهو ما حذر منه "فرانسوا دوس" من خلال أطروحته "("مسار مدرسة الحوليات".) حيث بين فيها تحول التاريخ الى فتات، وحذر كذلك من التهميش الذي قد يلحق بالتاريخ كما حصل للجغرافيا"[4]، أي وجب على التاريخ أن يقلص من الحدود بينه وبين العلوم الاجتماعية، وهنا يقول ايمانويل لورا لادوري: "بالنسبة لي التاريخ هو عبارة عن هروب خارج القرن العشرين، نحن نعيش فترة بائسة"[5]، فهذا البؤس في نظره نتج عن تداخل مواضيع التاريخ مع مواضيع ومناهج العلوم المساعدة.

وفي هذا السياق المفتت للتاريخ، برز جيل جديد من المؤرخين من داخل مجلة الحوليات جعل هذا التعدد في المواضيع من أولوياته، ومن أجل إعادة الاعتبار للتاريخ كتخصص، والحد من التداخل المفرط مع العلوم الاجتماعية، أو يعرف بالمنعطف النقدي كما جاء في عنوان افتتاحية المجلة بعدد مارس /ابريل 1988، والتي كتبها "بيرنار لوبوتي"، الذي يعتبره البعض رائدا من رواد الجيل الرابع لمدرسة الحوليات، إذ يقول هذا الأخير: "اليوم حل زمن الشك ...المقولات المهيمنة التي كنا نبحث عنها في الماركسيات أو البنيويات، وحتى في الاستعمالات المطمئنة للمنهج الكمي فقدت قدراتها البنائية ...التعدد الفوضوي لموضوعات البحث تسبب في فقدان بريق التاريخ، ذلك أن تفتت التاريخ مكن من الإشارة إلى العواقب الحتمية للتخصصات الازمة، أي تدخل مجموعة من التخصصات في تخصص آخر، وإلى إنتاج غزير من المواضيع لكن هذا الإنتاج

[1] حبيدة محمد **المدارس التاريخية** مرجع سبق ذكره، ص 113.
[2] المرجع نفسه، ص114.
[3] المرجع نفسه، ص 114.
[4] المرجع نفسه، ص 114.
[5] المرجع نفسه، ص367.

بات بشكل فوضوي... والأن حان الوقت لخلط الأوراق من جديد" [1]، أي أصبح على هذا الجيل إعادة النظر في هذا الكم الهائل من المواضيع والتي تم وصفها بالفوضوية لكونها تفتقد للتدقيق والموضوعية وتعدد المواضيع والمناهج.

ومنه، يتبين أن هذا الجيل حاول بلورة براديغم جديد من خلال إصدار المجلة الجديدة بعنوان "التاريخ والعلوم الاجتماعية"، والتي حاولوا من خلالها "تقنين التداخل بين العلوم الاجتماعية (الإنسانية)، عبر إعادة تحديد طبيعة التحالف مع علم الاقتصاد والجغرافيا والاجتماع، حيث يتيح هذا التلاقح من جهة إمكانية الاشتغال حول الزمن القصير ويرجع إلى ساحة البحث التاريخي الفرد والسياسة"[2]، على اعتبار أن الفرد هو أساس الكتابة التاريخية و أن السياسة بمثابة مسرح للأحداث التاريخية.

وعليه، "إن هذا التقنين بين العلوم نتج نتيجة التلاقح المفرط بينهما والذي من شأنه أن يمحي المؤرخين من الساحة، بحيث لا يبقى في الساحة سوى انتروبولوجي أو اقتصادي الماضي"[3]، أي أن هذا الجيل كان على وعي تام بخطورة هذا التفتت الذي لحق بالتاريخ وهو ما جعلهم يتنبؤون باختفاء المؤرخين من الساحة التاريخية .

ومنه، التزم مؤرخو الحوليات الجدد وعلى رأسهم برنار لوبوتي، بإعادة الاعتبار للتاريخ السياسي والتصالح مع علم الاجتماع الاقتصادي والتقنين من التداخل بين مختلف العلوم الاجتماعية فيما اصطلح عليه بالمنعطف النقدي أي إعادة الاعتبار للتاريخ كعلم قائم بذاته.

خاتمة

من خلال ما سلف، يمكن القول، إن الانفتاح والتلاقح بين العلوم الاجتماعية، أدى إلى عمل متكامل بينهم من حيث الاستفادة من المناهج بغية دراسة الأحداث التاريخية، إلا أن الانفتاح المفرط للتاريخ عن العلوم المساعدة تحول إلى تشتت وتفتت وتعدد في مواضيع علم التاريخ، وهو ما اصطلح عليه بالتاريخ المفتت، وهذا الأخير دفع ببعض المؤرخين إلى إعادة النظر في مواضيعه، محاولين بذلك إعادة الاعتبار للتاريخ عبر تقليل التلاقح المفرط بينه وبين العلوم الاجتماعية، وهو ما عرف بالمنعطف النقدي، لأن هذا التداخل بين مواضيع التاريخ أفضى إلى كثرة المواضيع المتعلقة بهذا الحقل، حيث ظهر في الساحة التاريخية مجموعة من المواضيع شبه تاريخية، كتاريخ الكذب، تاريخ التغذية، تاريخ الموت، تاريخ اللغة، إلى غير ذلك من المواضيع المتعددة.

---

[1] حبيدة محمد **المدارس التاريخية** مرجع سبق ذكره ص114-115.

[2] المرجع نفسه ص 115.

[3] المرجع نفسه ص 116.

إن هذا التعدد في المواضيع، هو من أفقد التاريخ وحدته وأدى إلى تاريخ مفتت، حيث كان لازما على مدرسة الحوليات المتأخرة إعادة النظر من جديد إلى المناهج المعتمدة في الكتابة التاريخية، ومن تم القليل من الاعتماد على مناهم العلوم المساعدة.

قائمة المراجـع والمصادر

- بارتز هاري الم، "تاريخ الكتابة التاريخية "ترجمة د، محمد عبد الرحمان برج، مراجعة د. سعيد عبد الفتاح عاشور، الجزء الاول .حبيدة محمد، "**المدارس التاريخية** "برلين –السوربون –استراسبورغ، من المنهج الى التناهج، الطبعة الأولى 2018، الرباط.
- حبيدة محمد، "**مدرسة الحوليات. مفاهيم التحليل البروديلي** " مجلة أمل، التاريخ -الثقافة- المجتمع، العدد الثالث، الطبعة الاولى 1993.
- د. إبراهيم محمد العناني، **القانون الدولي العام**، الطبعة الأولى، دار الفكر العربي للطباعة والنشر القاهرة، 1976/1975.
- عبد الرحمان ابن خلدون، **مقدمة ابن خلدون**، تحقيق أبي عبد الرحمان عادل بن سعد، الدار الذهبية،
- عبد الله فياض، **التاريخ فكرة ومنهجا، دراسة في التاريخ وأصول بحثه**، مطبعة أسعد بغداد 1973.
- العيادي محمد، "**المدارس التاريخية الحديثة، ومسألة الحدود بين العلوم الاجتماعية**، مجلة أمل العدد 15 سنة 1998 .
- لوغوف جاك، "**التاريخ الجديد**" ترجمة وتقديم د. محمد الطاهر المنصوري، مراجعة د. عبد الحميد هنية، الطبعة الأولى2007، مركز دراسات الوحدة العربية بيروت.
- الهادي التيمومي، **المدارس التاريخية الحديثة**، الطبعة الأولى 2013، دار التنوير للطباعة والنشر.
- هيوغ هاتكن، **دراسة التاريخ وعلاقتها بالعلوم الاجتماعية**، ترجمة الدكتور محمود زايد، تقديم الدكتور قسطنطين زريق، الطبعة الأولى 1963م، الطبعة الثانية، 1972م دار العلم للملاين بيروت

التدابير الوقتية ماهيتها والأساس القانوني لسلطة محكمة العدل الدولية في إصدارها والتعليق على حالة جنوب افريقيا وإسرائيل بشأن الإبادة الجماعية بغزة

فتحي فتحى جادالله الحوشي دكتوراه في القانون الدولي العام، كليةٌ الحقوق جامعة المنصورة، والمستشار السياسي بوكالة الأمم المتحدة للأنباء، والباحث في النزاعات الدوليةٌ

ملخص

محكمة العدل الدولية هي الجهاز القضائي الرئيسي للأمم المتحدة. وتتولى المحكمة الفصل طبقا لأحكام القانون الدولي في النزاعات القانونية التي تنشأ بين الدول، وتقديم آراء استشارية بشأن المسائل القانونية التي قد تحيلها إليها أجهزة الأمم المتحدة ووكالاتها المتخصصة.

وتحتل التدابير الوقتية مكانة مهمة كإجراء من اجراءات الوقاية والاستعجال في القضاء الدولي، على غرار القضاء الوطني، وبالرغم من اختلاف الآراء الفقهية في تعريفها، إلا أنها تجد أساسها القانوني في مختلف الأنظمة الأساسية واللوائح الداخلية لهيئات القضاء الدولي، وتتميز هذه التدابير ببعض الخصائص فهي تدابير مؤقتة، وتسقط بمجرد صدور الحكم النهائي في النزاع، كما أنها قابلة للتعديل والإلغاء وذات طبيعة استعجالية، ولا تمس موضوع النزاع. ويخضع طلب التدابير الوقتية لبعض الإجراءات والشكليات قبل وصوله للمحكمة، فيمكن تقديمه مع الطلب الأساسي في الدعوى أوفي أية مرحلة من مراحل الدعوى، سواء كان كتابياً أو شفهياً وكذلك يمكن أن تلعب المحكمة دوراً مهما في الأمر بالتدابير الوقتية من تلقاء نفسها إذا دعت الضرورة لذلك.

وقد أصدرت محكمة العدل الدولية في 26 يناير 2024م حكماً ابتدائياً وتدابير طارئة بحق إسرائيل في الدعوى القضائية التي رفعتها جنوب إفريقيا في 29 ديسمبر 2023م متهمة إسرائيل بانتهاك اتفاقية الأمم المتحدة بشأن الإبادة الجماعية، وسيتم التعليق على هذا الحكم من خلال هذا البحث، بعد بيان ماهية التدابير الوقتية والاساس القانوني التي تقوم عليه.

الكلمات المفتاحية: جنوب افريقيا ـ غزة_ محكمة العدل - التدابير الوقتية ـ الإبادة الجماعية.

Interim measures, their nature and the legal basis for the authority of the International Court of Justice to issue them and comment on the case of South Africa and Israel regarding the genocide in Gaza Preparation

Abstract

The International Court of Justice is the principal judicial organ of the United Nations. The Court is responsible for adjudicating, in accordance with the provisions of international law, legal disputes that arise between states, and providing advisory opinions on legal issues that may be referred to it by the United Nations organs and its specialized agencies.

Temporary measures occupy an important place as a measure of prevention and urgency in the international judiciary, similar to the national judiciary, and despite the differences in jurisprudential opinions in their definition, they find their legal basis in the various statutes and internal regulations of international judicial bodies, and these measures are distinguished by some characteristics, as they are temporary measures. It lapses as soon as the final ruling in the dispute is issued. It is also subject to amendment and cancellation, is of an urgent nature, and does not affect the subject of the dispute. The request for temporary measures is subject to certain procedures and formalities before it reaches the court. It can be submitted with the basic request in the case or at any stage of the case, whether written or verbal. The court can also play an important role in ordering temporary measures on its own if necessary. On January 26, 2024, the International Court of Justice issued a preliminary ruling and emergency measures against Israel in the lawsuit filed by South Africa on December 29, 2023, accusing Israel of violating the United Nations Convention on Genocide. This ruling will be commented on through this research, after explaining the nature of the measures. Temporality and the legal basis on which it is based.

Keywords: South Africa - Gaza - Court of Justice - interim measures - genocide.

مقدمة

تُعد محكمة العدل الدولية الأداة القضائية الرئيسية للأمم المتحدة، وهي تباشر مهامها وفق نظام أساسي يعتبر جزءاً لا يتجزأ من الميثاق وفي إطار قيامها بمهامها فإنها تمارس نوعين من الاختصاصات، اختصاص قضائي يتعلق بالنظر في النزاعات التي ترفعها إليها الدول واختصاص استشاري يتضمن تقديم فتاوى في مختلف المسائل القانونية التي تعرض عليها. بالإضافة إلى ذلك فإن المحكمة الدولية تمارس اختصاص آخر يعتبر اختصاصا عارضاً ويتمثل في اتخاذها لتدابير وقتية أو تحفظية تحوز على قدر من الأهمية في القانون الدولي. هذه التدابير التي ارتبط ظهورها بظهور المحاكم الدولية، فهي تعد ظاهرة حديثة العهد نسبياً في القانون الدولي على الرغم من أنها معروفة ومستقرة منذ زمن طويل في إطار القوانين الداخلية [1]. وتعود تسمية التدابير الوقتية إلى وظيفتها في دعم العملية القضائية، فهي تدابير تتخذها المحكمة الدولية بصورة مؤقتة لحماية الحقوق المتنازع عليها وتتعدد تسمياتها إلى تدابير وقتية أو تدابير تحفظية [2].

---

[1] د. عبد العزيز مخيمر عبد الهادي، القضاء الدولي المستعجل، مطبوعات جامعة الكويت، 1996، ص2.

[2] د. غنوة فواز أحمد طوقان، التدابير المؤقتة في النظام الأساسي لمحكمة العدل الدولية، رسالة مقدمة استكمالا لمتطلبات الحصول على درجة الماجستير في القانون، كلية الدراسات الفقهية والقانونية، جامعة آل البيت، 2005م ص1.

أهمية البحث

ترجع أهمية البحث الى لفت الانتباه إلى أهمية التدابير الوقتية التي تتخذها محكمة العدل الدولية من ناحية الحفاظ على المراكز القانونية لأطراف النزاع كما هي وتجميد الأوضاع الحالية لتلك المراكز كما هي، لحين صدور حكم نهائي من المحكمة، لأنه لو تم العبث بتلك المراكز لكان الحكم القضائي النهائي عديم الأثر أو القيمة، من أجل ذلك تبرز أهمية موضوع البحث وهو الحفاظ على المراكز القانونية لأطراف النزاع كما هي وذلك لحين صدور حكم نهائي من المحكمة، وهو ما طلبته محكمة العدل من إسرائيل في الامر الصادر في 26 يناير 2024م.

إشكالية البحث

ونظرا للأهمية البالغة التي تكتسيها هذه التدابير في القانون الدولي بصفة عامة والقضاء الدولي بصفة خاصة، وحتى نتمكن من الإلمام والإحاطة بمختلف جوانبها فإننا رأينا أن نتناول طرح الإشكالية كالتالي: ما هو الهدف الذي تسعى إلى تحقيقه محكمة العدل الدولية من خلال اتخاذها للتدابير الوقتية؟ ومن أجل معالجة هذه الإشكالية فإننا قسمنا هذه الدراسة إلى ثلاثة مباحث متتالية:

منهج البحث

سيتم اتباع المنهج الاستقرائي التاريخي لمعرفة ماهية التدابير الوقتية وخصائصها وهدفها، والاساس القانوني لإصدارها ونختم ذلك بالتعليق على حكم محكمة العدل الصادر في 26 يناير 2024 ونحاول التعليق عليه، وسيتم ذلك من خلال خطة البحث التالية: -

خطة البحث: المبحث الأول: .ونتناول فيه ماهية التدابير الوقتية لمحكمة العدل الدولية وخصائصها، والغاية منها.

والمبحث الثاني: الأساس القانوني لسلطة محمة العدل في اتخاذ التدابير الوقتية.

المبحث الثالث: .التعليق على حكم محكمة العدل بتاريخ 26 يناير 2024م حالة جنوب افريقيا وإسرائيل بشأن الإبادة الجماعية بغزة. ونختم بحثنا بخاتمة نوضح فيها ما توصلنا اليه من نتائج والتوصيات التي نوصي بها ونتبعها بقائمة المراجع.

المبحث الأول: التعريف بالتدابير الوقتية لمحكمة العدل الدولية وخصائصها والهدف منها

أولاً: تعريف التدابير الوقتية

الأمر بالتدابير الوقتية: هو لجوء محكمة العدل الدولية أثناء نظر نزاع ما إلى إصدار أمر تلزم فيه أحد الطرفين أو كليهما بالقيام أو بالامتناع عن سلوك معين (1). وتقوم محكمة العدل الدولية باتخاذ تدابير وقتية وذلك من أجل حماية حقوق الأطراف في النزاع (2)، فالتدابير الوقتية أشبه بأمر زجري مؤقت تهدف عموما إلى تجميد الوضع ريثما تصدر المحكمة حكما نهائياً بشأن النزاع المعروض عليها (3)، لأنه لو تغير الوضع .لأصبح الحكم الصادر في النزاع – فيما بعد – غير ذي قيمة ولا فائدة منه (4).

وتعد المادة 41من النظام الأساسي لمحكمة العدل الدولية المصدر القانوني لاختصاصها بالأمر بالتدابير الوقتية، فهي تعتبر الإطار العام لهذه التدابير. كما قد تم النص على أحكام مفصلة تنظم إقرار هذه التدابير في اللائحة الداخلية للمحكمة وذلك في المواد من (73) :(78) منها (5) هذا إلى جانب الدور الهام الذي يقوم به اجتهاد المحكمة في وضع الشروط اللازمة لفرض هذه التدابير. ورغم أن النص القانوني لم يقدم تعريفا للتدابير الوقتية إلا أن المقصود بها هو "تلك التدابير المؤقتة، الظرفية والوقائية التي تهدف إلى منع حدوث ضرر قد يلحق بحق من حقوق الطرف المعني إذا لم تتخذ في وقتها. ومن ثم يلتزم أحد أطراف الخصومة أو كلاهما بتنفيذ الترتيبات التي أمرت بها المحكمة لمنع تردي الوضع في انتظار صدور الحكم النهائي في القضية"(6). وعليه فإنه يجوز للمحكمة أن تقضي بتدابير حماية مؤقتة بناء على طلب أحد الأطراف المتنازعة أو بمبادرة منها، إذا اعتبرت أن الحقوق التي تشكل موضوع الحكم الذي ستصدره فيما بعد مهددة بخطر مباشر (7)على أن تقوم المحكمة بإبلاغ أطراف الدعوى ومجلس الأمن فور اتخاذها لهذه التدابير (8)، وكما أن للمحكمة الحق في فرض التدابير الوقتية فإن لها الحق في تعديلها أو إلغائها كليا في أي وقت كان بسبب تغيير الأسباب التي دعت إليها (9)، هذا إلى جانب إمكانية رفض المحكمة لاتخاذ تدابير وقتية حتى لو طلب ذلك منها أطراف الدعوى، وذلك إذا ما رأت أن الحجج

([1]) مرجع سابق ص 79.

([2]) المادة 41 /1 من النظام الأساسي لمحكمة العدل الدولية. https://cutt.us/BjklL

([3]) راجع/ محكمة العدل الدولية، أسئلة وأجوبة عن الجهاز القضائي الرئيسي للأمم المتحدة، منشورات إدارة شؤون الإعلام بالأمم المتحدة، نيويورك، 2001م، ص31. https://cutt.us/2H48L

([4]) د. منتصر سعيد حمودة، محكمة العدل الدولية، الطبعة الأولى، دار الفكر الجامعي، الإسكندرية، 2012م، ص26.

([5]) راجع/ المواد من (73) :(78) من اللائحة الداخلية لمحكمة العدل الدولية. https://cutt.us/B3ZaC

([6]) د. وسيلة شابو، الوجيز في قواعد المنازعات أمام محكمة العدل الدولية، دار هومه، الجزائر،2012م ص75، 76.26

([7]) محكمة العدل الدولية، أسئلة وأجوبة عن الجهاز القضائي الرئيسي للأمم المتحدة، مرجع سابق، ص31.

([8]) المادة 2/41من النظام الأساسي لمحكمة العدل الدولية. https://cutt.us/BjklL

([9]) مرجع سابق، وأيضاً د. فؤاد شباط ومحمد عزيز شكري: القضاء الدولي، المطبعة الجديدة، دون ذكر البلد،1966م، ص 252..

المقدمة من طالب اتخاذ التدابير الوقتية غير كافية وهو ما حدث في "قضية الإفريز القاري" بين" تركيا واليونان" حيث رأت المحكمة أن الظروف كما بدت لم تكن مواتية لتنطبق عليها المادة (41) من نظامها الأساسي في أن تشير بتدابير الحماية المؤقتة (1).

ثانياً: . خصائص التدابير الوقتية.

للتدابير الوقتية مجموعة من الخصائص التي تميزها والتي سوف نتطرق إليها وهي: .

1_ تأمر محكمة العدل الدولية بالتدابير الوقتية إذا كان النزاع معروضاً أمامها فلا يمكن للمحكمة أن تقرر تدابير وقتية إلا بصدد نزاع معروض أمامها، إذ لا يوجد تنظيم للقضاء المستعجل في القانون الدولي كما هو الحال في القضاء الوطني الذي يخول المحكمة سلطة إقرار تدابير وقتية لمعالجة نزاع مستعجل لم يعرض على القضاء بعد. ويمكن تقديم طلب التدابير الوقتية بمجرد تقديم الطلب الأساسي للدعوى، وهذا ما يستدل عليه من خلال ممارسات الدول التي غالباً ما لجأت إلى تقديم الطلبين في ذات التاريخ (2)، وهو ما حدث عندما تقدمت قطر بالطلبين أمام محكمة العدل الدولية فى11يونية 2018م حينما أودعت قطر عريضة تقيم بها دعوى ضد دولة الإمارات العربية المتحدة بشأن انتهاكات مزعومة للاتفاقية الدولية للقضاء على جميع أشكال التمييز العنصري المؤرخة في21 كانون/ ديسمبر1965، التي تعد كلتا الدولتين طرفاً فيها، وفى نفس الوقت قدمت قطر طلباً بالإشارة بتدابير تحفظية من أجل حماية الحقوق التي يتمتع بها القطريون بموجب الاتفاقية من أي ضرر جديد لا يمكن جبره وتجنب تفاقم أو اتساع المنازعة، في انتظار صدور القرار النهائي في القضية وتقدمت دولة الامارات أيضاً بطلب اجراءات تحفظية لحماية حقوقها في العدالة الإجرائية، وفى تقديم آرائها وإقامة العدل على النحو الصحيح والتي أصبحت مهددة لكون قطر قد أودعت بشكل متواز إجراءين بشأن نفس المنازعة، أحدهما أمام المحكمة والآخر أمام لجنة التمييز العنصري(3). والحقيقة، ما كنا نتمنى أن يتم اللجوء لحل تلك الأمور للمحاكم الدولية، خاصة وأن دولة الامارات وعلى لسان وزير الدولة للشؤون الخارجية، أنور قرقاش، والذي علق على القرار عبر صفحته الرسمية على موقع تويتر قائلاً:" ملخص قرار محكمة العدل الدولية تناول ما يعرف "بالإجراءات

(1) راجع / موجز أحكام محكمة العدل الدولية من 1948_ 1991م قضية الجرف القاري في بحر ايجه "حماية مؤقته"11سبتمبر 1976م، ص135 و136على الرابط التالي: https://cutt.us/VxZNz
وأيضاً د. محمد السعيد الدقاق: حول سلطة محكمة العدل الدولية في اتخاذ تدابير تحفظية، دار المطبوعات الجامعية، الإسكندرية، 1977، ص31.

(2) د. غنوة فواز أحمد طوقان، المرجع السابق، ص 7.

(3) راجع / تطبيق الاتفاقية الدولية للقضاء على جميع أشكال التمييز العنصري قطر ضد الإمارات، موجز تقارير محكمة العدل الدولية 2018:2019م ص54 _55. على الرابط التالي https://cutt.us/9ITWd

الوقتية" ورفض القضاة المطالَب القطرية المقدمة ودعوا إلى 3 إجراءات تتعلق بالأسر والطلبة والتقاضي وهي إجراءات قامت الإمارات بتنفيذها وفق ضوابطها الوطنية (1).

كما يجوز تقديم هذا الطلب في كل وقت أثناء نظر النزاع، أي في أية مرحلة من المراحل التي تكون عليها الدعوى (2).

2- إن التدابير الوقتية هي تدابير تمهيدية، تسبق عادة الفصل في النزاع وترمي إلى إيجاد أفضل الظروف لحل هذا النزاع من الناحية الموضوعية.

3_ إن التدابير الوقتية هي تدابير وقتية، أي أنها غير نهائية ترتب آثارها في الفترة السابقة لصدور الحكم النهائي في النزاع أو تسويته ([3]) فكما أشرنا سابقا يكون للمحكمة الحق في تعديلها أو إلغائها كليا في أي وقت كان بسبب تغير الأسباب التي دعت إليها ([4]) وهكذا فإنه باستطاعة محكمة العدل الدولية بناء على طلب أحد أطراف النزاع أو كليهما إلغاء أو تعديل التدابير التي سبق أن أمرت بها إذا حصل تغيير جوهري يبرر ذلك ([5]). وفي معظم الأحوال فإن هذه التدابير تسقط بمجرد الفصل في النزاع أو تسويته، فالتدابير الوقتية ترتب حماية مؤقتة تستنفذ دورها بتقرير الحماية القضائية أي بصدور حكم نهائي في الدعوى.

4- إن التدابير الوقتية هي تدابير تتسم بالاستعجال، ويقصد بذلك خطر التأخير أو فوات الوقت في الأحوال التي لا تتحمل الانتظار لحين الوصول على حكم أو قرار يؤكد الحق الموضوعي ([6])، ولهذا وجب اتخاذ التدابير المؤقتة من طرف محكمة العدل الدولية لحماية هذا الحق وذلك في الفترة التي تسبق صدور الحكم النهائي.

5- إن التدابير الوقتية هي تدابير لا تمس أصل الحق المتنازع عليه فهي مجرد وسيلة للحفظ والاحتياط، ومن ثمة فإن القضاء المؤقت لا يقيد القضاء الموضوعي ([7]).

([1]) راجع/ س ان ان عربي الامارات دبي على الرابط التالي بتاريخ الاثنين 23 يوليو https://cutt.us/2gTPh2018

([2]) المادة 1/73من اللائحة الداخلية لمحكمة العدل الدولية لسنة https://cutt.us/B3ZaC.1978

([3]) د. عبد العزيز مخيمر عبد الهادي، إشكالية التدابير المؤقتة في التحكيم التجاري الدولي دراسة مقارنة مع القضاء الدولي، المؤتمر السنوي السادس عشر (التحكيم التجاري الدولي)، كلية القانون، جامعة الإمارات العربية المتحدة، ص744.

([4]) د. فؤاد شباط ومحمد عزيز شكري، المرجع السابق، ص 252.

([5]) المادة 76من اللائحة الداخلية لمحكمة العدل الدولية لسنة 1978..

([6]) د. عبد العزيز مخيمر عبد الهادي، إشكالية التدابير المؤقتة في التحكيم التجاري الدولي، مرجع سابق، ص 745.744.

([7]) د. عبد العزيز مخيمر، مرجع سابق، ص 745.

ثالثاً: ـ الهدف من اتخاذ التدابير المؤقتة

تقوم محكمة العدل الدولية باتخاذ التدابير المؤقتة في النزاع المعروض أمامها وذلك من أجل تحقيق مجموعة من الأهداف والمتمثلة في حماية حقوق أطراف النزاع، حفظ أدلة الإثبات، منع تفاقم النزاع، ضمان تنفيذ الحكم النهائي.

1_ حماية حقوق أطراف النزاع: لقد تم النص على هذا الهدف صراحة في المادة (41) من النظام الأساسي لمحكمة العدل الدولية، حيث تمتلك محكمة العدل الدولية سلطة الأمر بتدابير مؤقتة بهدف حماية حقوق الأطراف في النزاع لحين صدور الحكم النهائي فيه، وهو ما جاء أيضا في المادة (1/75) من اللائحة الداخلية للمحكمة ([1]). ويجب أن تكون التدابير المؤقتة المتخذة من قبل محكمة العدل بالقدر الذي يستهدف حماية الحقوق موضع النزاع، أي يجب أن يكون هناك تناسب بين التدابير المؤقتة والحقوق المراد حمايتها، وقد سبق للمحكمة أن رفضت فرض التدابير المؤقتة التي طلبتها ألمانيا في قضية الإصلاح الزراعي البولندي والأقلية الألمانية على أساس أن التدابير التي طلبتها ألمانيا تتجاوز الحقوق التي أوضحتها في القضية([2])، وعلى محكمة العدل الدولية أن تقوم بحماية حقوق أطراف النزاع وليس الطرف المطالب بالتدابير الوقتية فقط ، بل إنها قد تفرض على الطالب نفسه تدابير وقتية، أو أن تقرر تدابير مختلفة كلياً أو جزئيا عن المطلوبة ([3]).

فمحكمة العدل الدولية عند اتخاذها للتدابير الوقتية فهي تعمل على الموازنة بين مصالح كافة الأطراف لحماية حقوقهم، وذلك بمراعاة مصلحة المدعي بالتدابير من جهة، ومراعاة أثر هذه التدابير على مصلحة الخصم من جهة أخرى، وهذا ما فعلته محكمة العدل الدولية في العديد من القضايا([4]) نذكر منها قضيتي الولاية على مصائد السمك بين المملكة المتحدة وجمهورية ألمانيا الاتحادية ضد ايسلندا عام1973، حيث قامت المحكمة باتخاذ مجموعة من التدابير الوقتية التي تهدف من خلالها إلى حماية حقوق كل الأطراف، فهي قد أمرتهم أن يكفلوا عدم اتخاذ أي إجراء مهما كان نوعه من شأنه أن يزيد أو يوسع النزاع، كما طلبت من أيسلندا أن تمتنع عن اتخاذ أي تدابير لتطبيق النظام الجديد الصادر بشأن موضوع حدود منطقتها الخالصة لصيد السمك كما أمرت المملكة المتحدة و جمهورية ألمانيا الاتحادية بالحد من كميات السمك التي يقومون باصطيادها([5]).

([1]) راجع/ المادة 1/75 من اللائحة الداخلية للمحكمة https://cutt.us/B3ZaC

([2]) د. عبد الله الأشعل: محكمة العدل الدولية في ضوء معالجتها لبعض النزاعات الدولية، مجلة العلوم الاجتماعية، المجلد 7، العدد3، الكويت،979م، ص14.

([3]) راجع/ المادة 3/75 من اللائحة الداخلية للمحكمة https://cutt.us/B3ZaC

([4]) د. نايف أحمد ضاحي الشمري، دور محكمة العدل الدولية في تطوير وظيفة منظمة الأمم المتحدة، الطبعة الأولى منشورات الحلبي الحقوقية، لبنان، 2015م ص99.98.

([5]) راجع/ حكم محكمة العدل في قضية الولاية على مصائد السمك بين المملكة المتحدة وألمانيا ضد إيسلندا بتاريخ 17أغسطس 1972م ص107. https://cutt.us/Yb49V
وأيضاً ,موجز الأحكام و الفتاوى والأوامر الصادرة عن محكمة العدل الدولية (1991.1948) ، منشورات الأمم المتحدة، الولايات المتحدة الأمريكي 1992م، ص120.

2_ حفظ أدلة الإثبات: بإمكان محكمة العدل الدولية أن تقوم باتخاذ تدابير وقتية تهدف من خلالها إلى حماية جميع الأدلة المتصلة بالقضية موضوع الدعوى، وذلك لأنه أثناء نظر الدعوى قد يعمد أحد الأطراف إلى القيام بأعمال من شأنها أن تؤدي إلى إضاعة أدلة الإثبات الخاصة بالدعوى. وبالرغم من أن المادة (41) من النظام الأساسي لمحكمة العدل الدولية لم تنص صراحة على هذا الهدف إلا أن محكمة العدل الدولية قد أشارت إليه صراحة من خلال الغرفة التي شكلتها للنظر في القضية المتعلقة بنزاع الحدود بين "بوركينافاسو ومالي "، حيث ذكرت الغرفة في أمر التدابير التي أصدرتها في هذه القضية عام 1986أنه: "على الحكومتين أن تمتنعا عن الإتيان بأي عمل يرجح أن يعوق جمع الأدلة التي لها علاقة بالقضية الحالية"([1]).

3- منع تفاقم النزاع: تسعى التدابير الوقتية التي تأمر بها محكمة العدل الدولية إلى منع تفاقم أو تعقيد النزاع المعروض عليها، وامتداده خلال مرحلة النظر في النزاع أو قبل البت فيه بحكمها النهائي، ويمكن استنتاج هذا الهدف على الرغم من عدم النص عليه صراحة في المادة(41) من النظام الأساسي لمحكمة العدل الدولية، فهو تحصيل حاصل للهدف الذي ذكرته هذه المادة كما أنها تمثل إحدى نتائج عرض النزاع على محكمة العدل الدولية للفصل فيه، فذلك يعني أنهما ارتضيا حله سلمياً من خلال التسوية القضائية التي تهدف بصفة أساسية إلى حل النزاعات بين الدول وعدم امتدادها أو اتساعها([2]) ، لذلك وجب على الأطراف أن يمتنعوا عن اتخاذ أي إجراء قد يؤدي إلى تفاقم هذا النزاع أو اتساعه. وهو ما نجده من خلال التدابير الوقتية التي اتخذتها محكمة العدل الدولية في الكثير من القضايا، نذكر منها قضية الأنشطة العسكرية وشبه العسكرية في نيكاراغوا وضدها، حيث جاء في الأمر الذي أصدرته المحكمة بتاريخ 10مايو 1984م أنه: "تضمن الولايات المتحدة الأمريكية ونيكاراغوا عدم إتيان أي عمل من شأنه أن يزيد حدة النزاع المعروض على المحكمة أو يوسع نطاقه"([3])

4- ضمان تنفيذ الحكم النهائي: قد تلجأ المحكمة عند اتخاذها للتدابير الوقتية أن تطلب من الخصوم عدم إتيان أي عمل أو تصرف يؤدي إلى إفراغ الحكم النهائي من محتواه أثناء نظر القضية، لأن الغاية النهائية من طرح النزاع على المحكمة الدولية هو الحصول على حكم يمكن تنفيذه، فإذا استحالت تلك الغاية فقدت التسوية القضائية هدفها الرئيسي والأساسي. لذلك فإن ضمان تنفيذ الحكم النهائي يعتبر أحد أهداف التدابير المؤقتة، ويتضح الأمر أكثر حينما تكون تلك

([1]) نايف أحمد ضاحي الشمري، المرجع السابق، ص 100 .101.

([2]) مرجع سابق ص42.

([3]) موجز الأحكام والفتاوى والأوامر الصادرة عن محكمة العدل الدولية (1948.1991م) مرجع سابق، ص170.

التدابير هي نفسها موضوع الحكم النهائي، فكثيراً ما يكون هناك تطابق بين التدابير الوقتية المطلوبة. من المحكمة والتي تأمر بها فعلاً وبين حكم المحكمة النهائي الذي يصدر في موضوع النزاع، فتكون التدابير الوقتية في هذه الحالة ضمانة لتنفيذ الحكم النهائي، ومثال ذلك قضية الرهائن المحتجزين بطهران بين الولايات المتحدة الأمريكية وإيران حيث تطابق الحكم النهائي مع الأمر الذي أصدرته المحكمة بخصوص التدابير الوقتية ([1]).

ولا يقتصر الأمر على محكمة العدل الدولية وحدها في هذا الشأن، إذ أنه قد يطلب أحد أطراف النزاع من المحكمة الأمر بدعوة الطرف الآخر إلى ضمان تنفيذ الحكم النهائي كتدابير وقتية. ومن خلال استعراض الأوامر الصادرة عن محكمة العدل الدولية بخصوص التدابير الوقتية يمكن ملاحظة أن ضمان تنفيذ الحكم النهائي قد نص عليه في هذه الأوامر وأنه يعد من الأهداف المهمة للإجراءات الوقتية ومثال ذلك "قضية شركة البترول الأنجلو إيرانية " حيث اتخذت محكمة العدل الدولية تدابير وقتية بشأنها جاء فيها أنه: "على الحكومة الإيرانية وحكومة المملكة المتحدة التأكيد على أنه ليس هناك أي إجراء من قبلهما ربما قد يؤثر في الحكم المقدم بشأن حقوق الطرف الآخر مع احترام تنفيذ أي قرار قد تتخذه المحكمة لاحقا "([2]).

المبحث الثاني: الأساس القانوني لسلطة محكمة العدل الدولية في إصدار التدابير الوقتية

يرى أغلب شراح القانون الدولي، أن الأساس القانوني لاختصاص المحكمة في الأمر باتخاذ التدابير المؤقتة، سواء أكانت طلبت من أحد الأطراف أم من تلقاء المحكمة نفسها، متى ما رأت أن ظروف الدعوى تقتضي ذلك، ريثما تفصل المحكمة في موضوع الدعوى، يستند أساساً على أحكام المادة (41) من النظام الأساسي للمحكمة، لكن هناك رأياً لدى بعض الشراح يضيف لأحكام هذه المادة المذكورة آنفا مادة أخرى وهي المادة (48) من نفس النظام الأساسي للمحكمة ([3]). وتنص المادة (41) من النظام الأساسي لمحكمة العدل الدولية على الآتي:1- للمحكمة أن تقرر التدابير المؤقتة التي يجب اتخاذها لحفظ حق كل من الأطراف وذلك متى رأت أن الظروف تقضي بذلك. 2- إلى أن يصدر الحكم النهائي يبلغ فوراً أطراف الدعوى ومجلس الأمن نبأ التدابير التي يرى اتخاذها([4]) ومن خلال قراءة هذا النص: يبدو لنا واضحاً بأنه لم يحدد أية شروط

([1]) د. بو جلال سمية: سلطة محكمة العدل الدولية في اتخاذ التدابير المؤقتة: مجلة العلوم الانسانية، عدد 48، المجلد ب، 2017م ص، ص233_245.

([2]) راجع/ موجز الأحكام والفتاوى والأوامر الصادرة عن محكمة العدل الدولية (1948. 1991م) قضية شركة النفط الأنجلو ايرانية "اعتراض أولي في22 يوليه1952م ص31.https://cutt.us/qSpzc ، وأيضاً د. طاهر أحمد طاهر الزوى، القضاء المستعجل لمحكمة العدل الدولية – الإجراءات والتدابير التحفظية دراسة نظرية تطبيقية على أهم القضايا الدولية – دار النهضة العربية، القاهرة، 2013م، ص213.215.

(32) S. Rosenne, "Lessons of the Past and Needs of the Future Presentation", in C. Peck and R.S. Lee (eds) Increasing the Effectiveness of the International Court of Justice ("Colloquy), Nijhoff, The Hague, 1997, P.436.

([4]) راجع نص المادة (41) من النظام الاساسي لمحكمة العدل https://cutt.us/29PHv

لممارسة هذا الاختصاص، ولا يضع كيفية معينة لحل جميع النزاعات المتعلقة بهذا الاختصاص، لهذا قد تضمنت اللائحة الداخلية للمحكمة ست مواد أساسية([1]) لمعالجة هذا القصور الإجرائي بشأن التدابير الوقتيةً، تم من خلالها وضع الشروط الضرورية لممارسة هذا الاختصاص، لقد أثير تطبيق نص هذه المادة بشأن التدابير الوقتية التي طلبت من المحكمة الدائمة للعدل الدولي في ست قضايا، ولكن هذه المحكمة لم تأمر بها إلا في قضيتين فقط، الأولى قضية Sino-belge عام1927، حيث تردد رئيس المحكمة أولاً عن الاستجابة لطلب التدابير المؤقتة، ثم استجاب له بعد ذلك، لكن المحكمة شطبت بعد ذلك التدابير المؤقتة([2]). أما في القضية الثانية الخاصة بشركة كهرباء صوفيا وبلغاريا عام1939، في هذه القضية اعترضت بلغاريا على اختصاص المحكمة وقبلت المحكمة هذا الاعتراض جزئياً بعد دراسته، ثم قررت اختصاصها بالنسبة لباقي الطلب، لذا فإن المحكمة لم تأمر بالتدابير الوقتية إلا بعد أن أكدت اختصاصها بهذه الدراسة ([3]). أما في إطار محكمة العدل الدولية، فقد لجأت المحكمة في العديد من القضايا الدولية إلى ممارسة اختصاصها بالاستناد إلى أحكام المادة (41) من نظامها الأساسي والمواد من (78:73) من لائحة المحكمة، اللتين تم بموجبهما منحها سلطة تقرير التدابير المؤقتة، لقد سنحت الفرصة لمحكمة العدل الدولية بتطبيق ودراسة نص المادة (1/41) من نظام المحكمة في قضية شركة النفط-الانجلو- إيرانية لعام([4])1951م وقد استجابت المحكمة لطلب بريطانيا بحقها في طلب التدابير الوقتية بتجميد النزاع على النفط، بالأمر الذي أصدرته المحكمة في5 يوليو1951([5]) ريثما يتم الفصل في موضوع الدعوى، ورأت المحكمة أن إنهاء إيران لعقد امتياز الشركة المذكورة ورفضها بقبول الالتجاء إلى التحكيم المنصوص عليه في عقد امتياز الشركة، كوسيلة لحل المنازعات التي تنشأ بين هذه الشركة والحكومة الإيرانية. ولذلك رأت المحكمة أن هذا السبب يكفي لوحده من الناحية القانونية، لثبوت اختصاص المحكمة بالفصل في طلب التدابير الوقتية، علماً بأن تقرير هذه الإجراءات لا يؤثر في مسألة اختصاصها بالفصل في موضوع الدعوى، طالما أن حق الدولة المدعى عليها يظل قائماً، في أن تنازع في ثبوت اختصاص المحكمة بالفصل في موضوع النزاع ، وأضافت المحكمة أن الغرض من التدابير المؤقتة هو المحافظة على حقوق طرفي الخصوم، انتظاراً لصدور حكم المحكمة عليه، واستندت المحكمة أيضاً إلى أن صياغة المادة

([1]) المواد من (73) :(78) من اللائحة الداخلية لمحكمة العدل الدولية. https://cutt.us/B3ZaC

(35) Peter Haver: The status of Interim Measures of the I.C.J. after The Iranian-Hostage crisis P.518.519. ،j .l .i .w .c (34) vol،11،No،3، 1981،

([3]) د. عبد العزيز محمد سرحان: دور محكمة العدل الدولية في تسوية المنازعات الدولية، دار النهضة العربية القاهرة، الطبعة الثامنة ،1986. ص114.

([4]) راجع/ قضية شركة النفط الأنجلو_ إيرانية (اعتراض أولي) في 22 يوليه1952، 30_31، https://cutt.us/yfo53

(38) S. Oda: Provisional Measures- The practice of the international court of Justice-In: Lowe and M. Fitzmaurice.1996, p.548. ،Fifty years of the I.C.J. Cambridge ،Gratins Publications

(41) من نظامها الأساسي جاءت عامة، لم تحدد أي شروط، كما استندت المحكمة إلى أحكام الفقرة الأولي من المادة (75) من لائحة المحكمة التي تمنحها الحق في أن تأمر بتلك الإجراءات من تلقاء نفسها ([1]).

الجدير بالملاحظة أن الأمر الذي أصدرته المحكمة بتقرير هذه التدابير كان قبل أن تبت المحكمة في ثبوت اختصاصها بنظر موضوع الدعوى. لقد أثار هذا الأمر اختلافاً في وجهة نظر بعض قضاة المحكمة نفسها، فضلاً عن التساؤل الذي تولد لدى شراح القانون الدولي، بشأن الارتباط بين اختصاص المحكمة بتقرير التدابير الوقتية واختصاصها بنظر الموضوع وقد أجابه على هذا التساؤل القاضيان Badawi & Winiarski في رأيهما المخالف المشترك لقرار المحكمة القاضي بالتدابير المؤقتة، حيث أنهما وجها انتقاداً لهذا القرار وكانا يفضلان أن تمتنع المحكمة عن تقريرها لهذه الإجراءات وذلك لأن هذا القرار يشكل تعارضاً مع مبدأ موافقة الدول الأطراف في النزاع، الذي بمقتضاه منحت المحكمة اختصاصها([2]). ويؤكدان أن مسألة التدابير الوقتية ترتبط بمسألة اختصاص المحكمة بنظر موضوع النزاع، بحيث لا تستطيع المحكمة الأمر بالتدابير الوقتية إلا إذا تأكدت ولو بطريقة مؤقتة بثبوت اختصاصها بالنظر في موضوع النزاع. كما أن المادة (41) من نظام المحكمة، تفترض اختصاص المحكمة لأنها توجد في باب الإجراءات ولا يمكن أن يطلب من المحكمة في حالة النزاع في اختصاصها، أن تقوم بالبت بصورة نهائية في مسألة الاختصاص، قبل الأمر بالتدابير الوقتية، وذلك لأنه في مثل هذه الظروف يصبح الطلب غير ذي جدوى، ولكن المطلوب من المحكمة في مثل هذه الظروف، التزامها بتقرير اختصاصها، على أساس أنه محتمل بصورة معقولة. ويشير هذان القاضيان، على وجه المقارنة بين مسألة التدابير الوقتية في كل من القانونين الوطني والدولي، ففيما يتعلق بمسألة اختصاص المحكمة الوطنية بخصوص هذه الإجراءات لا تثور أي مشكلة من الناحية العملية، وذلك لأن الدعوى ترفع عادة إلى محكمة مختصة، وفقاً لقواعد توزيع الاختصاص المحلي، فإذا كانت المحكمة غير مختصة، فإنها لا تأمر بهذه التدابير الوقتية أصلاً، لأن في القانون الوطني توجد غالباً محكمة مختصة بنظر أي نزاع، أما بشأن القانون الدولي، فإن اتفاق الأطراف يمنح الاختصاص للمحكمة، والتي ليس لها اختصاص إلا بالقدر الذي يكون فيه الأطراف موافقين على منحها إياه فالسلطة التي أعطيت للمحكمة وفقاً لأحكام المادة(41) من نظامها الأساسي، ليست من قبيل السلطة غير المشروطة، لأن هذه السلطة أعطيت للمحكمة للنظر في الدعوى، وفي حدودها، فإذا انعدم الاختصاص بالنسبة لموضوع الدعوى انعدم أيضاً اختصاص المحكمة بالأمر بالتدابير الوقتية، فالتدابير

([1]) راجع نص المادة (41) من النظام الاساسي لمحكمة العدل https://cutt.us/29PHv
والمواد من (73) :(78) من اللائحة الداخلية لمحكمة العدل الدولية. https://cutt.us/B3ZaC

(40) Ibid. P.225. "La position prise par la cour.

C.I.J.Rec.1951.P96. ،Winiarski et Badawi."dans L'affaire de l'Anglo-Iranian ،par les juges .

الوقتية في القانون الدولي لها طابع استثنائي يتجاوز بكثير صفتها في القانون الداخلي، ذلك لأنها تعتبر في القانون الدولي تدخلاً في الشؤون الداخلية لدولة ذات سيادة. ومن أجل ذلك السبب يتعين على المحكمة ألا تأمر بالتدابير الوقتية في الحالة التي يكون اختصاصها محل نزاع بين أطراف الدعوى، إلا ذا رأت المحكمة أن هناك أسباباً معقولة تجعل ثبوت اختصاصها في موضوع الدعوى محتملاً. وعليه ينتهي هذان القاضيان بنتيجة مفادها عدم جواز تقرير التدابير الوقتية عندما يكون اختصاص المحكمة الدولية بنظر الموضوع مشكوكاً فيه، بمعنى آخر عندما يكون هذا الاختصاص محل شك خطير، أو تكون هناك أسباب قوية ضد الاختصاص، في هذه الحالة يتعين على المحكمة الامتناع عن تقرير التدابير الوقتية ([1]). بعد تناول وجهة نظر القاضيين بدوي وينارسكي في هذه القضية السابقة التي صارت سابقة قضائية حيث تبنت المحكمة الدولية في القضايا التالية لها المعيار القضائي المعروف بالاختصاص من أول نظرة " prima facie" ، وفي تعليقات القاضي الدولي أودا وآخرين بمناسبة مرور خمسين عاما على ميلاد محكمة العدل الدولية بشأن التساؤل المذكور آنفا بخصوص تقرير الأمر بالتدابير الوقتية أوضح بقوله ((أن مثل هذا التساؤل لم يثر من قبل على امتداد فترة المحكمة الدائمة للعدل الدولي في معظم القضايا التي عرضت عليها وذلك بعكس ما أثارته قضية الأنجلو إيرانية لعام1951 في عهد المحكمة الحالية من جدل واختلافات في الرأي بين القضاة وشراح القانون الدولي، حتى صارت هذه القضية سابقة، خاصة عندما توصلت المحكمة مؤخرا بعدم اختصاصها بنظر موضوع الدعوى في عام1952 وترتب على رفض الطلب البريطاني في الدعوى([2]). لا شك أن هذه القضية غيرت اتجاه المحكمة إلى تبني وضع أكثر تشددا بشأن تقرير التدابير التحفظية، في الدعوى بضرورة ثبوت الاختصاص من أول نظرة ([3]). وانطلاقا من هذه السابقة درجت محكمة العدل الدولية في العديد من القضايا التي طرحت عليها، تقرر ثبوت اختصاصها بشأن التدابير المؤقتة، متى ما استوثقت من وجود نصوص أو أدلة مرجحة لاختصاصها بنظر الموضوع من أول وهلة ([4]). بهذا اعتمدت محكمة العدل الدولية معيار الاختصاص لأول نظرة أساساً ضرورياً لكي تقرر إمكانية البحث في مسألة التدابير المؤقتة، هذا ما قامت به المحكمة في قضية مصائد الأسماك في عام1971، وفي قضية التجارب النووية عام 1973حيث ذكرت المحكمة بقولها "أن المحكمة تحتاج قبل أن تقرر التدابير المؤقتة أن تتيقن بنفسها باختصاصها النظر في موضوع النزاع، بالتالي لا ينبغي أن تقرر مثل هذا الإجراء ما لم تظهر النصوص التي يتمسك بها المدعي لأول نظرة أساساً يمكن أن يقوم عليه اختصاص المحكمة ([5]). وفي قضية الجرف القاري

([1]) د. عبد العزيز محمد سرحان: دور محكمة العدل الدولية المرجع السابق ص113.

([2]) راجع/ قضية شركة النفط الأنجلو_ إيرانية (اعتراض أولي) مرجع سابق.

(43) Soda،provisional Measures... ،p.548-549.

(44) Jean chappez: Affaire de Lockerbie. Mesures conservatoires CNRS. Paris p.474.75.

(45) I.C.J. 1972. P15.

لبحر ايجه عام1976 أشارت المحكمة لحالاتها السابقة في هذه المسألة حيث أكدت على ضرورة تأمين اختصاصها على الأقل لظهور اختصاص لأول نظرة باعتباره الحد الفاصل لكي تقرر المحكمة هذه التدابير المؤقتة ([1]). في قضية لوكربي عام1992 رفضت المحكمة الأمر بالتدابير المؤقتة التي طلبتها ليبيا ذكرت المحكمة "أن ظروف وملابسات القضية ليست على النحو الذي يستدعي أن تمارس المحكمة سلطانها بشأن التدابير الوقتية، رغم ثبوت ولاية المحكمة بعد ذلك في الحكم الصادر27 فبراير1997م ([2]).

وفي قضية "La grand" بين ألمانيا أو الولايات المتحدة عام1999. ذكرت المحكمة "بأن لديها القناعة بأنها تملك لأول وهلة الاختصاص القضائي بشأن تقرير التدابير الوقتية وذلك بأغلبية أربعة عشر صوتاً مقابل صوت ([3]).

وأخيراً، في قصية تطبيق الاتفاقية الدولية للقضاء على جميع أشكال التميز العنصري "قطر_ ضد الإمارات"، أكدت قطر على اختصاص المحكمة طبقاً للمادة 1/36من النظام الأساسي للمحكمة والمادة 22 من الاتفاقية. وفي30 إبريل 2019م قدمت دولة الامارات دفوعاً ابتدائية بشأن عدم اختصاص المحكمة وعدم مقبولية العريضة، ونتيجة لذلك جري تعليق إجراءات النظر في موضوع القضية، وبموجب الأمر الصادر في2مايو 2019م حدد رئيس المحكمة30 سبتمبر2019م أجلاً يمكن لقطر في غضونه الرد على الدفوع الإماراتية، وكانت دولة الامارات العربية قد تقدمت في22 مارس2019م بطلب اجراءات تحفظية من أجل حماية حقوقها الإجرائية في هذه القضية ومنع قطر من توسيع نطاق النزاع بين الطرفين قبل صدور القرار النهائي ([4]). فمسالة الاختصاص مسألة هامة يجب الحرص عليها من المحكمة قبل التأشير بالإجراءات الوقتية، وعلى المحكمة قبل أن تقرر التدابير الوقتية أن تتيقن بنفسها باختصاصها النظر في موضوع النزاع.

_ ويذهب بعض الشراح إلى اعتبار أن المادة (48) من نظام المحكمة الأساسي، تشكل الأساس القانوني الذي يمكن أن تؤسس عليه المحكمة سلطتها في الأمر تقرير التدابير الوقتية حيث نصت هذه المادة على أن "تضع المحكمة الترتيبات اللازمة لسير القضايا، وتعين للمتقاضين شكل تقديم الطلبات وميعاد تقديمها، كما تحدد المنهج الذي يتبع في تلقي البيانات ([5]). ويرى الأستاذ روزين "إن نص هذه المادة المذكورة آنفاً قد جاء عاماً. لذا يجب تفسيره على نحو واسع بحيث يمنح المحكمة

(46) Ibid, P.13.

(47) No.48. p.197 ،1992. P.3 et 114. (C.I.J Ann. 1993-94. La Haye) 1994 ،Ibid

([3]) راجع/ قضية لاغراند (ألمانيا ضد الولايات المتحدة الأمريكية (الحكم في الموضوع) ص204 https://cutt.us/l4znR

([4]) راجع/ قضية تطبيق الاتفاقية الدولية للقضاء على جميع أشكال التميز العنصري قطر ضد الإمارات، موجز تقارير محكمة العدل الدولية 2018:2019م مرجع سابق، ص54 _55.

([5]) راجع المادة 48 من النظام الأساسي لمحكمة العدل الدولية https://cutt.us/BfvXp

اختصاصاً شاملاً تستوعب به أي طلبات ذات صلة بالنزاع المعروض عليها، لكي تتمكن المحكمة أن تضع أي أمر تراه ملائماً ولازماً للسير في الدعوى المعروضة عليها ([1]).

والمحكمة في سبيل تأكيد اختصاصها من أول نظرة لابد أن تتأكد أن النزاع المطلوب إصدار تدابير وقتية فيه نزاعاً قانونياً وفق الاجراءات المقررة لها في ذلك.

ولاية محكمة العدل فى إصدار التدابير الوقتية إذا كان النزاع قانونياً

للمحكمة اختصاصان اختياري واجباري. واختصاصها في الأصل اختياري وهذا يعني أن ولايتها لا تمتد الى غير المسائل التي اتفق الخصوم على احالتها اليها قبل قيام النزاع او عند قيامه، فالمادة 36 من النظام الأساسي تقرر أن ولاية المحكمة تشمل جميع القضايا التي يرفعها اليها الخصوم، كما تشمل جميع المسائل المنصوص عليها بصفة خاصة في ميثاق الأمم المتحدة أو في المعاهدات الدولية والاتفاقات المعمول بها. والمادة 95 من الميثاق تنص على أنه ليس في الميثاق ما يمنع أعضاء الأمم المتحدة من أن يعهدوا بحل ما ينشأ بينهم من خلاف الى محاكم أخرى بمقتضى اتفاقات قائمة من قبل أو يمكن أن تعقد بينهم في المستقبل ([2]).

أما التقاضي الاجباري، فمرهون بتصريح خاص يصدر عن الدول التي تقبله فالمادة (36) تنص على أنه يحق وبدون حاجة الى اتفاق خاص تقر المحكمة بولايتها الجبرية في نظر جميع المنازعات القانونية التي تقوم بينها وبين دول تقبل الالتزام نفسه متى كانت هذه المنازعات القانونية تتعلق بالمسائل الآتية:

- تفسير معاهدة من المعاهدات الدولية.
- أية مسألة من مسائل القانون الدولي.
- نوع ومقدار التعويض المترتب على خرق التزام دولي.
- تحقيق واقعة من الوقائع التي إذا ثبتت أنها كانت خرقا لالتزام دولي (3)

ونصت المادة 38 من النظام الأساسي لمحكمة العدل على أن:

(51) S Rosenne Procedure in the I.C.J, a-5 a commentary on the 1978, Rules of I.C.J
Martinus: NIJHOFF Publisher, Hague 1983. P.436.

([2]) المادة 95 من ميثاق الأمم المتحدة، الفصل الرابع عشر، https://cutt.us/jRKs8

([3]) راجع نص المادة 36 من النظام الاساسي لمحكمة العدل الدولية مرجع سابق.

1 – وظيفة المحكمة أن تفصل في المنازعات التي ترفع إليها وفقاً لأحكام القانون الدولي، وهي تطبق في هذا الشأن:

(أ) الاتفاقات الدولية العامة والخاصة التي تضع قواعد معترفاً بها صراحة من جانب الدول المتنازعة.

(ب)العادات الدولية المرعية المعتبرة بمثابة قانون دل عليه تواتر الاستعمال.

(ج) مبادئ القانون العامة التي أقرتها الأمم المتمدنة.

(د) أحكام المحاكم ومذاهب كبار المؤلفين في القانون العام في مختلف الأمم ويعتبر هذا أو ذاك مصدراً احتياطياُ لقواعد القانون وذلك مع مراعاة أحكام المادة 59.

2 – لا يترتب على النص المتقدم ذكره أي إخلال بما للمحكمة من سلطة الفصل في القضية وفقاً لمبادئ العدل والإنصاف متى وافق أطراف الدعوى على ذلك (1).

إن المحكمة تفترض أن النزاع المعروض عليها نزاع قانوني، فمتى تقرر أن النزاع سياسي، فإن المحكمة غير مؤهلة للفصل فيه، لذا فان المحكمة لا تمتلك سوى المادة (36) كمعيار لتحديد طبيعة النزاع.

لقد دفعت المحكمة بعد صلاحيتها للبت في قضة المصايد لأنها لا تدخل في اطار المادة (36) وطلبت من الدول تطبيق قواعد العدل والانصاف، وفي قضية الرهائن في طهران، اعتبرت ايران أن القضية سياسية ولم تكن المسألة قانونية لأنها تتعلق بالثورة الايرانية، غير أن المحكمة اعتبرت موقف ايران مساس بالعلاقات القنصلية والدبلوماسية ، لذا أصدرت أمراً يتعلق بالتدابير المؤقتة للحماية، وهنا دمجت المحكمة بين القضايا القانونية والأخرى أي السياسية في نزاع ذو طبيعة مختلطة ترفع الى المحكمة، ويبدو أن المحكمة مستعدة للفصل في أية قضية تعرض عليها، وبهذا رفضت موقف نيكارغوا وموقف حكومة طهران، وموقف أمريكا في قضية المقر، وحكمت في القضايا المطروحة عليها.

_ وفى الطعن في اختصاص مجلس منظمة الطيران المدني الدولي بموجب المادة (84) من اتفاقية الطيران المدني الدولي (الامارات العربية المتحدة ومصر والبحرين والمملكة العربية السعودية) ضد قطر، عريضة مشتركة في4 يوليه 2018م على القرار الصادر في 29 يونيه 2018م عن مجلس منظمة الطيران المدني الدولي، في دعوى رفعتها قطر ضد الدول الأربع في30 اكتوبر 2017م وطلبت الدول الأربع من المحكمة أن تقرر أن المجلس لم يتصرف كسلطة قضائية، ولم يحترم بشكل جلى ضمانات مراعاة الأصول القانونية ، وأن المجلس غير مختص بنظر النزاع ،وبالتالي يُعد القرار الصادر من المجلس باطل

(1) مرجع سابق.

ولاغٍ ولا أثر له ، ولإقامة اختصاص المحكمة استند المدعون إلى المادة 84 من اتفاقية شيكاغوا والمادة 1/36، والمادة 37 من النظام الأساسي للمحكمة ([1]). فمسألة الاختصاص من المسائل الهامة والتي لا ينبغي تجاوزها.

المبحث الثالث: التعليق على حكم محكمة العدل بتاريخ 26 يناير 2024م حالة جنوب افريقيا وإسرائيل بشأن الإبادة الجماعية بغزة

بدأت محكمة العدل الدولية، يومي الحادي عشر والثاني عشر من كانون ثان/ يناير 2024م، بمناقشة الدعوى المقدمة من دولة جنوب أفريقيا ضد الاحتلال الإسرائيلي، التي تتهمه بارتكاب جريمة "إبادة جماعية" ضد الشعب الفلسطيني في قطاع غزة. وتقع مرافعة جنوب أفريقيا المدعمة بالوثائق في 84 صفحة باللغة الإنجليزية، وتقدم دلائل إدانة للاحتلال بالسعي للإبادة الجماعية ([2]). وتقدمت حكومة جمهورية جنوب أفريقيا بطلب لرفع الدعوى، إلى أمين محكمة العدل الدولية، ووفقا للمادتين (36) و(40) من النظام الأساسي للمحكمة والمادة 38 من لائحة المحكمة "ضد إسرائيل" "وعمًلا بالمادة 41 من النظام الأساسي، يتضمن الطلب التماًسا بأن تّتخذ المحكمة تدابير مؤّقتة لحماية الحقوق المشار إليها هنا من الفقدان الوشيك الذي لا يعّوض. يتعلق هذا الطلب بالأعمال التي تم التهديد بها أو تبنيها أو التغاضي عنها أو اتخاذها من قبل حكومة إسرائيل وجيشها ضد الشعب الفلسطيني - وهو مجموعة قومية وعرقّية وإثنية متميزة - في أعقاب الهجمات التي وقعت في إسرائيل يوم السابع من تشرين الأول/ أكتوبر 2023 تدين جنوب أفريقيا بشكل لا لبس فيه جميع انتهاكات القانون الدولي من قبل جميع الأطراف، بما في ذلك الاستهداف المباشر للمدنيين الإسرائيليين وغيرهم من المواطنين واحتجاز الرهائن وتمّثل الأفعال والتجاوزات التي ارتكبتها إسرائيل والتي اشتكت منها جنوب أفريقيا إبادة جماعية ألنها تهدف إلى القضاء على جزء كبير من المجموعة الوطنية والعرقية والإثنية الفلسطينية، وهي جزء من المجموعة الفلسطينية في قطاع غزة)"الفلسطينيون في غزة"(. وتشمل الأعمال المذكورة قتل الفلسطينيين في غزة، وإلحاق الأذى الجسدي والعقلي الخطير بهم، وفرض ظروف معيشية تهدف إلى تصفيتهم وتنسب جميع هذه الأفعال إلى إسرائيل، التي فشلت في منع الإبادة الجماعية في انتهاك واضح الاتفاقية الإبادة الجماعية ([3])، وقد انتهكت أيًضا ولا تزال تنتهك التزاماتها الأساسية الأخرى بموجب اتفاقية الإبادة الجماعية، بما في ذلك الفشل في منع الإبادة الجماعية أو معاقبة التحريض المباشر والعلني على

([1]) راجع/ موجز أحكام محكمة العدل الدولية 2018م _2019م الطعن في اختصاص مجلس منظمة الطيران المدني الدولي بموجب المادة (84) من اتفاقية الطيران المدني الدولي (الامارات العربية المتحدة ومصر والبحرين والمملكة العربية السعودية) ضد قطر، ص58_60. على الرابط التالي: https://cutt.us/X4iyE

([2]) جريدة العربي الإليكترونية النص العربي الكامل لدعوى جنوب أفريقيا ضد إسرائيل في العدل العليا بتاريخ 8يناير 2024 على الرابط التالي/ https://2u.pw/ElkTnCu

([3]) Convention on the Prevention and Punishment of the Crime of Genocide (adopted 9 1 December 1948, entered into force 12 January 1951), 78 UNTS 277.

الإبادة الجماعية من قبل كبار المسؤولين الإسرائيليين وغيرهم. خلال إعداد هذا الطلب، أولت جنوب أفريقيا اهتماماً وثيقًا أحكام اتفاقية الإبادة الجماعية وتفسيرها وتطبيقها في السنوات التالية لدخولها حيز النفاذ في 12 كانون الثاني/ يناير سنة 1951، فضلًا عن الفقه القضائي لهذه المحكمة وغيرها من المحاكم والهيئات القضائية الدولية، بما في ذلك المحكمة الجنائية الدولية ليوغوسلافيا السابقة والمحكمة الجنائية الدولية لرواندا والمحكمة الجنائية الدولية. وتدرك جنوب أفريقيا تماماً حقيقة أن أعمال الإبادة الجماعية تختلف عن الانتهاكات الأخرى للقانون الدولي التي تجيزها أو ترتكبها الحكومة الإسرائيلية والجيش الإسرائيلي في غزة - بما في ذلك توجيه الهجمات عمدًا ضد السكان المدنيين والأهداف المدنية والمباني المخصصة للعبادة والتعليم والفنون والعلوم والآثار التاريخية والمستشفيات وأماكن إيواء المرضى والجرحى؛ وتعذيب وتجويع المدنيين كوسيلة من وسائل الحرب؛ وغيرها من جرائم الحرب والجرائم ضد الإنسانية- على الرغم من وجود علاقة وثيقة في كثير من الأحيان بين جميع هذه الأفعال. وتدرك جنوب أفريقيا أيضا أن أعمال الإبادة الجماعية تشكل حتما جزءا من سلسلة متصلة - كما اعترف بذلك رافائيل ليمكين الذي صاغ مصطلح "الإبادة الجماعية" بنفسه [1]. ولهذا السبب، من المهم وضع أعمال الإبادة الجماعية في السياق الأوسع لسلوك إسرائيل تجاه الفلسطينيين خلال فترة الفصل العنصري الذي دام 75 سنة، واحتلالها العسكري للأراضي الفلسطينية الذي دام 56 سنة، وحصارها لغزة المستمر منذ 16 سنة، بما في ذلك الانتهاكات الخطيرة والمستمرة للقانون الدولي المرتبطة به، بما في ذلك الانتهاكات الجسيمة لاتفاقية جنيف الرابعة وغيرها من جرائم الحرب والجرائم ضد الإنسانية. مع ذلك، عند الإشارة في هذا الطلب إلى الأفعال والتجاوزات من جانب إسرائيل التي يمكن أن ترقى إلى مستوى انتهاكات أخرى للقانون الدولي، فإن قضية جنوب أفريقيا تتمحور حول حقيقة أن تلك الأفعال والتجاوزات لها طابع الإبادة الجماعية، ألنها ارُتكبت بقصد محّدد عن سابق إصرار) ضرر مقصود (لتدمير الفلسطينيين في غزة كجزء من المجموعة الوطنية والعرقية والإثنية الفلسطينية الأوسع [2].

اختصاص المحكمة

جنوب أفريقيا وإسرائيل عضوان في الأمم المتحدة، وبالتالي هما ملزمتان بالنظام الأساسي للمحكمة، بما في ذلك المادة 36 التي تنص على أن اختصاص المحكمة "يشمل جميع المسائل المنصوص عليها خصيصا في المعاهدات والاتفاقيات النافذة".

---

[1] Raphael Lemkin, Axis Rule in Occupied Europe: Laws of Occupation, Analysis of 2.

[2] النص العربي الكامل لدعوى جنوب أفريقيا ضد إسرائيل مرجع سابق.

جنوب أفريقيا وإسرائيل طرفان أيًضا في اتفاقية الإبادة الجماعية. وّقعت إسرائيل على اتفاقية الإبادة الجماعية في 17 آب/ أغسطس 1949 وأودعت صك التصديق عليها في التاسع من آذار/ مارس ،1950 وبذلك أصبحت طرفا عندما دخلت اتفاقية الإبادة الجماعية حيز التنفيذ في 12 كانون الثاني/ يناير .1951 وأودعت جنوب أفريقيا صك انضمامها في 10 كانون أيلول/ ديسمبر1998 وأصبحت ساريًة بين الطرفين في اليوم التسعين بعد ذلك عمًلا بالمادة الثالثة عشرة من الاتفاقية. كما تنص المادة التاسعة من اتفاقية منع جريمة الإبادة الجماعية على ما يلي: "تعرض المنازعات بين الأطراف المتعاقدة المتعلقة بتفسير هذه الاتفاقية أو تطبيقها أو تنفيذها، بما في ذلك تلك المتعلقة بمسؤولية دولة ما عن الإبادة الجماعية أو عن أي من الأفعال الأخرى المذكورة في المادة الثالثة، إلى محكمة العدل الدولية بناء على طلب أي من أطراف النزاع". لم تبِد جنوب أفريقيا وإسرائيل أي تحّفظ على المادة التاسعة. أعربت جنوب أفريقيا بشكل متكرر وعاجل عن قلقها وإدانتها لأفعال إسرائيل وإخلالها التي تشكل أساس هذا الطلب. وقد أوضحت جنوب أفريقيا والدول الأطراف الأخرى في اتفاقية الإبادة الجماعية، على وجه الخصوص، أن تصرفات إسرائيل في غزة تشكل إبادة جماعية ضد الشعب الفلسطيني ([1]). ويبدوا أنه من المفيد التعرض بشيء من التفصيل لاتفاقية الإبادة الجماعية.

اتفاقية منع جريمة الإبادة الجماعية والمعاقبة عليها

أولا، هي اتفاقية عام 1948 بشأن منع جريمة الإبادة الجماعية والمعاقبة عليها هي أول معاهدة لحقوق الإنسان اعتمدتها الجمعية العامة للأمم المتحدة. وتشير الاتفاقية إلى التزام المجتمع الدولي بألا تتكرر فظائع الإبادة أبدا، كما تتيح كذلك أول تعريف قانوني دولي لمصطلح "الإبادة الجماعية". وهي تنص أيضا على واجب الدول الأطراف في منع جريمة الإبادة الجماعية والمعاقبة عليها. وتتكون الاتفاقية من 19 مادة ([2]).

ثانيا، فما هو المقصود بالإبادة الجماعية؟

وفقا للمادة الثانية من الاتفاقية، تعني الإبادة الجماعية أيا من الأفعال التالية، المرتكبة على قصد التدمير الكلي أو الجزئي لجماعة قومية أو إثنية أو عنصرية أو دينية، بصفتها هذه: (أ) قتل أعضاء من الجماعة. (ب) إلحاق أذى جسدي أو روحي خطير بأعضاء من الجماعة. (ج) إخضاع الجماعة، عمدا، لظروف معيشية يراد بها تدميرها المادي كليا أو جزئيا. (د)

([1]) النص العربي الكامل لدعوى جنوب أفريقيا ضد إسرائيل مرجع سابق.

([2]) الأمم المتحدة: أخبار الأمم المتحدة، 29 كانون الأول/ديسمبر 2023 على الرابط التالي / https://2u.pw/Vvlp7gT اطلع عليه بتاريخ 30يناير 2024م

فرض تدابير تستهدف الحؤول دون إنجاب الأطفال داخل الجماعة. (هـ) نقل أطفال من الجماعة، عنوة، إلى جماعة أخرى. والملاحظ أن كل تلك الانتهاكات قد ارتكبتها إسرائيل بحق الشعب الفلسطيني عامة وأهل عزة على وجه الخصوص.

ثالثا، ما الأفعال التي يُعاقب عليها؟

وفقا للمادة الثالثة من اتفاقية منع جريمة الإبادة الجماعية، يعاقب على الأفعال التالية:

(أ) الإبادة الجماعية. (ب) التآمر على ارتكاب الإبادة الجماعية. (ج) التحريض المباشر والعلني على ارتكاب الإبادة الجماعية. (د) محاولة ارتكاب الإبادة الجماعية.

(هـ) الاشتراك في الإبادة الجماعية ([1]).

رابعا، هل يتمتع أي شخص بحصانة ضد المحاكمة بتهمة الإبادة الجماعية؟

لا يتمتع أي شخص بحصانة ضد تهمة الإبادة الجماعية. فوفقا للمادة الرابعة، يعاقب مرتكبو الإبادة الجماعية أو أي من الأفعال الأخرى المذكورة في المادة الثالثة، سواء كانوا حكاما دستوريين أو موظفين عامين أو أفرادا. ووفقا للمادة الخامسة، يتعهد الأطراف المتعاقدون بأن يتخذوا، كلٌ طبقا لدستوره، التدابير التشريعية اللازمة لضمان إنفاذ أحكام هذه الاتفاقية، وعلى وجه الخصوص النص على عقوبات جنائية ناجعة تنزل بمرتكبي الإبادة الجماعية أو أي من الأفعال الأخرى المذكورة في المادة الثالثة.

خامسا، أين تتم المحاكمة؟ وفقا للمادة السادسة، تتم محاكمة الأشخاص المتهمين بارتكاب الإبادة الجماعية أو أي من الأفعال الأخرى المذكورة في المادة الثالثة أمام محكمة مختصة من محاكم الدولة التي ارتكب الفعل على أرضها، أو أمام محكمة جزائية دولية تكون ذات اختصاص إزاء من يكون من الأطراف المتعاقدة قد اعترف بولايتها.

سادسا، إذن وما دور محكمة العدل الدولية؟

تنص المادة التاسعة من الاتفاقية على أنه "تعرض على محكمة العدل الدولية، بناء على طلب أي من الأطراف المتنازعة، النزاعات التي تنشأ بين الأطراف المتعاقدة بشأن تفسير أو تطبيق أو تنفيذ هذه الاتفاقية، بما في ذلك النزاعات المتصلة بمسؤولية دولة ما عن إبادة جماعية أو عن أي من الأفعال الأخرى المذكورة في المادة الثالثة".

([1]) الأمم المتحدة: أخبار الأمم المتحدة منظور عالمي قصص إنسانية: ما هي اتفاقية منع جريمة الإبادة الجماعية: 7 نقاط أساسية 11 كانون الثاني/يناير 2024 على الرابط التالي / https://2u.pw/De2qxp2

سابعا، يوم دولي لتكريم ضحايا الإبادة الجماعية في التاسع من كانون الأول/ديسمبر من كل عام، يحيي مكتب المستشار الخاص المعني بمنع الإبادة الجماعية باعتماد اتفاقية منع جريمة الإبادة الجماعية والمعاقبة عليها، التي تعد التزاما عالميا حاسما قُدّم مباشرة قبيل الإعلان العالمي لحقوق الإنسان عند تأسيس الأمم المتحدة.

وبموجب قرار الجمعية العامة 69/323 المؤرخ 29 أيلول/سبتمبر 2015، أصبح ذلك اليوم يُعرف باليوم الدولي لإحياء وتكريم ضحايا جرائم الإبادة الجماعية ومنع هذه الجريمة. ويؤكد الأمين العام للأمم المتحدة على ضرورة "أن تبقى الاتفاقية ورسالتها الصالحة لكل زمان بمثابة قوة حية في عالمنا، قوة تدفعنا إلى الوفاء بالوعد المَهيب الذي انبثق عن الاتفاقية، مشددا على أن الوفاء بهذا الوعد "يتطلب التصديق على الاتفاقية وتنفيذها بالكامل من جانب جميع الحكومات، مع الحرص في الوقت ذاته على محاسبة الجناة". وذكرت الدعوى أيضا أن إسرائيل، "ومنذ 7 تشرين الأول/أكتوبر 2023 على وجه الخصوص، فشلت في منع الإبادة الجماعية وفشلت في مقاضاة التحريض المباشر والعلني على الإبادة الجماعية". كما أشارت إلى أن إسرائيل "تورطت، وتتورط، وتخاطر بالتورط في المزيد من أعمال الإبادة الجماعية ضد الشعب الفلسطيني في غزة". وقد طلبت جنوب أفريقيا من المحكمة الإشارة إلى تدابير مؤقتة من أجل حماية الفلسطينيين في غزة "من أي ضرر جسيم إضافي وغير قابل للإصلاح" بموجب الاتفاقية ولضمان "امتثال إسرائيل لالتزاماتها بموجب اتفاقية الإبادة الجماعية بعدم المشاركة في الإبادة الجماعية، ومنعها والمعاقبة عليها"([1]). وتعدّ الإبادة الجماعية من أكثر الجرائم الدولية صعوبة في الإثبات ومع ذلك وكما تقول ديالا شحادة إنّ "الأهم من إثبات الإبادة، ثبوت نية الإبادة، وذلك ما يتضمنه ملف جنوب أفريقيا، إذ يوثق خطابات علنية لمسؤولين إسرائيليين دعت لمسح غزة وقتل الفلسطينيين. وبحسب الاتفاقية الدولية، فإن الإبادة الجماعية لا تعني أفعال القتل فحسب، بل اضطهاد جماعة وتجويعها وحرمانها من الخدمات الأساسية"([2]).

هل توجّه تهمة الإبادة الجماعية لدول أم لأفراد؟

ويقول أستاذ القانون المساعد في كلية ترينيتي في دبلن مايكل بيكر، "إن هناك فرقاً بين إدانة دولة بانتهاك اتفاقية الإبادة الجماعية، مقارنة بإدانة فرد بارتكاب جريمة الإبادة الجماعية". ويقول: "تحديد ذلك الفرق معقد ويمكن أن يسبب الارتباك".

ما هو دور محكمة العدل الدولية؟

([1]) المرجع السابق.
([2]) نفسه

محكمة العدل الدولية هي أعلى محكمة في الأمم المتحدة، ومهمتها البتّ في النزاعات بين الدول. وكل الدول الأعضاء في الأمم المتحدة تتمتّع تلقائياً بعضوية محكمة العدل الدولية. ويمكن لأي دولة أن ترفع قضية أمام محكمة العدل الدولية، التي تتألف من 15 قاضياً ينتخبون من قبل الجمعية العامة ومجلس الأمن التابعان للأمم المتحدة لمدة تسع سنوات. ومن ضمن اختصاصات المحكمة، النظر في النزاعات المتعلقة باتفاقية الإبادة الجماعية لعام 1948. كما انها تأسست بصفة أساسية لحماية اليهود بعد زعم مقتل ستة ملايين يهودي على يد النازيين في أوروبا خلال الحرب العالمية الثانية بين عامي 1939 و1945، سعى زعماء العالم إلى تجنب تكرار ذلك من خلال تبني هذه الاتفاقية. ويذكر أن إسرائيل وجنوب أفريقيا وميانمار وروسيا والولايات المتحدة من بين 153 دولة صدقت عليها. وبما أن إسرائيل وجنوب أفريقيا ليس لديهما حالياً قاض في المحكمة، فيمكنهما تعيين قاض خاص أو مؤقت لهذه القضية. واختارت إسرائيل تعيين أهارون باراك الرئيس السابق للمحكمة العليا في إسرائيل، واختارت جنوب أفريقيا ديكغانغ موسينيكي نائب رئيس المحكمة العليا السابق في البلاد ([1]).

قرار محكمة العدل الدولية

أمرت محكمة العدل الدولية إسرائيل باتخاذ إجراءات لمنع الإبادة الجماعية في غزة والتحريض المباشر عليها، حيث رفضت -في حكمها الصادر 26 يناير 2024- الطلب الإسرائيلي برفض الدعوى التي أقامتها جنوب أفريقيا. وصوتت بأغلبية15 صوت من أعضاء لجنة المحكمة المؤلفة من 17 قاضيا لصالح اتخاذ إجراءات عاجلة تلبي معظم ما طلبته جنوب أفريقيا باستثناء توجيه الأمر بوقف الحرب على غزة. وقالت المحكمة في النص الذي تلاه القضاة إن على إسرائيل أن تتخذ "كل الإجراءات التي في وسعها لمنع ارتكاب جميع الأفعال ضمن نطاق المادة الثانية من اتفاقية الإبادة الجماعية". كما أن قرار المحكمة يشير إلى التدابير المؤقتة التالية: أولاً: بأغلبية خمسة عشر صوتًا مقابل صوتين، تقوم إسرائيل، وفقا لالتزاماتها بموجب اتفاقية منع جريمة الإبادة الجماعية والمعاقبة عليها، فيما يتعلق بالفلسطينيين في غزة، بأخذ التدابير التي تقع ضمن سلطتها لمنع ارتكاب جميع الأفعال التي تدخل في نطاق المادة الثانية من هذه الاتفاقية على وجه الخصوص) (. وذكرت المحكمة أولا: أنها تقر بحق الفلسطينيين في غزة في الحماية من أعمال الإبادة الجماعية، مؤكدة أن الشروط متوفرة لفرض تدابير مؤقتة على إسرائيل.

ثانيا: وقالت المحكمة إن على إسرائيل أن تتأكد فورا من أن جيشها لا يرتكب الانتهاكات المذكورة بالبند السابق ([2]).

([1]) نفسه

([2]) THE COURT, Indicates the following provisional measures:

ثالثا: بأغلبية ستة عشر صوتًا مقابل صوت واحد، ستتخذ إسرائيل جميع التدابير التي في وسعها لمنع ومعاقبة الأفعال المباشرة والتحريض العلني على ارتكاب جرائم إبادة جماعية ضد أفراد المجموعة الفلسطينية في قطاع غزة ([1]).

رابعاً: وبأغلبية ستة عشر صوتا مقابل صوت واحد، ستتخذ إسرائيل تدابير فورية وفعالة لتمكين توفير الخدمات الأساسية والمساعدات الإنسانية لمعالجة ظروف الحياة التي يواجهها الفلسطينيون في قطاع غزة؛ أي أنه على إسرائيل أن تضمن توفير الاحتياجات الإنسانية الملحة في القطاع بشكل فوري ([2]).

خامسا: ستتخذ إسرائيل إجراءات فعالة لمنع التدمير وضمان الحفاظ على الأدلة المتعلقة بالادعاءات المتعلقة بالأفعال التي تدخل في نطاق المادة الثانية والمادة الثالثة من اتفاقية منع جريمة الإبادة الجماعية والمعاقبة عليها ضد أعضاء المجموعة الفلسطينية في غزة ([3]).

وبموجب الحكم أيضا سادسا: بأغلبية خمسة عشر صوتا مقابل صوتين، ويجب على إسرائيل أن تقدم تقريراً إلى المحكمة بشأن جميع التدابير المتخذة لتنفيذ ذلك هذا الأمر خلال شهر واحد من تاريخ هذا الأمر ([4]).

رأي الفقه بقرار المحكمة

يقول الخبير في القانون الدولي أنيس القاسم "إن قرار المحكمة يُلزم إسرائيل برفع الحصار عن المواد الأساسية، كالدواء والمياه والغذاء وهو الأمر المهم جداً بالنسبة للناس الذين يموتون من الجوع، إلى جانب إلزام إسرائيل بتنفيذ ما ورد من طلبات أخرى للمحكمة". وأمرت المحكمة بعدم القتل أو التحريض على ارتكاب الإبادة ومنع التدمير وضمان الحفاظ

---

(1)By fifteen votes to two,
The State of Israel shall, in accordance with its obligations under the Convention on the Prevention and Punishment of the Crime of Genocide, in relation to Palestinians in Gaza, take all measures within its power to prevent the commission of all acts within the scope of Article II of this Convention, in particular (ICJ,24 JANUARY 2024 ORDER APPLICATION OF THE CONVENTION ON THE PREVENTION AND PUNISHMENT OF THE CRIME OF GENOCIDE IN THE GAZA STRIP (SOUTH AFRICA v. ISRAEL) p.24. https://2u.pw/RRraM0g,30 JANUARY 2024.)

([1]) The State of Israel shall ensure with immediate effect that its military does not commit any(72) acts described in point 1 above; Ibid, p.25.

([2]) By sixteen votes to one,
The State of Israel shall take all measures within its power to prevent and punish the direct and public incitement to commit genocide in relation to members of the Palestinian group in the Gaza. Ibid, p.25.

([3]) By sixteen votes to one,
The State of Israel shall take immediate and effective measures to enable the provision of urgently needed basic services and humanitarian assistance to address the adverse conditions of life faced by Palestinians in the Gaza, Ibid, p.25.

([4]) By fifteen votes to two
The State of Israel shall submit a report to the Court on all measures taken to give effect to this Order within one month as from the date of this Order. Ibid, p.26.

على الأدلة المتعلقة بمزاعم ارتكاب إبادة الجماعية. من جهته يرى المحكّم الدولي والمحامي عمر الجازي أن قرار المحكمة "هامٌ ومفصلي من أجل تحقيق العدالة للشعب الفلسطيني"، إذ إن مجرد قبول النظر بالقضية من قبل محكمة العدل الدولية، وقبول اختصاصها وصلاحياتها في أصل الدعوى يشكّل انتصاراً لجنوب أفريقيا، ذلك أنه تمّ تثبيت حق جنوب أفريقيا بمخاصمة إسرائيل في تهم تتعلق بالإبادة الجماعية للفلسطينيين من أعلى هيئة قضائية دولية في العالم، بحسب الجازي.

وكانت المحكمة قد أكدت في عرض قرارها على اختصاصها في النظر والبت في هذه الدعوى القضائية، ووجدت أنه يحق لجنوب أفريقيا مساءلة إسرائيل بشأن عدم التزامها بقضية منع الإبادة الجماعية بموجب اتفاقية جنيف، ورفضت المحكمة قبول طلب كانت إسرائيل قد تقدمت به لرفض النظر في الدعوى القضائية المرفوعة ضدها، وعلى سلطتها في اتخاذ تدابير تحول دون وقوع أي ضرر أو خطر قائم، وبإمكانها إصدار حكم نهائي. ويرى الدكتور مفيد شهاب أن اختصاص المحكمة تختص بنظر دعاوى قضائية وتصدر فيها أحكامًا ملزمة، في حالة وجود اتفاقية دولية تحيل لها هذا الاختصاص، بغض النظر عن موافقة الطرف الآخر في النزاع أو عدم موافقته.

وهذا هو الحال بالنسبة لدعوى جنوب إفريقيا، حيث استندت في لجوئها للمحكمة إلى نص المادة التاسعة من اتفاقية منع الإبادة الجماعية لعام 1948، التي تقرر في وضوح حق أي طرف في الاتفاقية أن يطلب بمفرده من المحكمة أن تنظر في شكواه مع طرف آخر في الاتفاقية بشأن تفسير أو تنفيذ هذه الاتفاقية. ويري د. شهاب أن هذا القرار قرار تاريخي، وخطوة إيجابية من جانب المحكمة، وسيُكتب في سجل محكمة العدل الدولية، لاستناده الصريح والقوى والحاسم إلى قواعد القانون الدولي والقانون الدولي الإنساني، واتفاقية منع الإبادة الجماعية لعام 1948.. وهو خطوة في الاتجاه الصحيح الذي يقود إلى إنهاء العدوان الإسرائيلي على غزة، وإنهاء المعاناة الإنسانية التي يعيشها سكان القطاع منذ أكثر من مائة يوم. إن هذه القرار يمثل - بلا شك - أهمية كبيرة، ويتعين على إسرائيل أن تقوم بتنفيذه كاملًا بكافة بنوده، ذلك أن قرارات المحكمة ملزمة ولا يجوز الطعن عليها. كذلك طلبت المحكمة من إسرائيل تقديم تقرير مفصل خلال شهر بما اتخذته من خطوات لتنفيذ قرارات المحكمة، الأمر الذي يعد تحولًا مهمًا في اتجاه مراقبة ومحاسبة السلوك الإسرائيلي في قطاع غزة، ودفع إسرائيل نحو التزام مبادئ وأحكام القانون الدولي والقانون الدولي الإنساني، ووقف أي ممارسات تندرج تحت عناصر الإبادة الجماعية ([1]).

([1]) د. مفيد شهاب: حول قرار محكمة العدل الدولية ضد إسرائيل، المصري اليوم الأربعاء 31 يناير 2024م على الرابط التالي/ https://2u.pw/rFupctz

موقف محكمة العدل الدولية من مدى إلزامية التدابير الوقتية التي تصدرها.

لقد أثارت مسألة القوة الملزمة للتدابير المؤقتة جدلاً واسعاً في أوساط الفقه إلى أن قامت محكمة العدل الدولية بحسم هذا الجدل في حكمها الصادر في قضية "لا غراند La Grand بين ألمانيا والولايات المتحدة الأمريكية عام2001 ([1]) حيث أكدت على تمتع التدابير الوقتية التي تصدرها والتي تم النص عليها في المادة 41 من نظامها الأساسي بالقوة الملزمة ([2]) وقد أعلنت المحكمة بوضوح تام في هذه القضية أن عدم احترام تدابيرها الوقتية يؤدي إلى المسؤولية ([3]). فقد جاء في إطار هذه القضية أن" موضوع النظام الأساسي وغرضه هو تمكين المحكمة من أداء الوظائف المنصوص عليها فيه، وعلى وجه الخصوص الوظيفة الأساسية المتمثلة في التسوية القضائية للمنازعات الدولية بقرارات ملزمة وفقا للمادة 59 من النظام الأساسي. وينتج عن ذلك الموضوع والغرض، وكذلك عن أحكام المادة 41 عند قراءتها في سياقها، أن صلاحية الأمر بتدابير وقتية تستتبع أن هذه التدابير يجب أن تكون مُلزمة، حيث إن السلطة المعنية تقوم على أساس ضرورة، حين تدعوا إليها الظروف لحماية حقوق الطرفين وتجنب الإجحاف بهذه الحقوق كما يقررها الحكم النهائي للمحكمة. والادعاء بأن التدابير الوقتية المأمور بها بموجب المادة (41) ربما لا تكون ملزمة يناقض موضوع تلك المادة وغرضها". وثمة سبب ذو صلة يشير إلى الطابع الإلزامي للأوامر الصادرة بموجب المادة 41 من النظام الأساسي وتعلق عليه المحكمة أهمية، وهو وجود مبدأ اعترفت به المحكمة الدائمة للعدل الدولي حيث تكلمت عن "المبدأ المقبول عالمياً لدى المحاكم الدولية والذي وضع في اتفاقيات كثيرة، ومفاده أن الطرفين في قضية يجب أن يمتنعا عن أي إجراء يمكن أن يترك أثرا مجحفاً فيما يتعلق بتنفيذ القرار الذي سيصدر، وألا يسمحا بوجه عام باتخاذ أي خطوة أيا كان نوعها من شأنها أن تصعد النزاع أو توسعه" وهذا ما جاء في الأمر الصادر عن المحكمة الدائمة للعدل الدولي عام 1939م بخصوص "قضية شركة كهرباء صوفيا وبلغاريا"([4]). ولم ترى المحكمة اللجوء إلى الأعمال التحضيرية للنظام الأساسي التي لا تُستبعد وتُشير المحكمة مع ذلك إلى استنتاج أن الأوامر الصدرة بموجب المادة 41 من النظام الأساسي ذات أثر مُلزم ([5]) وبخصوص المادة 94 من ميثاق الأمم المتحدة فإن محكمة العدل الدولية ترى أن هذه المادة سواء في فقرتها الأولى أو الثانية تُضفي الصفة الملزمة على التدابير الوقتية الصادرة عن المحكمة، فهي تستنتج أن المادة 94 من الميثاق "لا تحول دون كون الأوامر الصادرة بموجب المادة 41 ذات

([1]) راجع/ قضية لا غراند ألمانيا ضد الولايات المتحدة بتاريخ 27يونيه 2001م ص204: 216 موجز أحكام محكمة العدل من 1997_2002م على الرابط التالي: https://cutt.us/0IP3e

([2]) مرجع سابق، وأيضاً، غضبان سمية، سلطة مجلس الأمن في تنفيذ الأحكام القضائية الدولية، دار بلقيس، الجزائر، ص42,

([3]) نايف أحمد ضاحي الشمري، دور محكمة العدل الدولية في تطوير وظيفة منظمة الأمم المتحدة، الطبعة الأولى، منشورات الحلبي الحقوقية، لبنان، 2015م، ص88.

([4]) الأمر الصادر في ديسمبر 1939من المحكمة الدائمة للعدل الدولية، مجموعة أ/ باء، عدد 79، ص199.

([5]) راجع/ قضية لا غراند ألمانيا ضد الولايات المتحدة بتاريخ 27يونيه 2001م مرجع سابق، ص212.

طابع إلزامي"([1]). وأكدت محكمة العدل على الزامية قرارتها في 16 فبراير 2024م، حيث أكدت أن إسرائيل لا تزال ملزمة بالامتثال الكامل لالتزاماتها بموجب اتفاقية منع الإبادة الجماعية والأمر الذي أصدرته المحكمة من خلال ضمان سلامة وأمن الفلسطينيين في قطاع غزة بما في ذلك رفح على وجه الخصوص. جاء هذا القرار بناء على طلب من جنوب أفريقيا للمحكمة بشأن اتخاذ تدابير مؤقتة إضافية وأوضحت المحكمة في قرارها أن هذا الوضع الخطير يتطلب التنفيذ الفوري والفعال للتدابير المؤقتة التي أشارت إليها المحكمة في أمرها الصادر في 26 كانون الثاني/يناير 2024. وذكرت أن تلك التدابير تنطبق على جميع أنحاء قطاع غزة، بما فيها رفح ([2]),

دور مجلس الأمن تنفيذ اوامر التدابير الوقتيه للحماية.

ونتيجة لانقسام الفقه الدولي حول تفسير المادة 41 من النظام الأساسي فقد ذهب البعض الى عدم الزامية الأوامر المقررة للتدابير المؤقتة ([3])، بينما يرى البعض الآخر _وهو ما نؤيده_ أن التدابير الوقتية جزءا لا يتجزأ من الوظيفة القضائية، ويفترض أنه بعد عرض القضية على القضاء عدم اتيان أي عمل يمكنه أن يؤثر على القرار أو يجعل منه مستحيل التنفيذ. وهنا يأتي دور الأجهزة التنفيذية ونعني مجلس الأمن، لتنفيذ التدابير الوقتية، والا ستصبح عديمة القيمة، وباعتبارها تهدف الى تامين قوة تلك الأحكام النهائية. والسؤال المطروح، هل يحق لمجلس الأمن أن يفرض أوامر المحكمة التي تقرر بمقتضاها هذه التدابير في حالة رفض الطرف المعنى الامتثال لها؟

لقد فرقت المادة 94 من الميثاق بين الاحكام والقرارات، الفقرة الأولى تشير الى تعهد الدول بالنزول على قرار المحكمة، في حين أن الفقرة الثانية تمنح مجلس الامن سلطة التنفيذ الجبري للحكم الذي صدر عن محكمة العدل الدولية، والقرار، يشمل هذا المصطلح الأوامر ويدخلها في نطاق الالتزام الذي فرضته هذه الفقرة، أما الفقرة الثانية الأحكام، فلا تشير سوى إلى ما يحوز حجية الشيء المقضي به ويفصل في النزاع بصفة إلزامية ومجلس الأمن لا يستطيع تنفيذها جبرا. ومن يرى أن الإجراءات جزء من الحكم تتمتع بالقوة ذاتها، وبل هي حكم مؤقت ويمكن ان يتحول إلى قرار نهائي.

إلا أن خروج التدابير المؤقتة من نطاق المادة 94 لا يعني تجريد مجلس الأمن من السلطات التي منحتها له مواد أخرى في الميثاق. وهو ما ثبت في موضوع قضية الرهائن، حيث اتخذت محكمة العدل الدولية هذا الإجراء واعترضت عليه إيران

([1]) موجز الأحكام والفتاوى والأوامر الصادرة عن محكمة العدل الدولية (1997، 2002م)، منشورات الأمم المتحدة، نيويورك 2005، ص 212.

([2]) الأمم المتحدة أخبار الأمم المتحدة منظور عالمي قصص إنسانية، في قرار جديد، محكمة العدل الدولية تؤكد أن التدابير المؤقتة تنطبق على جميع أنحاء غزة، بما فيها رفح، 16 شباط/فبراير 2024السلم والأمن، على الرابط التالي/ https://2u.pw/V8U7hK8

([3]) د. عز الدين الطيب آدم، اختصاص محكمة العدل الدولية في النزاعات الدولية ومشكلة الرقابة على قرارات مجلس الأمن الدولي، رسالة مقدمة كجزء من متطلبات نيل درجة الدكتوراه في القانون الدولي، كلية القانون، جامعة بغداد، 2003م ص58.

واستند إليه مندوب أمريكا، وقبله المجلس وقرر وطلب من إيران أن تطلق سراح الرهائن فوراً، واستند إليه المجلس في إطار سلطات المجلس وفقا للفصل السابع على أساس أن الأمر يتعلق بنزاع يهدد السلم والأمن الدوليين. لقد حصر ميثاق الأمم المتحدة دور مجلس الأمن في التنفيذ الجبري لأحكام محكمة العدل الدولية في الممارسة، إلا إذا تطور النزاع المتعلق بعدم تنفيذ أحكام المحاكم، بحيث أصبح يهدد السلم والأمن الدوليين. ولكن هل تسمح أمريكا لنفسها أو هل يسمح لها اللوبي الصهيوني بان تنفذ قرارات المحكمة المتعلقة بإسرائيل؟ هذا ما نشك فيه بل نكاد نُجزم بأنها ستحمي إسرائيل كما فعلت وتفعل مراراً وتكراراً.

خاتمة

تكتسب التدابير المؤقتة الصادرة عن محكمة العدل الدولية أهمية بالغة لما تساهم به من دور كبير في تسوية النزاعات الدولية وحفظ السلم والأمن الدوليين، فالأمر بالتدابير المؤقتة يعد اختصاص عارض لمحكمة العدل الدولية إلى جانب الاختصاص القضائي والاختصاص الاستشاري اللذان تمارسهما. وتقوم المحكمة باتخاذ التدابير الوقتية إذا رأت ضرورة لذلك أثناء قيامها بأداء اختصاصها القضائي، إذ أن الأمر بالتدابير الوقتية هو جزء من العملية القضائية التي هي بصدد ممارستها. والمحكمة في سبيل تأكيد اختصاصها من أول نظرة لابد أن تتأكد أن النزاع المطلوب إصدار تدابير وقتية فيه نزاعاً قانونياً تختص بنظره. كما هو الحال بقضية الإبادة الجماعية بغزة، اذ تأكدت المحكمة بتوافر شروط إصدارها واختصاصها لتوافر كافة بنود الإبادة الجماعية بحق إسرائيل، وهذه التدابير ملزمة لأطراف النزاع شأنها في ذلك شأن الأحكام النهائية ومن الواجب عليهم تنفيذها، ذلك أن قرارات المحكمة ملزمة ولا يجوز الطعن عليها. كذلك طلبت المحكمة من إسرائيل تقديم تقرير مفصل خلال شهر بما اتخذته من خطوات لتنفيذ قرارات المحكمة، الأمر الذي يعد تحولًا مهمًا في اتجاه مراقبة ومحاسبة السلوك الإسرائيلي في قطاع غزة، ودفع إسرائيل نحو التزام مبادئ وأحكام القانون الدولي والقانون الدولي الإنساني، ووقف أي ممارسات تندرج تحت عناصر الإبادة الجماعية وفي حالة رفض أحد الأطراف تنفيذ أمر المحكمة بالتدابير الوقتية يمكن اللجوء إلى مجلس الأمن الدولي ليتدخل في ذلك على الرغم من سكوت ميثاق الأمم المتحدة عن تخويل المجلس صراحة الاختصاص بتنفيذ هذه التدابير، على الرغم من أن تدخله قد يكون بدون جدوى بسبب حق الفيتو الذي تمارسه الدول الخمس الدائمة حسب مصالحها.

التوصيات

نوصي محكمة العدل أن تتأكد من مسألة اختصاصها بنظر موضوع النزاع قبل التأشير بالإجراءات الوقتية، وأن تطبق معيار الاختصاص من أول نظرة في ضوء المواد36 و38 من النظام الأساسي بخصوص المنازعات القانونية فقط، وأن

تقرر ثبوت اختصاصها بشأن التدابير المؤقتة، متى ما استوثقت من وجود نصوص أو أدلة مرجحة لاختصاصها بنظر الموضوع، حتى لا تتعرض للانتقادات التي أثارتها قضية الأنجلو إيرانية لعام1951 خاصة عندما توصلت المحكمة إلى عدم اختصاصها بنظر موضوع الدعوى. والعكس في قضية لوكيربي عندما لم تقرر التدابير الوقتية لليبيا وثبت اختصاصها بعد ذلك، الأمر الذي أظهرها بأنها استجابت للضغوط البريطانية الأمريكية في ذلك.

. ينبغي على محكمة العدل ألا تلجأ الى الأمر بالإجراءات الوقتية الا في حالة الضرورة القصوى، والتأكد من ضياع حقوق أحد أطراف النزاع لو تم انتظار الحكم النهائي. فمحكمة العدل الدولية تقوم باتخاذ تدابير وقتية (تحفظية) وذلك من أجل حماية حقوق الأطراف في النزاع، لأنه لو تغير الوضع لصار الحكم الصادر في النزاع فيما بعد غير ذي قيمة ولا فائدة منه.

– ينبغي على كافة الدول أن تجعل قرارات محكمة العدل موضع التنفيذ، لان قراراتها ملزمة، كما ينبغي على ملس الأمن أن يتحلى بروح المسؤولية وأن ينحي الخلافات السياسية جانبا، خاصة في مثل هذه الحالات والتي تتم فيها ممارسة الإبادة الجماعية.

مراجع البحث

أولاً: باللغة العربية

- الأمم المتحدة: أخبار الأمم المتحدة منظور عالمي قصص إنسانية: ما هي اتفاقية منع جريمة الإبادة الجماعية: 7 نقاط أساسية 11 كانون الثاني/يناير 2024.

- الأمم المتحدة: أخبار الأمم المتحدة، 29 كانون الأول/ديسمبر 2023.

- الأمم المتحدة أخبار الأمم المتحدة منظور عالمي قصص إنسانية، في قرار جديد، محكمة العدل الدولية تؤكد أن التدابير المؤقتة تنطبق على جميع أنحاء غزة، بما فيها رفح، 16 شباط/فبراير 2024السلم والأمن.

. النظام الأساسي لمحكمة العدل الدولية.

_ ميثاق الأمم المتحدة.

. بو جلال سمية: سلطة محكمة العدل الدولية في اتخاذ التدابير المؤقتة: مجلة العلوم الانسانية، عدد 48، المجلد ب، 2017.

- جريدة العربي الإليكترونية النص العربي الكامل لدعوى جنوب أفريقيا ضد إسرائيل في العدل العليا بتاريخ 8يناير 2024.

. د. طاهر أحمد طاهر الزوى: القضاء المستعجل لمحكمة العدل الدولية –ا لإجراءات والتدابير التحفظية دراسة نظرية تطبيقية على أهم القضايا الدولية – دار النهضة العربية، القاهرة، 2013م.

. د. عبد الله الأشعل: محكمة العدل الدولية في ضوء معالجتها لبعض النزاعات الدولية، مجلة العلوم الاجتماعية، المجلد 7، العدد، الكويت،1979م.

ـ د. عبد الله الأشعل: جزاء عدم الامتثال للإجراءات التحفظية في محكمة العدل الدولية المجلة المصرية للقانون الدولي. المجلد 34 لعام 1978.

ـ د. عبد العزيز محمد سرحان: دور محكمة العدل الدولية في تسوية المنازعات الدولية، دار النهضة العربية القاهرة، الطبعة الثامنة 1986،.

ـ د. عبد العزيز مخيمر عبد الهادي: القضاء الدولي المستعجل، مطبوعات جامعة الكويت، 1996م.

ـ: إشكالية التدابير المؤقتة في التحكيم التجاري الدولي دراسة مقارنة مع القضاء الدولي، المؤتمر السنوي السادس عشر (التحكيم التجاري الدولي)، كلية القانون، جامعة الإمارات العربية المتحدة. - د. عز الدين الطيب آدم، اختصاص محكمة العدل الدولية في النزاعات الدولية ومشكلة الرقابة على قرارات مجلس الأمن الدولي، رسالة مقدمة كجزء من متطلبات نيل درجة الدكتوراه في القانون الدولي، كلية القانون، جامعة بغداد، 2003م ص58.

ـ د. غنوة فواز أحمد طوقان، التدابير المؤقتة في النظام الأساسي لمحكمة العدل الدولية، رسالة مقدمة استكمالا لمتطلبات الحصول على درجة الماجستير في القانون، كلية الدراسات الفقهية والقانونية، جامعة آل البيت، 2005م.

ـ د. غضبان سمية: سلطة مجلس الأمن في تنفيذ الأحكام القضائية الدولية، دار بلقيس، الجزائر.

ـ د. فؤاد شباط ومحمد عزيز شكري: القضاء الدولي، المطبعة الجديدة، دون ذكر البلد،1966م.

ـ د. محمد السعيد الدقاق: حول سلطة محكمة العدل الدولية في اتخاذ تدابير تحفظية، دار المطبوعات الجامعية، الإسكندرية، 1977.

ـ محكمة العدل الدولية، أسئلة وأجوبة عن الجهاز القضائي الرئيسي للأمم المتحدة، منشورات، إدارة شؤون الإعلام بالأمم المتحدة، نيويورك، 2001م.

- د. مفيد شهاب: حول قرار محكمة العدل الدولية ضد إسرائيل، المصري اليوم الأربعاء 31 يناير 2024م

ـ د. منتصر سعيد حمودة: محكمة العدل الدولية، الطبعة الأولى، دار الفكر الجامعي، الإسكندرية، 2012م.

ـ موجز الأحكام والفتاوى والأوامر الصادرة عن محكمة العدل الدولية (1948. 1991م، منشورات الأمم المتحدة، الولايات المتحدة الأمريكي 1992م.

ـ موجز الأحكام والفتاوى والأوامر الصادرة عن محكمة العدل الدولية (1997، 2002م)، منشورات الأمم المتحدة، نيويورك2005،

ـ د. نايف أحمد ضاحي الشمري: دور محكمة العدل الدولية في تطوير وظيفة منظمة الأمم المتحدة، الطبعة الأولى، منشورات الحلبي الحقوقية، لبنان، 2015م.

ـ د. وسيلة شابو: الوجيز في قواعد المنازعات أمام محكمة العدل الدولية، دار هومه، الجزائر،2012م.

ثانيا: ـ المراجع الاجنبية

- C.H. Crockett: The Effects of Interim Measures of Protection in the I.C. J vol.0.calif. W.I.L.J. No2,366.1977.

- Convention on the Prevention and Punishment of the Crime of Genocide (adopted 9 1 December 1948, entered into force 12 January 1951), 78 UNTS 277.

- Dumbauld: interium Measures of Protection in international controvers 1932. ، p.168 ، Haver ،1d.p.518.

- G. Fitzmaurice: B.Y.I.L.1956.

- M.o. Hudson: The p.c.i.j. 1920-1942. ,1943.

- I.C.J. Reports: 1993. (Bosnia.V.Yugoslavia) (separate opinion of Judge shahabudeen.

- Jean chappez: Affaire de Lockerbie. Mesures conservatoires CNRS,Paris. -ICJ,24 JANUARY 2024 ORDER APPLICATION OF THE CONVENTION ON THE PREVENTION AND PUNISHMENT OF THE CRIME OF GENOCIDE IN THE GAZA STRIP (SOUTH AFRICA v. ISRAEL.

- I.C.J. 1972.

- Peter Haver: The status of Interim Measures of the I.C.J. after The Iranian-Hostage crisis1981. ،(vol 34) c.w.i.l.j ،11،No،3 ،

-Manin: Interim Measures of Protection

، Article 41 of the I.C.J. status and Article 94 of the Un charter.،101 ND.J. INT L (1970).(

- (Nagendra.J. declaration.) also Northern Cameroon case, I.C.J. Rep.“Fitzmaurice. J.sep(1963).

-Peter Haver: The status of Interim Measures of the I.C.J. after The Iranian-Hostage crisis ،c.w.i.l.j ،vol،11، No،3 ،1981.

-Raphael Lemkin, Axis Rule in Occupied Europe: Laws of Occupation, Analysis of 2.

- S.Oda: Provisional Measures- The practice of the International court of Justice-In: V.lowe and M. Fitzmaurice ،Fifty years of the I.C.J. Grotins Publications ،Cambridge,1996. ،

- S. Rosenne, “Lessons of the Past and Needs of the Future Presentation”,in C.Peck and R.S. Lee (eds) Increasing the Effectiveness of the International Court of Justice Colloquy), Nijhoff, The Hague,1997.

-S Rosenne Procedure in the I.C.J, a-5 a commentary on the 1978, Rules of I.C.J Martinus: NIJHOFF

Publisher, Hague,1983.

par les jugs. ،- Winiarski et Badawi.“dans L’affaire de l’Anglo-Iranian,1951.،C . I. J. Rec

ثالثا: مواقع تم زيارتها على شبكة الانترنت

-https://cutt.us/BjklL

-https://cutt.us/2H48L

-https://cutt.us/B3ZaC

-https://cutt.us/BjklL

-https://cutt.us/VxZNz

-https://cutt.us/9ITWd

-https://cutt.us/2gTPh

-https://cutt.us/B3ZaC

-https://cutt.us/Yb49V

-https://cutt.us/qSpzc

-https://cutt.us/29PHv

-https://cutt.us/yfo53

-https://cutt.us/29PHv

-https://cutt.us/I4znR

-https://cutt.us/BfvXp

-https://cutt.us/jRKs8

-https://cutt.us/X4iyE

-https://2u.pw/ElkTnCu

-https://2u.pw/Vvlp7gT

-https://2u.pw/De2qxp2

-https://2u.pw/RRraM0g,30 JANUARY 2024

-https://2u.pw/rFupctz

- https://cutt.us/0IP3e

- https://2u.pw/V8U7hK8

Les Défis de la Souveraineté Financière au Maroc : Analyse de la Dette Souveraine et des Dynamiques Institutionnelles

NOUIB Abdelouahad, Chercheur en droit public et science politique – Université Hassan II Casablanca

Ali El Mazliqi, Chercheur en management à L'Académie des Sciences de Management de Paris (ASMP)

Résumé

Cet article examine l'intégration économique du Maroc dans le contexte financier mondial, mettant en lumière l'augmentation significative des flux de capitaux transfrontaliers. Il souligne les préoccupations liées à la mondialisation financière, en particulier en ce qui concerne la dette publique marocaine, étroitement liée à un déficit structurel de la balance commerciale. La dette publique est considérée comme un indicateur de la santé financière de l'État et comme une variable influençant l'économie nationale.

Ce papier, souligne l'incertitude dans l'espace financier international et le système politique financier, affirmant que les pays, y compris le Maroc, font face à une confusion et une incertitude similaire. En tant qu'acteur international et continental, le Maroc est confronté à des défis financiers et économiques avec des concurrents économiques importants et des pays voisins, mettant ainsi une pression accrue sur la question de la dette souveraine publique. Cette pression est étroitement liée aux stratégies à long terme, influençant de manière cruciale la politique budgétaire du Maroc.

Mots clé : Politique financière, souveraineté…

تحديات السيادة المالية في المغرب:

تحليل الديون السيادية والديناميات المؤسسية

تلخيص

يحدد هذا المقال الاندماج الاقتصادي للمغرب في السياق المالي العالمي، مع الإشارة للرفع من تدفقات الرساميل التحويلية، وكذا تسطير الأولويات المرتبطة بالعولمة المالية خاصة الديون العمومية المغربية والتي تشكل عجزا هيكليا في الميزان التجاري. تعتبر الديون المغربية مؤشر مالي صحي للدولة حيث تمنح صورة لدرجة التأثير من قبل الاقتصاد العالمي.

كما ستعالج هذه الورقة حالة اللايقين الذي يعرف عالم المال والنظام السياسي المالي العالمي، وهي وضعية ستعقد من عملية التمويل وصناعة سياسة مالية تستجيب للمعايير الدولية من حيث الصمود والاستمرار في ظل عدم الاستقرار المالي والتدفقات المالية العالمي للأسواق الكبرى، هذه المتغيرات ستؤثر لا محالة على الوضعية المالية والنقدية للمغرب لا محالة على اعتبار أن المغرب اختار سياسة الانفتاح على الرساميل العالمية الدولية.

الكلمات المفتاحية: السياسة المالية، السيادة...

Introduction

Au cours des dernières décennies, nous avons assisté à l'intégration marocaine économique mondiale dans le monde de la finance internationale. En particulier, les marchés financiers[1] ont connu une augmentation remarquable des flux de capitaux transfrontaliers dans le monde. Toutefois, l'impact de la mondialisation financière a soulevé un certain nombre de préoccupations à la suite des turbulences financières internationales. La question de la dette publique marocaine est en effet indissociable d'un déficit structurel de la balance commerciale. La dette publique - en tant qu'objet économique - est donc à la fois un indicateur de la santé financière d'un État et une variable façonnant l'économie d'un pays.

Au centre du débat, ce chapitre adopte la position selon laquelle la relation entre la politique financière et la souveraineté nationale se situe quelque part entre le mondialisme qui met l'accent sur l'harmonisation financière internationale et la coopération entre les institutions et les décideurs nationales, et le réalisme qui souligne la primauté de l'État-nation comme moteur essentiel de la concurrence financière internationale.

Le Maroc a connu une bonne expérience en matière de politique financière à travers l'élaboration, la mise en place et l'institutionnalisation d'institutions financières telles que la Banque Centrale, la Loi des Finances et la Cour Suprême des Comptes. Il existe également de nombreuses expériences au niveau des prêts souverains à l'État et aux institutions selon de nombreuses procédures préalables, d'accompagnement et à distance, et donc il y a un impact au niveau du système politico-financier en termes de recettes et de dépenses.

Cet espace financier international et le système politique financier basé sur l'incertitude sont confrontés par les pays à une sorte de confusion et d'incertitude également .Ainsi, le Maroc, de par sa position et les nouveaux rôles internationaux qu'il joue en tant qu'acteur du système international et continental, est entré dans une confrontation financière et économique avec de nombreux concurrents économiques des grands pays ainsi que des pays voisins, ce qui accroît la pression sur la question de la dette souveraine publique, qui reste dépendante des stratégies de long terme et de la moyenne, et ont un impact pivot et pivot sur la politique budgétaire du Maroc.

[1] : Rapport : Cadre de surveillance des infrastructures de marches financiers, Département Surveillance Systèmes et Moyens de Paiement et Inclusion Financière 2019.

I: Le Maroc face aux dettes souverain et aux institutions

Le rôle de la dette[1] et des pressions financières dans l'établissement du protectorat ne doit pas masquer un fait essentiel: la dette n'est réellement contraignante que parce qu'une puissance militaire impose son remboursement. L'ombre d'une invasion militaire plane toujours sur toute initiative financière européenne, et c'est cette menace qui dissuade les Sultans successifs d'envisager la répudiation de leurs dettes. L'importance de cette dimension militaire est réaffirmée par la composition même de l'endettement marocain: un tiers de l'endettement est directement dû à l'indemnité de 1907, tandis que les emprunts 1904 et 1910 totalisent ensemble près de 60 % de la dette. L'infériorité militaire flagrante du Maroc, révélée aux yeux de l'Europe par la retentissante défaite d l'oued Isly en 1844, est la condition nécessaire de l'efficacité l'étranglement financier. L'impérialisme par la dette présuppose un déséquilibre du rapport de force qui préexiste au rapport débiteur-créancier. La relation d'endettement ne fait que cristalliser et le pérenniser dans le temps. Elle permet au puissant de n'utiliser sa force qu'en tant que moyen de dissuasion, et de s'épargner les frais d'une coûteuse invasion. La dette fonctionne alors comme une nouvelle technique d'exercice à moindre frais du pouvoir, dont l'effectivité réside dans la crédibilité et l'autorité de la menace du créancier.

Ce n'est pas un hasard si la dette a été un moyen d'action privilégié par les Européens à l'âge des empires (Eric Hobsbawm). Des nations, somme toute petites à l'échelle mondiale, en plus d'être les rivales les unes des autres, ont eu pour ambition de bâtir des empires mondiaux. Un tel dessein implique un raffinement du processus de conquête, à travers une minimisation de ses coûts humains et financiers. Le Maroc étant l'une des dernières régions du monde à être intégrée à un empire colonial, il n'est pas étonnant qu'il soit un cas d'école des politiques impériales de la dette.

L'intégration financière internationale[2] limite la capacité des autorités nationales à utiliser les politiques fiscales, financières et monétaires pour influencer les performances économiques nationales. Dans un marché financier intégré, la dette publique est en concurrence avec l'épargne mondiale et les autorités budgétaires ne bénéficient pas d'une réserve captive d'épargne nationale pour financer les dépenses publiques. Les politiques laxistes du secteur financier peuvent être sévèrement sanctionnées par les marchés financiers internationaux, et les perturbations réelles et monétaires externes ont un impact sur l'élaboration de la politique

[1] : Villieu, Patrick. « Quel objectif pour la dette publique à moyen terme ? », *Revue d'économie financière*, vol. 103, no. 3, 2011, pp. 79-98.

[2] : Allegret, Jean-Pierre, Pascal Le Merrer, et Deniz Ünal. « 2. L'intégration financière internationale : une mise en perspective historique », , Économie de la mondialisation. Une reconfiguration en marche, sous la direction de Allegret Jean-Pierre, Le Merrer Pascal, Ünal Deniz. De Boeck Supérieur, 2020, pp. 57-82.

monétaire. L'intégration financière internationale peut éliminer les possibilités de répression financière dans les économies en voie de libéralisation, exposant les finances publiques et les politiques monétaires à la discipline d'un marché des capitaux compétitif. D'autre part, l'intégration du marché mondial des capitaux peut élargir la base de génération de revenus provenant du seigneuriage et des taxes sur l'inflation imprévue pour les économies industrialisées avancées.

Paragraphe I : La dette publique, une menace pour la souveraineté de l'Etat

Les formes d'atteintes à la souveraineté des Etats en développement sont multiples. Elles sont ressenties comme des limitations à l'exercice des prérogatives de l'Etat, notamment à l'exercice de la souveraineté permanente sur les ressources naturelles", alors que la résolution 1803 (XVII) de l'Assemblée générale des Nations Unies sur la souveraineté sur les ressources naturelles[1] du 14 décembre 1962 proclame que le droit de souveraineté permanente des peuples et des nations sur leurs richesses et ressources naturelle (elles doit s'exercer dans l'intérêt du développement national et du bien-être de la population de l'Etat intéressé. Le Pacte international relatif aux droits civils et politiques dispose, que pour atteindre leurs fins, tous les peuples peuvent disposer librement de leurs richesses et ressources naturelles. en aucun cas un peuple ne peut être privé de ses moyens de subsistance Ce droit est devenu inaliénable affirme, de son côté, la Charte des droits et devoirs économiques des Etats du 12 décembre 1974 en énonçant que chaque Etat a le droit souverain et in- AM aliénable de choisir son système économique, et cela conformément à la volonté de son peuple, sans ingérence, pression ou menace extérieure d'aucune sorte. Mais les résultats sont loin de répondre à l'attente des peuples, dont le droit est le plus souvent mesuré et limité. Aussi, les rapports de domination dont sont victimes les pays en développement font que leur souveraineté est "décentrée (ou excentrée) et parcellaire, à l'image de leur économie dont la dépendance à l'égard des économies développées ne pouvait mener qu'à enlever tour contenu à la notion de souveraineté permanente sur les ressources et richesses naturelles.

1. Les dettes souveraines du Maroc

Au milieu des années 1970 avait émergé un large débat pour décliner à la politique économique et plus particulièrement la politique financière cette approche générale de la

[1] : Georges Fischer, La souveraineté sur les ressources naturelles, Annuaire Français de Droit International Année 1962 8 pp. 516-528, Disponible à : https://www.persee.fr/doc/afdi_0066-3085_1962_num_8_1_985. Visité le : 07 Janvier 2021, à 19 :48 Mint.

conformité à la règle de l'action politique.[1] Peter-Christian Witt va dans le sens que « la politique financière » ne doit pas seulement « être conçue comme l'activité politique à travers laquelle l'État crée ses moyens financiers et répartit ses dépenses » mais aussi « comme la politique monétaire et la politique de crédit, et au-delà également comme […] la politique économique et commerciale ».[2]

L'histoire des Etats modernes montre que l'effectivité d'un tel rôle (l'élaboration des politiques publiques, et les politiques financières), varie en fonction des objectifs et des situations de développements. En revanche, la prétention à exercer un pouvoir politique de dernière instance et à détenir le monopole de la violence légitime est, quant à elle, constante.[3] La question de la souveraineté financière devrait dès lors être reliée davantage à celle de la nature de l'autorité exercée plutôt qu'à celle du contrôle.[4]

Malgré l'endettement rapide du quinquennat 1973-1977 et la chute de prix de phosphate qui se confirme en 1978, le pouvoir refuse que le cinquième plan (1978-1982) soit soumis à l'austérité. Le pays mène une guerre difficile et couteuse au Sahara, structurellement inflationniste, et en 1979 le Maroc est frappé par le second choc pétrolier, puis par le retour de la récession en Europe en 1980, année ou le Maroc entre en crise agricole. Le Maroc travers alors cinq années de tous les dangers, durant lesquelles son endettement extérieur explose.[5]

Par ailleurs, le pays subit de 1980 à 1984 sa première grande vague de sécheresse, phénomène structurel durant les vingt dernières années du siècle. Elle provoque une détresse dans des compagnes saturées par l'expansion démographique. Le premier effe de cette conjonction entre l'endettement de l'Etat et la crise agricole est le retour des émeutes les plus importantes depuis mars 1965.[6]

---

[1] : Berthold Busch et Jürgen Matth, Gouvernance de la zone Euro : comment prévenir la défaillance du politique ? – Le point de vue allemand –. https://journals.openedition.org/rea/4611. Traduction de Isabelle Bourgeois p. 5-25. Visité le : 17/Mai/2021. à 01 h :4 Mint.

[2] : GUEX, Sébastien. *Une approche des finances publiques : la sociologie financière* In : *L'invention de la gestion des finances publiques : Élaborations et pratiques du droit budgétaire et comptable au XIX^e siècle (1815-1914)* [en ligne]. Vincennes : Institut de la gestion publique et du développement économique, 2010 (généré le 24 mai 2022). Disponible sur Internet : <http://books.openedition.org/igpde/1730>. ISBN : 9782821828414. DOI : https://doi.org/10.4000/books.igpde.1730. Visité le : 17/Janvier/2023. à 10 h :41 Mint.

[3] : Barbara Delcourt, Le principe de souveraineté à l'épreuve des nouvelles formes d'administration internationale de territoires. 9 | 2005 Les services publics et l'espace mondialisé. https://journals.openedition.org/pyramides/349#bodyftn7. Visité le : 17/Janvier/2021. à 10 h :41 Mint.

[4] : V. les critiques émises à l'encontre de l'école de l' « interdépendance libérale » par J. E. Thomson, « State Sovereignty in International Relations. Bridging the Gap between Theory and Empirical Research », *International Studies Quarterly*, vol. 39, 1995, pp. 215-217.

[5] : Passant de 8,57 milliards de dollars en 1978 à 13 milliards en 1983.

[6] : Pierre Vermeren, Histoire du Maroc depuis l'indépendance, collection histoire Presses. La découverte, Quatrième Edition P : 77.

Depuis la crise de l'endettement des années 80, plusieurs modèles ont évalué le lien entre la dette extérieure publique et la croissance économique afin de démontrer l'existence d'un impact positif ou négatif de la dette sur la croissance et sur l'investissement. En 1997 Desphande, a mené une analyse sur 13 pays très endettés, leur étude couvre une période de 1971 à 1991. Il a constaté une relation négative entre l'endettement extérieur et l'investissement, et établit le constat selon lequel lorsqu'il y a surendettement, la dette extérieure tend à capturer l'effet des variables explicatives de l'investissement.[1]

La dette nationale a toujours été un élément fondamental de l'histoire de la nation. La dette publique[2] est un problème tellement ancien qu'il est difficile de le situer historiquement et sans équivoque : « Parce que l'État, dans ses diverses formes plus ou moins primitives, a presque toujours essayé de se passer de nous pour parler de dette publique. d'emprunt et même de crédit national (Grenier, 2006).

Le programme d'ajustement, la politique de financement budgétaire s'est orientée de plus en plus vers les ressources domestiques. Ainsi les emprunts intérieurs ont-ils pris largement le relais du financement d'origine externe depuis le milieu des années quatre-vingts, ce qui a abouti à l'accumulation d'une dette intérieure de plus en plus insoutenable.[3]

La situation des charges et ressources du Trésor au titre du premier semestre de l'année en cours fait ressortir un déficit budgétaire de 29,5 MM.DH, contre un déficit de 29 MM.DH à la même période de 2020. A rappeler que le déficit à fin juin 2020 intégrait un excédent de 15,3 MM.DH au titre du Fonds spécial pour la gestion de la pandémie Covid-19. [4]

Cette situation devrait être analysée en tenant compte :

❖ D'un effet de base lié à l'impact sur les recettes[5] fiscales de l'arrêt brutal de l'activité en 2020, notamment durant la période du confinement ;

---

[1] : ES-SOUNBOULA H. & HEFNAOUI A (2019) « Etat des lieux du secteur énergétique marocain » Revue du contrôle, de la comptabilité et de l'audit « Numéro 9 : Juin 2019 / Volume 4 : numéro 1 ». P : 293-294

[2] : La définition donnée par The New Palgrave (1987) est un bon point de départ : « La dette publique est une obligation légale de la part d'un gouvernement d'effectuer des paiements d'intérêts et d'amortissements aux détenteurs de créances désignées selon un calendrier temporel défini » . La dette publique est ainsi une variable de stock englobant l'ensemble des engagements financiers de l'État envers ses créanciers. Générant des flux financiers importants du fait du service de la dette, il impacte les recettes et les dépenses de l'État sur une longue période.

[3] : P :

[4] : Projet de publication SCRT, « SITUATION DES CHARGES ET RESSOURCES DU TRESOR », juin 2021 VF. P : 01

[5] : Le concept de recettes correspond à toutes les transactions qui renforcent les avoirs, et donc la richesse des administrations publiques. Il s'agit plus simplement des ressources mobilisées sans contrepartie directe ou équivalente. Ainsi, les recettes d'emprunts ne sont pas des recettes. De même, les organismes internationaux ne classifient pas les produits de la privatisation en tant que recettes publiques courantes car ces produits ne constituent en fait que le remplacement d'un actif réel en un actif financier correspondant aux liquidités perçues. Dans le même sens d'idées, la vente d'un actif non financier ne constitue pas une ressource. Dans le du Maroc, au

❖ De la mobilisation en 2020 de recettes exceptionnelles importantes dans le cadre du Fonds spécial pour la gestion de la pandémie Covid-19 ;

❖ Des signes de redressement de l'activité économique perceptibles à partir du 1er trimestre 2021, en relation notamment avec la bonne campagne agricole, la reprise de la demande intérieure et le déroulement de la campagne de vaccination dans des conditions favorables ;

❖ De l'assouplissement, au cours du mois de juin 2021, des mesures de restriction sanitaires.

❖ Lors de la période de la crise sanitaire de Covid-19, (2020). Et la période post-Covid-19 (2021 pour certains pays et 2020 pour d'autre pays), les dirigeants de la plus grande puissance économique mondiale annonçaient une profonde réforme de supervision du système financier et des réformes structurels pour les Etats qu'y en encore en crise, afin de subvenir aux graves lacunes ayant conduit à la propagation de la crise financière mondiale.

❖ Ces tendances s'inscrivent dans un contexte économique très difficile, avec un changement remarquable dans les matières premières mondialisé tel que (le prix de pétrole et du Gaz s'envolent).[1]

L'accélération de la croissance économique au Maroc observée depuis le début des années 2000 est attribuable, notamment, au dynamisme de la demande interne laquelle a été tirée principalement par les dépenses de consommation des ménages et par l'investissement public. Le rôle de la politique budgétaire dans cette période est prépondérant à travers le financement du développement économique et social. Elle a permis de soutenir le pouvoir d'achat des ménages, d'une part, à travers le système de compensation des prix des produits énergétiques et alimentaires, en atténuant la diffusion des hausses des prix des produits alimentaires et énergétiques au niveau international vers les prix domestiques et, d'autre part, à travers la réduction de la fiscalité sur le revenu et le maintien de l'effort d'investissement public. De plus, la politique financière publique s'est engagée dans plusieurs réformes sociales et sectorielles. Depuis 2009, les finances publiques évoluent dans un environnement macroéconomique marqué par une conjoncture mondiale difficile, imprégnée par des difficultés financières et l'instabilité des marchés de la dette souveraine, la perturbation des prix des produits de base et l'adoption de politiques d'austérité par nos principaux partenaires. Sur le plan national, les finances publiques ont été affectées par la baisse des recettes fiscales sous l'effet de la

niveau de la situation des charges et ressources du Trésor, les recettes sont considérées tout en introduisant la notion du solde budgétaire hors recettes de privatisation qui exclut la vente d'actifs financiers.

[1] : https://prixdubaril.com/news-petrole/70467-les-prix-du-petrole-et-du-gaz-s-envolent.html Visiter le : 07/03/2022. A 18 h : 44 Mint.

conjoncture économique défavorable, la revalorisation des salaires en lien avec les tensions sociales, la hausse du prix du pétrole et le maintien de l'effort de l'investissement public qui a eu un effet d'entraînement significatif sur l'investissement privé.

Dans le coté de financement, Un besoin de financement couvert principalement par recours au marché domestique. Compte tenu de ces évolutions et d'une réduction des opérations en instance de 18,2 MM.DH, la situation des charges et ressources du Trésor dégage un besoin de financement de l'ordre de 47,8 MM.DH. Ce besoin a été couvert principalement par le recours au marché de la dette intérieure et la mobilisation de financements extérieurs pour des flux nets respectifs de 23,4 MM.DH et 3,9 MM.DH, ainsi que par la hausse des dépôts au Trésor pour un montant de 13,5 MM.DH et du flux net des placements sur le marché monétaire (+1,5 MM.DH). Le flux de l'endettement intérieur recouvre des souscriptions pour un montant de 75,6 MM.DH, contre 88,1 MM.DH au titre de la même période de 2020, et des remboursements en principal pour 52,2 MM.DH, contre 49,3 MM.DH. Celui de l'endettement extérieur recouvre des tirages de l'ordre de 8,8 MM.DH, contre 10,3 MM.DH à fin juin 2020, et des amortissements de près de 5 MM.DH contre 3,9 MM.DH un an auparavant.[1]

[1] : Projet de publication SCRT, « SITUATION DES CHARGES ET RESSOURCES DU TRESOR », juin 2021 VF. P : 03

	Décembre 2020	Loi de de finances 2020	Décembre 2021	Décembre 2020	Décembre 2021	Taux de réalisation en %
				en %	En Valeur	
Dette publique	27259	27678	27116	0.5	-143	98
Intérieure	23147	23560	22419	-3.1	-728	95. 2
Extérieure	4112	4118	4697	14,3	585	114
	Juin 2021	**Loi de de finances 2022**	**Juin 2021**	**Juin 2022**	**Juin 2021**	**Taux de réalisation en %**
				en %	**En Valeur**	
Dette publique	16.633	28. 075	16.924	1.7	91	60.3
Intérieure	14. 037	23.390	14.455	3	418	61.8
Extérieure	2.596	4.684	2.469	-4.9	-127	52.7
	Décembre 2021	**Loi de de finances 2022**	**Décembre 2022**	**Décembre 2022**	**Décembre 2021**	**Taux de réalisation en %**
				en %	**En Valeur**	
Dette publique	27.106	28.075	28.60	5.5	1.494	101.9
Intérieure	22.409	23.390	23.628	5.4	1. 219	101
Extérieure	4.697	4.684	4.972	5.8	275	106.1

Source : SITUATION DES CHARGES ET RESSOURCES DU TRESOR, Décembre 2021- Juin 2022- Décembre 2022.

Les intérêts de la dette ont, pour leur part, connu une hausse de 1,5 MM.DH pour se situer à 28,6 MM.DH, résultant d'une augmentation des intérêts de la dette intérieure (+1,2 MM.DH) et, dans une moindre mesure, des intérêts afférents à la dette extérieure (+275 M.DH). La lecture des statistiques figurant dans le tableau ci-dessus montre que la question des intérêts sur les dettes extérieures évolue constamment en fonction de la situation économique et financière internationale, ainsi que de considérations économiques et financières internes.

2. Dette souveraines et l'impact des agences de notation

Le rôle des agences de notation n'est pas récent et a toujours fonctionné sur les marchés financiers. Mais l'arrivée des Etats, des institutions financières et des hedge funds sur les marchés ont déstabilisé un monde au départ régi par des grandes entreprises.

Les agences de notation se sont progressivement spécialisées dans la notation des Etats dans leur capacité à rembourser les emprunts effectués sur les marchés financiers. Quasiment chaque Etat passe par la case " marché financier " pour obtenir des ressources financières pour compenser leur déficit budgétaire et les collectivités publiques pour investir. Il s'exerce donc une pression importante sur les Etats lorsque ceux-ci empruntent, pour obtenir le meilleur taux

d'intérêt de remboursement. Les agences de notation jouent un rôle de régulation accentué par le nombre important de pays qui utilisent cette activité de trading pour compenser leur déficit public.

Imparfait et encore critique", le système de notation a amélioré la qualité de l'information financière et sa diffusion, devenue un enjeu fondamental de la comptabilité publique. Bien que distincte de la comptabilité privée, la comptabilité générale de l'État est aussi et avant tout destinée à fournir une information financière. Ainsi, une comptabilité financière n'emporte pas sa financiarisation " Sur ce point, la qualité de l'information, financière ou budgétaire, est une question démocratique et relève de choix politique parfois contesté car il ne permet pas d'assurer une véritable souveraineté Les difficultés politiques et les obstacles juridiques" sont réels, mais l'État n'est pas une entreprise privée et certains éléments constitutifs de l'État, à la différence des éléments constitutifs d'une entreprise (matériel de production, locaux, stocks, etc.) ne sont pas évaluables en comptabilité: il en va ainsi notamment de la souveraineté ".

Dans un contexte difficile marqué par les incertitudes liées à l'évolution de la pandémie de la Covid-19, les agences de notation ont opéré des séries d'actions plutôt baissières sur les notations souveraines au cours de l'année 2020.

Pour les pays européens, l'année 2020 a enregistré des actions de notations aussi bien baissières que haussières. Ainsi, Moody's et Fitch ont rétrogradé, d'un cran, la note du Royaume-Uni respectivement à «Aa3» et «AA-». Les notes de l'Italie, la Slovaquie et l'Arménie ont également été abaissées, d'un cran, par Fitch respectivement à «BBB-», «A» et «B+». Toutefois, d'autres pays ont connu une amélioration de leurs notes soutenues par les perspectives d'une reprise économique et par le soutien massif de l'Union Européenne et de la BCE. Ainsi, la Lituanie a vu ses notes rehaussées, d'un cran, par S&P (A+) et Fitch (A). Les notes de la Grèce ont été également relevées à «Ba3» par Moody's et «BB» par Fitch. Moody's a, pour sa part, rehaussé, d'un cran, les notes de la Slovénie à «A3», l'Ukraine à «B3», la Croatie à «Ba1» et la Bulgarie à «Baa1». S&P a aussi relevé la note de la Lettonie à «A+».

Pour ce qui est du Maroc, S&P a maintenu, en avril 2020, la note «BBB-» au niveau « Investment grade» avec perspective stable alors que Fitch, a révisé la perspective de «stable»» à «négative» tout en maintenant la note du pays à «BBB-».

Pour la 2e revue semi-annuelle effectuée en octobre 2020, S&P a révisé la perspective de «stable» à «négative» tout en confirmant le maintien, au niveau « 'Investment grade», de la note «BBB-» du Maroc. Fitch a, pour sa part, rétrogradé la note du Maroc de «BBB-» à «BB+» en raison de l'impact de la pandémie sur l'économie.

En ce sens, l'interventionnisme de l'Etat traduit des manifestations du souverain, comme son choix de financiariser une partie de son action La souveraineté n'a eu de cesse de se

manifester, selon différentes intensités en fonction des époques, en matière financière mais aussi économique, fiscale et budgétaire, la rendant quasiment indépassable. pour ainsi dire - permanente » Cause importante d'affaiblissement du souverain, la globalisation constitue également - et encore paradoxalement un facteur de renforcement et de reconfiguration de ses fonctions Complémentaire de la souveraineté financière".

II : Politique financière et souveraineté de l'Etat, quel rôle institutionnel

Au cœur de la souveraineté de l'État se trouve une tension. D'une part, elle promet la liberté et l'autonomie collectives. D'autre part, la souveraineté est chargée d'attentes. Dans le monde moderne, l'une des plus importantes est que les États poursuivent un projet de développement national. Cette attente provient non seulement des personnes qui habitent les États souverains, mais aussi, et surtout, de la société internationale elle-même. Lorsque les États d'Afrique subsaharienne ont accédé à l'indépendance formelle, ils n'ont pas seulement fait l'expérience d'une nouvelle liberté ; ils ont également été intégrés dans des institutions et des pratiques qui exigeaient d'eux qu'ils poursuivent un projet de développement national. Ces dernières années, les États africains n'ayant pas répondu à cette attente, les activités des donateurs ont gagné en ampleur et en profondeur. En conséquence, la souveraineté de nombreux États africains a été gravement compromise. Ils ont perdu le contrôle qu'ils avaient sur le projet de développement national. Mais ce contrôle n'a pas été transféré aux donateurs. Aucune autre agence n'a remplacé l'État en tant que véhicule central pour diriger et contrôler le projet de développement. Il en résulte un processus d'élaboration et de mise en œuvre des politiques de plus en plus fragmenté sur une grande partie du continent. Cet article explore ces développements en se référant particulièrement à la Banque mondiale.

Au Maroc, la Constitution de 2011 a permis d'inaugurer une nouvelle approche de la réforme de l'État focalisée notamment sur la gouvernance et l'EPP. On cite, à cet égard, les éléments caractéristiques suivants l'élargissement de la notion de la gouvernance. Elle découle, d'abord, au régime constitutionnel marocain qui est fondé, en vertu de la Constitution, sur la séparation, l'équilibre et la collaboration des pouvoirs, sur la démocratie citoyenne et participative. Ensuite, elle s'étend aux principes de bonne gouvernance et la corrélation entre responsabilité et reddition des comptes; l'énoncé des infractions relatives aux conflits d'intérêt, et toutes infractions d'ordre financier (formes de délinquance liées à l'activité des administrations et des organismes publics, à l'usage des fonds dont ils disposent, ainsi qu'à la passation et à la gestion des marchés publics);

la préservation de l'équilibre des finances de l'État; des services publics sur la base de l'égal accès des citoyennes et des citoyens, de la couverture équitable du territoire national et de la

continuité des prestations rendues. Ils sont soumis aux normes de qualité, de transparence, de reddition des comptes et de responsabilité le droit d'accéder à l'information détenue par l'administration publique, les institutions élues et les organismes investis de mission de service public; l'institutionnalisation de l'EPP et l'énoncé de son exercice par le Parlement, l'assistance de la cour des comptes au Parlement dans les domaines de contrôle des finances publiques et de l'EPP.

Plus particulièrement, l'État joue, en l'occurrence, un rôle stratégique, à travers plusieurs outils, mécanismes et politiques d'intervention. En effet, les finances publiques constituent un outil majeur de la politique budgétaire qui vise à favoriser l'investissement, la croissance et l'ouverture de l'économie sur le monde"[1]

1.**L'indépendance de la banque centrale**

Bank Al-Maghrib jouit d'une grande confiance de la part de l'Institution Royale au Maroc, et donc les décisions financières liées à la politique budgétaire et monétaire du pays proviennent de la première institution bancaire du pays, et en ce sens, elle est le principal négociateur des schémas financiers externes entre l'Etat et d'autres institutions monétaires financières et avec d'autres pays au niveau des investissements dans le secteur financier, en plus des négociations financières avec les fédérations et consortiums des grands pays, sans oublier les fonds de crédit qui accordent des prêts financiers.

L'histoire de la Banque centrale du Maroc — Bank Al-Maghrib dans toutes les langues du monde depuis 1987 — relève de l'histoire du temps présent. Elle s'inscrit pleinement dans l'histoire de la décolonisation et de l'accession à l'indépendance nationale du Maroc. Bank Al-Maghrib est fondée le 30 juin 1959. Elle se substitue à la Banque d'État du Maroc, l'ancienne banque d'émission internationale créée par l'acte d'Algésiras de 1906 dans le contexte des rivalités impérialistes de notre première mondialisation.[2]

La création de Bank Al-Maghrib en 1959 marque assurément une rupture forte. Au Maroc, comme dans tous les États nés de la disparition des empires coloniaux, la fondation d'une banque d'émission nationale concrétise la décolonisation monétaire et financière.[3] La

[1] :Afifa Dassouli, « Le rôle de l'Etat dans l'agrégation du modèle économique marocain à la globalisation », in la Nouvelle Tribune du 5/8/2016.

[2] : Cf. Samir Saul, « La Banque d'État du Maroc et la monnaie sous le protectorat », in *La France et l'outre-mer, un siècle de relations monétaires et financières*, Paris, CHEFF, 1998, p. 389-427.

[3] : Cette histoire a surtout été étudiée dans le cas de la décolonisation britannique et de la zone sterling : cf. Catherine R. Schenk, « The origins of a central bank in Malaya and the transition to independance, 1954-1959 », Journal of Imperial and Commonwealth History, 21, 2, 1993, p. 409-431 ; id., « Monetary institutions in newly independant countries : the experience of Malaya, Ghana and Nigeria in the 1950's », Financial History Review, 4, 2, 1997, p. 181-198.

(re)création d'une banque centrale au Maroc consacre, en fait, une double rupture dont les conséquences sur l'organisation du nouvel Institut d'émission sont évidentes. Il s'agit du même mouvement de la décolonisation et de la nationalisation de la banque d'émission. Bank Al-Maghrib succède en effet à la Banque d'État du Maroc, modèle de la banque d'émission impériale qui conjugue à la fois la domination des intérêts bancaires privés et celle de la puissance politique métropolitaine. Constituée le 25 février 1907, avant l'établissement du protectorat français, la Banque d'État du Maroc, à l'instar de la Banque ottomane par exemple, est à l'origine une banque proprement internationale dont le capital est partagé entre douze nationalités, dont la France, l'Allemagne, le Royaume-Uni, l'Espagne, l'Italie, la Suède, mais encore le Maroc et même les États-Unis, signataires au même titre de l'acte d'Algésiras du 7 avril 1906, mais qui renoncent finalement à entrer au capital de la première banque d'émission du Maroc.[1]

Un modèle de transactions financières internationales est analysé dans lequel les gouvernements nationaux bénéficient d'une immunité souveraine. L'immunité souveraine signifie que les autorités nationales peuvent réglementer les activités relevant de leur juridiction par le biais de la législation, de l'administration et de l'application judiciaire. Les gouvernements étrangers ne peuvent pas interférer avec les activités économiques à l'intérieur des frontières souveraines et ne peuvent pas faire respecter les relations contractuelles sans la coopération des autorités nationales. L'exécution des contrats entre le secteur privé national et les étrangers dans un pays dépend de la solution institutionnelle et juridique choisie par un gouvernement souverain. Des systèmes juridiques sophistiqués peuvent facilement faire respecter les obligations contractuelles des débiteurs résidents au nom des créanciers étrangers sans être soumis aux caprices des autorités en place. Cependant, de telles institutions pour l'exécution des contrats nationaux et l'extension de ses avantages aux étrangers sont choisies pour le bénéfice national étant donné les incitations du commerce international.

L'idée d'indépendance de la banque centrale est controversée depuis les années 1970 polémique entre économistes. En effet, la stagflation enregistrée durant cette période a augmenté à exhorter les chercheurs à redéfinir le rôle que les banques centrales devraient jouer politique économique. Ils ont montré cette inflation incontrôlée et cette stagnation ce qui a été observé a été causé par le comportement opportuniste des autorités.

[1] : Cf. Mohamed Bouarfa, Le rial et le franc, les antécédents internationaux du système monétaire marocain, Rabat, INMA, 1988.

Cependant, en orientant les décisions de la banque centrale vers la réalisation d'objectifs spécifiques, inopportunément à la stabilité des prix, le gouvernement déstabilise les agents économiques, dans la même logique, les travaux de Rogoff (1985) vont démontrer que les économies dotées d'une banque centrale indépendante, retentant la stabilité des prix comme principal objectif de la politique monétaire, réalisent un taux d'inflation faible. Ces avancées théoriques défendent ainsi une idée centrale, selon laquelle, il est nécessaire que la banque centrale soit indépendante du gouvernement pour pouvoir assurer des politiques monétaires crédibles et maitriser l'inflation. Le consensus sur cette idée n'a pas empêché les chercheurs d'élargir leurs travaux.[1]

Selon l'article7, les statuts de 2019, la banque centrale intervient dans le marché monétaire en utilisant les instruments de la politique monétaire. L'article 66, définit clairement que c'est BAM qui définit les instruments de la politique monétaire. L'article 25 précise que BAM arrête tout instrument à utiliser et décide de toute mesure à prendre en situation exceptionnelle notamment l'octroi de liquidités d'urgence et d'avance prévues à l'article 67. Il est clair donc que BAM, a une liberté totale, en ce qui concerne l'utilisation et le choix des instruments monétaires.

Sans oubliant que la Trésorerie générale du Royaume (TGR), qui gère tous les comptes de l'Etats c'est-à-dire toutes les dépenses de l'Etat et des collectivités territoriales passe par la trésorerie générale en même temps ils centralisent toutes les recettes de l'Etat et des collectivités territoriales, tout ça permet d'avoir une visibilité.

Il vrai qu'aujourd'hui au niveau international il y a des évolutions, il y a d'abord tout ce qui passe au niveau de l'ONU au niveau de l'OCDE et des évolutions sur le plan financier sur le plan économique sur le plan des politiques budgétaires, monétaires, et il y a des normes qui sont établies par ces organisations.

Le Maroc se doit d'être présents d'abord pour comprendre ce qui se passe et pour ne pas rater le coche et essayer d'influer dans la mesure du possible pour défendre les intérêts du Maroc parce que c'est énorme que ce soit sur le plan fiscal ces cancers les conventions fiscales internationales ou sur le plan comptable vont s'appliquer au Maroc et ce à travers ses contes qui sont tenus aux normes internationales que les agences de notations (qui donne un rating) c'est ce rating qui permets d'aller sur le marché international voyer un peu les l'importance des

[1] : Abdessamad ZAKANI, L'indépendance de la Banque centrale et le ciblage d'inflation : Cas de Bank Al-Maghrib, ISSN: 2658-8455, Volume 3, Issue 2-2 (2022). P : 438-439

comptes c'est comme dans une entreprise privée, la comptabilité est à la base des auditeurs de tout ce qui existe parce qu'en terme d'audits et de contrôle de gestion.

2. L'action de l'UE au Maroc et la contribution de la cour des comptes

Depuis l'origine, il est reconnu qu'une gestion rigoureuse des finances publiques constituait un gage de réussite des opérations appuis budgétaires. La qualité des systèmes en place pour gérer les finances publiques participe tout d'abord de la garantie fiduciaire d'une bonne utilisation des fonds transférés au trésor du pays bénéficiaire. Elle détermine ensuite le degré de transparence entourant le déploiement de ces ressources, tant pour les populations qui sont censées en bénéficier que pour les partenaires du pays tels que l'UE. À ce titre, le développement d'institutions indépendantes de contrôle comme les cours des comptes a, dès les origines, été reconnu comme un élément clé de réussite. Enfin, une gestion rigoureuse des finances publiques est indispensable à la stabilité économique et à la soutenabilité des politiques publiques engagées (notamment par une mobilisation suffisante de ressources financières par le biais d'une administration fiscale efficace).

Les réformes récentes dans la gestion des finances publiques[1], inspirées par ce que certains ont appelé l'ère du new public management, et désormais axées sur les résultats ont donné à la gestion des finances une place encore plus centrale dans la gestion administrative mais également l'évaluation de choix de politiques publiques.

En effet, à l'aune de ces réformes[2], la gestion finances publiques n'a plus seulement pour mission d'assurer la conformité de la gestion publique avec les autorisations données par la loi de Finance. Elle vise également à assurer une allocation efficace des ressources en faveur des priorités de politique publique afin de s'assurer que les ressources financières, humaines et techniques des administrations et de leurs opérateurs soient mobilisées au mieux pour accomplir les tâches prioritaires définies par la représentation nationale. Les dispositifs de gestion mis en place doivent dorénavant égale- ment permettre de maximiser l'efficience du déploiement de ces ressources. Enfin, la garantie d'une transparence accrue sur l'exécution des politiques et sur leur impact, couplée à la consultation et la participation des citoyens aux choix budgétaires doit permettre d'améliorer le processus de formula- tion des politiques publiques.

[1] : Desforges, Corinne. « I. – Réforme de l'État et gestion publique », *Revue française d'administration publique*, vol. 181, no. 1, 2022, pp. 242-251.

[2] : Discours d'ouverture de Monsieur le Ministre de l'économie et des finances, Colloque international sur les finances publiques Organisé sous le thème « la nouvelle gouvernance des finances Publiques au Maroc et en France : quelles perspectives ? » Disponible a : https://www.finances.gov.ma/Publication/cabinet/2010/2812_discoursministrecolloquefodafip.pdf. Visité le : 07 Janvier 2023, à 13 :08 Mint.

Replacé dans le cadre du débat évoqué plus haut, cette révolution copernicienne de la gestion des finances publiques donne une légitimité nouvelle à l'instrument d'appui budgétaire. Elle permet en effet de véritablement axer le dialogue entre l'UE et le pays partenaire sur les priorités de poli- tique publique à appuyer et sur la mesure des résultats attendus de sa mise en œuvre. Elle met également à la disposition des parties prenantes des outils pour chercher les moyens les plus efficients de mise en œuvre de ses politiques. Elle permet en dernier lieu aux autorités et à leurs partenaires de disposer des informations nécessaires pour assurer une redevabilité adéquate envers les parties prenantes (bénéficiaires, société civile, contribuables européens, organismes de contrôle, etc.).

Les réformes des finances publiques constituent à ce titre une priorité d'intervention de l'UE dans les pays bénéficiant d'appui budgétaire. La Commission européenne a également développé des outils de diagnostic en la matière permettant d'évaluer de la façon la plus objective possible les progrès réalisés en matière de gestion de finances publiques, au premier rang desquels le diagnostic PEFA (Public Expenditure Fiduciary Assessment) Le partenariat de l'UE avec le Maroc donne une bonne illustration de cette logique d'intervention et du rôle clé joué par l'amélioration de la gestion des finances publiques dans l'atteinte des objectifs qu'elle recouvre.

Le Maroc et l'UE mettent actuellement en œuvre 19 opérations d'appui budgétaire[1] pour un total de 1,1 milliard d'euros ce qui fait de cette modalité de loin la plus utilisée au cours des dernières. Ces interventions se répartissent entre de la promotion, de la compétitivité et de la croissance économique, le développement des secteurs sociaux et le renforcement de la gouvernance publique.

Cette dernière thématique privilégie l'accompagnement des autorités marocaines dans la mise en œuvre des réformes mises en œuvre suite à la promulgation d'une nouvelle Constitution en 2011. Parmi celles-ci, la formulation et l'application d'une nouvelle Loi Organique relative à la loi de Finances (LOF) constitue une étape cruciale dans la modernisation des finances publiques marocaines puisqu'elle encadre l'ensemble d'une gestion financière renouvelée de l'État, à travers les différentes dimensions et phases de celle-ci (formulation, exécution et contrôle du budget) et, détermine les responsabilités respectives, dans ce domaine, des pouvoirs exécutif, législatif et judiciaire (Cour des comptes).

[1] : Rapport: du COMMISSION EUROPÉENNE DÉCISION D'EXÉCUTION DE LA COMMISSION, du 20.12.2021 relative au financement d'une mesure particulière pour la mise en œuvre des actions de développement en faveur du Maroc pour l'année 2021, https://www.gtai.de/resource/blob/800300/6924d3ac56f5b36d5c6b571ed048f6f7/PRO20220214800296.pdf. Bruxelles, le 20.12.2021 C(2021) 9691 final

Selon l'article 147 de la constitution marocaine : « La cour des comptes est l'institution supérieure de contrôle des finances publiques du Royaume. Son indépendance est garantie par la constitution ». et aussi pour mission la consolidation et la protection des principes et valeurs de bonne gouvernance, de transparence et de reddition des comptes de l'Etat et des organismes publics, ainsi qu'il est chargée d'assurer le contrôle supérieur de l'exécution des lois de finances. Elle assure de la régularité des opérations de recettes et de dépenses des organismes soumis à son contrôle en vertu de la loi et en apprécie la gestion. Elle sanctionne, le cas échéant les manquements aux règles qui régissent lesdites opérations.

L'article 149 stipule que : les cours régionales des comptes sont chargées d'assurer le contrôle des comptes et de la gestion des régions et des autres collectivités territoriales et de leurs groupements. La Cour des Comptes dispose de plusieurs missions lui permettant de veiller à la régularité, l'efficience et la transparence de la gestion des finances publiques, et d'assurer ainsi l'exercice d'un contrôle intégré et équilibré sur tous les intervenants dans les différents actes de gestion desdites finances.

Au-delà, la LOF prévoit le renforcement de la transparence et de la démocratie budgétaires, ainsi que l'intégration d'une démarche de performance. L'Union européenne appuie cette démarche dans le cadre d'un programme d'appui budgétaire à la bonne gouvernance, nommé. Hakama, qui vise à faire bénéficier les autorités marocaines des expériences diverses des pays européens dans la mise en œuvre d'une gestion budgétaire et financière axée sur les résultats.

Il convient toutefois de noter qu'au-delà des progrès attendus en matière d'amélioration des performances des dispositifs et des pratiques de gestion des finances publiques, c'est bien le déploiement d'un nouveau paradigme, permettant désormais de lier, de façon explicite et transparente, les objectifs des politiques publiques aux ressources mobilisées et aux résultats obtenus.

C'est bien en effet à l'aune de la réussite de cette transformation que l'on pourra juger de la pertinence de l'outil européen d'appui budgétaire pour appuyer des interventions à mêmes d'effectivement bénéficier aux populations les plus vulnérables, condition indispensable à la réduction des inégalités et au progrès du sentiment de justice sociale.

Conclusion

Dette souveraine Comme indiqué dans cet article, la littérature sur la dette souveraine que nous examinons ici a été motivée par la vague de prêts des banques commerciales aux gouvernements des pays en développement au cours des années 2000. Alors que les marchés internationaux du crédit évoluent, une question de recherche en suspens est d'identifier

comment des modes de financement alternatifs pourraient éviter les défaillances potentielles du marché que ce travail met en évidence. L'une des questions est de savoir dans quelle mesure d'autres formes de financement ajouteraient à la charge budgétaire du pays bénéficiaires. Une autre est de savoir comment d'autres formes de financement répartiraient les risques exogènes entre les débiteurs et créanciers. Troisièmement, et le plus problématique, est de savoir dans quelle mesure les gouvernements des pays emprunteurs s'engageraient à protéger les intérêts des investisseurs étrangers dans le cadre de régimes alternatifs. Une leçon à tirer de la littérature sur la dette est que l'incitation d'un gouvernement souverain à honorer ses dettes extérieures est subtile et très sensible à l'environnement global fourni par le système financier international.

Le Maroc, en tant qu'État colonial et État indépendant, a souffert des mauvaises expériences de la dette souveraine, à travers les étapes silencieuses de l'histoire ancienne du Maroc, la moderne et la contemporaine, et pendant ces périodes, il a essayé de maîtriser les mécanismes de la bonne gestion des crises financières.

Cependant, les pressions internes, les années d'indépendance et les vestiges de la guerre pendant le colonialisme ont rendu cette voie difficile et inutile en termes d'audace politique et scientifique dans la planification et de programmation rapide et réaliste pour trouver des solutions sérieuses qui sortiraient l'État de l'impasse. Les conflits de la dette extérieure souveraine et ses conséquences.

L'établissement des traits de l'État moderne et contemporain tel que nous le concevons aujourd'hui a été le résultat d'un travail équilibré de l'institution royale et des pressions économiques internes, étant donné que le Maroc est un pays agricole qui dépend de la pluviométrie et que la reprise économique dépend de uniquement les produits agricoles, rendant la question des prêts souverains impérative pendant les périodes de sécheresse, ce qui a affecté les structures et les institutions de l'État. Là où les recommandations des institutions donatrices telles que la privatisation, la nationalisation, le recours à la réduction de la main-d'œuvre dans le secteur public et l'implication du secteur privé dans la gestion publique et les affaires territoriales locales ont été téléchargés et mis en œuvre.

L'impact de la nouvelle réforme du système de santé sur le financement de l'hôpital public au Maroc :

Quel rôle pour le contrôle interne ?

EL OUAHMANI Khalid

(PhD en Sciences de gestion, MA), École Nationale de Commerce et de Gestion de Casablanca

Université Hassan II Casablanca, Laboratoire de recherche prospective en finance et gestion-LRPFG – Maroc

Elouahmani.khalid@gmail.com

KASBAOUI TARIK,

(Professeur de l'Enseignement Supérieur, MA), École Nationale de Commerce et de Gestion de Casablanca

Université Hassan II Casablanca, Laboratoire de recherche prospective en finance et gestion-LRPFG - Maroc

t.kasbaoui@encgcasa.ma

RÉSUMÉ

Objectif : Dans cet article, nous avons étudié l'impact de la nouvelle réforme sur le financement de l'hôpital public Marocain, pour soulever les défis majeurs de ladite réforme pour l'hôpital et l'importance mettre en place des dispositifs opérationnels du contrôle interne dans l'adaptation de l'hôpital aux exigences de la réforme.

Approche méthodologique : Nous avons opté une approche méthodologique qualitative basée sur la recherche documentaire qui nous a permis de recueillir les données préexistantes dans les textes et les documents portant sur la nouvelle réforme touchant le système de santé et de la protection sociale au Maroc. Ainsi notre analyse a été appuyée par l'observation non participante des pratiques au niveau d'une structure hospitalière publique interrégionale (CHU).

Résultat : la mise en place et l'opérationnalisation des dispositifs du contrôle interne dans l'hôpital public est la pièce maitresse garantissant l'adaptation de l'hôpital public marocain à la nouvelle réforme, notamment dans un cadre marqué par de basculement du Régime d'Assistance Médicale (RAMED) vers une couverture dite l'AMO Tadamon en plus de la limitation des contributions directes de l'Etat dans le financement de l'hôpital.

Implications managériales : cet article identifie les principaux dysfonctionnements que présente l'hôpital public au Maroc actuellement ; ainsi il présente des points focaux sur lesquels les managers peuvent agir pour s'aligner aux exigences de la nouvelle réforme du système de santé, notamment en termes de la génération des fonds permettant une indépendance de l'hôpital vis-à-vis de la subvention de l'Etat.

Mots clés : contrôle interne, réforme du Système de santé, hôpitaux publics, autonomie financière.

ملخص

الهدف: قمنا في هذا المقال بدراسة الأثار المترتبة عن إصلاح المنظومة الصحية بالمغرب على تمويل المستشفى العمومي. لإبراز أهم التحديات التي يطرحها هذا الإصلاح بالنسبة للمستشفى وضرورة وضع آليات الرقابة الداخلية لتمكين المستشفى من التكيف مع متطلبات هذا الإصلاح.

منهجية البحث: اتبعنا المنهج النوعي معتمدين على البحث الوثائقي الذي مكننا من جمع البيانات الموجودة مسبقا في النصوص القانونية والوثائق التي تعالج إصلاح المنظومة الصحية في المغرب. كما اعمدنا في تحليلنا على ملاحظة الممارسات المعتمدة على مستوى مركز استشفائي جامعي.

أهم النتائج: وضع اليات الرقابة الداخلية بالمستشفى العمومي هو العنصر الأساسي الكفيل بضمان تكيف المستشفى العمومي المغربي مع مستلزمات الإصلاح الجديد للمنظومة الصحية، لا سيما في سياق يتسم بالتحول من نظام المساعدة الطبية (راميد) نحو نظام التغطية الصحية (AMO Tadamon)، إضافة إلى التوجه نحو حصر المساهمات المباشرة للدولة في تمويل المستشفى العمومي.

الآثار البحث: يبرز هذا المقال بعض الاختلالات في نظام الرقابة الداخلية بالمستشفى العمومي في المغرب حاليا؛ وبالتالي فهو يقدم نقاط محورية يمكن للمديرين العمل على تصحيحها لتمكين هدا المرفق العمومي من التوافق مع متطلبات المنظومة الصحية الجديدة، خصوصا فيما يتعلق بالحصول على مداخيل تمكن المستشفى العمومي من الوصول لاستقلاليته المالية.

الكلمات المفتاحية: الرقابة الداخلية، إصلاح المنظومة الصحية، المستشفى العمومي، الاستقلالية المالية.

Introduction

Le financement du système de la santé, est un déterminant fondamental de son efficacité. En effet, la taille du financement de la santé dans un pays reflète la place qu'occupe ce secteur dans les priorités générales de l'Etat[1]. Développer une stratégie du financement durable et résilient, demeure donc un levier d'amélioration de la performance globale de tout système de santé. Une stratégie renforçant et structurant la composante financière, qui constitue la pièce maitresse pour la mise en place de toute éventuelle réforme du système de santé. Elle donne également une guidance stratégique à la conception d'un socle solide du système de santé, qui assurerait la protection financière de la population en se basant sur les principes de l'efficacité, l'efficience, et donc une gestion basée sur la performance.

Les débats sur la réforme du système de financement du système de santé sont plus avancés dans des pays en comparaisons avec d'autre ; Dans de nombreux pays de la région Européenne, les caractéristiques fondamentales du système national de financement de la santé, sont en place depuis de nombreuses années et font partie de l'identité culturelle nationale. Les débat sur la réforme du système de santé dans ces pays, concerne donc des changements mineurs plutôt qu'une refonte organisationnelle totale[2].

Pour le Maroc, la reforme actuelle, touchant le domaine de santé, constitue une refonte organisationnelle du système de santé dans son ensemble. C'est une réforme dont l'objectif est la mise en place d'un système de santé moderne prodiguant des prestations de soins conformes aux standards internationaux. Elle s'appuie sur la généralisation de la couverture médicale (la loi- cadre n° 09.21), pièce maitresse et principal pilier incontournable à son pour la réussite de la réforme, la tendance vers la limitation de la contribution directe de l'état (subventions) et des

[1] Rapport CNS 2018

[2] Kutzin, Joseph. (2008). « Politique de financement de la santé : un guide à l'intention des décideurs. Organisation mondiale de la Santé. Bureau régional de l'Europe », page 1. https://apps.who.int/iris/handle/10665/107900

ménages et le renforcement de la place des organismes d'assurances pour être les principaux financeurs du système de santé.

L'hôpital public est l'entité la plus est concernée par la réforme, il représente « le lieu principal de l'interface avec le patient, en termes de production de soins, d'informations de coût et de relations de prestations de service » (Hémidy, 1996). Dans ce cadre, la généralisation de la couverture médicale est la tendance vers la restriction de la subvention de l'Etat, met l'hôpital public devant l'impératif de répondre aux exigences croissantes des divers partie prenantes principalement en terme de la qualité des prestations prodiguées au patients d'une part, et de l'autre part pouvoir générer des recettes lui permettant d'assurer le financement des besoins liés à ces prestation, notamment dans un cadre marqué par la dépendance de l'hôpital vis-à-vis la subvention de l'Etat qui finance les dépenses de la santé à hauteur de 80 % selon les comptes nationaux de santé 2018.

C'est dans ce contexte que nous allons essayer de répondre à la question suivante : Comment le contrôle interne peut contribuer à l'amélioration de l'autonomie financière de l'hôpital public au Maroc dans le un contexte marqué par la mise en place d'une réforme visant la refonte du système de santé ?

Approche méthodologique

Nous avons adopté une approche méthodologique qualitative basée sur la recherche documentaire. Cette dernière constitue une source de données importantes dans une recherche exploratoire (Molinier et al., 2002). La recherche documentaire consiste à recueillir les données déjà existantes dans des rapports, des documents et les textes, et qui ne nécessitent pas l'intervention du chercheur, qui « n'exerce aucun contrôle sur la façon dont les documents ont été établis et doit sélectionner ce qui l'intéresse, interpréter ou comparer des matériaux pour les rendre utilisables » (Grawitz, 2001)

Ces sources de données peuvent être internes ou externes à l'organisation. Dans notre cas, nous allons procéder à une analyse documentaire externe. Cette méthode de collecte de données nous permettra une bonne connaissance du système de financement du système de santé au Maroc actuellement et la vision de la réforme en termes de financement du système de santé.

Nous appuyons essentiellement sur des données externes issues des textes, des règlements régissant le fonctionnement et l'organisation des hôpitaux publics au Maroc et des rapports traitants les activités de ces établissements. Les données issues de cette recherche sont textuelles et chiffrées. Leur traitement n'est pas spécial, nous allons les analyser et les exploiter et les synthétiser sous forme des schémas, des tableaux et des graphes.

Nous avons recouru à l'observation non participante avec notre présence à l'hôpital[1] pour aborder ce qui se fait dans la pratique pour le confronter avec le résultat de la recherche documentaire pour en déduire l'impact de la nouvelle réforme sur les établissements de santé et formuler des recommandations pratiques permettant de s'aligner à l'exigence de la nouvelle réforme.

Système de financement de système de santé

Le Système de Santé tel que définis par Roemer[2] 1993, et adopté par l'OMS en 2001, est « la combinaison de ressources, de l'organisation, du financement et de la gestion aboutissant à la prestation de services de santé à la population ». Il s'agit donc de la partie du système de santé correspondant à l'offre regroupant *« des institutions, des organismes, des actions et des ressources y affectées intervenant dans le domaine de la protection de la santé aussi bien dans le secteur public que dans le secteur privé, aux niveaux nationaux et régional »*[3] . La prestation de services de santé implique des dépenses dans des ressources, telles que les médicaments, les consommables, les fournitures et les dispositifs médicaux, le matériel, les infrastructures, et surtout les ressources humaines qui jouent un rôle central dans la qualité de la prestation de services et dans la médiation de tous les aspects des soins de santé, ces éléments constituent les principales composantes de tout système de santé, et ils sont en interaction pour assurer la couverture des besoins de la population en santé et contribuer à son amélioration d'une manière continue. (Figure 01)[4].

[1] Hiroko Norimatsu, Pascal Cazenave-Tapie. Techniques d'observation en Sciences humaines et sociales. 52ème Congrès International Société d'Ergonomie de Langue Française, Sep 2017, Toulouse, France. pp.529-532. Hal-01990071

[2] Roemer, M. I. (1993). National Health Systems Throughout the World. Annual Review of Public Health, 14(1), 335–353. Doi :10.1146/annurev.pu.14.050193.002003

[3] Article 3 de la loi-cadre n° 06-22 relative au système national de santé.

[4] Rapport sur la santé dans le monde 2000

Assurer l'accès à des prestations de qualité à toute la population est l'objectif ultime de tous système de santé. Cependant, disposer un système de financement adéquat est indispensable pour garantir que cet objectif puisse être atteint de manière efficace et durable. Le financement de la santé concerne toutes les étapes allant de l'origine des fonds (d'où vient l'argent) jusqu'au paiement de services de santé (où va l'argent). L'OMS[1] distingue à ce niveau trois fonctions clés d'un système de financement de la santé :

Figure 1 : Cadre conceptuel de l'offre de soins proposé par l'OMS

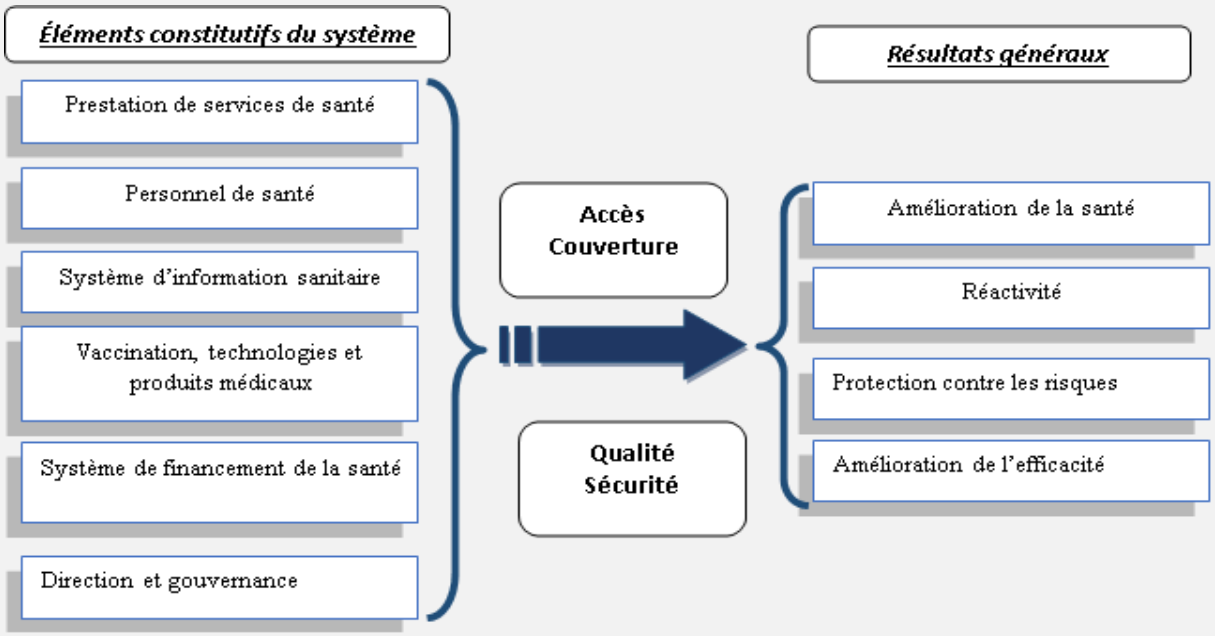

✓ **Mobilisation des ressources :** comment le système de santé génère et collecte les fonds (sources de fonds, structure des paiements ou moyens de contribuer au financement des services et moyens de lever les fonds nécessaires) ;

✓ **Mise en commun des ressources** : combinaison des ressources financières de multiples sources pour partager le risque financier occasionné par le coût des soins (moyens d'accumuler dans une ou plusieurs caisses les montants payés à l'avance pour le compte de l'ensemble ou d'une partie de la population) ;

[1] Organisation mondiale de la Santé, McIntyre, Diane & Kutzin, Joseph. (2017). Diagnostic pour le financement de la santé : les bases de l'élaboration d'une stratégie nationale. Organisation mondiale de la Santé. https://apps.who.int/iris/handle/10665/253471. Page 3

- ✓ **Achat des services :** mécanismes pour payer les services de santé aux prestataires (les moyens utilisés pour allouer aux prestataires les ressources prépayées mises en commun).

Le système de financement de la santé couvre la capacité à mobiliser des recettes, à organiser des fonds de risque, et à effectuer des paiements pour les services. Il retrace la circulation de l'argent dans le système de santé. Donc, la maitrise de la circulation de l'argent dans le système de santé est indispensable pour rependre à la problématique du financement du système de santé. En tant que consommateurs, par la souscription à une assurance maladie ; nous somme dans l'obligation de verser une prime mensuelle à une compagnie d'assurance, cette prime est combinée avec des primes collectées de la part d'autres contribuables (individus et employeurs) pour financer les soins dont on bénéficie. La compagnie d'assurance maladie quant à elle, prélève une partie de la prime, pour couvrir ses coûts et ses dépenses de fonctionnement comme elle procède également à l'investissent d'une partie de l'argent des primes pour générer des revenus supplémentaires. En tant que patients, on paye directement les prestataires de soins par le biais de tickets modérateurs et de quotes-parts au moment où nous recevons des soins médicaux. En plus de l'argent déployé pour l'achat des médicaments de la part des pharmacies. L'Etat joue également un rôle majeur dans les soins de santé, en plus d'être le régulateur du système, il contribue au financement des soins par le biais des programmes destinés principalement au soutien des populations vulnérables, ceci en mobilisant des fonds en provenance des recettes fiscales qui est la principale recette de l'Etat.

Le financement des dépenses de la santé est assuré donc par les différentes parties prenantes du système de santé à des proportions plus ou moins importantes d'un pays à autre. L'OMS identifie dans ce cadre le régime public, l'assurance maladie obligatoire (AMO), les assurances facultatives dites complémentaires, les dépenses directement supportées par les ménages des autres sources de financement (les ONG, les employeurs, les régimes des non-résidents et d'autres régimes inconnus) comme étant les acteurs qui sont à l'origine des fonds injectés dans les différents systèmes de santé.

Malgré la diversité des ces financeurs, l'objectif de tout système de santé c'est la minimisation de la contribution directe supportée par les ménages qui doivent être au centre du système de santé. Les dépenses directement supportées par les ménages représentent pour l'OCDE[1] (2021) « les coûts supportés par les patients directement sur leurs revenus lorsque les

[1] OCDE (2021), Panorama des administrations publiques 2021, Éditions OCDE, Paris, https://doi.org/10.1787/9556b25a-fr.

services ou traitements médicaux ne sont pas inclus dans les prestations collectivement financées qui sont proposées par les régimes d'assurance maladie publics ou privés, ou qu'ils ne sont que partiellement inclus ». Ces dépenses qui nous donnent une idée générale sur « le degré de protection financière » offerte aux ménages par un système de santé. En effet, les coûts élevés des traitements lorsqu'il ne sont pas pris en charge par les régimes de financement collectif peuvent entraver l'accès aux soins ou être à l'origine de difficultés financières lors du recours aux services de santé.

La problématique majeure qui se pose lorsqu'on parle du financement du système de santé c'est le paradoxe accès aux soins de qualité pour toute la population et la protection de la population contre les risques financier pouvant se résulter suit à un incident de santé. Dans ce cadre, certains pays procèdent au développement de la logique du risque partagé par le biais des systèmes de sécurité sociale qui intervient en tant qu'intermédiaire entre les prestataires de services publics et privés et les bénéficiaires de ces prestations, tandis que d'autres travaillent à améliorer l'accès aux services par le biais du système de prestation public et de l'étatisation des prestations. L'instauration de la couverture sanitaire universelle (CSU) est parmi les pistes adoptés par certain pays pour garantir l'accès aux soins et surtout assurer la protection financière de la population. La CSU a été définie par l'OMS[1] comme une situation dans laquelle chaque personne ayant besoin de services de santé (prévention, promotion, traitement, réadaptation et soins palliatifs) peut avoir recours à ses services, sans subir de difficultés financières excessives.

La Couverture Sanitaire Universelle (CSU) repose sur trois éléments interdépendants : la mise à disposition de l'ensemble des services de santé en fonction des besoins ; (b) la protection financière contre les paiements directs des services de santé lors de leur utilisation ; et (c) l'extension de cette couverture à l'ensemble de la population (Figure 2).

[1] https://www.who.int/fr/news-room/fact-sheets/detail/universal-health-coverage-(uhc)

Figure 2 : Cube des dimensions de la Couverture Sanitaire Universelle (OMS 2010)

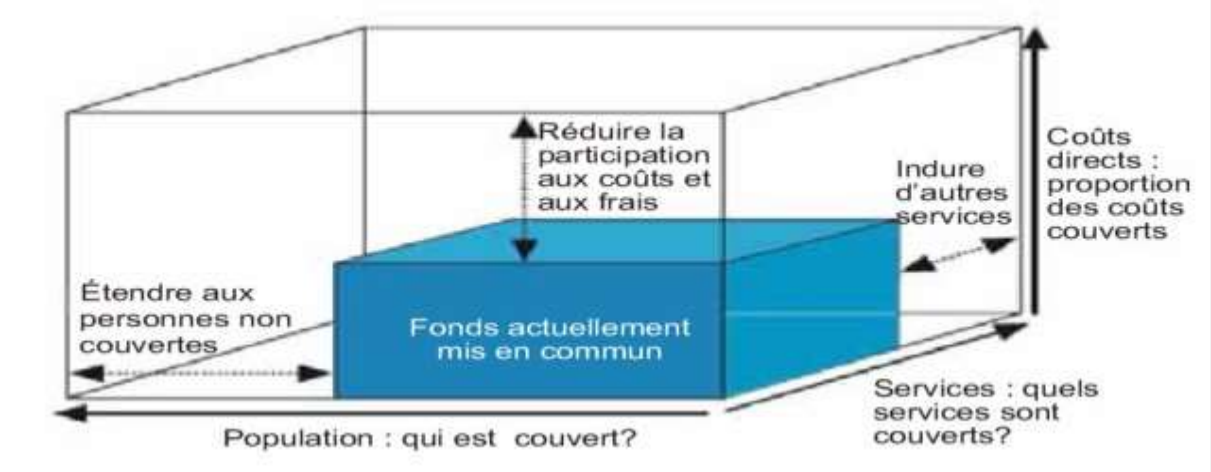

Pour les pays de OCDE, La couverture obligatoire ou automatique, par le biais des régimes publics ou de l'assurance maladie, constitue le principal financeur des dépenses des soins de santé à hauteur de 39% en moyenne. Les régimes publics centraux, régionaux ou locaux, qui donnent droit aux soins de santé sur la base de la résidence, constituent le principal mécanisme de prise en charge des coûts des soins de santé dans près de la moitié des pays de l'OCDE et présente une moyenne de 35% pour l'ensemble de ces pays. Un véritable mécanisme permettant la mise en place de la couverture médicale universelle, l'expérience d'un certain nombre de pays de l'OCDE a démontré la corrélation positive[1] entre ce dispositif et la part des coûts de santé à la charge des ménages, qui finançaient en moyenne un cinquième des dépenses de santé en 2019, et les assurances volontaires (facultatives) qui assure le financement d'environ 5% des dépenses de santé.

Le financement du système de santé au Maroc

Le financement des dépenses de la santé au Maroc se caractérise par la coexistence de multiples d'acteurs financeurs. La mobilisation des recettes fiscale par l'Etat, de la contribution de l'assurance maladie (y compris les diverses formes d'assurances privées) et des fonds supportés directement par les ménages. Les comptes nationaux de la santé de 2018, montrent la disparité des niveaux de contribution de chacun des acteurs dans le financement du système de santé et surtout l'importance de la contribution des ménages dans le financement des dépenses de la santé (Figure 3).

[1] OCDE (2021), Panorama de la santé 2021 : Les indicateurs de l'OCDE, Éditions OCDE, Paris, https://doi.org/10.1787/fea50730-fr.

Figure 3 : Sources de financement de la santé par nature de financement, 2018

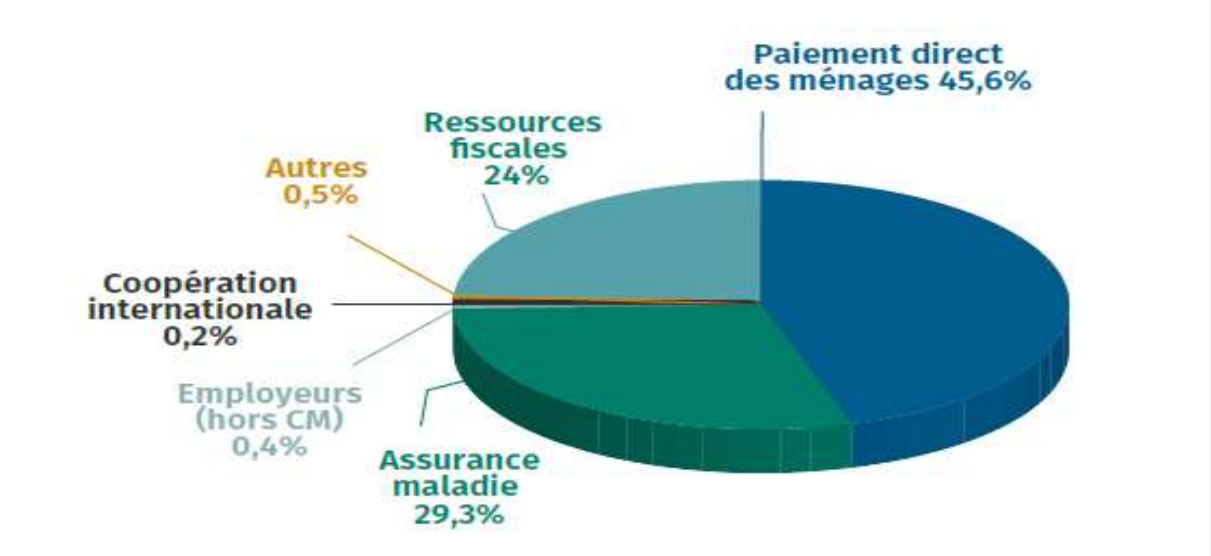

Source : comptes nationaux de santé 2018

Le système de santé marocain est financé en grande partie par les **contributions directe des ménages** avec un pourcentage de 45.6 % des dépenses totales de santé, ce qui constitue un fardeau économique important pour les individus et les familles Marocaines. Un pourcentage qui dépasse largement l'objectif fixé par l'OMS dans le cadre de la couverture sanitaire universelle consistant à rapporter cette contribution à 15 - 20% des dépenses totales de santé[1].

Il est à signaler qu'en plus des dépenses liées directement à la santé, les ménages supportent des dépenses importantes supplémentaire et non comptabilisé au niveau du système de financement de la santé ; il s'agit des dépenses relatives au déplacements, logements, nutrition du malade et ses accompagnant lors d'attente des délais de rendez-vous longs et même lors de son séjour à l'hôpital, en plus des charges relatives aux allers-retours entre le domicile et l'hôpital.

L'assurances maladie constitue le second financeur du système de santé marocain avec un poids de 29.4% de la dépense totale en santé en 2018. Ce financement est assuré principalement à travers deux modalités à savoir les remboursements aux prestataires de soins dans le cadre du tiers payant et les remboursements des assurés. Développer d'avantage cette part était l'un des objectifs des reformes du système de santé du fait que plus la population est couverte par un régime d'AMO moins les dépenses directes des ménages sont importantes et par conséquent assurer un niveau optimal de protection financière de la population.

[1] WHO, Rapport sur la santé dans le monde 2010 : Le financement des systèmes de santé : Le chemin vers une couverture universelle, page13

En 2018, et a l'instar des années antérieures, le **régime public** en personne du Ministère de la Sante s'est confirmé en tant que troisième financeur de la sante au Maroc avec une contribution de 21,4% de totale des dépenses de la santé. La contribution de l'Etat dans le financement de la santé constitue un instrument sur lequel les pouvoirs publics peuvent agir dans l'optique d'amélioration de la sécurité financière des ménages. En effet les chiffres récents concernant les pays de la région MENA à faible revenus et à revenus intermédiaires ainsi qu'au sein des pays de l'OCDE, confirment la corrélation entre la faiblesse des dépenses publiques de santé et l'importance des dépenses directes des ménages[1]. Nombreuses sont les mesures prise par les pouvoirs publics marocains à ce niveau, l'amélioration de la part de budget alloué au secteur de santé, la mise en place du régime RAMED qui prévoit une dépense budgétée au niveau des collectivités locales. Ainsi la généralisation du RAMED est mis en place en vue de structurer et d'améliorer le financement de la sante et qui a renforcé davantage le dispositif d'accès aux soins de santé notamment pour la population pauvre et vulnérable, qui peuvent accéder à l'ensemble des prestations disponibles au niveau des hôpitaux publics gratuitement.

Le paradoxe Accès aux soins de qualité pour toute la population notamment les pauvres et les populations vulnérable - Financement des prestations prodiguées aux patients reste toujours un défi majeur pour le système de santé Marocain. Dans l'optique de réduire les dépenses directes supportées par les ménages, nombreuses sont les reformes entreprise pour répondre le mieux à ce paradoxe. La promulgation de la loi n° 65-00, portant code de la couverture médicale de base, la loi cadre n° 34-09 relative au système de santé et à l'offre de soins, le lancement du le régime d'assistance médicale aux population démunies (RAMED) en 2008 et sa généralisation 2012 en plus des mesures qui ont été entreprises afin de mettre en place le régime d'assurance maladie aux étudiants du secteur public et de la formation professionnelle, ainsi qu'aux immigrés et aux parents des assurés. Une panoplie de mesures qui ont permis d'améliorer le taux de couverture de la population en termes de la Couverture Médicale de Base (CMB) qui a passé de 16% en 2005 à 69.9% de la population marocaine en 2019[2]. Du même, selon les dispositions de l'article 31 de la constitution de 2011, l'accès aux soins de qualité désormais un droit constitutionnel, ce qui requiert la mise en place des politiques concrètes pour que ce droit fondamental soit mis en pratique et ressenti par la population.

Malgré ces efforts, le système de santé a été mis sous la loupe à plusieurs reprises que ce soit par les évènement majeurs qui ont survenu les dernière années (pandémie Covid 19

[1] Kutzin, Joseph. (2008). Politique de financement de la santé : un guide à l'intention des décideurs. Organisation mondiale de la Santé. Bureau régional de l'Europe. https://apps.who.int/iris/handle/10665/107900 , page 18
[2] Stratégie nationale de financement de la santé avril 2021, page 6

notamment) ou dans les diagnostics institutionnels[1] qui ont montrés la défaillance du mode de **gouvernance et de gestion** des établissements qui le constitue. Ces diagnostics ont tiré l'alarme sur la fragilité du système national de la santé, sa vulnérabilité aux chocs et sa faible capacité à répondre aux besoins de la population que ce soit en termes d'accès ou de qualité des soins. Selon le rapport sur le nouveau modèle de développement 2021[2] : *38% de la population marocaine est dépourvue de couverture médicale et que les contributions directes des ménages au financement et à hauteur de 50% des dépenses de santé en moyen*. Donc la mise en place des dispositifs permettant une meilleure utilisation des ressources de manière plus efficace et plus efficiente demeure, selon l'OMS[3], une nécessité pour la mise à niveau du système de santé.

La nouvelle réforme du système de santé

Le développement du système de santé est considéré comme une priorité majeure pour le Maroc, se concrétisant par le lancement du projet de refonte du système national de santé reposant sur trois piliers[4] essentiels. Le premier concerne l'adoption d'une nouvelle gouvernance permettant de renforcer les mécanismes de régulation et de contrôle des intervenant dans le domaine de la santé, le deuxième vise la valorisation des ressources humaines, et ce à travers la mise en place de la loi relative aux garanties essentielles accordées aux ressources humaines des métiers de la santé, le troisième pilier est relatif à la mise à niveau de l'offre de soins pour faciliter l'accès aux services de santé et d'en améliorer la qualité. Une réforme visant la mise en place d'un Système de Santé moderne prodiguant des prestations de soins conformes aux standards internationaux. Elle s'appuie sur la généralisation de la couverture médicale, pièce maitresse et l'élément incontournable à son déploiement.

La protection sociale constitue un des prérequis pour la mise en place de toute réforme touchant l'ensemble du système de santé, notamment lorsqu'on parle du financement du système qui commence et se termine par la population. Aujourd'hui, la protection sociale devient un instrument privilégié pour atteindre les objectifs de développement durable, mais nécessite un fondement financier soutenable. A ce titre, l'Etat marocain s'est engagée dans la voie d'assurer les fonds nécessaires et durable pour une protection sociale durable et réussie. Une vision pluridimensionnelle concrétisée par l'adoption d'un ensemble de textes de loi visant

[1] Le nouveau modeler de développement, rapport général, avril 2021
[2] Le nouveau modeler de développement, rapport général, avril 2021 page 31
[3] Rapport sur la santé dans le monde, 2010 – Le financement des systèmes de santé : le chemin vers une couverture universelle. Genève, Organisation mondiale de la Santé, 2010.
[4] « Réalisations Phares 2022/2023 La refonte en progrès... », REVUE N°2 DU MINISTÈRE DE LA SANTÉ ET DE LA PROTECTION SOCIALE

le renforcement et l'actualisation de l'arsenal juridique régissant le secteur de la santé et de la protection sociale[1] :

- **La constitution de 2011** : les racine de la nouvelle réforme remonte à la constitution de 2011 qui déclare, selon les dispositions de l'article 31, que : « l'Etat, les établissements publics et les collectivités territoriales œuvrent à la mobilisation de tous les moyens disponibles pour faciliter l'égal accès des citoyennes et des citoyens aux conditions leur permettant de jouir du droit : - aux soins de santé, - à la protection sociale, à la couverture médicale et à la solidarité mutualiste ou organisée par l'Etat … »[2] . D'où l'accès soins de qualité désormais un droit constitutionnel, ce qui requiert la mise en place des politiques concrètes pour que ce droit fondamental soit mis en pratique et ressenti par la population.
- **La loi organique relative à la loi des finances (LOLF) 130.13,** était l'une des orientations stratégiques majeures visant la maitrise et la rationalisation de la dépense publique, le renforcement l'efficacité administrative et la transparence de la gestion au niveau des hôpitaux publics ; des notions inspirées du management privé.
- **La loi cadre n° 34-09 relative au système de santé et à l'offre de soins du 24-07-2015,** fixant l'organisation de l'offre de soins, le découpage sanitaire du territoire national ainsi que les modalités d'établissements de la carte sanitaire et des schémas régionaux de l'offre de soins. Une loi favorisant la mise en place régionalisation avancée dans le domaine de la santé, ainsi promouvoir la politique de la santé dans les régions du Maroc.
- **La loi n° 98-15 du 23-06-2017, relative au régime d'assurance maladie de base pour les catégories des professionnels, des travailleurs indépendants, et des personnes non-salariées exerçant une activité libérale.** Une loi qui prévoit une contribution professionnelle unique de ces différentes catégories, déterminée sur la base d'un revenu forfaitaire applicable à la catégorie.
- **Loi-cadre n° 69-19 portant réforme fiscale du 26-07-2021,** qui prévoie la contribution de tous -les citoyens aux charges publiques de manière -solidaire et proportionnelle à leurs moyens, et par là, la mise en place d'une culture sociale citoyenne à l'instar des pays développés (Citoyen= Contribution par l'impôt).

Des textes permettant la restructuration du secteur informel par des actions concrètes et opérationnelles, dont notamment l'interfaçage des systèmes d'informations (bases de données)

[1] « Réalisations Phares 2022/2023 La refonte en progrès... », REVUE N°2 DU MINISTÈRE DE LA SANTÉ ET DE LA PROTECTION SOCIALE page 07

[2] « La constitution Edition 2011 », série « documentation juridique Marocaine », page 15.

des divers intervenants étatiques ou privés et limitant ainsi, l'évasion fiscale, mais aussi assure et garantie la fiabilité des informations relatives aux classes sociales défavorisées.

- **La circulaire du chef du gouvernement n°6/18 du 30 mars 2018**, qui prévoit l'établissement des règles de conduite et de gouvernance de la réforme du système de protection sociale au Maroc avec l'implication de tous les intervenants étatiques à travers des comités (ministérielle et interministérielles) qui ont été créés à ce titre.
- **La loi cadre 09-21 du 23 mars 2021 relative de la protection sociale,** dont l'objectif est l'extension de l'assurance maladie obligatoire (AMO) et les allocations familiales, l'élargissement de la base des adhérents aux régimes de retraite et la généralisation des indemnités pour perte d'emploi (IPE). Dans son ensemble elle vise la généralisation de la protection sociale.
- **La loi-cadre n°06.22 du 9 décembre 2022 relative au système national de santé.** Qui se base sur La mise en place des principes de la bonne gouvernance, la valorisation des ressources humaines, la mise à niveau de l'offre de soins et l'informatisation et la digitalisation du système de santé comme principaux les piliers permettant de renforcer ce système afin de répondre aux différents enjeux et assurer la réussite des grands chantiers dans lesquels le Maroc s'est engagé.
- **La Loi n° 27-22 complétant et modifiant la loi n° 65-00 du 25 novembre 2022,** portant code de la couverture médicale de base et permettant le basculement des bénéficiaires du régime RAMED vers l'Assurance maladie obligatoire dite AMO Tadamon donnant au bénéficiaire de ce régime le droit d'accès un panier de soin identique à celui des salariés : soins préventifs et curatifs liés au programme prioritaire de l'Etat, analyses de biologie médicale, radiologie et imagerie médicale, lunetterie médicale, soins buccodentaires... etc., dans le secteur public comme dans le secteur privé

D'autres textes ont été publiés dans l'optique de concrétiser la loi cadre 06-22 il s'agit notamment de :

Lois	Objet
La loi 07-22	La création de la « Haute Autorité de la Santé » ;
La loi 08-22	La création des « Groupements Sanitaires Territoriaux » ;
La loi 09-22	Garanties essentielles inhérentes aux ressources humaines des métiers de la santé ;
La loi 10-22	La création de l'« Agence Marocaine des médicaments et de produits de la santé » ;
La loi 11-22	La création de l'« Agence marocaine du sang et ses dérivés ».

Une panoplie de textes qui se complètent pour une mise en place effective de la généralisation de la protection sociale et la refonte du système de santé national qui sont deux composantes indissociables qui distinguent l'Etat social, vers lequel le Maroc tend[1]. Un Etat qui place le patient au cœur des politique de santé en lui permettant l'accès équitable aux services de soins de santé et des service sociaux de qualité dans secteur public et **privé d'une part**. de l'autre part, remédier aux dysfonctionnements, soulevés par un ensemble de rapports institutionnels, que présentent les établissements public composant le système de santé notamment en termes de la rationalisation de l'utilisation des ressources mises à leur disposition. En créant de la concurrence entre fournisseurs de soins dans les systèmes nationaux de santé afin d'améliorer l'efficacité du système un dispositif qui va pousser les établissements publics à améliorer leur qualité de prise en charge et leur compétitivité face au secteur privé.

Le financement des hôpitaux public au Maroc

Les Etablissements et Entreprises Publics (EEP), concourent de manière considérable à la mise en œuvre des politiques publiques sectorielle. Dans le domaine de santé, l'hôpital public constitue le cadre de mise en place des politiques sanitaires. L'hôpital, de par sa nature, constitue une organisation complexe (De Kervasdoué, 2005). Sa complexité et due à un ensemble de facteurs entre autres : le cloisonnement des services, la multiplicité des intervenants, l'hétérogénéité des besoins des usagers et l'absence d'une vision globale orientée patient, etc. (Hayo-Villeneuve, 2017).

L'hôpital constitue donc un lieu de concentration de ressources rares, de technologies de pointe et de compétences spécifique mises en commun en vue d'améliorer la santé de la population, ce qui en fait un pivot incontournable de la chaîne de prise en charge de la population d'un territoire donné. Ses caractéristiques, spécifiques, déterminent les enjeux de contrôle qui lui sont liés : sa constitution, sa finalité, son évolution et ses interactions avec son environnement (Schmitt, 1994, p. 16). Disposer d'un financement pérenne et résilient revêt d'une importance cruciale. La gestion efficace des ressources financières au sein de ces établissements et la mise en place d'une gouvernance financière transparente, axée sur la responsabilisation et l'efficacité, est nécessaire pour garantir la durabilité financière et maintenir des services de santé accessibles et de qualité.

Au Maroc, selon les chiffres des comptes nationaux de la santé de 2018, le financement du secteur public de l'offre de soins repose principalement sur les allocutions budgétaires de l'Etat qui contribuent au financement de plus de 80% des activité du ministère de la santé sous forme

[1] « Réalisations Phares 2022/2023 La refonte en progrès... », REVUE N°2 DU MINISTÈRE DE LA SANTÉ ET DE LA PROTECTION SOCIALE page 13

de subvention directes injectées au ministère de la santé, dont des dépenses engagées dans le cadre du régime d'assistance médicale (RAMED) qui constituait la deuxième composante de la couverture médicale de base qui est financé majoritairement par le budget du ministère de la santé. Les ménages quant à eux malgré qu'ils représentent le principal financeur du système de santé ; ils sont à l'origine du financement du 11,9% seulement des dépenses publiques de santé.

Pour l'hôpital public, le financement de ses dépenses provient principalement du budget de ministère de la santé qui est à l'origine du 71% des recettes des hôpitaux publics marocains avec 6,354 milliards de Dhs, un montant qui représente 54% des ressources du ministère de la santé. Les ménages quant a eu dépensent 1.9 milliards de Dhs dans les hôpitaux publics soit 21% des recettes de ces derniers et pour les organismes d'assurance leur contribution reste minime par rapport à leurs rôles dans le système de santé Marocain ; en effet ces organismes sont à l'origine de 8% seulement des recettes des hôpitaux publics soit 0,694 milliards de Dhs des chiffres démontrant la dépendance des hôpitaux publics envers les subvenions et des ressources en provenance de l'état. (Figure 4)

Figure 4 : sources de financement des hôpitaux publics au Maroc en 2018

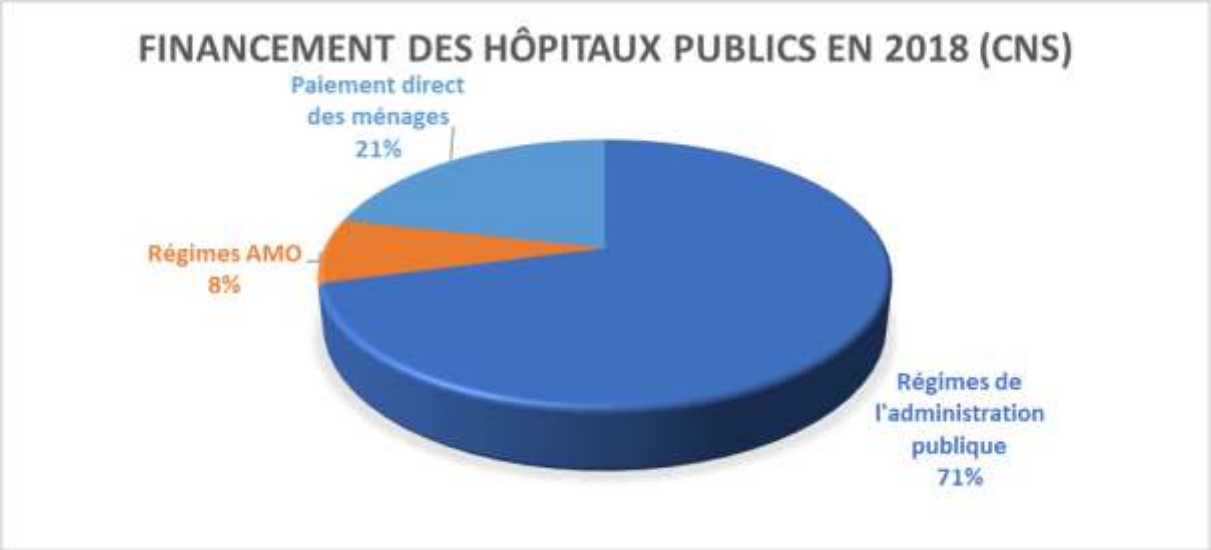

Sources de financement des hôpitaux public en millier de DH

(source : Comptes nationaux de santé page 103)

L'analyse de la des recettes d'un CHU, confirme la dépendance totale de cet établissement envers les subventions de l'Etat, qui présente plus de 90% de l'ensemble des recettes de cet établissement. Les recettes propres étant composées des paiements des divers établissements d'assurance en plus des paiements directs des ménages ne représentent que 6 % des recettes dudit établissement (figure 5)

Figure 5: structure des recettes du CHU en 2019

Source de financement	Régimes de l'administration publique	Régimes AMO	Régimes d'assurance maladie facultative	ONG	Paiement direct des ménages	Total
Hôpitaux publics	6.354.549,71	694.170,22	-	-	1.921.839,04	8.970.558,97
Pourcentage	70,84%	7,74%	0,00%	0,00%	21,42%	100%

source : comptes administratif 2019

En termes de la capacite litière ; les établissements publics (CHUs et hôpitaux relevant du Ministère de la Sante) représentent de plus de 70% de la capacite litière nationale, mais ils n'attirent que de 8,4% dépenses des tiers payant selon les comptes nationaux de santé de 2018. Un paradoxe qui nous suscite à tirer l'alarme sur la problématique d'attractivité des hôpitaux publics et leur capacite à engager plus de ressources de l'assurance maladie tout en améliorant le recouvrement des frais engagés auprès des caisses de l'assurance maladie notamment dans un contexte d'orientation vers la généralisation de l'AMO et l'amélioration de la contribution de l'assurance maladie dans le financement du système de santé au détriment du régime public.

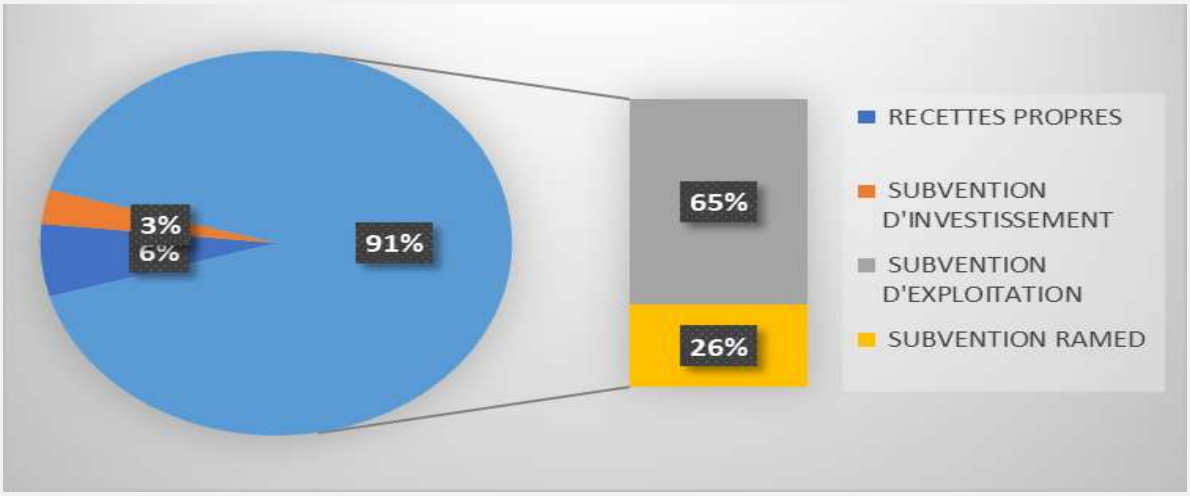

Les nouveaux défis financiers imposés aux hôpitaux publics dans le cadre de la nouvelle réforme.

La mise en place de nouveaux établissements et institutions publiques dans le domaine de la santé intervient pour répondre à la problématique de gouvernance et de la régionalisation avancée qui sont au centre de la nouvelle réforme. Des mesures sont déjà en place notamment la renonciation du régime d'assistance médicale (RAMED) et le basculement de ses

bénéficiaires vers un nouveau régime d'assurance maladie AMO TADAMON chapoté par la CNSS et le chemin vers la généralisation de la couverture médicale pour toute la population.

La logique de la mise en place du RAMED comme régime destinés aux populations vulnérable constituait une arme à double tranchant. D'une part, il permet l'accès à la population vulnérable aux services publics de soins. De l'autre part c'est un outil pour améliorer la gouvernance financière des établissements publics de santé, il est à signaler que les éligibles à ce régime peuvent bénéficier des prestations de soins auprès des établissements publics seulement. Ces derniers bénéficient en contrepartie d'une recette (d'exploitation et d'investissement) dédiée à financer les dépenses engager dans le cadre de ce régime de la part de l'ANAM (agence nationale de l'assurance maladie) sous conditions de justifié la dépense. Or, le manque de transparence sur les actes dont les Ramedistes ont bénéficié, une facturation défaillante, le manque de clarté dans le processus du financement du RAMED et l'absence de mécanismes d'achat permettant une efficience des ressources allouées au RAMED[1] ; sont des raisons essentielles dont découle également des gaspillages nombreux[2] : détournement de fournitures, détérioration de matériels, sous-utilisation des installations, allongement des séjours d'hospitalisation ; qui constituent les contraintes majeures de la mise en place effective du régime du RAMED comme prévu par les textes constitutifs de ce régime. Dans ce cadre le recours à la subvention forfaitaire, malgré que ça permet de régler le problème dans le court terme, reste la solution la plus adéquate pour ne pas dilapider les acquis en termes de couverture sociale de la population.

L'impact de cette transition est remarquable pour les hôpitaux publics ; pour ces établissements, la volanté d'atteindre l'autonomie financière n'est plus une option mais plutôt un déterminant de la pérennité de ces établissements du fait que la subvention en provenance de l'Etat ne serait plus accordée de la même façon qu'auparavant. La justification de la dépense en rapportant toutes dépenses engagées aux patients, telle que prévus par la loi de finances[3], est une exigence pour bénéficier d'une subvention « d'équilibre » dans une première phase transitoire ; avant que le financement sur la base de son activité (la facturation des actes et demande de remboursement auprès des organismes d'assurances) soit la principale source du financement des établissements publics de santé.

[1] Ministère de la santé, « stratégie nationale de financement de la santé », 2021, page 17

[2] Hariti, A. E. (1988). Le Système de Santé au Maroc entre les Contraintes Financières et les Exigences Sociales. Africa Development / Afrique et Développement, 13(2), 5–27. http://www.jstor.org/stable/24486653

[3] Guide des déterminants de la dépense

Ainsi, le nouveau régime AMO TADAMON donne à ses bénéficiaires la possibilité de bénéficier des prestations auprès des prestataires privé, avant qu'ils étaient couvert pour les prestations réalisées dans les hôpitaux publics seulement. Une transition qui met l'hôpital public face à une concurrence directe de la part des prestataires privé ; donc assurer des prestations de qualité n'est plus une option pour l'hôpital public, mais plutôt une obligation pour d'une part garder sa patientèle et de l'autre part améliorer son attractivité.

Nombreuses sont les défaillances que présente l'hôpital public marocain, les rapports de la cour des comptes, de la DEPP et même le rapport de la commission sur le nouveau modèle de développement confirme les insuffisances du mode de gouvernance et de gestion de ces établissements. L'impact financier de ces insuffisances organisationnelles est bien lourd, mais le recours à la subvention a permis de compenser et de camoufler les pertes causées par ces insuffisances.

À l'échelle international, la recherche de nouvelles sources de financement et la demande en recettes supplémentaires influence largement le dialogue sur le financement de la santé[1], tandis que les enjeux budgétaires et la gestion financière globale reste des questions moins souvent abordées. Pour l'hôpital aborder la question d'insuffisance de fonds alloués au système de financement doit être secondaire dans un cadre où les entités composant le système présentent des insuffisances organisationnelles majeurs, ne permettant pas de rapporter chaque dirham dépensé à l'usager (LOLF). Il est donc primordial de commencer à soigner les sources de gaspillage des fonds dans le système de santé avant de demander de nouvelles injections de fonds.

Mettre en place un système de contrôle interne permettant de donner une assurance raisonnable sur la traçabilité des actes, l'implication et la responsabilisation des tous les acteurs quel que soit leur niveau ou fonction dans l'hôpital, est le garant pouvant permettre de rapporter les dépenses engager aux patients. L'identification des dépenses utiles de celles pouvant être réduites ou même supprimées et donc la rationalisation des dépenses. Rapporter les dépenses aux usagers, signifie l'élaboration d'une facture garantissant les droits de l'établissement en termes de recouvrement auprès des tiers payants. Ces tiers payants disposent donc d'un pouvoir de contrôle sur les recettes des établissements de soins par le biais de la nouvelle tarification basée sur les coûts. L'implantation d'une comptabilité analytique est donc devenue incontournable. La justification des sources de déficit va constituer la base de négociation des

[1] Maeda, A., et al., Universal Health Coverage for Inclusive and Sustainable Development: A Synthesis of 11 Country Case Studies. Directions in Development. 2014, Washington, DC : World Bank.

bases de remboursement avec les assurances et la base de demande d'éventuel subvention d'équilibre.

L'apport du contrôle interne dans la réussite de l'adaptation de l'hôpital aux exigences de la reforme

Le contrôle interne[1] est un système intégré mis en œuvre par le conseil, le management et les Collaborateurs d'une entité, dans le but de fournir une assurance raisonnable quant à la réalisation des objectifs liés à la conformité aux lois et règlements, à la performance des opérations, à la sauvegarde du patrimoine et à la fiabilité des informations. En effet, le « contrôle interne » peut être conçu comme un outil managérial permettant aux entités d'atteindre leurs principaux objectifs, d'améliorer et de maintenir leurs performances. La mise en place d'un « système de contrôle interne » assure à ces entités de développer, des dispositifs de management lui permettant de maîtriser les risques en les ramenant à des niveaux acceptables, et de s'adaptent aux mutations de l'environnement économique et opérationnel. Il comprend les structures organisationnelles, les méthodes, les procédures et de l'audit interne.

Le cadre de référence de l'AMF[2] (Autorité française des Marchés Financiers) traduit la contribution du contrôle interne dans la maitrise des activité, l'efficacité des opérations et l'optimisation de l'utilisation des ressources en objectifs essentiels :

- ✓ La conformité aux lois et règlements
- ✓ L'application des instructions de la direction générale
- ✓ La sauvegarde des actifs
- ✓ La prévention et la détection des fraudes et irrégularités
- ✓ La fiabilité des informations financières

Ainsi, l'AMF[3] prévoit que la mise en place d'un dispositif de contrôle interne doit prévoir :

« • une organisation comportant une définition claire des responsabilités, disposant des ressources et des compétences adéquates et s'appuyant sur des systèmes d'information, sur des procédures ou modes opératoires, des outils et des pratiques appropriés ;

• la diffusion en interne d'informations pertinentes, fiables, dont la connaissance permet à chacun d'exercer ses responsabilités ;

[1] IFACI, PWC, (2014), « COSO - Référentiel intégré de contrôle interne : Principes de mise en œuvre et de pilotage », Eyrolles, 2014.
[2] Autorité des marchés financiers 2010 op.cit., p8
[3] Version de juillet 2010, accessible sur le site internet de l'IFACI (www.ifaci.com) et de l'AMF (www.amf-france.org).

• un dispositif de gestion des risques, visant à recenser, analyser et traiter les principaux risques identifié s au regard des objectifs de la société ;

• des activités s de contrôle, proportionnées aux enjeux propres à chaque processus, et conçues pour s'assurer que les mesures nécessaires sont prises en vue de maîtriser les risques susceptibles d'affecter la réalisation des objectifs ;

• une surveillance permanente, portant sur le dispositif de contrôle interne ainsi qu'un examen régulier de son fonctionnement. »

La gestion et le contrôle financiers relève de la responsabilité de la direction notamment à travers la planification budgétaire, la mise en œuvre et le contrôle des plans financiers, de la comptabilité et le reporting financier qui contribuent à l'atteinte des objectifs de l'organisation, en termes de sauvegarde des actifs, de la maitrise des opérations et la prévention et la détection des fraudes et des irrégularités.

Ainsi, Le contrôle interne comptable, étant un sous-ensemble du contrôle interne, se définit comme : « L'ensemble des dispositifs, organisés, formalisés et permanents, choisis par l'encadrement, mis en œuvre par les responsables de tous niveaux pour maîtriser le fonctionnement de leurs activités financière et patrimoniale ; ces dispositifs sont destinés à fournir une assurance raisonnable quant à la réalisation de l'objectif de qualité comptable »[1].

Le contrôle interne comptable et financier contribue pleinement dans la gouvernance de des organisation en matière financière et suppose, pour qu'il soit efficace, l'implication de top management dans la démarche de maîtrise des risques pouvant toucher tous les engagements budgétaires, les décaissements, les recettes, les procédures d'appel d'offres, la passation des marchés et le recouvrement des créances[2], tout en assurant sur la séparation des taches.

Le contrôle interne dans les établissements publics n'est pas une notion nouvelle même si le l'amélioration de sa qualité et de sa pertinence est une question d'actualité ; En effet, l'organisation comptable et financière s'appliquant à l'État faisait d'ores et déjà appel à des procédures concourant à la mise en place des dispositifs de contrôle interne, parmi lesquelles on peut citer :

✓ La séparation des rôles et responsabilité des acteurs au sein des processus, entre un ordonnateur, un comptable et un contrôleur public, (la loi n° 61-99 relative à la responsabilité des ordonnateurs, des contrôleurs et des comptables publics) ; le premier étant à l'initiative des

[1] « Contrôle interne comptable de l'État » Ministère du Budget, des Comptes publics et de la Réforme de l'État (France) - septembre 2010

[2] de KONING, Robert, 2007, "PIFC A European Commission initiative to build new structures of Public internal control in applicant and third-party countries", Drs Robert P.J. de Koning Sint Katharina Lombeek Belgium (January 2007),

opérations financières mais ne pouvant les dénouer sans l'intervention du deuxième et le troisième qui intervient pour fonction du contrôle des engagement des dépenses et du contrôle financier ;

- ✓ Les obligations s'appliquant aux agents de l'État en vertu du statut de la fonction publique ;
- ✓ Des points de contrôle fixés par le règlement général sur la comptabilité publique (par exemple, les contrôles de la validité de la dépense que les comptables assignataires sont tenus d'exercer, avant visa pour paiement vertu de l'article 11 du règlement général de la comptabilité publique) ;
- ✓ Les obligations liées à la tenue de la comptabilité (article 31 de la LOLF 130-13) et à la reddition annuelle des comptes (article 33 de la LOLF 130-13)[1]
- ✓ Les contrôles exercés par les inspections ministérielles, les corps d'audit et les juridictions financières.

La mise en place, l'opérationnalisation et le renforcement du système de contrôle interne constitue l'une des recommandations majeures sur lesquels la cours des comptes[2] et la direction des Entreprises Publiques et de la Privatisation[3] insistent dans ses derniers rapports publiés concernant les Etablissements publics dans le but d'amélioration de la transparence et la gestion de ces établissements.

L'évaluation du système de contrôle interne dans le secteur de la santé par la cour des comptes en 2018 a soulevé quelques observation et insuffisances que présente les dispositifs du contrôle interne

Notamment le manque d'intégration des systèmes d'information permettant de suivre les patients et leurs visites aux hôpitaux publics, la sous exploitation des projets informatique de modernisation des centres hospitaliers et du carène au niveau du suivis et d'évaluation des système de contrôle interne. Ainsi, nombreuses sont les insuffisances d'ordre organisationnelles qui impacte la mise en place effective du contrôle interne au niveau de l'hôpital ; il s'agit notamment :

- **Le circuit patient non maitrisé ;** les établissements publics de santé manquent de la normalisation des processus que les patients peuvent parcourir durant leur séjour à l'hôpital. C'est la base pour une maitrise et détermination des coûts standard des pathologies.

[1] Dahir n° 1-15-62 du 14 chaabane 1436 (2 juin 2015) portant promulgation de la loi organique n° 130-13 relative à la loi de finances.
[2] Rapport de la cour des comptes 2021-2022
[3] Rapport annuel DEPP 2020

- **Le problème de transparence et de visibilité sur l'activité réelle des services ;** définir l'activité ou de la fonction de production des soins des services est l'une des étapes élémentaires déterminantes de la raison d'être même du service et base de conception de la stratégie relative à ce service. Le domaine de la médecine se caractérise par une évolution continue, des nouvelles pathologies apparaissent et d'autres disparaissent, la NGAP représente le repère des actes de médecine et de chirurgie définis depuis 2006[1].
- **Le manque de traçabilité** : les processus de prise en charge médicale ne se traduisent pas par des informations administratives permettant de rattacher les prestations aux patients qui en a bénéficié. Ainsi, à ce niveau il est impossible de repérer les dépenses essentielles de celles qui constitues des dépenses supplémentaires inutiles.
- **Faible implication des acteurs de diffèrent niveau hiérarchique** dans la mise en place d'un système de contrôle interne de la chaine Accueil-Facturation-Recouvrement
- Le suivis des dossiers de recouvrement est le dernier souci pour l'hôpital public,
- Absence d'organigrammes fonctionnels, de manuels de procédures opérationnels et des descriptifs de postes identifiant les acteurs, leurs missions et attributions dans tout le processus de la chaine Accueil-Facturation-Recouvrement.
- Absence d'une culture de suivis et de reporting.

La persistance de ces insuffisances remonte à la défaillance de système de contrôle interne dans les hôpitaux publics ; un phénomène pouvant remettre en cause la pérennité de ces derniers dans le cadre de la présente réforme qui, se base, sur les recettes propres comme source principale de financement de tout établissement. Disposer d'une vision stratégique sur le financement desdits devient un impératif auparavant, marginalisé même dans les Projets d'Etablissements Hospitalier (PEH).

Mettre en place un système de contrôle interne permettant de donner une assurance raisonnable sur la traçabilité des actes, l'implication et la responsabilisation des tous les acteurs quel que soit leur niveau ou fonction dans l'hôpital, est le garant pouvant permettre de rapporter les dépenses engager aux patients. L'identification des dépenses utiles de celles pouvant être réduites ou même supprimées et donc la rationalisation des dépenses. Rapporter les dépenses aux usagers, signifie l'élaboration d'une facture garantissant les droits de l'établissement en termes de recouvrement auprès des tiers payants. Ces tiers payants disposent donc d'un pouvoir de contrôle sur les recettes des établissements de soins par le biais de la nouvelle tarification basée sur les coûts. L'implantation d'une comptabilité analytique est donc devenue

[1] https://www.cnss.ma/fr/content/ngap-nabm

incontournable. La justification des sources de déficit va constituer la base de négociation des bases de remboursement avec les assurances et la base de demande d'éventuel subvention d'équilibre.

La voie vers l'autonomie financière des établissement publics de santé, nécessite la mise en place d'un Système de contrôle interne de la chaine accueil-facturation-recouvrement retraçant à un degré raisonnable tous les actes réalisés auprès d'un patient d'une part. Et de l'autre part, assurant une adéquation entre le coût réellement supporté et le montant facturé.

L'impact financier de ces insuffisances organisationnelles est bien lourd, mais le recours à la subvention forfaitaire dont bénéficie les Etablissements Publics de Santé permet de compenser et de camoufler les pertes causées par ces insuffisances. Dans ce cadre l'analyse de la littérature sur le financement du système de santé au niveau international, se focalise sur l'insuffisance des fonds alloués au système de santé. À notre sens, aborder la question d'insuffisance de fonds alloués au système de financement doit être secondaire dans un cadre où les entités composant le système présentent des insuffisances organisationnelles majeurs, ne permettant pas de rapporter chaque dirham dépensé à l'usager (LOLF). **Il est donc primordial de commencer à soigner les sources de gaspillage des fonds dans le système de santé avant de demander de nouvelles injections de fonds.**

Conclusion

Traditionnellement, le dialogue sur le financement de la santé est largement orienté vers la recherche des recettes supplémentaires et de nouvelles sources de financement [3], au lieu de se focaliser sur la gestion financière globale du secteur public et les enjeux budgétaires qui sont des questions bien moins souvent abordées.

Au Maroc, l'avènement de la loi 09-21 relative à la protection sociale démontre la volonté politique d'extension de la population couverte avec un objectif ultime de la couverture universelle de toute la population. La venue de la loi 06-22 relative au système nationale de santé visant la mise à niveau du system de santé dans son ensemble.

L'orientation de la réflexion vers l'hôpital est une question critique avec la mise en place de la nouvelle réforme ; du fait que l'hôpital est le premier intervenant qui est touché par la réforme du système c'est l'hôpital public. Ces structures qui vont être face à l'impératif de générer des ressources propres à elles, doivent se poser des questions déjà sur l'utilisation des ressources dont elles disposent dans le cadre de l'ancien système (les subvention étant la source principale des ressources) et de lutter contre les gaspillage caractérisant les établissements publics d'une manière générale comme stipules les rapport de la cours des comptes et notamment celui de la commission sur le nouveau modèle de développement.

Le contrôle interne intervient dans ce cadre comme garant pour le top management de la mise en place des dispositifs concourant à la mise en place des orientation stratégiques notamment l'orientation vers l'autonomie financière de l'hôpital cadrée par la mise en place de la couverture médicale généralisé qui se base sur le principe de la justification de la prestation pour le remboursement et donc justifier ces dépenses pour garantir ces recettes.

La conception des dispositifs de contrôle interne opérationnels, qui sont adapté aux spécificités de l'hôpital demeure une nécessité notamment avec la mise en place de la nouvelle réforme touchant le système de santé dans son ensemble. Cette nouvelle réforme met l'hôpital devant l'impératif de la gestion des coûts de non qualité relatif à l'impact et l'occurrence des risques qu'il permet de maitriser. Un dispositif de contrôle interne permet de réduire ou supprimer ces coûts. La mise en place des systèmes de traçabilité formalise et le moyen par lequel les organisations peuvent identifier, mesurer d'une manière systématique et de gérer ces risques. Et pourtant, ces risques existent mais on ne s'en aperçoit que lorsqu'ils se réalisent et ça devient alors trop tard pour agir et donc subir leurs conséquences et constater le coût pour l'organisation que ce soit sur son résultat ou sur son image vis-à-vis des parties prenantes avec lesquels elle interagit.

La conception et la mise en place des politiques et procédures formelles et opérationnels, la séparation des taches et la définition claire des rôles et responsabilités de tous les intervenant dans les processus s'imposent comme des facteurs déterminant pour d'un système de contrôle interne efficace et opérationnel garantissant l'atteinte des objectifs relatif à la conformités aux lois et règlements en place, l'efficacité des opérations et de la fiabilité de l'information financière contenue dans les reporting financiers. Tout en garantissant :

- Une structure organisationnelle qui définit des lignes claires d'autorité et de responsabilités pour contrôler le respect des politiques établies ;
- Évaluations efficaces des risques ;
- Des rapports financiers, opérationnels et réglementaires précis et en temps opportun ;
- Des procédures adéquates pour sauvegarder et gérer les actifs ; et
- Respect des lois et réglementations applicables.

C'est vrai qu'avec le progrès technologique nombreux contrôles internes sont programmés directement dans des progicielle intégrés dans le cadre des opérations routinière de saisie, de traitement ou d'extraction de données. D'autres contrôles impliquent des activités procédurales standardisées dans les politiques des établissements publics. L'importance relative d'un contrôle individuel, ou son absence, doit être considérée dans le contexte d'autres contrôles.

Bibliographie

1. De KONING, Robert, 2007, "PIFC A European Commission initiative to build new structures of Public internal control in applicant and third-party countries", Drs Robert P.J. de Koning Sint Katharina Lombeek Belgium (January 2007),
2. Delas, A. (2011). L'hôpital public, un nouvel acteur territorial entre aménagement sanitaire et rivalités stratégiques. Hérodote, 143, 89-119. https://doi.org/10.3917/her.143.0089
3. Hariti, A. E. (1988). Le Système de Santé au Maroc entre les Contraintes Financières et les Exigences Sociales. Africa Development / Afrique et Développement, 13(2), 5–27. http://www.jstor.org/stable/24486653
4. Hémidy L. (1996) « L'informatisation des hôpitaux et ses enjeux », Revue Française de Gestion, n° 109, Juin-Juillet-Août
5. Hiroko Norimatsu, Pascal Cazenave-Tapie (2017), Techniques d'observation en Sciences humaines et sociales. 52ème Congrès International Société d'Ergonomie de Langue Française, Sep 2017, Toulouse, France. pp.529-532. Hal-01990071
6. IFACI, PWC, (2014), « COSO - Référentiel intégré de contrôle interne : Principes de mise en œuvre et de pilotage », Eyrolles, 2014.
7. Jowett M, Kutzin J, Kwon S, Hsu J, Sallaku J, Solano JG. (2021), Évaluation des systèmes de financement de la santé dans les pays : la matrice des progrès en matière de financement de la santé

[Assessing country health financing systems : the health financing progress matrix]. Genève, Organisation mondiale de la Santé, 2021. Licence : CC BY-NC-SA 3.0 IGO.

8. Kutzin, Joseph. (2008). « Politique de financement de la santé : un guide à l'intention des décideurs. Organisation mondiale de la Santé. Bureau régional de l'Europe », page 1. https://apps.who.int/iris/handle/10665/107900
9. Kutzin, Joseph. (2013). Health financing for universal coverage and health system performance: concepts and implications for policy. Bulletin of the World Health Organization, 91 (8), 602 - 611. World Health Organization. http://dx.doi.org/10.2471/BLT.12.113985
10. Le fonds mondiale (2022) « Note d'information : Systèmes résistants et pérennes pour la santé (SRPS) » page 15
11. Maeda, A., et al. (2014), Universal Health Coverage for Inclusive and Sustainable Development: A Synthesis of 11 Country Case Studies. Directions in Development. Washington, DC : World Bank.
12. Ministère du Budget, des Comptes publics et de la Réforme de l'État (France) - septembre 2010 « Contrôle interne comptable de l'État ».
13. OCDE (2021), Panorama de la santé 2021 : Les indicateurs de l'OCDE, Éditions OCDE, Paris, https://doi.org/10.1787/fea50730-fr.
14. OCDE (2021), Panorama des administrations publiques 2021, Éditions OCDE, Paris, https://doi.org/10.1787/9556b25a-fr.
15. Organisation mondiale de la Santé, McIntyre, Diane & Kutzin, Joseph. (2017). Diagnostic pour le financement de la santé : les bases de l'élaboration d'une stratégie nationale. Organisation mondiale de la Santé. https://apps.who.int/iris/handle/10665/253471.
16. Organisation mondiale de la Santé, McIntyre, Diane & Kutzin, Joseph. (2017). Diagnostic pour le financement de la santé : les bases de l'élaboration d'une stratégie nationale. Organisation mondiale de la Santé. https://apps.who.int/iris/handle/10665/253471. Licence : CC BY-NC-SA 3.0 IGO
17. Roemer, M. I. (1993). National Health Systems Throughout the World. Annual Review of Public Health, 14(1), 335–353. doi:10.1146/annurev.pu.14.050193.00200310.1146/annurev.pu.14.050193.002003/
18. WHO (2000), Rapport sur la santé dans le monde, Pour un système de santé plus performant
19. WHO (2001), comité régional de la méditerranée orientale, discussions techniques développement des systèmes de sante
20. WHO (2010), Rapport sur la santé dans le monde : Le financement des systèmes de santé : Le chemin vers une couverture universelle

Webographie

- Version de juillet 2010, accessible sur le site internet de l'IFACI (www.ifaci.com) et de l'AMF (www.amf-france.org).
- https://www.who.int/fr/news-room/fact-sheets/detail/universal-health-coverage-(uhc)
- https://www.cnss.ma/fr/content/ngap-nabm
- https://www.who.int/fr/news-room/fact-sheets/detail/universal-health-coverage-(uhc)

- https://www.theglobalfund.org/fr/innovative-finance/ Note d'information Systèmes résistants et pérennes pour la santé (SRPS)
- https://drees.solidarites-sante.gouv.fr/publications-communique-de-presse/les-dossiers-de-la-drees/la-situation-economique-et-financiere

Références règlementaires et rapports institutionnels

- ✓ « La constitution Edition 2011 », série « documentation juridique Marocaine ».
- ✓ Dahir n° 1-15-62 du 14 chaabane 1436 (2 juin 2015) portant promulgation de la loi organique n° 130-13 relative à la loi de finances
- ✓ Guide des déterminants de la dépense LOLF n° 130-13
- ✓ La loi cadre n° 34-09 relative au système de santé et à l'offre de soins du 24-07-2015,
- ✓ Loi-cadre n° 69-19 portant réforme fiscale du 26-07-2021
- ✓ La loi cadre 09-21 du 23 mars 2021 relative de la protection sociale
- ✓ La loi-cadre n°06.22 du 9 décembre 2022 relative au système national de santé
- ✓ La Loi n° 27-22 complétant et modifiant la loi n° 65-00 du 25 novembre 2022
- ✓ Dahir n° 1-02-25 du 19 moharrem 1423 (3 avril 2002) portant promulgation de la loi n° 61-99 relative à la responsabilité des ordonnateurs, des contrôleurs et des comptables publics
- ✓ La loi n° 98-15 du 23-06-2017, relative au régime d'assurance maladie de base pour les catégories des professionnels, des travailleurs indépendants, et des personnes non-salariées exerçant une activité libérale.
- ✓ Décret royal n° 330-66 du 10 moharrem 1387 (21 avril 1967) portant règlement général de comptabilité publique. (Bulletin officiel n° 2843 du 26/04/1967 (26 avril 1967))
- ✓ La circulaire du chef du gouvernement n°6/18 du 30 mars 2018
- ✓ Le nouveau modeler de développement, rapport général, avril 2021
- ✓ Rapport de la cour des comptes 2021-2022
- ✓ Rapport annuel DEPP 2020
- ✓ Ministère de la santé, « stratégie nationale de financement de la santé », 2021, page 17
- ✓ Stratégie nationale de financement de la santé avril 2021, page 6
- ✓ Rapport CNS 2018

« Réalisations Phares 2022/2023 La refonte en progrès... », REVUE N°2 DU MINISTÈRE DE LA SANTÉ ET DE LA PROTECTION SOCIALE

The Impact of the Crusader-Islamic Conflict on the Europeans Pilgrimage in the Thirteenth Century AD/Seventh AH

Yasser Mostafa Abd el Wahab: Professor of the Medieval History, Faculty of Arts, Kafr El- Sheikh University, Egypt

Yasser111970@yahoo.com

Abstract

When Saladin won the Battle of Hattin in 1187 AD/ 583 AH, and restored Jerusalem and the other holy places under Muslim rule once again after nearly ninety years, the question that loomed in the horizon was in what way would the Muslim react against the visits of the Europeans to the holy places after they were controlled by the Muslims, and how did the surrounding political and military circumstances affect this attitude? Due to its centrality to research on this period, the research intends to examine the impact of the conflict between Muslims and crusaders on the Europeans Pilgrimage movement in the thirteenth century AD/seventh AH, taking into consideration the proliferation of wars between the two parties at that time, Not only has the study focused on exploring the details of how the Muslim Administration managed the visits of Christian Christians and Jews Europeans, but it also analyzed the reaction of different Western European forces. Following what the sources have recorded; whether the Arabic Eastern sources or the Western ones, the research attempted to reach the real motive behind the Muslim Administration attitude. Was it truly based on the spirit of tolerance till the extent of beginning to make peace between East and West instead of wars, conflicts, and clashes between the two parties? Or was it a mere attempt that can be viewed as a kind of political maneuvers by the rulers at these hard times of the history of mankind..

Key words : Crusader ;Islamic ; Jews; Europeans ; Pilgrimage.

أثر الصراع الصليبي الإسلامي على حركة الحج الأوروبي في القرن الثالث عشر الميلادي/ السابع الهجري

مُلخَّص:

عندما نجح السلطان صلاح الدين الأيوبي في الانتصار على الصليبيين في معركة حطين عام 1187م/583هـ، واستعاد مدينة المقدس وجميع الأماكن ذات المكانة الدينية لتعود إلى السيادة الإسلامية بعد غياب ما يقرب من تسعين عاماً. وفي ظل أجواء الحرب والقتال وروح العداء المسيطرة على الجميع سواء في الغرب أو في الشرق كان التساؤل حول رد فعل المسلمين من زيارات الأوربيين للأماكن المقدسة عقب عودتها للسيادة الإسلامية ومدى تأثر ذلك بما يُحيط بالجميع من ظروف سياسية وعسكرية في المنطقة؟ ومن هذا المنطلق جاء اختيار الباحث لموضوع أثر الصراع الصليبي الإسلامي على حركة الحج الأوروبي في القرن الثالث عشر الميلادي/ السابع الهجري، ليكون محوراً للإجابة على التساؤل السابق؛ حيث ترتكز الدراسة ليس فقط على معرفة تفاصيل كيفية إدارة السلطات الإسلامية لتلك الزيارات للزوار المسيحيين واليهود الأوروبيين، بل الرصد التحليلي لرد فعل قوى الغرب الأوروبي. وذلك عن طريق ما تتبعته المصادر سواء العربية منها أو الأوربية من أجل الوصول لحقيقة تصرفات السلطات الإسلامية. وهل كان ذلك يستند على تسامح قد وصل إلى بداية بناء سلام بين الشرق والغرب يحل محل الحروب

والصراعات بين الطرفين؟ أم أنَّها كانت مجرد محاولات تُعَدُّ نوعٌ من المناورات السياسية التي اتبعها الحكام والقادة في تلك الفترة العصيبة من تاريخ البشرية.

الكلمات المفتاحية: الصليبي ، الإسلامي، اليهود ، الأوروبيين ، الحجاج

The desire to visit the holy places in Palestine has been a common tradition among believers of the three divine religions since the very early ages. These places contain religious sites which Muslims, Christians and Jews used to visit to be endowed by their blessings and to practice their religious rites. Thus, visiting these places was a form of tolerance and accepting the other. It was a civilized embodiment of the perfect ties among believers of the three religions. Yet, the medieval world, especially in the late 11th century, witnessed an incident which badly affected these peaceful harmonious relations; that was the outrage of what is known as the Crusades; resulting in a long-lasting conflict between the West and the East that lasted for two centuries. The Western European powers found in these visits - which their communities are used to for hundreds of years - an excuse to wage the war which brought death and devastation to the whole world during that period.

The first Crusade, coming from Western Europe, managed to fulfill its objectives in the late 11th century AD/the 5th century AH, and established four Crusaders' centers in the Muslim Levant within one decade; thus, the holy places became under the Crusaders' control, after four centuries of the Muslim rule. The religious visits deteriorated as the Crusaders failed to grant freedom of visiting for believers of the other religions. Jews were banned from visiting the holy places, especially Jerusalem. Muslims faced the same suffering as long as the Crusaders controlled the holy places. **[1]**

In fact, the First Crusade's success was not due to courage or remarkable fighting techniques on part of the Crusaders, but due to the weakness of the Muslim forces that confronted them, and divisions among the Muslims of the Levant. However, the situation changed after Saladin managed to unify the Muslim troops. He deprived the Crusaders from the life they used to live in Syria when Muslims achieved a great victory in Battle of Hattin on Saturday, the 4th of July 1187 AD., the 25th of Rabeea Al-Awal 583 AH.**[2]** Saladin made the best use of his victory

[1]Goiten,S.D.,(Summarized andtrans.) Geniza Sources for the crusader period Asurvey,in outrener.Studies in the History Kingdom of Jerusalem,ed.Kedar,Z.B.Mayer,H.E.,and Smail,R.C.,(Jerusalem,1982), 308-309.

[2] For more details about the battle of Hattin, See Ibn Shaddad, Al-Nwader Al-Sultaniah w Al-Mahasen Al-Yusufeiah, ed., Jamaluddin Al-Shayal, (Cairo 1964),128-130; Ibn Al-Ahthir, Al-Kamel fel-Tareekh, 12 vols, (Beirut 1982), vol. 11, 532-534; Abu Shama, Al-Rawdatain fe Akhbar Al-Dawlatain Annuriyah w Al-Salahiyah, 2 vols, (Cairo 1962), vol 2, 77-85; See also, Ernoul,Chronique de Ernoul et de Bernard Le Tresorier, ed. L. de Mas - Latrie, (Paris, 1871) , 170-172; Eracles, L' Estoire de Erac1es Empereur et la conqueste de la Terre d' Outre- mer, R.H.C. - H. Occ, T.Il, (Paris, 1859), 68-71.

showing his unique fighting capabilities. Instead of attacking Jerusalem, he started by invading Acre and decided to take over the Christian coastal cities.[1] He managed - with amazing speed - to take over Acre, Jaffa, Sidon, Beirut and Byblos; among other coastal cities of the Levant.[2] Almost all the castles from which Christian knights used to launch several attacks on the Muslims such as Tiberias, Safed and Hunin collapsed and submitted to his forces.[3] His vision proved to be true, as he decided to deprive the Crusaders from their bases that have connections with Europe, in order to be sieged in the Levant.

Saladin immediately managed to take over the main religious cities, such as, Nazareth, Bethlehem and Hebron. He, then, invaded Jerusalem, which was occupied by the Crusaders for eighty-eight years. Muslims showed tolerance and forgiveness as they entered the city on the 2nd of October 1187 AD./ the 27th of Ragab 583 AH.[4] Immediately, the Crusader messengers hurried to seek support and aids from the pope and the European rulers by informing them of their terrible conditions. They mainly suffered losing their holy places. This resulted in waging the Third Crusade.[5] Despite being the prominent and the best organized, this Crusade merely kept the Crusaders existence and saved the Crusaders from the dangers of Saladin who was at the peak of his victory. Because of this Crusade, Crusaders at the Levant controlled a narrow coastal strip from Tire to Jaffa.[6] The real safety the Crusaders gained in the Levant was merely during the truce held between King of England, Richard the Lionheart, and Saladin in September 1192 AD/Shaaban 588 AH, known as The Treaty of Ramla.[7]

Saladin found himself in a unique situation that never occurred to any of all previous Muslim rulers. He won the holy lands with their holy places which are cherished by believers of the three divine religions. For Europeans this was a bit much. Saladin had to follow new policies appropriate for the current situation; as Muslims were viewed by Europeans and especially European rulers and the pope as a real enemy who occupied their holy lands. He was sure that it was necessary to follow a flexible policy to avoid their angry response.

---

[1]Ernoul, Chronique,175.

[2]For more details about Saladin victories after the battle of Hattin, See Al-Emad Al-Kateb, Al-Fateh Al-Qassy fel-Fateh Al-Qudsy, ed., Mohamed Mahmoud Sobh, (Cairo 2003), 88-94; See also, Roger of wendover, Flowers of History, trans. By J.A. Giles, 2 vols., (London, 1849), vol. 2., 64-64; Eracles, L'Estoire, 78-79; Ernoul, Chronique, 184.

[3]Emad Al-Kateb, Al-Fateh Al-Qassy,95-96.

[4]Emad Al-Kateb, Al-Fateh Al-Qassy,124-127; Ibn Al-Ahthir, Al-Kamel, vol. 11, 111; Abu Shama, Al-Rawdatain, vol 2, 96.

[5]Ernoul, Chronique, 220-226; Eracles, L'Estoire, 92-93.

[6]Eracles, L'Estoire, 98.

[7] The truce lasted for three years and eight months. See, Ibn Shaddad, Al-Nwader Al-Sultaniah , 222 ; Abu Shama, Al-Rawdatain, vol 2,203.

Indeed, the Crusaders and the European powers, especially the pope, the kings and the leaders realized that they should think of the destiny of the visitors who desire to visit the holy places; and if these visits are still possible within the Muslim ruling of the holy lands? Bearing in mind what Muslims suffered in these places when they have been occupied by the Crusaders for eighty-eight years. The Crusaders still occupy many neighbouring territories. This means that the conflict and fighting between both parties would renew at any time. Undoubtedly, this would impact visiting the holy places, especially by Western Europeans. This would affect not only the Christians but the Jews as well. Hence the question how did Muslims treat the pilgrimage to the holy places after they had taken them over from the Crusaders?

Based on the information mentioned hereinbefore, the researcher has chosen the topic of the The Impact of the Crusader-Islamic Conflict on the Europeans Pilgrimage in the Thirteenth Century AD/Seventh AH., until the end of the Crusaders existence in the Levant in 1291 AD./690 AH. It is worth mentioning that this topic has not been sufficiently covered in the historical studies and writings. For instance, the writings of Diana Webb and Pringle referred to the European pilgrimage to the holy places; and so did the Arab studies.[1] They focused on the Christian pilgrimage to Jerusalem in particular. Taking into consideration that these presented ideas about the attitude of the Muslim Administration towards the Europeans visits to the holy places are few; in addition to the fact that the historical library is void of any research which is intended independently and sufficiently for this topic, the researcher set his eyes on the necessity of clarifying this attitude; not only towards Jerusalem but also towards the other holy places which attract the European pilgrims such as Bethlehem, Nazareth and Hebron. Finally, the researcher tries to answer the important question concerning the interpretation of The Impact of the Crusader-Islamic Conflict on the Europeans Pilgrimage in the Thirteenth Century AD/Seventh AH ?

We notice that after the Latins invaded Constantinople in the Fourth Crusade, the Crusaders at the Levant became more courageous. Rumors spread among them saying that Muslims were screaming out of fear. Moreover, Pope Innocent III (1198-1216AD/595-613AH) [2]celebrated

---

[1]Diana Webb,Medieval European Pilgrimage, c.700 - c.1500 ,(New york,2002); Pringle, D., The Planning of Some Pilgrimage Churches in Crusader Palestine World Archaeology, Vol. 18, No. 3, Archaeology and the Christian Church (Feb., 1987), 341-362; Maher Y. Abu-Munshar, Sultan al-Kamil, Emperor Frederick II and the Submission of Jerusalem, International Journal of Social Science and Humanity, Vol. 3, No. 5, September 2013,442-447.

[2] Reigned from the 8th of January 1198; the day on which pope Caelestinus III passed away. His birth name was Lotario dei Conti di Segni, he is from a noble Roman family. He studied theology in Paris, and jurisprudence in Bologna. He is the author of many important theological writings. See Ursula, S., Die Aufrufe Derpapste

what circulated about the massive grief and fear that inflicted King Al-Adel because of what happened. The pope believed that the Crusade would become more powerful and head to the Levant. Yet, as reported by Arnaoul, the historian; shortly, Constantinople attracted the Crusaders from the West and from the Levant itself who were seeking calm life far from the conflicts in the holy lands.[1] Undoubtedly, this Crusade was the most powerful after the first one. Yet it succeeded against Byzantium rather than against the Muslim world. It served some personal interests rather than supporting the Crusades at the Levant.

Consequently, Amalric II(1197-1205 AD/ 594-602 AH), the Crusader King, realized that sending a new Crusade to the Levant would be hopeless; especially that the summer has ended and the Crusaders were still in Constantinople. Thus, he offered to King Al-Adel to hold a truce, who welcomed this offer. A treaty was held between the Muslims and the Crusaders in September 1204 AD./Safar 601 AH. The important point of this treaty was that it obliged King Al-Adel to manage the affairs of the European pilgrims to the holy places. Historian, Ibn Al-Athir, reported that King Al-Adel gave the Crusaders the city of Nazareth, which had a special importance for the Christians and visitors of Jerusalem. [2]

It seems that King Al-Adel quickly accepted the offer of holding a truce because of his desire to end the state of war with the Crusaders, after their success to hinder the Muslim trade activities on the Levant coasts.[3] Another reason can be added; that is king Al-Adel's attempt - based on this truce - to appear to be taking care of the European visitors by showing tolerance to the pilgrims. He mainly sought not to provoke the Western powers. His policies were centered on the diplomatic solutions or sometimes referring to the use of power without resorting to it in deed. It seemed that King Al-Adel thought that a military action from his part would result in waging a new Crusade as powerful as the Third Crusade on both the military and political levels.

Western Europe had great interest in the issue of the Christian visits to the holy lands in the Levant; when the Crusaders-Muslims conflict took an important place in the policies of Pope

---

zur Befreiung des Heiligen Beiszum Ausgang Innozennz IV, (Berlin, 1937), 92-94; Hans, K., Encyc1pedia of the Papacy, (London, 1959),84-86.

[1]Ernoul, Chronique,387.

[2] Western sources stated that this truce has lasted for six years; however, Arabic sources never mentioned this piece of information. Ibn Al-Athir just said "King Al-Adel and the Franks hold a truce."Ibn Wassel said that "the two kings signed a truce for a certain period." Al-Maqreezy stated that "a truce has been reached." See, Ibn Al-Athir, Al-Kamel, vol. 12,122; Ibn Wassel, Mufarrej Al-Kurub, vol. 3,161; Al-Maqreezy, Al-Solok li Marifa Dauwal al Muluk, edited by Mostafa ,Z., 3 vols,(Cairo,1934-1942), vol.1,163; See also, Eracles, L'Estoire, 261- 263; Ernoul, Chronique, 360.

[3]Runciman ,S., A History of the Crusades, 3 vols., (Cambridge, 1968),vol.3, 103.

Innocent III. He believed that any Crusade, heading to the Levant to regain control over the holy places, had to be under the papal control. He was concerned with restoring the Crusaders kingdom of Jerusalem destroyed by Saladin. This was what the Third Crusade failed to achieve. He used the Crusade idea as his fatal weapon locally and abroad; facing the secular authority to achieve the utmost papal control. He frankly expressed his great dominion in a letter sent by him to Lords of Tuscany; stating that: "As the moon illuminates by the sunlight, the secular authority gains its power and dignity from the papal authority".[1]

Due to the pope's belief that he is the leader of the whole world "Dominus Mundi", he did not allow anything to prevent him from achieving his objectives. Thus, he indulged in the political, diplomatic, feudal and matrimonial issues in Europe.[2] He had the opportunity, because when he took the Holy See, he has not been opposed by any secular rival after the sudden death of the German Emperor Henri VI;[3] and the civil war broke out in Germany. The conflict escalated between the French and the English kings. The pope regained his control over the south of Italy.[4] It has become clear that the pope combines the Crusades with the papal supremacy. Hence, Innocent III become able to focus on the troubles in the holy lands, especially the issue of the European visits to the holy places.

As soon as he took the Holy See, he sent several letters to Amalric the Monk: the Patriarch of Jerusalem(1190-1205AD/586-602AH), Gilbert Horal: the Grand Master of the Templars(1191-1204 AH/590-601AH), and Godfrey du Donjon: the Grand Master of the Hospitallers(1192-1204AD/588-601 AH); calling them to send detailed reports about the conditions in the Levant, including detailed data about the Muslim rulers and the nature of the relations among them and their response to the visitors to the holy places.[5] consequently, a report has been delivered to him from the Levant stating that the remains of the Crusaders territories which remained under their control throughout the 12th century AD./the 6th century AH., with little European aids were then in the beginning of the new century asking for financial support. The Crusaders' ports have become void of any strategic depth. The road of the Western

---

[1] This letter is dated October 1198 AD/ZulQeada 594 AH. See Pope Innocent III, Letter of Innocent III to The Nobles of Tuscany (October 1198), in Ursula, S., Die Aufrufe Derpapste, 93.

[2] Raafat Abd Al-Hamid, The Crusading Papal Thought: A Research in The History of The Crusades, (Cairo 1998),48.

[3] Norman Cantor, Medieval History: The Life and Death of a Civilization, trans., Qassem Abdou Qassem, 2 vols., (Cairo 1997), vol 2, 562.

[4]Innocent III, pope, Regesta, in p. L., vol. 214. Cols119- 123.

[5]Innocent III, Pope, Regesta, in P.L.,. vol.214; cols.737- 738 ; Rohricht, R., ed., Regesta Regni Hierosolymitani, 2vols., (Innsbruck, 1892 - 1904), no.760., 202-203.

visitors to the holy places has become unsafe. The date of this report was November 1199 AD./Muharam 596 AH.[1]

It seems that these reports were being sent from time to time. A detailed one was sent by Albert Verceel: the Patriarch of Jerusalem(1205-1214AD/602-611AH), Garien De Mountiugo: the Grand Master of the Hospitallers(1207-1227AD/604-624 AH), and Guillaume de Poisse: the Grand Master of the Templars(1210-1219AD/607-616AH) in 1213 AD./609 AH., about the conditions of the Ayyubid State in Egypt and the Levant. It included important information about its political and economic conditions. Yet, it included some false information about King Al-Adel's relation with his sons during this period.[2] Moreover, it claimed that Saladin's successors, especially King Al-Adel "desired to return the holy lands to the pope".[3] As soon as this report reached Pope Innocent III, he became more enthusiastic to confront King Al-Adel; motivated by misleading hopes. Despite King Al-Adel's tolerance with the Crusaders, he had no reason to lose the gains accomplished by his brother Saladin. He has never wasted any effort to defeat any attack by the Franks of the Levant on the Muslims. He had strong relations with his sons. His powerful personality maintained the unity of the Ayyubid State.

Consequently, the pope sent a letter to King Al-Adel calling him to return Jerusalem to the Crusaders; because its existence in the Muslims' possession would cost him severe sacrifices and dangers which he would fail to face and would fail in the administration of the holy places. This letter was dated on the 6th of May 1216 AD./the 13th of Zulhejjah 609 AH.[4] No response from King Al-Adel to this letter has been found in any historical source. If a response were found, it would not be believed to include an acceptance of the Pope's demand stated in his letter.

Pope Innocent III's request raised an important question: Did the peaceful policy shown by King Al-Adel in his treaty of 1204 AD./601AH., lead to the Pope's belief that King Al-Adel was a ruler who tends to pacifism? In fact, despite King Al-Adel's tolerance and moderate policy with the crusaders, he had no reason to lose Jerusalem. Moreover, his powerful personality helped him to control the Ayyubid dynasty and to unify the State during his reign.

---

[1] Vincent de Beauvais, Speculum Historiale,(Graz-Austria, 1965), Libxxix, ch. Lix.

[2] King Al-Adel depended on his sons and relatives to run the state, he appointed them deputies everywhere. For instance, he appointed Al-Kamel Mohamed on Egypt, Al-Moatham Eisa on Damascus, Al-Ashraf Mousa on Hiran, Al-Awhad on Meyafarikîn, and Al-Zaher Ghazi, Saladin's son on Aleppo. See Al-Maqreezy, Al-Solok, vol.1,189-190.

[3] Ryccardus de San Germano, Chronican, in Muratori, R.I.S., vol. VIII, cosl. 985-986.

[4] Ryccardus de San Germano, Chronican, vol. VIII, cols. 986-988 .

while Röhricht stated that the letter of Pope Innocent III to King Al-Adel was dated the 26th April 1213. See Rõhrict, Regesta, no. 864., 232.

Al-Maqreezi depicted him saying: "He uses tricks and plots to fulfill his purposes. His truce with the Franks was due to his strictness, extreme alertness, acute mind, and strong conspiracy".[1] Thus, he relied on the best use of politics in his dealing with all his affairs. This included his recognition of the religious and political importance of Jerusalem; and his recognition that its religious holy places have been the aim of the believers of all the divine religions.

It is well-known that a very important religious incident in the reign of the Crusader king Baldwin II[2] was the declaration of the discovery of the cave which included the real grave of some prophets. It included the corpuses of prophets Abraham, Isaac and Jacob peace be upon them, and their spouses in the city of Hebron. This took place under the auspices of René Bishop of St. Abraham Church. The place was called the Cave of Macphelah. The cave was opened on the 7th of July 1119 AD./the 27th of Rabeea Alakhar 513AH.[3]

In fact, this incident deserves more attention in order to know the attitude of the Crusaders towards what was known as visiting the graves of the prophets or the cave of Machpelah. While the Christians were allowed to visit the place freely and enjoy it, non-Christians, whether Jews or Muslims, were banned. The Spanish Jew, Benjamin of Tudela[4] stated in his journey to the holy places that he had to pay an amount of money to the guards to be able to visit the cave of the prophets.[5] Another Jew, Fetahya of Ratisbon,[6] stated in his journey which has not been written down by him but by his friend and companion Yahuza[7] that he had to pay two golden coins to the Crusader guard in order to be able to visit the cave of the prophets.[8] The Jew,

---

[1]Al-Maqreezy, Al-Solok,vol.1,229.

[2] When Baldwin I passed away on 1118 AD/ 512 AH, he did not leave an heir. A council attended by Arnulf of Chocquas the Patriarch of Jerusalem and the nobles of the kingdom was summoned. After several long discussions it was decided that Baldwin count of Edessa would be crowned as the King of the Kingdom of Jerusalem in the Church of the Holy Sepulcher, under the name of Baldwin II. See,William of Tyre,History of the Deeds done beyond the Sea,trans.by.Babock and Key,(New york,1943),vol.1,520.

[3]Ali Ahmed El-Sayed, Hebron and the Sanctuary of Abraham,127.

[4] Benjamin of Tudela lived in the town of Tudela in what is now Spain. He is the son of Jonah. He went on a great journey from 1163 till 1179 in which he visited the whole old world, including the Levant and the holy places. See Mohamed Mones Awad, European Travellers in the Middle Ages, (Cairo 2004),39.

[5] Benjamin of Tudela, The Travels of Benjamin of Tudela, trans., Ezra Haddad, 1st ed., (Baghdad 1945),105.

[6] Fetahya was born in Ratisbon, in Eastern Europe in the first half of the twelfth century AD / the sixth century AH. His family was a religious one; his father Jacob, his brother Isaac, and his brother Nuchman were all Rabbis. Fetahya lived in Brague; then started his journey to Poland, Armenia, Kiev; then to Persia and the Levant, where he showed great interest of the holy places. After that, he headed to Greece. See Mohamed Mones Awad, European Travellers,53.

[7]Petaachia of Ratisbon, Itinerary of Rabbi Petaachia of Ratisbon in1174-1187 A.D.,in Jewish Travelers , 109-123.

[8]Petaachia of Ratisbon, Itinerary, 89-90.

Jacob ha Cohen who visited the place at the end of the Christian existence, exactly in 1187 AD./583 AH.,[1] stated that he managed to visit the place after he had disguised in Frankish clothes to resemble the Christians, because non-Christians were banned from visiting the place.[2]

During king Al-Adel reign, the Western European Jew visitor Samuel ben Samson who arrived at Hebron[3] clarified that he has visited the Sanctuary of Abraham and descended to the cave of the prophets accompanied by two Jews; Rabbi Tobiah and Rabbi Abraham ben Saadyia after the latter managed to take a signed permission from the Muslim Caliph delivered to them by a Muslim who accompanied them. Had not they taken this permission, the visit would be exclusive to the upper sites only without descending to the cave. [4]

The noticeable development in the attitude of the Muslim Administration of the holy places since they regained them in the late 12th century AD./the 6th century AH., is concerned with the Jewish visitors. It is understood from Samuel ben Samson's story that after the Muslims regained the holy places, visiting the cave of the prophets became possible to Jews and Christians with a permission signed by the Muslim Caliph himself. This shows the Muslim Administration's tolerance with the European visitors, especially the Jews unlike what was the case at the time of the Crusaders and during the bitter conflict of the Crusades.

During King Al-Kamel reign, and his signature of Jaffa treaty with Emperor Fredrick II on the 18th of February 1229 AD./the 23rd of Rabeea Awal 626 AH., we will not pay a great attention to the dispute concerning this treaty, resulting from King Al-Kamel's wasting what Saladin had regained in his bitter conflict against the Crusaders. In fact, this issue has been studied, criticized and analyzed in many modern studies.[5] Therefore, we will concentrate on

---

[1]Jacob Ben R.Nathaniel Ha Cohen, Itinerary of Rabbi Jacob Ben R.Nathaniel Ha Cohen Twelfh Century.,in Jewish Travelers , 92-100.

[2]Jacob Ben R.Nathaniel Ha Cohen, Itinerary, p.93.

[3] The journey of Samuel ben Samson was mentioned in the Jewish Travels in about nine pages. It was recorded by his friend Jonathan ha Cohen. See Samuel Ben Samson, Itinerary of Rabbi Samuel Ben Samson in1210 A.D.,in Jewish Travelers ,ed.by Adler,E.N.,(London 1930), 101-109.

[4] Samuel ben Samson said that he descended twenty-four steps on a small ladder that he could not even turn over, and then he saw three tombs where he prayed in abidance, then he climbed up, and completed his visit around Hebron. After that he headed towards Jerusalem. See Samuel Ben Samson, Itinerary,105.

[5]Richards, D.S., The Crusade of Fredrick II and the Hamah Succession, Extacts from the Chronicle of Lbi Al-Damn, in Bullet in d;Etudes Orientales, t. xiv, 1993, 183-200; See Raafat Abd Al-Hamid, King Al-Kamel versus the Crusaders: between Excessiveness and Squander, A research in the Crusades History, (Cairo,1998),123-201 ; Hassan Abd El-Wahab, Jerusalem Truce: according to the historian Al-Qady Ibn Abi Al-Dam Al-Hamawy 1229AD/626AH, A Comparative Study, in The Conference of Jerusalem History Sources, (Cairo : March 1998).

the articles of the treaty related to our research, such as King Al-Kamel's waiver of Jerusalem for the Crusaders provided that it would not be fortified. Thus, he abandoned the holy places in the main cities of Jerusalem, Bethlehem and Nazareth. He was obliged to allow them to establish a road from these cities to the Crusaders' port of Jaffa, in order to guarantee safety for the holy places visitors and pilgrims, while Muslims kept control over Al-Aqsa Mosque and Dome of the Rock to be governed by a group of Muslims.[1]

Although what King Al-Kamel did was regarded by some historians as pacifism undoubtedly, taking into consideration that he did not cover his negotiations with the Emperor with political appearance like his predecessors of the Ayyubid State had done. Nevertheless, it could be viewed as the essence of tolerance of a ruler who was ahead of his time; especially that religious fanaticism was predominant at his time. However, he rendered Jerusalem into a city ruled by Muslims and Christians together. It became a highly cosmopolitan city, accessible to visitors of all religions freely and safely.

Concerning the Europeans Pilgrimage, they greatly reduced. The results King Al-Kamel sought to achieve through his treaty have not been fulfilled for many reasons; mainly because of the opposition of the Crusaders at the Levant to the results of the treaty. They were led by the Latin Patriarch of Jerusalem, Gerald of Lausanne (1225-1239 AD/622-636 AH), whose opposition was related to the situation of the Pope and his conflict against Emperor Fredrick whose Crusade was a part of this conflict.[2] Only two days after signing the Treaty of Jaffa, exactly on the 20th of February 1229 AD./the 25th of Rabeea Al-Awal 626 AH., the patriarch sent a letter to all the Western Christians about the behavior of the Emperor in Jerusalem and how he abused the Crusaders in the Levant, especially the princes. He also abused the different orders, especially the Hospitallers. He even insulted the clergies in the holy lands.[3] On the 7th of March 1229 AD./the 9th of Rabeea Alakher 626 AH., he sent a detailed letter to Pope Gregory IX (1227-1241 AD/624-639 AH) about what Emperor Fredrick did in the Levant. He described the treaty as a treason committed by the Emperor with The Egyptian king. He mentioned the

---

[1] For more details about the Treaty of Jaffa, see Ibn Wassel, Mufarrej Al-Kurub, vol. 3,231-233; Ibn Al-Adim, Zebdat Al-Halab men Tareekh Halab, 3 vols, ed., Samy Addahan, (Damascus 1951), vol 3,205; Ibn Nazeef Al-Hamawy, Talkhees Al-Kashf w Al-Bayan fe Hawadeth Al-Zaman, (Al-Tareekh Al-Mansoury), ed., Abu Al-Abd Dawod, (Damascus 1981),176; Al-Maqreezi, Al-Solok,vol.1,230-232. ; See Eracles, L'Estoire, 374; Ernoul, Chronique, 465.

[2] Paul Wiegler, The Infidal Imperor and his Strauggles against the Pope, trans. By B. Downs, (London, 1930),141.

[3] About this the Patriarch says that "it was widely knows how mean the behaviour of the Emperor was in the Eastern Lands right from the very beginning, till the extent of talking to clergymen in a mocking tone." See Hassan Abd El-Wahab, Jerusalem Truce,140.

weak points of the treaty. He described the emperor as a bold and a fool as he allowed himself to be deceived by the Muslims. He also mentioned that the Crusader Counties have not benefited from the Crusade which came from Western Europe.[1] These letters seriously influenced Western Europe. The pope made use of them and started abusing the Emperor. He described his acts as shameful. The pope called him "follower of the Muslims", after he was called "the Church's loved son".[2] Adding the fact that Muslims did not like the treaty either,[3] we would realise that it was seriously difficult for the holy places to remain accessible to believers of all the divine religions.

Undoubtedly, the roads and territories from Jaffa and Acre to the holy places which, in accordance with the treaty between King Al-Kamel and Emperor Fredrick, governed by the Crusaders, became isolated lands surrounded by a vast Muslim land. This meant that the freedom of the visitors to the holy places was subject to the continuation of the amicable relations between the Muslims and the Crusaders; which could not be guaranteed given the occurring conflict between them at the time of the Crusades.

Nevertheless, the Crusaders' control over the religious places of Jerusalem pursuant to Jaffa treaty did not last for long. Al-Naser Dawod managed in a short time to enter the city. The few Crusaders failed to defeat him. Thus, the city with all its facilities and holy places returned to the Muslim rule after about ten years, in 1239 AD./637 AH., exactly.[4]

In another period, exactly in 1253 AD./651 AH., another situation is important to be mentioned. French King, Louis IX during his stay in the Levant was invited by King of Damascus, Al-Naser Yussif, to visit Jerusalem and perform pilgrimage there under the latter's protection and care. Yet the French king refused the invitation. Joinville has attributed King Louis refusal to visit Jerusalem as a Pilgrim to his fear that another Western king would follow

---

[1] Gerald ends his letter to pope Gregory IX saying that: "after the Emperor has figured out that his mean attitude was of no use; achieving no success, he wanted to leave the Levant after doing much harm to the holy lands." See Letter of Gerald Patriareh of Jerusalem to Pope Gregory IX, Acre (7 Mar. 1229), in Huillard-Bréhollcs, (ed.), HistoriaDiplomatica Friderica Secundi, 7vols., (Paris, 1851-1862)vol. 3, 86-90.

[2] The pope described the Treaty of Jaffa as being in accordance with the religion of the Muslims not the Christian creed. See Roger of Wendoverd, Flowers of History, trans. By J.A. Giles, 2vols., (London, 1849), vol. 2. 528; cf. also: Grousset, R., Histore des Croisdes, t. 3, 322.

[3] This Treaty evoked rage in the whole Muslim world; the historian Sebt Ibn Al-Jawzy says: "when Muslims heard the news of handing Jerusalem over to the Crusaders, it was like the dooms day in all Muslim countries, till the extent of holding mourning ceremonies expressing condolences", Al-Maqreezi also says: "Muslims all over the countries were crying and weeping, and they denounced such act from Al-Kamel. Rumors and false talk about him spread around the countries." See Sebt Ibn Al-Jawzy, Mreaat Azzaman fe Tareekh Al-Aayan, vol. 8, (Hyderabad 1951), part 2,654; Al-Maqreezi, Al-Solok,vol.1, 230.

[4]Al-Maqreezi, Al-Solok,vol.1, 291.

his footsteps and come for pilgrimage only without thinking of reoccupying the holy city.[1] However, the invitation sent by the Ayyubid ruler Al-Nasser Yussif to the French King was out of the spirit of tolerance or pacification. On the contrary, it was an attempt to win his support in the running conflict between him and The Egyptian Mamluk king Ezz Al-Din Aybak. Thus, this offer was based on a political aim.

At the time of the Mamluk king Baibars(1260-1277AD/659-677AH),[2] he achieved several military victories over the Crusaders in the Levant. This certainly affected his situation towards the Western pilgrims to the holy places. In 1267 AD./666 AH., he sent his deputy Ez Al-Din Al-Heli to the city of Hebron to inspect the holy places; after he was informed that the Jewish and Christians visitors have been requested to pay a fee for visiting the holy places and descending to the cave of the patriarchs. He refused and sent a decree with his deputy banning visitors from entering this holy place.[3] Borchard the Traveller told us that he was able to visit all the holy places in Hebron freely in 1283 AD./682 AH.[4] This shows that Baibars decision has not been implemented strictly after his death.

When King Baibars held a truce with the Crusaders in 1272 AD./670 AH., he vowed to guarantee for the Christian pilgrims the free use of the road to Nazareth without any hindrances from the Muslims.[5] This indicates that Baibars military victories over the Crusaders has given him absolute control over the entire territory; hence, controlling the European visits to the holy places.

It is worth mentioning that a Mamluk decree for Mount Zion Monastery dated by the end of October 1464 AD./the 28th of Safar 869 AH., was found. It included several privileges to its monks at the era of the Mamluk King Khushqadam(1461-1467AD/860-872AH). He stated that his decree was a mere renewal of these privileges granted in previous decrees. These privileges started since the time of King Baibars. They included the king's agreement to allow the monks

---

[1]Joinville, St. Louis,trans. Hassan Habashy,(Cairo,1968),243.

[2] After Saif ad-Din Qutuz won the Battle of Ain Jalut, Baibars al-Bunduqdari killed him and became the chief commander of the Army. He entered Egypt with this army and the nobles crowned him the Sultan of Egypt; al-Malik al-Ẓāhir Rukn al-Din Baibars al-Bunduqdari, on October 1260 AD./ ZulQeaada 658 AH. See Ibn Abd Al-Zaher, Al-Rawd Al-Zaher fe Serat Al-Malek Al-Zaher, ed., Abd Al-Aziz Al-Khweiter, (Riyadh 1976),76-78; Al-Maqreezi, Al-Solok,vol.1,432.

[3] Baibars Al-Mansoury, Al-Tohfa Al-Mamlukia fe Al-Dawla Al-Turkiya, ed., Abd Al-Hamid Saleh, (Beirut 1987)67; Al-Maqreezi, Al-Selook, vol. 1, 544.

[4]Burchard of Mount Sion,ADescription of the Holy Land,tr.by Aubrey Stewart,in:P.P.T.S.,vol.XII,(London,1896), 35

[5] Ibn Abd Al-Zaher, Al-Rawd Al-Zaher , 398; Al-Maqreezi, Al-Solok, vol. 1,601.

to serve the Western European Christian pilgrims to the holy places.[1] Thus, it is clear that the articles of this Mamluk decree were effective during this age. It was mentioned in the decree of King Al-Zaher Baibars and continued to be renewed by his successors.

As for the Jewish visitors to the holy places at the time of King Baibars, Rabbi Moses ben Nahman known as Nachmanides, came from Spain. He noticed that the Jewish sites were neglected, because they were rarely visited, in addition to the low number of Jewish settlers, especially in Jerusalem. He managed to get permission from King Baibars allowing him to stay in Jerusalem and to revive the Jewish practices. He was also allowed to build a synagogue called after his name. This increased the Jewish visits to the city.[2]

Another aspect - which is considered to be a very important reflection of visiting the holy places - is the Hospice in Hebron which, for long time, Muslims have been taking care of, and continued after Saladin regained control over the holy places. Food remained to be presented to visitors of Hebron.[3] Historian Abu Al-Yaman Al-Olaimi reported that the European visitors continued with the Muslim visitors. Muslims' generosity remained towards both Jews and Christians. When King Baibars noticed the importance of providing comfort for the visitors of the holy places, he appointed Prince Aladin Aideghdi Al-Aama in a new rank called master of the two holy sanctuaries "Jerusalem and Hebron". The prince founded a well-set building including some rooms close to the gait of the Sanctuary of Abraham in order to maintain the role of the hospitality houses there.[4] It was certain that the hospice of Hebron reached its peak of activity and generosity with the visitors since the time of King Baibars until the end of the Mamluk dynasty. This was witnessed by a European visitor to the holy places. He stayed there and was entertained.[5] When King Baibars knew the increasing role of this hospice to the extent that its facilities became unable to help play such role, he restored it. He introduced the new rank of Master of the two holy sanctuaries. This step could only be interpreted to reflect his sincere interest in the affairs of the visitors of the holy places.

---

[1] See the full text of the document in : Risani, N, Documenti E Firmani, Gerusalemme, 1931. Doc XXV, 290 – 317.

[2] For more details about Nachmanides, and his works; See Joseph E. David, Dwelling Within the Law: Nachmanides Legal Theojogy, Oxford Journal of Law and Religion, (2013), 1–21.

[3]For more details about the Hospice of Hebron, See Ali Ahmed El-Sayed, "Tamim Al-Dari's Waqf in Hebron: Its Role in Flourishing the Sanctuary of Abraham and Accommodating the Locals and the Foreigners", in: Bulletin of the Faculty of Arts, Issue no. 54, (Alexandria University Press, 2005).

[4] Abou Al-Yaman Al-Olaimi, Al-Anas Al-Galil fe Al-Quda w Al-Khalil, 2 vols., (Beirut 1973), vol. 2,605-606; about Aladin Aidighdi Al-Aama, See: Ibrahim Margouna, The Civilized Role of Aladin Aidighdi Al-Aama in Jerusalem and Hebron, Arab Historian Magazine, Issue 18, (Cairo 2010), 233-264.

[5]Anselme Adorno,Iteneraire d, Anselme Adorno in Terre-Sainte 1470-1271 A.D.,trans.Heers J.et Groer J.,(Paris, 1978),.251.

If we are to evaluate Baibars attitude towards the European pilgrimage to the holy places, we could say that he managed to show generosity and tolerance with the Christians. He facilitated and secured pilgrimage without wasting any of the military victories achieved at his time or at the time of his Muslim predecessors. Accordingly, he managed to reduce the European spirit of hatred, hence mitigate the calls for sending a Crusade to the Levant to retaliate his military successes. Besides, he showed generosity to the Jews by presenting facilities for Nahmanides; which undoubtedly increased the Jewish visits to the holy places. Baibars treated the European pilgrims to the holy places with political keenness.

Concerning the action of the Muslim Administration towards the European visits at the time of Al-Mansour(1279-1289AD/678-689AH), the articles of his treaty with the Crusaders on the first of August 1283 AD./the fifth of Rabeea Al-Awal 682 AH., which can be found in many Arab sources entail that Al-Hagag gives facilities to the Europeans to help them perform pilgrimage and visits, especially at the city of Nazareth. These articles include making an oath to provide safety for them and to specify four houses near to Nazareth Church for their accommodation.[1]

Historian, Ibn Abd Al-Zaher told us that when Al-Mansour signed a treaty with King of Aragon, Alfonso III and his brother Khaimi king of Sicily, he insisted that it includes allowing Christian pilgrims from Aragon and Sicily and their allies to visit the holy places, provided that each visitor should have a letter from King of Aragon signed by him to the governor of Jerusalem who escorts them till they return home. The treaty was signed on Tuesday, the 23rd of April, the 13th of Rabeea Al-Akhar.[2]

These pages clarify that Europeans Pilgrimage to visit the holy places in the Levant has never been interrupted since they returned to the Muslim governance. This was clear after Al-Ramla treaty till the end of the Crusaders' existence in the Levant. It has been noticed that the attitude of the Muslim Administration towards the European visits to the holy places has been clearly affected by the treaties signed between the parties of the conflict between1192AD and 1291AD/ 588-690AH.; especially within the Muslims' continuing success in regaining their properties in the region, in addition to the treaties signed by Al-Mansour.

At the end, it must be mentioned that the Muslim Administration represented by the Muslim rulers realized the importance of respecting the other divine religions and the rights of the Jews

---

[1] Ibn Abd Al-Zaher, Tashreef Al Ayyam w Al-Osor fe Serat Al-Malek Al-Mansour, ed., Morad Kamel, (Cairo 1981),35-38; Ibn Al-Forat, Tareekh Al-Dowal w Al-Molok, ed., Constantine Zuraik, (Beirut 1942), 263-264; Al-Maqreezi, Al-Solok, vol 1.985-990.

[2]Ibn Abd Al-Zaher, Tashreef Al Ayyam,156-161.

and Christians to practice their religion freely and safely. Whereas Islam is a tolerant peaceful religion, all the Muslim rulers succeeded at the situations mentioned above, except King Al-Kamel, in following a tolerant policy conforming to the tolerant nature of Islam, without wasting any victories achieved in their venture to recover the lands taken by the Crusaders. This indicates that the Muslim Administration in the holy places have not been influenced by the occurring conflict in the region. They behaved with tolerance and without extremism. This results from their belief in the right for believers of any divine religion to perform their practices freely with no interference. The Muslim rulers realized that the priority of the governance which aims at stability is the belief in the right of the others to practice their beliefs with no abuse.

Bibliography

Abbreviations

P. L: *Patro Logia Latina*, 221 vols, (ed.), Migne. J.P (Paris, 1844-1855).

R.H.C. - H. Occ,: *Recueil des Historiens des Croisades, Historiens Occidentaux*.

R.I.S. : *Rerum Italicarum Scriptores* .

Primary Sources

Arabic Sources:

- Abou Al-Yaman Al-Olaimi, *Al-Anas Al-Galil fe Al-Quda w Al-Khalil*, 2 vols., (Beirut 1973).
- Abou Shama, *Al-Rawdatain fe Akhbar Al-Dawlatain Annuriyah w Al-Salahiyah*, 2 vols, (Cairo 1962).
- Al-Emad Al-Kateb, *Al-Fateh Al-Qassy fel-Fateh Al-Qudsy*, ed., Mohamed Mahmoud Sobh, (Cairo 2003).
- Al-Maqreezy, *Al-Solok li Marifa Dauwal al Muluk*, edited by Mostafa ,Z., 3 vols,(Cairo,1934-1942).
- Baibars Al-Mansoury, *Al-Tohfa Al-Mamlukia fe Al-Dawla Al-Turkiya*, ed., Abd Al-Hamid Saleh, (Beirut 1987)
- Ibn Abd Al-Zaher, *Tashreef Al Ayyam w Al-Osor fe Serat Al-Malek Al-Mansour*, ed., Morad Kamel, (Cairo 1981).
- ----------, *fe Serat Al-Malek Al-Zaher*, ed., Abd Al-Aziz Al-Khweiter, (Riyadh 1976).
- Ibn Al-Adim, *Zebdat Al-Halab men Tareekh Halab*, 3 vols, ed., Samy Addahan, (Damascus 1951),

- Ibn Al-Ahthir, *Al-Kamel fel-Tareekh*, 12 vols, (Beirut 1982).
- Ibn Al-Forat, *Tareekh Al-Dowal w Al-Molok*, ed., Constantine Zuraik, (Beirut 1942).
- Ibn Shaddad, Al-Nwader Al-Sultaniah w Al-Mahasen Al-Yusufeiah, ed., Jamaluddin Al-Shayal, (Cairo 1964).
- Ibn Nazeef Al-Hamawy, *Talkhees Al-Kashf w Al-Bayan fe Hawadeth Al-Zaman*, (Al-Tareekh Al-Mansoury), ed., Abu Al-Abd Dawod, (Damascus 1981).
- Ibn Wassel, *Mufarrej Al-Kurub Fi Akhbar Bani Ayub*, 5 vols., ed., Jamaluddin Al-Shayal, (Cairo 1960).
- Sebt Ibn Al-Jawzy, *Mreaat Azzaman fe Tareekh Al-Aayan*, vol. 8, (Hyderabad 1951)

Western Sources:

- Anselme Adorno,*Iteneraire d, Anselme Adorno in Terre-Sainte 1470-1271 A.D.*,trans.Heers J.et Groer J.,(Paris, 1978).
- Benjamin of Tudela, *The Travels of Benjamin of Tudela*, trans., Ezra Haddad, 1st ed., (Baghdad 1945).
- Burchard of Mount Sion,*ADescription of the Holy Land*,tr.by Aubrey Stewart,in:P.P.T.S.,vol.XII,(London,1896).
- Eracles, L' Estoire de Erac1es Empereur et la conqueste de la Terre d' Outre-mer, R.H.C. - H. Occ, T.Il, (Paris, 1859).
- Ernoul,*Chronique de Ernoul et de Bernard Le Tresorier*, ed. L. de Mas - Latrie, (Paris, 1871)
- Goiten,S.D.,(Summarized andtrans.) *Geniza Sources for the crusader period Asurvey,in outrener.*Studies in the History Kingdom of Jerusalem,ed.Kedar,Z.B.Mayer,H.E.,and Smail,R.C.,(Jerusalem,1982).
- Huillard-Bréhollcs, (ed.), *HistoriaDiplomatica Friderica Secundi*, 7vols., (Paris, 1851-1862).
- Innocent III, *pope, Regesta*, in P. L., vol. 214. Cols119- 123.
- Jacob Ben R.Nathaniel Ha Cohen, *Itinerary of Rabbi Jacob Ben R.Nathaniel Ha Cohen Twelfh Century*.,in Jewish Travelers , 92-100.
- Joinville, *St. Louis*,trans. Hassan Habashy,(Cairo,1968)
- Nicetas Choniates, *Ocity of Byzantium: Annales of Nicetas Choniates*, English trans. H. Magoulias, (Detriot, 1984).

- Petaachia of Ratisbon, *Itinerary of Rabbi Petaachia of Ratisbon in1174-1187 A.D.*,in Jewish Travelers , 109-123.
- Paul Wiegler, *The Infidal Imperor and his Strauggles against the Pope,* trans. By B. Downs, (London, 1930).
- Roger of Wendover, *Flowers of History,* trans. By J.A. Giles, 2 vols., (London, 1849).
- Rohricht, R., ed., *Regesta Regni Hierosolymitani*, 2vols., (Innsbruck, 1892 - 1904).
- Ryccardus de San Germano, *Chronican, in Muratori*, R.I.S., vol. VIII
- Samuel Ben Samson, *Itinerary of Rabbi Samuel Ben Samson in1210 A.D.*,in Jewish Travelers ,ed.by Adler,E.N.,(London 1930).
- William of Tyre,*History of the Deeds done beyond the Sea*,trans.by.Babock and Key,(New york,1943).
- Vincent de Beauvais, *Speculum Historiale*,(Graz-Austria, 1965).

Secandary Sources

Arabic References:

- Ali Ahmed El-Sayed, "*Tamim Al-Dari's Waqf in Hebron: Its Role in Flourishing the Sanctuary of Abraham and Accommodating the Locals and the Foreigners"*, in: Bulletin of the Faculty of Arts, Issue no. 54, (Alexandria University Press, 2005).
- ----------, *Hebron and the Sanctuary of Abraham During the Crusades (1099-1187AD/492-583AH),* (Cairo 1998).
- Hassan Abd El-Wahab, *Jerusalem Truce: according to the historian Al-Qady Ibn Abi Al-Dam Al-Hamawy 1229AD/626AH,* A Comparative Study, in The Conference of Jerusalem History Sources, (Cairo : March 1998).
- Ibrahim Margouna, *The Civilized Role of Aladin Aidighdi Al-Aama in Jerusalem and Hebron,* Arab Historian Magazine, Issue 18, (Cairo 2010), 233-264.
- Maher Y. Abu-Munshar, *Sultan al-Kamil, Emperor Frederick II and the Submission of Jerusalem,* International Journal of Social Science and Humanity, Vol. 3, No. 5, September 2013,442-447.
- Mohamed Mones Awad, *European Travellers in the Middle Ages*, (Cairo 2004).
- Raafat Abd Al-Hamid, *The Crusading Papal Thought*: A Research in The History of The Crusades, (Cairo 1998),9-65.

- ----------, *King Al-Kamel versus the Crusaders: between Excessiveness and Squander,* A research in the Crusades History, (Cairo,1998),123-201

Western References:

- Bartlett,W.B., *God Wills it! An IIIustrared History of The Crussades*,(London,2000).
- Diana Webb,*Medieval European Pilgrimage, c.700 - c.1500* ,(New york,2002).
- Elizabeth Siberry, *Criticism of Crusading, 10965-1274,* (Oxford, 1985).
- Grousset, R., *Histore des Croisdes et du Royaume France de Jerusalem*, 3 toms, (Paris, 1984).
- Hans, K., *Encyc1pedia of the Papacy,* (London, 1959),84-86.
- Joseph E. David, *Dwelling Within the Law: Nachmanides Legal Theojogy,* Oxford Journal of Law and Religion, (2013), 1–21.
- Norman Cantor, *Medieval History: The Life and Death of a Civilization,* trans., Qassem Abdou Qassem, 2 vols., (Cairo 1997).
- Pringle, D., *The Planning of Some Pilgrimage Churches* in Crusader Palestine World Archaeology, Vol. 18, No. 3, Archaeology and the Christian Church (Feb., 1987), 341-362.
- Richards, D.S., *The Crusade of Fredrick II and the Hamah Succession, Extacts from the Chronicle of Lbi Al-Damn,* in Bullet in d;Etudes Orientales, t. xiv,(1993), 183-200.
- Riley Smith, J., *The Crusades: A Short History*,(London 1987).
- Risani, N, *Documenti E Firmani*, (Gerusalemme, 1931).
- Runciman ,S., *A History of the Crusades*, 3 vols., (Cambridge, 1968).
- Ursula, S., *Die Aufrufe Derpapste zur Befreiung des Heiligen Beiszum Ausgang Innozennz IV,* (Berlin, 1937),

قواعد النشر بالمجلة

- أن يكون البحث أصيلا معدّ خصيصا للمجلة، وألا يكون جزءا من رسالة ماجستير أو أطروحة دكتوراه.
- تقبل البحوث والمقالات باللغة العربية مع ضرورة مراعاة الوضوح وسلامة النص واجتناب الأخطاء النحوية والإملائية واللغوية
- **مجلة الدراسات الإستراتيجية والعسكرية** الصادرة عن المركز الديمقراطي العربي ببرلين، مجلة متخصصة لذلك تقبل البحوث المتعلقة فقط بموضوعات الدراسات الإستراتيجية والعسكرية والأمنية.
- ألا يكون البحث قد نشر جزئيا أو كليّا في أي وسيلة نشر إلكترونية أو ورقية.
- أن يرفق البحث بسيرة ذاتية للباحث باللغة العربية واللغة الانجليزية أو الفرنسية.
- تخضع الأبحاث والترجمات إلى تحكيم سرّي من طرف هيئة علمية واستشارية دولية، والأبحاث المرفوضة يبلغ أصحابها دون ضرورة إبداء أسباب الرفض.
- يبلّغ الباحث باستلام البحث ويحوّل بحثه مباشرة للهيئة العلمية الاستشارية.
- يخطر أصحاب الأبحاث المقبولة للنشر بقرار اللجنة العلمية وبموافقة هيئة التحرير على نشرها.
- الأبحاث التي ترى اللجنة العلمية أنها قابلة للنشر وعلى الباحثين إجراء تعديلات عليها، تسلم للباحثين قرار المحكّم مع مرفق خاص بالملاحظات، على الباحث الالتزام بالملاحظات في مدة تحددها هيئة التحرير.
- يستلم كل باحث قام بالنشر ضمن أعداد المجلة: شهادة نشر وهي وثيقة رسمية صادرة عن إدارة المركز الديمقراطي العربي وعن إدارة المجلة تشهد بنشر المقال العلمي الخاضع للتحكيم، ويستلم الباحث شهادته بعد أسبوع كأقصى حد من تاريخ إصدار المجلة.
- للمجلة إصدار إلكتروني حصري صادر عن المركز الديمقراطي العربي كما أنها حاصلة على الترميز الدولي: **ISSN 2626-093X**
- لا يراعى أي أسبقية في نشر المواد العلمية ضمن أعداد المجلّة، بحيث أن المعيار الأساسي لقبول النشر ضمن أعداد المجلة هو جودة وأصالة المادّة العلمية وسلامة اللغة والعناية بكل ما يتعلق بالضوابط المنهجية في البحث العلمي.
- أي تقرير صادر من اللجنة العلمية بما يتعلّق بالسرقة العلمية فسيحمّل الباحث تبعات وإجراءات كما هو متعارف عليه في سياسات المجلة العلمية الدولية.
- تعتبر جميع الأفكار المنشورة في المجلة عن آراء أصحابها، كما يخضع ترتيب الأبحاث المنشورة.
- تعرض المقالات إلى مدققين ومراجعين لغويين قبل صدورها في أعداد المجلة.

§ لغات المجلّة هي: العربية، الانجليزية والفرنسية.

§ في حالة الترجمة يرجى توضيح سيرة ذاتية لصاحب المقال الأصلي وجهة الإصدار باللغة الأصلية.

ترسل المساهمات باللغة العربية منسقه على شكل ملف ما يكروسفت وورد،
إلى البريد الإلكتروني: strategy@democraticac.de

كيفية اعداد البحث للنشر:

§ يكتب عنوان البحث باللغتين العربية والإنكليزية، وتعريف موجز بالباحث والمؤسسة العلمية التي ينتمي اليها.

§ الملخص التنفيدي باللغة العربية- الإنكليزية، ثم الكلمات المفتاحية في نحو خمس كلمات، كما يقدم الملخص بجمل قصيرة، دقيقة وواضحة، إلى جانب إشكالية البحث الرئيسية، والطرق المستخدمة في بحثها والنتائج التي توصل اليها البحث.

§ تحديد مشكلة البحث، أهداف الدراسة وأهميتها، وذكر الدراسات السابقة التي تطرقت لموضوع الدراسة، بما في ذلك أحدث ما صدر في مجال البحث، وتحديد مواصفات فرضية البحث أو أطروحته، وضع التصور المفاهيمي، تحديد مؤشراته الرئيسية، وصف منهجية البحث، وتحليل النتائج والاستنتاجات.

§ كما يجب أن يكون البحث مرفوقا بقائمة بيبليوغرافية، تتضمن أهم المراجع التي استند إليها الباحث، إضافة إلى المراجع الأساسية التي استفاد منها ولم يشر إليها في الهوامش، وتذكر في القائمة بيانات البحوث بلغتها الأصلية (الأجنبية) في حال العودة إلى عدة مصادر بعدة لغات.

§ أن يتقيد البحث بمواصفات التوثيق وفقا لنظام الإحالات المرجعية الذي يعتمده" المركز الديمقراطي العربي" في أسلوب كتابة الهوامش وعرض المراجع.

§ تستخدم الأرقام المرتفعة عن النص للتوثيق في متن البحث، ويذكر الرقم والمرجع المتعلق به في قائمة المراجع.

§ ترتب أرقام المراجع في قائمة المراجع بالتسلسل، وذلك بعد مراعاة ترتيب المراجع هجائيا في القائمة حسب اسم المؤلف وفقا للاتي:

أ- إذا ا كان المرجع بحثا في دورية: إسم الباحث (الباحثين) عنوان البحث وإسم الدورية، رقم المجلد، رقم العدد، أرقام الصفحات، سنة النشر.

ب- إذا كان المرجع كتابا، اسم المؤلف (المؤلفين)، عنوان الكتاب، اسم الناشر وبلد النشر، سنة النشر.

ج- إذا كان المرجع رسالة ماجستير أو أطروحة دكتوراه: يكتب اسم صاحب البحث، العنوان، يذكر رسالة ماجستير أو أطروحة دكتوراه بخط مائل، إسم الجامعة، السنة.

د- إذا كان المرجع نشرة أو إحصائية صادرة عن جهة رسمية: يكتب إسم الجهة، عنوان التقرير، أرقام الصفحات، سنة النشر.

يراوح عدد كلمات البحث بين 2000 و7000 كلمة، وللمجلة أن تنشر بحسب تقديراتها، وبصورة استثنائية، بعض البحوث والدراسات التي تتجاوز هدا العدد من الكلمات.

يتم تنسيق الورقة على قياس (A4) ، بحيث يكون حجم ونوع الخط كالتالي:

- نوع الخط في الأبحاث باللغة العربية هو Sakkal Majalla
- حجم 16 غامق بالنسبة للعنوان الرئيس، 14 غامق بالنسبة للعناوين الفرعية، و14 عادي بالنسبة لحجم المتن.
- حجم 11 عادي للجداول والأشكال، وحجم 12عادي بالنسبة للملخص و 10 عادي للهوامش.
- نوع الخط في الأبحاث باللغة الانجليزية Times New Roman ، حجم 14 غامق بالنسبة للعنوان الرئيس، حجم 12 غامق للعناوين الفرعية ، 12 عادي لمتن البحث وترقيم الصفحات، 11 عادي للجداول والأشكال، 10 عادي للملخص والهوامش.
- يراعي عند تقديم المادة البحثية، التباعد المفرد مع ترك هوامش مناسبة (2.5) من جيمع الجهات.

وتعتمد "مجلة الدراسات الاستراتيجية والعسكرية" في انتقاء محتويات أعدادها المواصفات الشكلية والموضوعية للمجلات الدولية المحكّمة. والمجلة تصدر بشكل ربع دوري "كل ثلاث أشهر" ولها هيئة تحرير اختصاصية وهيئة استشارية دولية فاعلة تشرف على عملها. وتستند إلى ميثاق أخلاقي لقواعد النشر فيها والعلاقة بينها وبين الباحثين. كما تستند إلى لائحة داخلية تنظّم عمل التحكيم، وإلى لائحة معتمدة بالمحكمين في الاختصاصات كافة.

وتشمل الهيئة الاستشارية الخاصة بالمجلة مجموعة كبيرة لأفضل الأكاديميين من الدول العربية، والأفريقية حيث يتوجب على الاستشاريين المشاركة في تحكيم الأبحاث الواردة إلى المجلة. حيث أن "المركز الديمقراطي العربي للدراسات الإستراتيجية والسياسية والاقتصادية" جهة إصدار "مجلة الدراسات الاستراتيجية والعسكرية"

المركز الديمقراطي العربي

للدراسات الاستراتيجية والسياسية والاقتصادية ألمانيا/برلين

المركز الديمقراطي العربي
للدراسات الاستراتيجية، الاقتصادية والسياسية
Democratic Arabic Center
for Strategic, Political & Economic Studies

مجلة الدراسات الإستراتيجية والعسكرية
Journal of Strategic and Military Studies

رئيس المركز الديمقراطي العربي: أ. عمار شرعان

رئيس التحرير: د. عبد القادر التايري

نائب رئيس التحرير: د. خالد شيات

مدير التحرير: دة. ليلى الرطيمات

رئيس اللجنة العلمية: د. المصطفى طايل

تنسيق العدد: د. حكيم زروق

مارس/ آذار 2024 م

البريد الالكتروني للمجلة:
strategy@democraticac.de
International Standard Serial Number
ISSN (ONLINE) 2626-093X